هويدا عبد العظيم رمضان

المجتمع فى مصر الإسلامية

من الفتح العربى إلى العصر الفاطمى

الجزء الأول

تقديم

د. عبد العظيم رمضان

الهيئة المصرية العامة للكتاب

المجتمع فى مصر الإسلامية

من الفتح العربى إلى العصر الفاطمى

الجزء الأول

هويدا عبد العظيم رمضان

تقديم

د. عبدالعظيم رمضان



الهيئة المصرية العامة للكتاب
١٩٩٤

إهداء

لوالدى وأستاذى الدكتور عبد العظيم رمضان

ولأستاذتى الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف

إعترافا بالفضل وتقديرا لدورهما فى تكوينى الفكرى و العلمى .

الإخراج الفنى والتنفيذ :

صبرى عبد الواحد

تقديم

بقلم د. عبد العظيم رمضان

ربما كان من غير المألوف أن يكتب أستاذ فى التاريخ الحديث والمعاصر مثلى تقديما لكتاب فى التاريخ الإسلامي! ولكن الغرابة تزول إذا عرفت الأسباب. وأول هذه الأسباب هو أنه على الرغم من كونى استاذاً للتاريخ المعاصر، الا انى لست غريبا عن التاريخ الإسلامى . ففى عام ١٩٨٠ ــ ١٩٨١ حين كنت أستاذا زائرا في جامعة لندن ، وكنت فى الوقت نفسه أغذى بعض الصحف العربية بمقالاتي، طلبت مني جريدة «العرب» التى تصدر بلندن أن أعد لها دراسة تصدر في حلقات اسبوعية عن العلاقات بين العرب وأوروبا، وقد استجبت لهذه الدعوة، ورايت ان أبدا بها منذ ظهور الاسلام حتى انتهاء الحروب الصليبية، وهو ماتم بالفعل، واستمر نشر حلقات هذه الدراسة عاما وثلاثة اشهر، ثم اصدرتها فى كتاب بعد عودتي الى مصر تحت عنوان «الصراع بين العرب وأوروبا من ظهور الاسلام الى انتهاء الحروب الصليبية».

وقد كان السبب فى قبولي القيام بدراسة فى التاريخ الاسلامى على الرغم من كونى أستاذا للتاريخ الحديث والمعاصر، هو ايمانى بأن منهج البحث التاريخى هو منهج واحد فى تعرضه لجميع العصور التاريخية. فهذا المنهج يقوم علي أساس واحد هو استرداد الحدث التاريخى من الماضى كما كان، أو قريبا مما كان، ويستوى فى ذلك أن يكون هذا الحدث فى العصر الاسلامي او الحديث أو المعاصر. أما بالنسبة للشكل الاكاديمى للدراسة التاريخية فهو شكل واحد، كما أن كيفية الوصول الى الحقيقة التاريخية هى كيفية واحدة فى كل العصور، يتعلمها طلبة قسم التاريخ في الجامعات تحت اسم «منهج البحث التاريخى» وهو منهج جمع بقايا الحدث التاريخى ـ أى مصادره ووثائقه ـ ونقد هذه المصادر والوثائق نقدا علميا تاريخيا، ثم إعادة تصوير الحدث التاريخى ـ أو اعادة تركيب صورة هذا الحدث . وفقا لثقافة المؤرخ ومكانه الجغرافى وأيديولوجيته.

وهذا ـ تماما ـ هو ما حدث فى دراستى عن « تاريخ الصراع بين العرب وأوروبا من ظهور الاسلام حتى انتهاء الحروب الصليبية»، الذى طبعته دار المعارف فى يناير ١٩٨٣، أى منذ عشر سنوات تقريبا.

وقد شجعنى ذلك على تقبل فكرة أن تتخصص ابنتى هويدا فى التاريخ الاسلامى عند تعيينها معيدة فى قسم التاريخ بكلية بنات عين شمس، على الرغم من أنه كان من اليسير تحويلها الى فرع التاريخ الحديث.

وكنت فى ذلك متأثرا بقولة فيلسوف التاريخ الشهير كروتشة Croce إن التاريخ كله تاريخ معاصر.

فالتاريخ ليس استعادة رفات الأحداث من الماضى، وانما إحياؤها وبعثها من مرقدها. والمؤرخ لا يجب ان يكتفى بمجرد فهم مادته التاريخية، وانما يتجاوب معها الى حد أن تعيش معه فى ذاته حتى يستطيع أن يبث فيها الحياة من روحه.

وقد كان هذا هو ما اهتممت بزرعه فى ذهن ابنتى هويدا حتى لا تفهم أن الكتابة التاريخية هي مجرد قص ولصق للمادة التاريخية المجمعة، وانما التفاعل مع الأحداث، والعيش فى محيطها، وتمثلها. كما اهتمت بزرع حقيقة أخرى في ذهنها، وهي أن الدراسة التاريخية هى بحث دؤوب عن الحقيقة، واستخراجها من أكوام الأساطير والأكاذيب والافتراءات.

على أنه كان على أيضا أن أقنعها بأن التاريخ لا يتحرك عشوائيا أو بمحض الصدفة، وانما هو يتحرك وفقا لقوانين صارمة توجب حدوث الحدث التاريخى اذا توافرت شروطه، وأنه لا يمكن تفسير الحدث التاريخى بنفسه وانما تفسيره فى ضوء بنائه التحتى المتمثل فى علاقات الانتاج، وأهمها علاقة الملكية، وبالتالى فمن الضرورى دراسة واستيعاب علاقات الملكية أولا اذا أريد تفسير الادارة والقوانين والشرائع والفنون والآداب والعادات والتقاليد تفسيرا علميا.

كان دورى ـ اذن ـ فى بناء هويدا العلمى هو بناؤها فكريا وأيديولوجيا ومنهجيا . أما البناء العلمى المتخصص فقد كان على يد أساتذة من أعظم

أساتذة التاريخ الاسلامي في مصر، وهي الأستاذة الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف، التي أشرفت عليها أثناء إعداد رسالتها للماجستير - وهي الرسالة التي بين يدي القارئ، - ووالتها بتوجيهاتها وارشاداتهاالتي كان لها أهمية خاصة، نظرا لأن الدكتورة سيدة كاشف متخصصة في الفترة الزمنية التي تعالج فيها هويدا موضوع المجتمع في مصر الاسلامية.

ولقد عن لي أن عنوان الرسالة ينبغي أن يكون : «المجتمع المصري في صدر الاسلام»، ثم اقتنعت بأن مثل هذا العنوان لن يكون معبرا تماما عن الواقع الاجتماعي لمصر في تلك الفترة، فلم يكن مجتمعا مصريا بحتا كما هو الحال في المجتمع المعاصر، وانما كان مجتمعا مختلطا تعيش فيه عناصر غير مصرية الى جانب العناصر المصرية، وبالتالي فإن عنوان : «المجتمع في مصر الاسلامية» أكثر علمية ودقة.

على أن حجم الرسالة التي كان يزيد يوما بعد يوم أقلقني ، خصوصا بعد أن أخذت السنوات تمضي دون أن تنتهي هويدا من رسالتها، حتى بلغت خمس سنوات تقريبا! وكانت هويدا تتذرع بأنه عليها أن تقرأ كل سطر في المؤلفات الاسلامية القديمة، التي لم يتبع مؤلفوها طرق البحث العلمي الحديثة، و تختلط فيها المعلومات على نحو لا يتيسر معه فرزها، كما افتقرت الى الكشافات التي تذلل مهمة الباحث - وهي مهمة شاقة تتطلب وقتا طويلا.

وقد خشيت أن تكون هذه الزيادة في التفصيل وجمع المعلومات على حساب التحليل الذي هو مهمة الباحث الحق. ولكن هويدا ردت بأن الرسالة قامت أساسا على التحليل، فكيف يكون التفصيل على حساب التحليل؟ لقد قامت الرسالة على المنهج الجدلي الذي يفسر الظواهر التاريخية بعلاقات الانتاج المتمثلة في علاقات الملكية، وبالتالي فان كل تفصيل في الدراسة هو تفصيل يستوجبه التحليل ولا يمكن الاستغناء عنه.

ومع ذلك كان علي انتظار رأي اللجنة العلمية التي أسند إليها مناقشة الرسالة، والتي كانت مكونة من أكبر أساتذة التاريخ الاسلامي في مصر، وهم : الأستاذة الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف، والأستاذ الدكتور حسن حبشي، والأستاذة الدكتورة زبيدة عطا.

وقد جاء رأيهم معززا لرأى هويدا . اذ اجمعوا على أن الرسالة على النحو الذى أعدت به تعتبر عدة رسائل مجمعة وليست رسالة واحدة، وأن كل فصل فيها كان يمكن تقديمه كرسالة منفصلة. وكان رأى البعض أنه لوكان قانون الجامعات يسمح بما تسمح به بعض الجامعات فى أوروبا لاستحقت الرسالة درجة الدكتوراه بدلا من درجة الماجستير. ومن هنا جاء اجماع الأساتذة على منح هويدا درجة الماجستير بتقدير « ممتاز ».

هذه هى الأسباب التى دعتنى الى كتابة هذا التقديم لهذا العمل العلمى، وفى الوقت نفسه تقديم هويدا كمؤرخة جديدة أنبتتها هذه التربة المعطاءة.. تربة مصر العظيمة التى علمت البشرية منذ آلاف السنين عندما كان العالم يسبح فى بحر من ظلام الجهل، وأقامت على ضفاف النيل حضارة مازالت تبهر العالم المتحضر. والله الموفق.

مصر الجديدة فى ١٩٩٣/١١/٢٧

أ. د . عبد العظيم رمضان

تقديم المؤلف

تعالج هذه الرسالة مرحلة ربما كانت أهم مراحل التحول فى تاريخ مصر الطويل ، وهى مرحلة التحول من الحكم البيزنطى إلى الحكم العربى ، ومن الدين المسيحى إلى الدين الإسلامى ، ومن اللغة القبطية ـ اليونانية إلى اللغة العربية ، ومن الثقافة اليونانية إلى الثقافة العربية ، ومن الشريعة والقوانين المسيحية إلى الشرائع والقوانين الإسلامية ، ومن العادات والتقاليد القبطية إلى العادات والتقاليد العربية ـ الإسلامية ، ومن الفنون القبطية إلى الفنون الإسلامية . وفي عبارة وجيزة من الحضارة القبطية ـ الاغريقية إلى الحضارة الإسلامية العربية .

فلم يحدث في تاريخ مصر الطويل أن تم التحول فيها بهذا الشكل الشامل الذى غطى كل تفصيلة من تفاصيل الحياة الاجتماعية ، فقد تحول المجتمع المصري برمته تحولا حاسما ونهائيا ، وحتى يومنا هذا ، من المرحلة القبطية إلي المرحلة الإسلامية .

إن هذه الرسالة تتتبع بدقة مرحلة التحول الهائلة هذه ، وتتناول كل جانب من جوانبها وترسم صورة متكاملة بقدر الإمكان للمجتمع الجديد الذى ظهر على أنقاض المجتمع القديم .

ولتحقيق هذا الغرض ، كان من الضرورى للباحثة أن تمهد لذلك بفصل تمهيدى ترسم فيه صورة تفصيلية للمجتمع المصرى قبل الفتح العربى ، صورة تشمل أوضاعه الاقتصادية ، وعلاقاته الانتاجية ، وتكويناته الاجتماعية ، وثقافته ، وشرائعه ، حتى يمكن متابعة كل ما حدث من تحول فى هذا المجتمع نقله إلى الصورة الإسلامية التى استقر عليها .

وربما كان هذا الفصل التمهيدى مما يميز هذه الدراسة عن الدراسات القيمة التى سبقتها ، والتى ركزت من البداية على المرحلة الإسلامية .

كذلك كان من الضرورى تحديد المنهج العلمى الذى تتم فى إطاره هذه الدراسة ، وهو المنهج الذى يربط الظواهر بأسبابها .

ولما كان من المعروف أن نوعية علاقات الملكية هى الأساس الذى ينبنى عليه البناء الحضارى المتمثل فى النظم السياسية والادارية والقانونية والفنية والأدبية وغيرها ، فقد كان هذا هو المنهج الذى اتبعته فى هذه الدراسة ، فقد قسمت الدراسة إلى خمسة أبواب ترتبط ببعضها البعض ، إرتباط الظاهرة بأسبابها :

الباب الأول ، وهو النظام الاقتصادى ،والباب الثانى عن نظام الحكم، والباب الثالث عن التكوين الاجتماعى للمجتمع المصرى ، والباب الرابع عن الحياة العقلية فى المجتمع المصرى ، والباب الخامس عن حركة البناء والتشييد فى المجتمع المصرى .

وبالنسبة للباب الأول ، وهو عن النظام الاقتصادى ، فقد قسمته إلى ثلاثة فصول ، الفصل الأول :

تناولت فيه الملكية العقارية فى مصر ، وقد مهدت له ببحث عن أنواع الأراضى فى الدولة الإسلامية ، ثم طبيعة الفتح العربى لمصر ، نظرا لأهميتها فى تحديد نوعية علاقات الملكية فى مصر ، ثم أنواع الأراضى فى مصر بعد الفتح ، وأشكال الحيازة العقارية التى تناولنا منها : الاقطاع ، والأحباس أو الأوقاف ، ونظام القبالات .

وفى الفصل الثانى ، تناولت نظام جباية الخراج والجزية فى مصر ، وتعرضت فيه لخلط المصادر العربية بين معنى كل من الخراج والجزية ، وتحدثت عن المقصود بمصطلح خراج مصر ، وقيمة هذا الخراج ، وطريقة إرساله إلى الخليفة .

وقدخصصت فصلاثالثا فى هذا الباب تناولت فيه طبقة الفلاحين ، وطبقة الصناع ، وطبقة التجار .

أما الباب الثانى وهو عن نظام الحكم فى المجتمع المصرى، فقد قسمته الى ثلاثة فصول، تناولت فى الفصل الأول النظام الادارى، وتحدثت فيه عن طبيعة النظام الادارى الذى وضعه العرب للمجتمع المصرى ، والمناصب الرئيسية التى تولاها العرب وهى : منصب الوالى ، وصاحب الخراج، وصاحب البريد، والمحتسب، وصاحب الشرطة.

أما الفصل الثانى فتناولت فيه النظام الحربى، وقد تعرضت فيه للجيش من حيث قوته وعدده وحامية الاسكندرية، وديوان الجند، ونظام التجنيد. كما تعرضت ثانيا للأسطول من حيث نشأته على يد العرب ، وتصنيعه، ونظام تشغيل الاقباط على السفن، واهتممت بالاسطول فى الدولتين الطولونية والاخشيدية.

أما الفصل الثالث من نظام الحكم، فقد تحدثت فيه عن النظام القضائى، وتناولت فيه أنواع المحاكم، من حيث المحاكم العادية، ومحاكم النظر فى المظالم، ومحاكم اهل الذمة، وقضاء الجند، كما تعرضت للشهود، وأماكن انعقاد المحاكم، وإنشاء سجل للقضايا، ورواتب القضاة، كما خصصت جزءا من هذا الفصل لنظام السجون فى الدولة الاسلامية عامة، وفى الدولتين الطولونية والاخشيدية بصفة خاصة.

أما الباب الثالث ، وهو التكوين الاجتماعى للمجتمع المصرى، فقد قسمته الى ثلاثة فصول، تناولت فى الفصل الأول تعريب المجتمع المصرى ،

وعوامل اصطباغ المجتمع المصرى بالصبغة العربية، فتحدثت أولا عن هجرة القبائل العربية، وبداية نزوحها إلى مصر ، ومناطق سكناها ، والعوامل التى أدت إلى هجرتها ، وأسباب اختلاطها بالمصريين ، والأعمال التى اشتغل بها العرب فى مصر . كما تناولت أيضا ثورات العرب ، وأسماء القبائل العربية التى هاجرت إلى مصر ، حسب مناطق سكناها .

كذلك تحدثت عن عاملى انتشار اللغة العربية ، وانتشار الدين الإسلامى فى صبغ المجتمع بالصبغة العربية .

أما الفصل الثانى ، فقد تحدثت فيه عن المرأة ودورها فى المجتمع المصرى ، على الرغم من أن المصادر العربية كانت ضنينة فى الكلام عن هذا الدور ، خاصة فى الفترة الخاضعة للبحث .

أما الفصل الثالث ، فقد تناولت فيه العادات والتقاليد فى المجتمع المصرى ، وما طرأ عليها من تحول وفقا لانتقال المجتمع المصرى إلى الإسلام والعروبة ، وتحدثت عن الأعياد الدينية للقبط والمسلمين واليهود والأعياد القومية ، كما تحدثت عن إحتفالات الزواج ، والألعاب ، والملابس ، والأطعمة والأشربة ، والقرافة والجنائز .

أما الباب الرابع ، وهو عن الحياة العقلية فى المجتمع المصرى ، فقد قسمته إلى فصلين : الفصل الأول عن الحركة العلمية والأدبية ، وقد تعرضت فيه لتأثير الفتح العربى على الحركة الفكرية فى مصر ، والقوى الاجتماعية التى أسهمت فى الحركة العلمية ، واهتممت بتوضيح مدى تأثر المركز الفكرى للأسكندرية بالفتح العربى وتحدثت عن المراكز الجديدة للحركة الثقافية والعلمية التى أشعلت مصباح الحضارة الاسلامية ، والتى حلت محل الحضارة اليونانية المسيحية ، وتناولت ثلاثة مراكز : المركز الأول ، وهو الجوامع والمساجد والزوايا، والمركز الثانى ، وهو مجالس الوزراء والعلماء ،

والمركز الثالث ، وهو المراكز الثقافية العامة مثل سوق الوراقين . وتحدثت عن أبرز الشخصيات ، وأهم الأعمال العلمية والفكرية والثقافية التى ظهرت فى تلك الفترة الخاضعة للبحث .

أما الفصل الثانى فقد خصصته للكلام عن الفنون . فلقد كان تغير الفن فى مصر ضرورة تحتمها طبيعة النظام العربى الجديد الذى يدين بالديانة الإسلامية ، فظهر فيها مايعرف بالفن الإسلامى . وقد قسمت تاريخ الفن فى مصر فى الفترة الخاضعة للبحث إلى مرحلتين : المرحلة الأولى ، من الفتح العربى إلى العصر الطولونى ، والمرحلة الثانية ، من العصر الطولونى إلى العصر الفاطمى ، وتناولت فيها التغيرات التى طرأت على زخارف النسيج ، وعلى زخارف الخشب ، وعلى التصوير ، وعلى عمارة المساجد .

أما الباب الخامس ، وهو عن البناء والتشييد فى المجتمع المصرى ، فقد قسمته الى ثلاثة فصول : الفصل الأول : العمائر المدنية ، وقد تناولت فيها العواصم والمدن والجواسق والمارستانات ، والحمامات ، والعيون والقناطر وغيرها .

أما الفصل الثانى فتناولت فيه العمائر الدينية ، وتحدثت فيه عن الجوامع والمساجد والكنائس والمصليات والرباطات .

أما الفصل الثالث فتناولت فيه العمائر التجارية ، وقد تحدثت فيه عن القيساريات والفنادق .

وقد تمثلت أكبر صعوبة فى هذا البحث فى اعتماده بصفة أساسية على المصادر الأصلية فى كتب المورخين القدامى . فبالاضافة الى ندرة هذه المصادر التى تتحدث عن الحياة الاجتماعية فى هذه الفترة المبكرة من تاريخ مصر ، فإن هذه المصادر فى الأساس تتراكم فيها المعلومات بشكل غير مفروز ، وعلى الرغم من أن بعض المحققين قد قدموا فيها كشافات إلا انها

غير كافية ، كما أن هناك معلومات هامة للغاية وردت فى سياق وقائع لا تمت لها بصلة ، الأمر الذى تطلب منى قراءة هذه المصادر صفحة صفحة ، وجملة جملة ، وكلمة كلمة ، حتى لا تفوتنى معلومة هامة يفيد منها هذا البحث . يضاف إلى هذه الصعوبة بعد الفترة الزمنية بين أقرب كتاب من هذه الكتب عن هذه الفترة ، والأحداث التى وقعت فيها ، فقد كان أقرب كتاب اليها هو كتاب : « فتوح مصر وأخبارها » لابن عبد الحكم الذى يبعد عنها بحوالى قرنين .

وهذا يدعونى إلى الاعتراف بكل صدق وأمانة بجميل أستاذتى الجليلة الفاضلة الأستاذة الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف ، أستاذة كرسى التاريخ الاسلامى والوسيط ، فقد كان من العسير إلى أبعد الحدود المضى فى هذا البحث ، لولا أن مهدت لى الطريق باعمالها القيمة ، وبحوثها التى غطت مساحات كبيرة من هذه الفترة ، وعلى رأسها : « مصر فى فجر الاسلام » ، « مصر فى عصر الولاة » ، و« مصر فى عصر الاخشيديين » ، و« عبد العزيز بن مروان » ، و« أحمد بن طولون » ، و « مصر الاسلامية وأهل الذمة » ، و « مصادر التاريخ الإسلامى ومناهج البحث فيه » . هذا فضلا عن البحوث القيمة التى نشرت فى المجلات العلمية المختلفة وعلى رأسها : « دراسات فى المجتمع الإسلامى قبل العصر الفاطمى » ، و « الأرض والفلاح فى مصر الإسلامية » ، و « تعريب مجتمع الاسكندرية » ، و « دراسات فى النقود الإسلامية » ، و « العرب والبحار » ، و « تاريخ بطاركة الكنيسة المصرية لساويرس بن المقفع وأهميته لدراسة التاريخ القومى » .

يضاف إلى هذه الأعمال المكتوبة النصائح الثمينة التى لم تدخر وسعا فى تزويدى بها على طول الدراسة والتى كانت خير هدى لى فى عملى فى إعادة تكوين الصورة التاريخية للتحول الكبير الذى طرأ على المجتمع المصرى فى تلك الفترة ، وما زودتنى به من كتب ومصادر من مكتبتها الخاصة .

وفوق ذلك كله ، ما حبتني به من عطف وود وحب كان له الأثر الأكبر في إقبالي على البحث رغم مشاقه .

كذلك أقدم خالص الشكر والتقدير لأستاذي الجليل الأستاذ الدكتور حسن حبشي ، أستاذ كرسي التاريخ الإسلامي والوسيط بكلية الآداب جامعة عين شمس ، وأستاذتي الفاضلة الأستاذة الدكتورة زبيدة محمد عطا ، أستاذة تاريخ العصور الوسطى ورئيسة قسم التاريخ بكلية الآداب جامعة المنيا ـ لما تفضلا به من فحص هذه الرسالة ومناقشتها مناقشة علنية مع أستاذتي الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف ، ومنحي درجة الماجستير بتقدير « ممتاز » .

وأود أن أقول إنه عند إعدادي هذه الرسالة للطبع في كتاب ، ونظرا لضخامة حجمها الذي وصل إلى ٧٦٦ صفحة ، كان على تخفيف حجمها : إما عن طريق إختصار المادة العلمية للرسالة ، وإما عن طريق حذف حواشيها . وقد رأيت أنه ليس من حقي اختصار المادة العلمية ، لما في ذلك من إجحاف بحق القارىء في الحصول على المادة العلمية كاملة كما وردت في الرسالة الأصلية ، وفي الوقت نفسه رأيت أن حذف الحواشي بأكملها يحرم القارىء من الاطلاع على الايضاحات والشروح التي فسرت بها ما ورد في المتن . وأخيراً لجأت إلى حل وسط يتمثل في الإبقاء على جميع الحواشي التي تتضمن معلومة جديدة أو إضافة أو توضيحاً ، مما يهم القارىء الإطلاع عليه ويعتبر استكمالا لما ورد في المتن ، وحذفت الحواشي التي تشير إلى المصادر والمراجع التي لا تهم سوى القارىء المتخصص جداً، إكتفاء بثبوتها في النسخة الأصلية للرسالة .

وأرجو أن أكون قد وفقت فيما قصدت إليه من إلقاء مزيد من الضوء على جوانب هذه المرحلة من تاريخ مصر ، والله ولي التوفيق .

عرض لأهم المصادر والمراجع

ربما كان أهم ما يأتي في مقدمة هذه المصادر ، مجموعة أوراق البردي العربية التي نشر نصوصها وعلق عليها الدكتور أدولف جرومان ، وتقع في ستة أجزاء .

ولهذه الأوراق أهمية كبيرة في دراسة الحياة الاجتماعية والاقتصادية والمالية ، وقد استفدت منها في بحثي في الحياة الاجتماعية ، خاصة الأوراق التي تتعلق بعقود الزواج ، فقد أوضحت لي الكثير من عادات وتقاليد الزواج في الفترة الخاضعة للبحث . كما أفادتني في الموضوع الخاص بالأرض والفلاح ، فمن طريقها توصلت إلى قيمة أجرة الزراع وشروط دفع الخراج ، هذا إلى جانب أسماء بعض الموظفين الاداريين الذين تتعلق وظيفتهم بالزراعة والاشراف على الأراضي الزراعية .

ويعتبر كتاب « فتوح مصر وأخبارها » لابن عبد الحكم (أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم المتوفى عام ٢٥٧هـ / ٨٧٠ م) من أنفس المصادر لتاريخ مصر الاسلامية ، ولا ترجع أهميته فقط إلى أنه من أقدم المصادر التي وصلت الينا عن تاريخ مصر الاسلامية ، وقدنقل عنه الكثير من كتاب الاسلام ومؤرخيه ، وانما ترجع أيضا الى أن مؤلفه مصري ولد وعاش بمصر ، ودرس مجتمعاتها وتقاليدها . وهو سليل أسرة من الفقهاء والمحدثين كما ذكرت في الفصل الخاص بالحركة العلمية في مصر .

وقد كان كتاب ابن عبد الحكم خير عون لي في تزويدي بأخبار الفتح الاسلامي لمصر ، وما تخلل هذا الفتح من سفارات ومفاوضات بين العرب

والروم ، تلقى الكثير من الضوء على سياسة العرب الدينية ، والنظام الذى كانوا يتبعونه في فتح البلاد وادارتها ، ثم الآراء التى قيلت عن طبيعة الفتح العربي لمصر ، وهل فتحت صلحا او عنوة ؟ كما افادنى هذا الكتاب فى الموضوع الخاص بخطط القبائل العربية فى مصر ، حيث عنى بايراد القبائل العربية التي نزلت مصر ، ومناطق سكناها ، وخططها ، سواء كانت في الفسطاط أو في الجيزة أو فى الأسكندرية ، كما أشار أيضا إلى حركة الارتباع .

وقد استعنت به في الفصل الخاص بجباية الخراج والجزية ، فكتاب ابن عبد الحكم يقدم لنا بحثا هاما عن الجزية وأحكامها ، وكيف طبقت على مصر ، وعن الخراج وجبايته ، كما أشار إلى الرسائل المتبادلة بين عمرو بن العاص والخليفة عمر بن الخطاب فى هذا الشأن . كذلك أفادنى فى الموضوع الخاص بالجيش في مصر وتحديد طبيعة مهام رجال الجيش من العرب الذين كان يقتصر عملهم فى بداية الامر على الجندية دون الأعمال الأخرى. ولم تقتصر أهمية هذا الكتاب على ذلك فقط ، وإنما أفدت منه كذلك فى الموضوع الخاص بالقضاة فى مصر ، حيث امدنى بأسماء الكثيرين منهم .

كذلك استعنت به فى الموضوع الخاص بالحركة العلمية ، وتراجم بعض الشخصيات ، حيث اورد عددا هاما من أسماء الصحابة الذين دخلوا مصر، وروى المصريون عنهم الكثير من الاحاديث .

ويلى كتاب ابن عبد الحكم فى الأهمية للرسالة كتاب « الولاة وكتاب القضاة » للكندى (أبو عمر محمد بن يوسف الكندى المصرى المتوفى عام ٣٥٠ هـ / ٦٩١ م) .

وكتاب الولاة يتناول ذكر الولاة الذين تعاقبوا على حكم مصر من الفتح حتى وفاة محمد بن طغج الاخشيد عام ٣٣٤ هـ / ٩٤٥ م ويلى ذلك ذيل للكتاب يصل أخبار الدولة الاخشيدية بإيجاز إلى مجيء الفاطميين إلى

مصر ، مع ذكر طرف من أعمالهم وحروبهم ، وبمعنى آخر فهو يعنى بالتاريخ الادارى لمصر . ولذلك فقد اعتمدت عليه اعتماداً كلياً خاصة فى النظام الادارى بمصر ، وما يتعلق بوظيفة الوالى وصاحب الخراج ، والمحتسب ، وصاحب البريد .

كذلك افادني في الموضوع الخاص بالحركة العلمية فى مصر ، حيث امدني بأسماء الشعراء فى مصر الإسلامية منذ الفتح العربى ، كما ورد فيه العديد من أشعارهم التى قيلت فى مناسبات مختلفة .

اما كتاب القضاة فقد اعتمدت عليه اعتمادا كليا كذلك فى الموضوع الخاص بالقضاة فى مصر ، فهو يتناول تاريخ القضاة الذين تولوا قضاء مصر منذ الفتح إلى عام ٢٤٦ هـ / ٨٦٠ م ويليه ذيلين أولهما منسوب لابى الحسن أحمد بن عبد الرحمن بن برد ويصل تاريخ القضاة إلى ولاية أبى الحسن على ابن النعمان فى عام ٣٦٦ هـ / ٩٧٦ م ، والثانى لكاتب مجهول ويلخص ذكر القضاة من عام ٣٤٧ هـ / ٩٥٨ م إلى عام ٤٢٣ هـ / ١٠٣١ م. ولم يكن الكندى هو صاحب الفضل فى معالجة هذا الموضوع فقد سبقه ابن عبد الحكم كما ذكرت آنفا ، إلا أن أهمية كتاب القضاة للكندى تكمن فى إحتوائه على تفاصيل أحوال القضاة وبعض القضايا والأحكام ، مما أفادنى كثيرا في تناولي لهذا الموضوع .

ومن الكتب الهامة كتاب «المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار» للمقريزى (تقى الدين أبو العباس أحمد بن على المتوفى عام ٨٤٥ هـ / ١٤٤١م) وقد استفدت من هذا الكتاب فى عدة مواضيع من البحث ، فقد أفادني في الموضوع الخاص بالعادات والتقاليد المتعلقة بالأعياد ، خاصة أعياد القبط واليهود ، وكذلك المتعلقة بالزواج ، خاصة زواج اليهود .

كما أفادنى فى الموضوع الخاص بالبناء والتشييد ، سواء بناء الفسطاط ، أو العسكر أو القطائع . وفى بناء الكنائس فى الفترة الخاضعة للبحث .

واستعنت به في الموضوع الخاص بالصناعة ، وخاصة صناعة المنسوجات ، وذلك بما أورده عن المدن الصناعية والتجارية ، فأعطانى معلومات وافية فيما يتعلق بالصناعات فى هذه البلاد أو بالزراعات او بالعادات والتقاليد فيها .

كما أفرد فى كتابه صفحات عديدة لتاريخ الدولة الطولونية والأخشيدية جمع فيها تاريخها السياسى والاجتماعي والحضارى .

ومن كتب المقريزى أيضا التى استفدت منها كتابه «البيان والاعراب عما بأرض مصر من الأعراب» ، وذلك فى الموضوع الخاص بالقبائل التى نزلت مصرومناطق سكناها .

ومن الكتب التى أفادتنى خاصة فى الموضوعات التى تتعلق بالدولة الطولونية ، كتاب «سيرة أحمد بن طولون» للبلوى (أبو محمد عبد الله بن محمد المدينى توفي فى النصف الأول من القرن الرابع الهجرى / العاشر الميلادى) . فقد استفدت منه بصفة خاصة فى الحديث عن كتاب الدولة الطولونية ، فى الموضوع الخاص بالحركة العلمية . كما أفادنى فى موضوع البناء والتشييد ، خاصة ما يتعلق بالأبنية فى الدولة الطولونية ، وما أنفق عليها ، هذا إلى جانب ذكره للكثير من العادات والتقاليد التى كانت سائدة فى ذلك العصر . وكان من أهم الموضوعات التى اعتمدت عليه فيها هى وصفه لجنازة أحمد بن طولون .

كذلك من الكتب التى استعنت بها كتاب «فضائل مصر» للكندى (عمر ابن محمد بن يوسف الكندى توفي بعد عام ٣٥٠ هـ / ٩٦١ م) واهمية هذا الكتاب أنه يعتبر من أقدم المصادر العربية التى خصصت لوصف مصر وما خصها الله سبحانه وتعالى به من الفضائل ، وقد نقلت عنه معظم المصادر العربية ، كما تكمن أهميته في أنه من المصادر التى كتبت فى أثناء الفترة الخاضعة للبحث ، فقد كتب فى زمن كافور (٣٥٥ ـ ٣٥٧ هـ / ٩٦٥ ـ ٩٦٧م) الذى طلب من ابن الكندي تأليفه .

ومن الكتب كذلك التى استعنت بها فى دراستى كتاب : «المغرب فى حلى المغرب» لابن سعيد (على بن موسى بن سعيد المغربى المتوفى عام ٦٧٣ هـ / ١٢٧٤ م) الجزء الأول القسم الخاص بمصر ، تحقيق الدكتور زكى محمد حسن والدكتورة سيده اسماعيل كاشف والدكتور شوقى ضيف .

وقد أفادنى فى ذكره سيرة أحمد بن طولون ، خاصة وأن ابن سعيد نقل هذه السيرة عن ابن الداية ، كما أفادنى بصفة خاصة فى الموضوعات التى تتعلق بتاريخ الدولة الاخشيدية ، فهو من أوائل المصادر العربية التى وصلت إلينا وتحدثت عن سيرة محمد بن طغج الاخشيد بشىء من التفصيل وكان قد نقلها عن ابن زولاق .

كذلك استعنت به فى الموضوع الخاص بالحركة العلمية ، وخاصة عن الشعراء فى مصر ، فقد ذكر تراجم لبعضهم .

أما بالنسبة لذكره تراجم بعض القضاة الذين تولوا منصب القضاء فى مصر ، فقد كانت هذه التراجم منقولة عن الكندى كما اشار هو بنفسه عن ذلك ، لذلك لم أستفد منها كثيرا .

ومن الكتب التى افادتنى كذلك كتاب «النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة » لأبى المحاسن (جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن تغرى بردى توفى عام ٨٧٤ هـ / ١٤٦٩ م) وهذا الكتاب يتناول ذكر من ولى مصر من الملوك والسلاطين من عام ٢٠ هـ / ٦٤٠م إلى عام ٨٧٢ هـ / ١٤٦٧ م مع ذكر الحوادث الهامة التى وقعت فى كل سنة ، فهو يعنى بالتاريخ الادارى والاجتماعى والسياسى لمصر ، ويبدو أن مؤلفه قد سار على نهج الكندى فى تأليفه لكتابه «الولاة» لذلك فقد أفادنى فى النظام الادارى سواء ما يتعلق بالوظائف الخاصة بالوالى ، أو صاحب الشرطة ، أو غيرهما ، كما أفادنى فى ذكره لبعض عادات وتقاليد المجتمع المصرى فى الفترة الخاضعة للبحث، وفى الموضوع الخاص بالبناء والتشييد . وأهمية هذا الكتاب تكمن فى حرصه فى نهاية كل سنة على ذكر أمر النيل فيها من حيث الزيادة

والنقصان .لذلك فقد أفادني كذلك في الموضوع الخاص بالزراعة ومقاييس النيل .

ومن الكتب الهامة التي تناولت حياة مصر السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، كتاب « حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة » للسيوطي (جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر المتوفى عام ٩١١ هـ / ١٥٠٥ م) وقد استعنت به عند الكلام عن الزراعة في مصر ، من حيث أنواع المزروعات ، والاهتمام بالاصلاحات الزراعية ، ومقياس النيل .

كذلك أفادني في الموضوع الخاص بالصناعات في مصر ، واستعنت به عند تناولي للعمائر الدينية كالجوامع ، فقد أشار في كتابه إلى جامع عمرو ، وجامع ابن طولون . إلا أن أهميته تكمن - في رأيي - في محاولته حصر العلماء في شتى التخصصات ، فقد ذكر كل تخصص على حده مثل : المحدثين ، والفقهاء ، وتقسيمه للفقهاء إلى شافعية ، ومالكية ، وحنفية ، وغيرهم ، كذلك ذكره أئمة القراء ، وأئمة النحو واللغة ، والأطباء ، والمنجمين ، والوعاظ ، والقصاص ، والزهاد ، والموءرخين كما أشار إلى الشعراء والادباء.

ومن الكتب التي زودتني بمعلومات وافية في بحثي كتاب « المقدمة » لابن خلدون (عبد الرحمن بن محمد بن خلدون توفي عام ٨٠٨ هـ / ١٤٠٥م) فقد أفادني في الحركة العلمية ، خاصة في تعريف العلوم سواء في الدراسات الدينية أو الدراسات الفلسفية ، كما استعنت به في الموضوع الخاص بالقضاة ، والحسبة ، والنظام الحربي .

كذلك أفدت من كتاب « تاريخ بطاركة الكنيسة المصرية » لساويرس بن المقفع (الذي عاش حتى النصف الثاني من القرن الرابع الهجري / أواخر العاشر الميلادي) وهو من الكتب الهامة التي تناولت الاحداث السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية التي حدثت في مصر ، من خلال تراجم

لبطاركة الكنيسة المصرية . وقد أشار الى العلاقة بين المسلمين والمسيحيين فى مصر ، وتسامح بعض الولاة والخلفاء ، وتشدد بعضهم .

وقد أفادنى فى الموضوع المتعلق بالنظام الادارى ، خاصة عن أحمد بن المدبر صاحب خراج مصر ، فقد أورد قيمة الجزية فى زمنه ، وتشدده فى جمعها ، ومعاملته القاسية للأقباط ، وكانت له رواية مخالفة للمصادر فى الأسلوب الذى اتبع مع أحمد بن المدبر عندما سجن ، وتحدث عن أحمد بن طولون ، ومعاملته للرهبان ، وإعفائه لهم من الجزية ، وصداقته لبعضهم .

كذلك أفادنى فى النظام الادارى . فقد أورد أسماء بعض الموظفين من الأقباط الذين تولوا الوظائف فى الفترة الخاضعة للبحث . واستعنت به فى النظام الحربى فقد أورد نصا فى غاية الأهمية عن نظام تشغيل الاقباط على السفن ، مما يوحى بالحالة المتردية التى كانوا عليها فى ذلك الوقت .

وبالاضافة إلى المصادر السابقة كتاب « المذمة فى استعمال أهل الذمة» لابن النقاش (أبو إمامه محمد بن علي المتوفي عام ٧٦٣ هـ / ١٣٦١ م) وقد استعنت به فى موضوع النظام الادارى ، خاصة فيما يتعلق بتعيين أهل الذمة فى الوظائف . فالكتاب يعرض مواقف بعض الخلفاء والسلاطين والملوك من استخدام أهل الذمة فى الوظائف .

وكانت فكرة كتابة هذا الكتاب قد نشأت من أسئلة وجهت إلى ابن النقاش من بعض معاصريه عن فتوى استخدام أهل الذمة فى الوظائف الادارية ، فبدأ كتابه بذكر الآيات القرآنية ، وتلاها بالأحاديث النبوية التى تحرم استخدامهم ، ثم أخذ فى عرض مواقف بعض الخلفاء والسلاطين والملوك من استخدام أهل الذمة .

ومن الكتب التى أفادتنى كذلك كتاب « الانتصار لواسطة عقد الأمصار» لابن دقماق (ابراهيم بن محمد بن أيدمر العلائى المتوفى عام ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م) خاصة فى الموضوع الخاص بالبناء والتشييد ، فهذا الكتاب فى نظرنا هو موسوعة عامة دقيقة لجغرافية مدينة الفسطاط ، منذ بنائها ، وذكر

خطط القبائل بها ، فهو يذكر كل الأبنية والدور والحارات والشوارع والأزقة الممكن ذكرها ، مع تحديد أماكنها بدقة ، هذا إلى جانب ذكر الجوامع . وكان له الفضل الأكبر في تحديد الزيادات التي طرأت على جامع عمرو بن العاص، مع ذكر الوالي الذى تمت الزيادات في ولايته ، كما أفادني في العمائر التجارية كالفنادق والقيساريات ، كذلك أفادني في موضوع التجارة بذكره للأسواق في مصر .

ومن الكتب التي استعنت بها كتاب « قوانين الدواوين » لابن مماتي (الأسعد بن مماتي المتوفي عام ٦٠٦ هـ / ١٢٠٩ م) فقد اعتمدت عليه اعتمادا كليا في موضوع الزراعة ، وخاصة فيما يتعلق بأهم المحصولات الزراعية ، وأوقات غرسها ، وحصادها ، وأنواع الأراضي الزراعية ، وتعريفاتها ، ومساحتها ، ومقدار زيادة النيل ونقصانه .

كما استفدت منه في تعريف بعض الوظائف الادارية التي تتعلق بالزراعة في الفترة الخاضعة للبحث .

ومن كتب الفقه التي اعتمدت عليها وأفادتني كتاب « الأحكام السلطانية والولايات الدينية » للماوردى (أبو الحسن على بن محمد حبيب البصري البغدادى المتوفي عام ٤٥٠ هـ / ١٠٥٨ م) وقد استفدت به في الموضوع الخاص بالاقطاع ، كما أفادني في الموضوع الخاص بالجزية والخراج ، كذلك استعنت في الموضوع الخاص بوظيفة المحتسب ، وفي النظام الحربي ، وخاصة ديوان الجند ، واستعنت به كذلك في النظام القضائي وولاية المظالم.

هذا إلى جانب كتب الفقه الأخرى مثل : كتاب « الخراج » للقاضي أبو يوسف (يعقوب بن إبراهيم المتوفي عام ١٨٢ هـ / ٧٩٨ م)، وكتاب « الخراج » ليحيى بن آدم المتوفي عام ٢٠٣ هـ / ٨١٨ م ، وكتاب «الأموال » لأبي عبيد (القاسم بن سلام المتوفي عام ٢٢٤ هـ / ٨٣٨ م) ، وكتاب « الاستخراج لأحكام الخراج » للحافظ بن رجب الحنبلي المتوفي عام ٧٩٥ هـ / ١٣٩٢ م .

ومن الكتب التي أفادتني كذلك كتب الحسبة مثل : كتاب « نهاية الرتبة في طلب الحسبة » للشيزرى (عبد الرحمن بن نصر المتوفى عام ٥٨٩ هـ / ١١٩٣ م) ، وكتاب « معالم القربة فى احكام الحسبة » لابن الأخوة (محمد بن محمد بن أحمد القرشى المتوفى عام ٧٢٩ هـ /١٣٢٨ م) ، وكتاب « نهاية الرتبة فى طلب الحسبة » لابن بسام المحتسب (محمد بن أحمد بن بسام عاش قبل عام ٨٤٤ هـ / ١٤٤٠ م) .

فقد استعنت بها فى الموضوع الخاص بوظيفة المحتسب من حيث تعريف طبيعة عمله ، والشروط التى يجب توافرها فيه ، واتخاذه مساعدين لمساعدته ، والشروط التي يجب توافرها فى هؤلاء المساعدين .

ومن كتب التراجم التى افادتنى : كتاب « بغية الوعاة فى طبقات اللغويين والنحاة » للسيوطي (جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر المتوفى عام ٩١١ هـ / ١٥٠٥ م) وقد امتاز هذا الكتاب بأنه يعد أشمل كتاب يضم تراجم للنحويين واللغويين ، لذلك فقد أفادنى عند ذكر النحاة في مصر .

كذلك كتاب « طبقات النحويين واللغويين » للزبيدى (أبو بكر محمد بن الحسن الزبيدى الاندلسى المتوفى عام ٣٧٩ هـ / ٩٨٩ م) فهو مصدر مهم لتراجم النحاة ، وكان مما سهل علي الإفادة منه أنه أفرد تراجم نحاة كل بلد على حدة .

ومن كتب التراجم ايضا كتاب « الديباج المذهب فى معرفة أعيان المذهب» لابن فرحون (القاضى برهان الدين بن فرحون المالكى المتوفى عام ٧٩٩ هـ / ١٣٩٦ م) وأهمية هذا الكتاب في دراستي تكمن فى أنه أرخ لطبقات المالكية حتى عصر المؤلف أواخر القرن الثامن الهجرى / الرابع عشر الميلادى ، مما سهل علي معرفتهم بسهولة .

كذلك كتاب « الطالع السعيد الجامع أسماء نجباء الصعيد » للأدفوى (أبو الفضل كمال الدين جعفر بن ثعلب الشافعى المتوفى عام ٧٤٨ هـ / ١٣٤٧ م) وأهمية هذا الكتاب فى دراستنا أن كاتبه مصرى وهو تراجم

خاصة بالعلماء في صعيد مصر ، وهذا الكتاب يعتبر مصدرا للكثير من المصادر التي جاءت بعده .

هذا إلى جانب كتب الذهبي (شمس الدين ابي عبد الله بن محمد بن احمد بن عثمان الذهبي المتوفى عام ٧٤٨ هـ / ١٣٤٧ م) في ذكر وفيات الكبار من الخلفاء والقراء والزهاد والفقهاء والمحدثين والعلماء وغيرهم . وهذه الكتب هي : « كتاب تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعيان » ،وكتاب « العبر في خبر من غبر » ، وكتاب « تذكرة الحفاظ » ، وكتاب « معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار » .

ومن كتب الطبقات أيضا التي أفادتني كتاب « الأغاني » للأصفهاني (أبو الفرج علي بن الحسين بن محمد المتوفى عام ٣٥٦ هـ / ٩٦٦ م) ، فقد أفادني إفادة بالغة خاصة في الشعر وذكر أبيات من أشعارهم .

ومن كتب الطبقات التي حوت في تراجمها أخبارا تخص الحياة الاجتماعية والعادات والتقاليد في الفترة الخاضعة للبحث : كتاب « وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان » لابن خلكان (أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبو بكر المتوفى عام ٦٨١ هـ / ١٢٨٢ م) ، وكتاب « معجم الأدباء» لياقوت (شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي البغدادي المتوفي عام ٦٢٦ هـ / ١٢٢٨ م) ، هذا بالاضافة إلى كتاب « عيون الأنباء في طبقات الأطباء » لابن أبي اصيبعة (موفق الدين أبو العباس أحمد بن القاسم المتوفى عام ٦٦٨ هـ / ١٢٦٩ م) وقد استعنت به في ذكر الأطباء بمصر وأخبارهم .

الدراسات :

تعتبر دراسات الأستاذة الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف الأساس الذي اعتمدت عليه في كتابة هذه الرسالة ، لصلتها الوثيقة بموضوعها . وقد تعرضت لها فيما سبق .

ومن الدراسات التى أفادتنى أيضا دراسات الأستاذ الدكتور زكى محمد حسن خاصة « الفن الاسلامى في مصر » ، و« فنون الاسلام » ، و«فى الفنون الاسلامية » ، و « كنوز الفاطميين » و « البحث القيم « بعض التأثيرات القبطية فى الفنون الاسلامية » . وقد اعتمدت عليها اعتمادا كليا فى موضوع الفنون فى مصر ، والتغييرات التى طرأت عليها بعد الفتح العربى ، كذلك اعتمدت عليها فى موضوع الصناعات مثل : صناعة المنسوجات ، وصناعة الزجاج ، وصناعة الخشب ، وصناعة الخزف وغيرها .

ومن الدراسات التى استعنت بها كذلك دراسات الأستاذ الدكتور حسن ابراهيم حسن ، وخاصة « تاريخ الاسلام السياسى والدينى والثقافى والاجتماعى » ويقع فى أربعة أجزاء ، ودراسة « النظم الاسلامية » (وهو تأليف مشترك مع آخرين) .

وقد استفدت بهذه الكتب فى الموضوع الخاص بالنظام القضائى ، والنظام الحربى ، والنظام الادارى ، كما استعنت بها فى الموضوع المتعلق بالأرض والفلاح فى مصر ، وطبقة الصناع ، وطبقة التجار .

ومن هذه الدراسات كذلك « تاريخ الحضارة الاسلامية فى العصور الوسطى » للدكتور عبد المنعم ماجد .

ويشمل النواحى الادارية والاجتماعية والاقتصادية والمالية والثقافية ، وقدأفدت منه فى النظام الادارى فى مصر ، وفى العادات والتقاليد ، وفى الحركة العلمية .

ومن هذه الدراسات التى أفدت منها « الحياة الفكرية والأدبية بمصر من الفتح العربى حتى آخر الدولة الفاطمية » للدكتور محمد كامل حسين ، فقد زودنى بمعلومات وافية عن الحركة العلمية والأدبية فى مصر .

ومن هذه الدراسات ايضا كتب الأستاذ محمد عبد الله عنان ، خاصة كتابه « مصر الاسلامية وتاريخ الخطط المصرية » الذى أفادنى عند تناولى

حركة البناء والتشييد فى المجتمع المصرى ، وكتاب « مؤرخو مصر الاسلامية ومصادر التاريخ المصرى » الذى أفادنى فى الحركة العلمية والأدبية بمصر وخاصة المتعلقة بالمؤرخين .

ومن الدراسات الهامة كتاب « الملكية العقارية فى مصر وتطورها التاريخى من عهد الفراعنة حتى الآن » للدكتور محمد كامل مرسى بك .

وقد أفادنى فى موضوع الملكية العقارية فى مصر منذ الفتح العربى ، وتطبيق مبادىء الشريعة الاسلامية على مصر ، وتقسيمات الملكية ، ونظام قبالات الأراضى .

ومن هذه الدراسات أيضا كتاب « النقود العربية والاسلامية وعلم النميات » للأب أنستاس الكرملى . وفى الحقيقة أن أهمية هذا الكتاب تتمثل فى تجميعه لكل ما كتبته المصادر الاسلامية والدراسات الحديثة عن النقود مثل : « رسالة فى النقود » للبلاذرى (ت عام ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ م) ، وما ورد فى « المقدمة » لابن خلدون (ت ٨٠٨ هـ / ١٤٠٥) ، و « رسالة فى الدنانير المسكوكة مما يضرب بالديار المصرية » للقلقشندى (ت عام ٨٢١ هـ / ١٤١٨م) ، وكتاب «النقود القديمة الاسلامية » للمقريزى (ت عام ٨٤٥ هـ / ١٤٤١ م) ، وكتاب « تحرير الدرهم والمثقال والرطل والمكيال وبيان النقود المتداولة بمصر » لمصطفى الذهبى الشافعى ، وكتاب « النقود العربية » لعلى باشا مبارك .

كما تتمثل أهمية الكتاب فى التعليقات الضافية على هذه الكتب .

ومن الدراسات التى استعنت بها أيضا كتاب « القبائل العربية فى مصر فى القرون الثلاثة الأولى للهجرة » للدكتور عبد الله خورشيد . وهى من الدراسات الهامة التى حصرت أسماء القبائل العربية التى نزلت مصر ومناطق استيطانها ، وقد كان خير دليل لى فى مراجعة موضوع القبائل العربية ، كما اعتمدت عليه فى توضيح أسباب اختلاط القبائل العربية بالمصريين .

ومن الدراسات أيضا دراسة « الحرف والصناعات في مصر الاسلامية منذ الفتح العربى حتى نهاية العصر الفاطمى ٢٠ ـ ٥٦٧ هـ / ٦٤١ ـ ١١٧١م » للدكتور السيد طه السيد أبو سديرة . فقد أفدت منه فى موضوع الصناعة فى مصر .

ومن الدراسات التى أفادتنى دراسة « الحسبة فى مصر الاسلامية من الفتح العربى إلى نهاية العصر المملوكي » للدكتورة سهام مصطفى أبوزيد . وقد استعنت بها فى الموضوع الخاص بوظيفة المحتسب فى مصر .

كذلك دراسة « الشرطة في مصر الاسلامية » للدكتور أحمد عبد السلام ناصف . وقد استعنت بها خاصة عند الكلام عن وظيفة صاحب الشرطة فى مصر .

ومن الكتب الهامة المترجمة التى استعنت بها كتاب « الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى » لادم متز وقد ترجمه الى العربية الاستاذ الدكتور محمد عبد الهادى أبوريدة وهو فى جزءين، ويتناول كافة النواحى الاقتصادية والمالية والاجتماعية والثقافية والادارية . وقد استعنت به فى النظام القضائى ، والحركة العلمية فى مصر ، كما استعنت به فى موضوع العادات والتقاليد خاصة الأعياد ، كما افادنى فى الموضوع الخاص بالتجارة .

كذلك كتاب « أهل الذمة في الاسلام » للدكتور أ . س . ترتون وقد ترجمه إلى العربية الأستاذ الدكتور حسن حبشى . وهو من الكتب التى تناولت الحياة الاقتصادية والمالية والاجتماعية والثقافية والادارية ، وقد افادنى افادة بالغة خاصة فى النظام الادارى فى المجتمع المصرى ، حيث أمدنى بأسماء عديدة لموظفين بيزنطيين ، كما أفادنى فى موضوع البناء والتشييد خاصة بناء الكنائس ، واختلاف الآراء حول قرارات بنائها وهدمها.

فصل تمهيدى :

المجتمع المصرى قبل الفتح العربى

- النظام الادارى فى الدولة الرومانية ثم البيزنطية .
- النظام الحربى .
- المجتمع المصرى فى العصر البيزنطى :

على الصعيد البشرى :

الرومان - الاغريق - اليهود - المصريين .

على الصعيد الطبقى :

طبقة ملاك الاراضى الزراعية .

طبقة الفلاحين .

طبقة الصناع .

طبقة التجار .

- الدين ونظام الرهبنة .
- الحياة الفكرية.
- الحياة الفنية.
- الحياة القضائية.

الفصل التمهيدى

المجتمع المصرى قبل الفتح العربى

ربما كانت البداية الصحيحة لمعالجة موضوعنا هى الكلام عن نظام الحكم فى مصر قبل الفتح العربى ، حتى يتسنى لنا تحديد الطبقات الاجتماعية التى كانت تحكم والطبقات التى لم تكن تحكم ، وحتى يتسنى لنا - فيما بعد - متابعة التغيير الذى طرأ على المجتمع المصرى بعد الفتح العربى .

فمن المعروف أن الحكم فى أي بلد من البلاد ، يكون عادة فى يد الذين يملكون من أهل البلاد ولكن الأمر اختلف فى مصر ، حيث وقع الحكم أولا فى يد الغزاة الرومان ، الذين استطاعوا أن يشرعوا لمصر نظاما للحكم تكون لهم فيه اليد العليا ، واستطاعوا به أن يخضعوها لسيطرتهم .

نظام الحكم :

عندما فتح العرب مصر فى عام ٢٠ هـ / ٦٤١ م ، كانت مصر تقع تحت سيادة الدولة البيزنطية ، فقد ضم الامبراطور اغسطس (اكتافيوس) Augustus (٣٠ ق . م - ١٤ م) مصر إلى الامبراطورية الرومانية فى عام ٣٠ ق . م ، ورأى أغسطس أن يضع لحكم مصر نظاما خاصا لما تمتاز به سائر الولايات الرومانية الأخرى من مركزها الجغرافي الهام وثروتها الطائلة.

فعندما قسمت الولايات الرومانية عام ٢٧ ق . م إلى ولايات خاضعة للسناتو ، وأخرى للامبراطور وقعت مصر ضمن الولايات الخاضعة للامبراطور ، واكتسبت مكانة ممتازة بين هذه الولايات ، فقد أ قيم عليها

حاكم ذو مرتبة رفيعة يدعى Praefectus ، وتقرر ألا يتقلد رجال السناتو مناصب إدارية في مصر ، بل حظر عليهم زيارتها دون استئذان الامبراطور في ذلك .

على أن هذا الوضع تغير في العصر البيزنطي (٢٨٤ - ٦٤٠ م) ، فعندما أعاد دقلديانوس (Diocletianus) (٢٨٤ - ٣٠٥ م) تنظيم الولايات . ألغى التفرقة بين الولايات السناتورية والولايات الامبراطورية (وعلى هذا الأساس وقعت مصر في دوقية الشرق) ، كما فصل السلطة العسكرية عن المدنية ، وقسمت مصر الى ثلاثة أقسام هي :

(Aegyptus Jovia - Aegyptus Herculia - thebais) وبالنسبة للولاية الأولى (Aegyptus Jovia) ، فهي تشمل غرب الدلتا بما فيها الاسكندرية ، (وسميت كذلك لأنها كانت الولاية الأولى في مصر ، ولأن دقلديانوس اتخذ لنفسه لقب جوفيوس Joviusاى أنه بمثابة ممثل كبير الآلهة على الأرض) .

وبالنسبة للولاية الثانية (Aegyptus Herculia) ، فهي تشمل شرق الدلتا ومصر الوسطى ، (وسميت الهرقلية نسبة الى اللقب الذي اتخذه شريك دقلديانوس في ادارة الولايات الغربية Maximian Herculius) .

أما الولاية الثالثة (Thebais) ، فهي تشمل الصعيد جنوبي اسيوط وقد وضع كل من القسمين الثاني والثالث تحت إمرة حاكم يحمل لقب (Praeses)، ووضع القسم الأول الذي يشمل الاسكندرية تحت امره حاكم يحمل لقب (Praefectus Aegypti) أي حاكم مصر ، ويتمتع بسلطة أعلى من سلطة زميليه الآخرين ، ولكنه يخضع مثلهما لسلطة كونت الشرق ، والتي كانت مصر تابعة لادارته ، وكان حكام مصر الثلاثة موظفين مدنيين .

وفي خلال القرن الرابع تكونت ولاية رابعة هي (Augustamnica) من الأقاليم الشرقية ، ثم أضيفت ليبيا إلى مصر ، فأصبحت الولايات خمسا ، وغير اسم الولايتين الأولى والثانية ، فعرفت الأولى باسم (Aegyptus)، والثانية باسم (Arcadia) أما السلطة العسكرية ، فقد وضعت في يد قائد يسمى (dux Aegypti) أو « دوق مصر ».

وفي عام ٥٥٤ م حدث تغيير في الادارة على جانب كبير من الأهمية ، عندما أصدر جستنيان Justinian(٥٢٧ _ ٥٦٥ م) مرسومه الثالث عشر ، وفيه تمزقت وحدة مصر ، فلم يعد لحاكم مصر أى سيطرة على الولايات الأخرى التى وضعت كلها تحت الاشراف المباشر لحاكم عام الشرق ، وزود كل حاكم فى ولايته بسلطات عسكرية ومدنية ، وانقسمت مصر (فيما عدا ليبيا) منذ ذلك الحين إلى أربع ولايات متساوية فى المراكز وهى :

Aegyptus وعلى رأسها دوق .

Augustamnica وعلى رأسها دوق .

Arcadia وعلى رأسها كونت .

thebais ويديرها دوق .

وقسمت كل ولاية من هذه الولايات عدا (Arcadia) الى قسمين ، على رأس كل منهما مدير مدنى يسمى Praeses .

وهكذا حصل الدوق على سلطات واسعة فى إقليمه ، بجمعه بين السلطتين العسكرية والمدنية فى يده ، فأصبح بذلك الرئيس الأعلى للإدارة والقضاء والشرطة ، وأصبح _ بالتالى _ يمثل السلطة الامبراطورية أى أصبح نائبا للملك .

وكان من نتيجة وضع السلطة العسكرية والمدنية فى يد حاكم كل ولاية، أن زاد من تقسيم الدولة إداريا وعسكريا معا ، كما زاد من سلطان كبار الملاك الذين سيطروا على أقاليمهم سيطرة تامة ، ناهيك عن المنافسات الصغيرة التى نشأت بين هؤلاء الحكام . كما أن قوتهم العسكرية لم تكن قادرة على مواجهة أى خطر حقيقى من الخارج ، وإنما اقتصرت قوتها على القيام بأعمال البوليس ، أو قمع فتنة صغيرة محلية .

أيضا كان من نتائج تقسيم البلاد على هذا النحو ، وضعف الادارة المركزية بالتالى ، أن زاد شأن الكنيسة فأصبحت مالكة لمساحات كبيرة من الأراضى ، وذلك بفضل الهبات والأوقاف التى كانت تقدم لها، كما أصبح للكنيسة نشاط كبير فى مجال التجارة ، هذا الى جانب أنها كانت تمتلك مستشفيات لعلاج المرضى وبيوتا لإيواء الغرباء واللاجئين .

هذا ـ على كل حال ـ فيما يتصل بالنظام الادارى فى مصر قبل الفتح العربى.

أما بالنسبة للجيش ، فتشير المصادر الى وجود نوعين من القوات العسكرية ، النوع الأول ويتمثل فى الحاميات العسكرية الرومانية ، والنوع الثانى ويتمثل فى الجيش الاقليمى .

وفيما يتصل بالحاميات العسكرية ، فإن اشتداد الحاجة إلى الأمن كانت قد تطلبت إقامة حامية عسكرية رومانية فى مصر ، لهذا وضع اغسطس فى مصر ما لا يقل عن ثلاث فرق رومانية ، فضلا عن القوات المساعدة الملحقة بها .

وفى عهد تيبيروس Tiberius (١٤ ـــ٣٧ م) الذى خلف اغسطس فى الحكم ، سحب فرقة من الفرق الثلاث ، وذلك عندما وجدان الحاجة ليست ملحّة لمثل هذا الجيش الضخم .

أما فيما يتصل بالجيش الاقليمى ، ونقصد به الجيش الخاص بكل إقليم ، فقد جرى تجنيد هذا الجيش من سكان البلاد ، ونلاحظ أنه لم يكن يخضع لقيادة موحدة ، فكل دوق يتولى قيادة الجند المرابطين بدوقيته ، وعليه أن يقاتل بمفرده ، فمثلا نجد أن دوق ليبيا لم يشترك فى القتال ضد المسلمين الا بعد أن استولوا على وادى النيل بأكمله ، وبعد أن تعرض لتهديدهم ، كذلك فعل دوق طيبة ، ولم يشترك فى الحرب ضد المسلمين إلا جنود دوقية مصر ، ودوقية أوجستامنيكا ، ثم اشترك بعد ذلك جند أركاديا .

وقد وصل حال هذا الجيش الى حد من الضعف لم يكن فى وسعه أن ينهض بأعباء الدفاع عن البلاد ، فقد اغفل التدريب والنظام العسكرى ، واشتغل كثير من الجند بالأعمال المدنية الى جانب مهنة الحرب وصاروا يستثمرون ما يملكون من منازل واراضى .

المجتمع المصرى فى العصر البيزنطى :

لما كان من الثابت أن المجتمع المصرى قبل الفتح العربى لم يكن مجتمعا متجانسا بشريا ، وانما كان يتكون من عدة جنسيات مختلفة ، فربما كان المنهج العلمى السليم أن نتناول هذا المجتمع بالدراسة على صعيدين :

الصعيد الأول : هوالصعيد البشري.

الصعيد الثاني : هوالصعيد الطبقي .

وبالنسبة للصعيد البشرى ، ووفقا لما ذكره الدكتور ابراهيم نصحى ، فان المجتمع المصرى في ذلك الحين كان يتكون من العناصر الآتية : الرومان - الاغريق - اليهود - والمصريين .

وبالنسبة للرومان فقد كانوا يتكونون من رجال الحاميات والحكام ، ويتمتعون بمركز ممتاز في المجتمع ، ولم يكونوا يخضعون إلاّ لكبار الحكام في السلطة المركزية . على انه يجب علينا أن نلاحظ أن غالبية المواطنين الرومانيين الذين تتحدث عنهم الوثائق التاريخية ، لم يكونوا رومانيين أصليين ، وانما كانوا من الاغريق أو المتأغريقين ، الذين اكتسبوا الحقوق المدنية الرومانية .

أما الاغريق فكانوا يكوِّنون العنصر الذي يلي العنصر الروماني في الأهمية . لقد كان الرومان ينظرون الى الحضارة الاغريقية نظرة احترام ، ولذلك منحوا الاغريق مزايا خاصة ، فخصصت لهم الوظائف التى تلى الوظائف الرئيسية ، هذا الى جانب اشتغالهم بالتجارة والصناعة وامتلاك الأراضى ، وقد استطاعوا الحصول على الحقوق المدنية الرومانية عن طريق الالتحاق بالفرق الرومانية الاضافية في الجيش . وكان من أهم المزايا التى حصلوا عليها هي إعفاؤهم من ضريبة الرأس التي كانت ترمز للعبودية، وابقاء اللغة الاغريقية لغة رسمية، واقتصر استخدام اللغة اللاتينية على الجيش واللوائح المتعلقة بالقانون الروماني .

اما اليهود فكانوا اقل منزْلة من الاغريق ، رغم تمتعهم بنفس المزايا التي تمتعوا بها في عهد البطالمة ، وإن كانو الم يمنحوا الحقوق المدنية في الاسكندرية. وكانت الاسكندرية تمثل أكبر مركز لتجمع اليهود ، فقد كانوا يشتغلون بالتجارة بوجه خاص، وكانت الاسكندرية من أكبر أسواق العالم .

أما المصريون فكانوا يمثلون الطبقة الدنيا في المجتمع ، وقد فرض الرومان عليهم كافة أنواع الضرائب على أن زعماء الكنيسة المصريين كانوا يتمتعون بسلطان واسع ونفوذ كبير ، نظرا لوضعهم الديني والاقتصادى كما سيأتي ذكره .

وقد برز من المصريين فئة عرفت باسم المصريين المتأغريقين ، وذلك لانهم اختلطوا بالاغريق ، وحاكوهم في لغتهم وملبسهم وأسمائهم ، وتميزوا على سائر المصريين بدفع ضريبة الرأس ، وقد امتلكوا الأراضي واشتغلوا بالحرف المختلفة .

هذا على كل حال فيما يتصل بالصعيد الأول ، وهو الصعيد البشرى .

أما ما يتصل بالصعيد الثاني ، وهو الصعيد الطبقي ، فنلاحظ أن المجتمع قد انقسم من الناحية الطبقية الى أربع طبقات :

الطبقة الأولى : هي طبقة ملاك الأراضي الزراعية .

الطبقة الثانية : هي طبقة الفلاحين .

الطبقة الثالثة : هي طبقة الصناع .

الطبقة الرابعة : هي طبقة التجار .

وفيما يختص بالطبقة الأولى وهي طبقة ملاك الأراضي ، نلاحظ أنهم كانوا ينقسمون الى قسمين: كبار الملاك - وصغار الملاك .

وبالنسبة لكبار الملاك ، فيهمنا في البداية أن نعرف كيف نشأت هذه الطبقة ؟

لقد كان الملك في العصر البطلمي - وفقا لآيدرس بل - هو المالك الوحيد للأرض من الناحية النظرية الا انه لم يستحوذ عليها كلها ، فقد كان جزء كبير من اجود الأراضي يظل تحت إشرافه الفعلي ، وتلك كانت الأراضي الملكية ، ولكن الى جانب هذا الجزء وجدت صورة من صور الملكية الخاصة بدأت منذ أيام البطالمة الأولى ، وازدادت وضوحا في أواخر عهد البطالمة ، ومن هذا النوع ضياع المعابد التي كانت تسمى بالأراضي المقدسة. أما النوع الثاني ، فهي الاقطاعات التي منحت للجنود المقيمين في مصر ، في مقابل الانتظام في سلك الخدمة العسكرية . وقد عرف هؤلاء باسم أرباب الاقطاعات ، وكانت هذه الاقطاعات تمنح مدى الحياة فقط ، ثم أصبح الاقطاع يؤول الى اكبر الأبناء بعد وفاة الأب فأصبحت هذه الاقطاعات وراثية ، واكتسبت بذلك مظهر الملكية الخاصة ، ولكنها لم تكن ملكية كاملة ،

اى ان إمتلاك حق التصرف فيها لم يكن كاملا ليشمل الهبة والتنازل والبيع.

وهناك نوع ثالث ، وهوالضياع الكبيرة التى منحت لكبارالموظفين والمقربين للملك ، وكانت تمنح مدى الحياة فقط ويستردها التاج عقب الوفاة . وأخيرا هناك نوع رابع ، يسمى أراضى الامتلاك الخاص ، وتتألف عادة من البساتين ومزارع الخضروات والنخيل والكروم ، وكانت تمنح لاصحابها ـ أغلب الظن ـ بموجب عقود إيجار طويلة الأجل أو عقود وراثية ، وبرغم أن القانون كان يسمح بانتقال ملكية هذه الأراضى من شخص إلى اخر ، الا أنه لا يرجح أن أصحابها قد امتلكوها امتلاكا فعليا فى أي فترة من خلال عهد البطالمة ، ومعنى هذا أن أراضى الامتلاك الخاص لم تكن ملكية تامة بالمعنى المعروف .

وعندما انتقلت مصر الى العصر الرومانى ، بقيت الأراضى الملكية التى تولف معظم الأراضى الجيدة كما هى وبنفس الاسم ، كما بقيت الأراضى المقدسة ايضا ، رغم أن جانبا كبيرا منها صادرته الحكومة .

أما أراضى الاقطاعات العسكرية ، التى أصبح أربابها وقتئذ يمتلكونها ملكية تامة ، فكانت لا تزال تولف قسما منفصلا ، ولو أن الحكومة أوقفت منحها للعسكريين .

أما أراضى الضياع الكبيرة ، التى منحت فى العصر البطلمى لكبار الموظفين والمقربين للملك ، فكانت تقابلها فى العصر الرومانى بعض الضياع الكبيرة التى منحها الأباطرة فى صدر العصر الرومانى لأعضاء من الأسرة المالكة ، او لنبلاء من الرومان ومواطنى الأسكندرية ، ولكن ، عن طريق المصادرة وغيرها من الطرق أدمجت كثير من هذه الضياع فى أملاك الامبراطور الخاصة ، التى أصبحت منذ ذلك الحين (أى فى العصر الرومانى) تولف قسما من الأراضى تسمى أراضى الضياع تحت إشراف ناظر خاصة الامبراطور .

وقد شجع الرومان ملكية الأراضى الخاصة ، وزادت مساحتها ، لأنهم كانوا يفضلون إرساء الجهاز المالى والادارى على عاتق سكان يملكون عقارا

ثابتا يكفل اضطلاعهم بالمسئوليات ، ويضمن تحصيل التعويض منهم فى حالة حدوث عجز أو تقصير .

وكانت الحكومة الرومانية قد صادرت جانبا كبيرا من الأراضى ، وباعت بعضها بالمزاد ، بينما عرضت الأراضى المهجورة أو غير الجيدة للإيجار بشروط مرضية ، حتى تغرى الناس على إستئجارها واستصلاحها للزراعة .

ويتضح من ذلك أن الملكية الخاصة للأراضى ، ظهرت فى العصر الرومانى .

وسرعان ما ظهر نتيجة ذلك فى العصر البيزنطى ، حيث ساعد ذلك على زيادة عدد الضياع الكبيرة تدريجيا ، وظهور طبقة من كبار الملاك .

ويتضح من دراستنا لأوضاع هذه الضياع الكبيرة ، أنه كان هناك مصدران رئيسيان لزيادة مساحة هذه الأراضى ، وبمعنى اخر أن هذه الاراضى اتسعت على حساب نوعين من الأراضى : النوع أو المصدر الأول :

هو أراضى الدولة ، والنوع أو المصدر الثانى : هو أراضى صغار الملاك .

وبالنسبة للمصدر الأول ، فقد اخذت هذه الملكيات الكبيرة تتسع على حسابها ، بسبب ما صادف الحكومة من عقبات أدت الى عجزها عن زراعتها ، كما يقول الدكتور السيد الباز العرينى .

أما المصدر الثانى لاتساع الملكيات الكبيرة وهو أراضى صغار الملاك ، فيرجع السبب فى ذلك أن كبار الملاك كانو ا قد حصلوا قبل نهاية القرن الرابع الميلادى من الحكومة على حق جباية الضرائب المستحقة على ضياعهم الخاصة بانفسهم ، ودفعها لخزانة الولاية مباشرة دون وساطة الجباة المحليين .

ولما كان الكثيرون من الملاك الصغار قد أعجزهم دفع ما عليهم من الضرائب للدولة ، فقد اضطروا الى الدخول فى حماية كبار الملاك ، على أساس التنازل لهم عن أرضهم والعمل فيها كمستأجرين ، وخدمتهم فى

مقابل تولى كبار الملاك دفع الضرائب ، وهكذا نرى أنه في الوقت الذي كانت تزداد فيه مساحة الملكيات الكبيرة ، كانت تختفي تدريجيا الملكيات الصغيرة ويتحول الملاك الصغار الى مستأجرين مربوطين بالأرض لا يختلف وضعهم عن وضع الأقنان . ومع أن الحكومة لم تكن راضية تماما عن انتشار نظام الحماية ، الاانها سلمت بالأمر في عام ٤١٥ م ، وأصدرت مرسوما باحتفاظ أصحاب الأراضي بمقتضى نظام الحماية بأراضيهم ، في مقابل دفع الضرائب ، مع إلغاء لقب «حامي ».

حتى اذا ماوصلنا الى القرن السادس ، كانت ظاهرة الاقطاعات الكبيرة قد استفحلت ، وأصبحت طبقة كبار الملاك على درجة عظيمة من القوة ، كما يدل على ذلك الحالة أوردها ايدرس بل ، وهي حالة عائلة أبيون Apion التي كانت تمتلك ضياعا في أكسير ينخوس ، وكينوبوليتيس cyno-politês (قوص) ، وأرسينو يتيس Arsinoites (الفيوم) ، وقدانعكست ملكياتها الكبيرة وثروتها في وضعها الاجتماعي واشتراكها في السلطة والحكم ، فتولى افرادها أرقى المناصب الادارية ، كما تولى أحدهم منصب القنصلية في الامبراطورية ، وتشير المصادر الى أنها كانت تمتلك جيشا خاصا مؤلفا من الجنود المأجورين (البقلار) Buccellarii ، كماأنشأت سجونا خاصة ونظاما للبريد ومستشفيات ، وحمامات شعبية ، كما شيدت كنائس وأديرة ، وكانت بلا شك تشرف على هذه المنشآت ، بل إنها كانت تملك أسطولا من المراكب النيلية ، وكان لديها عدد كبير من الموظفين والكتبة والمحاسبين ومحصلي الضرائب ، وكانت لاتدفع ضرائبها لخزانة الولاية ، بل للاسكندرية مباشرة .

واذا أضفنا الى ذلك نظام الحماية الذى سبق لنا الكلام عنه ، والذى كان من نتيجته تحول الملاك الصغار إلى أقنان ، فنحن إذن أمام نظام يشبه النظام الاقطاعي في أوربا ، وأمام أسرة تشبه الأسرة الاقطاعية ، وهذا ما يقوله الدكتور مصطفى العبادى .

على أن «ايدرس بل» يحدد لنا بدقة الفرق بين هذا النظام في مصر والاقطاع في الغرب ، فيذكرأن نظام الاقطاع في الغرب ، كان نظاماً عسكرياً

فى جوهره ، يحصل فيه الاقطاعي الصغير على أرضه طالما كان يؤدى الخدمات لسيده فى الحرب ، بعكس ملكية الأراضى في مصر التى لم تكن مشروطة بالخدمة العسكرية .

أيضا يرى أن الضياع فى الغرب كانت تتألف من أراضى متجاورة ، بعكس الضياع فى مصر التى كانت تتألف من أراضى متناثرة فى أنحاء البلاد ، فمثلا نجد أحيانا جزءاً من أراضى إحدى القرى تابعا لضيعة من هذه الضياع ، بينما نجد الجزء الأخر فى يد ملاك صغار غير ملزمين بتقديم خدمات لها . وأخيراً يرى أن الأمير الاقطاعي فى الغرب كان يعيش فى قصره وسط مزارعه ، بينما كان المالك الكبير فى مصر يقيم فى منزله أو قصره الكائن بعاصمة الاقليم . وينهى « بل » هذه المقارنة بقوله : « إن التشابه فى الوضع بين هؤلاء الملاك ، وبين أمراء الاقطاع فى الغرب ، يبرر أن نطلق عليهم إسم الملاك شبه الإقطاعيين » .

وفى رأينا أن وجود بعض سمات النظام الاقطاعي فى أوربا فى مجتمع من المجتمعات ، وفى أى حقبة زمنية من الحقب ، لا يعنى أن هذا النظام هو نظام اقطاعى على النمط الغربى ، لأننا سوف نفتقد دائما فى هذا المجتمع الهرم الاقطاعي الذى فى قمته الملك ، وتحته سلسلة طويلة من الاقطاعيين الذين يتدرجون نزولا فى الثروة والقوة والنفوذ ، وفى سفح هذا الهرم يوجد الأقنان.هذا إلى جانب أنه لا يوجد لدينا أى دليل على أن هذه الأسرة وغيرها من الأسر ، قد حصلت على أراضيها فى شكل إقطاع من إقطاعى أكبر .

لكن يجب أن نلاحظ أن نمو هذه الملكيات الكبيرة ، لم يقض نهائيا على الملكيات الصغيرة فقد استمرت قرى تتمتع بحريتها ، ويمتلك أرضها صغار الملاك الذين حصلوا لأنفسهم - بمسئولية جماعية بينهم - على حق دفع ضرائبهم للدولة مباشرة ، وظلت هذه القرى موجودة حتى الفتح العربى لمصر .

أيضا عملت الكنيسة على إستغلال أموالها فى التجارة الخارجية ، وقد بلغ من ثراء الكنيسة أنها كانت تمتلك أسطولا تجاريا فى البحر المتوسط .

ومعنى هذا أن الكنيسة القبطية في مصر كانت تحتل وضع الكنيسة في أوربا كمالك كبير ، وقد انعكس وضعها الاقتصادي بالتالي على وضعها السياسي ، فاستطاعت الكنيسة أن تنافس كبار الملاك بما تمتلكه من ضيعات واسعة ، بل أصبح في استطاعتها مقاومة أي جور من جانب الحكومة .

وقد انعكس هذا على نفوذ رئيس أساقفة الاسكندرية في أواخر القرن الرابع الميلادي ، حيث اعترف له مجمع نيقية بحق السيادة الدينية ، فجعل له السلطة على أساقفة مصر وليبيا وبرقة ، وصار له ما لأسقف روما من الامتيازات والحقوق في رئاسة الأساقفة .

والأكثر من ذلك أن الكنيسة كان لها قضاء خاص بها ، وكان يحق للمتخاصمين في الأمورالمدنية أن يلجأوا باختيارهم إلى تحكيم الأسقف ، وهكذا صار للأسقف الحق في تنفيذ الأحكام .

أما بالنسبة لصغار الملاك ، فقد رأينا كيف زادت الأعباء المالية عليهم ، في الوقت الذي استطاع فيه كبار الملاك بنفوذهم تخفيف ما هو مقرر من الضرائب على أراضيهم ، ونتيجة لذلك لم يجد صغار الملاك أمامهم إلا أحد طريقين :

إما أن يفروا من قراهم . ولكن الحكومة لم تنقص قيمة الضرائب المطلوبة من نواحي البلاد المختلفة ، بل أخذت قيمة هذه الضرائب تزداد على من بقوا في بلادهم ، بنسبة الذين يفرون منها .

وإما ـ كما ذكرت سابقا ـ أن يطلبوا حماية أحد كبار الملاك في نظير تنازلهم عن أراضيهم لهذا المالك أو السيد الكبير ، وهكذا تحول المالك الصغير من مالك حر إلى تابع .

وللتخلص من هذا الوضع السيىء ، سعت بعض القرى إلى أن تطلب من الامبراطور أن يمنحها حق الجباية الذاتية . على أن القرى كانت تفقد هذا الحق إذا عجزت عن تحصيل ضرائبها كاملة. هذا على كل حال فيما يتصل بطبقة ملاك الأراضي .

أما ما يتصل بطبقة الفلاحين ، فقد انقسمت هذه الطبقة إلى فئتين :

الفئة الأولى : مزارعو الضياع الكبيرة .

والفئة الثانية : المزارعون الأحرار ، وقد انقسمت هذه الفئة بدورها إلى نوعين :

ملاك ومستأجرين لدى ملاك متوسطين .

وبالنسبة لمزارعي الضياع ، فقد وصفهم « بل » بأرقاء الأرض . وقد بلغ من شدة ارتباطهم بالأرض أن أصبحوا من مقوماتها ، إذ استقروا فيهابنسائهم وأطفالهم وماشيتهم ومتاعهم ، ولم يكن بوسعهم أن يغادروها .

ولعل هذا الوضع كان شبيها بأوضاع الأقنان في أوربا في العصور الوسطى .

أما بالنسبة للمزارعين الأحرار بنوعيهم ، فقد كان وضعهم أسوأ من وضع مزارعي الضياع الكبيرة ، فقد كانوا يدفعون ضرائبهم لمديري المقاطعات ، الذين كانوا يختارون من بين الأسر النبيلة مثل أسرة أبيون ـ التي تناولت أوضاعها سابقا ـ كما أن المالك الكبير كانت مصلحته تقتضي أن يحرص على العناية والاهتمام بمزارعيه ، بينما لم يلاقوا هم من أحد مثل هذه الرعاية ، وفي الوقت نفسه كانوا مربوطين بالأرض ، فقد منعوا من مبارحتها لصالح الدولة ، وحين ضاقت الدولة بفرار الفلاحين ، سواء الأجراء أو المزارعين من القرى هربا من ضريبة الرأس ، أصدرت القوانين التي تحرم إنتقال الفلاح من قريته ، وذلك حين تضمن الدولة جمع ضرائبها ، وبذلك فقد الفلاح حريته في الحركة والانتقال وإرتبط بالأرض .

أما الطبقة الثالثة فهي طبقة الصناع ، وكان المشتغلون بالصناعة في مصر هم ـ كما تروي المصادر التي بين أيدينا ـ من القبط ، الذين كان لهم الفضل في حفظ الصناعات في البلاد ، كما يذكر « بتلر » .

وعلى أية حال ، فقد كانت الدولة تحدد عدد المشتغلين بكل حرفة في كل مدينة أو قرية على حسب ما تقتضيه حاجات البلاد ، وكان هؤلاء الصناع يحصلون على ترخيصات عمل من الدولة سواء كانوا أفراداً أو جماعات ،

كما كانت تتقاضى منهم الضرائب ، وكان فى وسع هؤلاء تأجير حق إحتكار تلك الصناعات لغيرهم .

ويلاحظ أن الدولة كانت قد تخلت عن أغلب الصناعات التى كانت تحتكرها دولة البطالمة ، تشجيعا للمجهودات الخاصة .

وكانت الدولة تحدد قيمة الضريبة وفقا لنوع الصناعة من جانب ، والمكان الذى تزاول فيه من جانب آخر ، وكانت تقدر قيمتها سنويا .

وكان لهؤلاء الصناع نقابات ، وكانت هذه النقابات هى المسئولة عن سد حاجات الحكومة ، وعن تأدية الضرائب المفروضة على أعضائها الذين ارتكبوا مخالفات ولم يتموا أعمالهم .

وقد اشتغل هؤلاء الصناع فى كثير من الصناعات التى كانت تشتهر بها مصر ، ومنها صناعة المنسوجات ، وصناعة الزجاج ، وصناعة الورق ، وصناعة بناء السفن ، هذا إلى جانب صناعة العطور والتوابل .

وبالنسبة لصناع المنسوجات ، نلاحظ أن انتشار المسيحية بينهم ، قد أثر على طابع هذه الصناعة ، إذ اصطبغت بالصبغة المسيحية .

أما صناع الزجاج ، فيستدل من تأخر مستوى الزجاج المصرى الذى عثر عليه فى الحفائر الحديثة فى منطقة الفيوم ، على أن مستوى العاملين فى هذه الصناعة قد أخذ يتدهور .

وبالنسبة لصناع الورق ، فيبدو أن رواج صناعة الكتب من رق الجلد ، قد أثر على رواج صناعاتهم ، وإن استمر تصدير الورق بكميات كبيرة إلى الخارج كما كان الحال من قبل .

أما الطبقة الرابعة فهى طبقة التجار ، وقد كانت هذه الطبقة تتمركز فى الأسكندرية ، التى كانت تعتبر اكبر مركز تجارى فى العالم بأسره .

وتكونت هذه الطبقة خاصة من اليهود الذين اشتهروا باشتغالهم بالتجارة ، ومن الروم والأقباط وأيضا من عناصر أخرى مثل السوريين .

وفى عهد أغسطس ، كان لهذا الطبقة شأن عظيم ، كما زادت أموالهم زيادة ملحوظة ، وذلك عندما أعلن سياسة حرية الاقتصاد ، فقد سمحت هذه

السياسة لأثرياء التجار فى مصر أن يستثمروا أموالهم فى التجارة الشرقية على نحو لم يعرف من قبل .

ونتيجة لذلك زادت تجارة الشرق زيادة ملحوظة ، فكانت الأساطيل تعود من الهند وغيرها محملة بأغلى الـ ضائع إلى مصر ، ثم توزع من مصر إلى سائر البلاد ، وهكذا تجنى مصر ضريبة مزدوجة على البضائع حين ترد إليها ، وحين تصدر منها .

وحدث انتعاش ملحوظ فى التجارة ، يظهر من كثرة عدد السفن التى كانت تعمل فى تجارة الهند الشرقية ، فقد بلغت أكثر من مائة وعشرين سفينة ، كما زاد حجم السفن ، وأصبحت المستخدمة في البحار الشرقية من احجام أكبر وقدرة أكثر فى سرعة الملاحة .

إلا أن هذه الرحلات كانت كثيرة التكاليف ، نظراً لانتشارالقرصنة فى هذه المناطق ، حتى إن السفن التجارية كانت تسير عادة في حراسة سفن مسلحة ، لذلك كان من الطبيعى أن يرفع التجار أسعارهم ليعوضوا تكاليفهم وخسائرهم .

وهكذا تمكن كثير من الرأسماليين فى الاسكندرية ، من مضاعفة ثرواتهم ، خاصة اذا علمنا أن البضائع الشرقية كانت تباع فى الغرب بمائة مثل ثمنها الاصلى .

ويكفى للدلالة على مابلغته هذه الطبقة من شأن عظيم ،أن نذكر أن بعضهم قد تمكن من الوصول إلى أرقى المناصب فى القصر الامبراطورى فى روما ، كما أن أحدهم قد تمكن من أن يقود ثورة ناجحة فى الإسكندرية تأييداً لإحدى الملكات فى القرن الثالث ، وأن هذا الشخص قد تمكن من تسليح جيش كامل من دخله من تجارة البردى والصمغ العربى .

وفى العصر البيزنطى يبدو أن تجار الإسكندرية قد نجحوا فى المحافظة على مراكزهم على رأس التجارة العالمية ، فاستمر الاتصال مع الصومال وبلاد العرب والهند ، كما امتدت خطوط الملاحة من الإسكندرية إلى جميع الموانيء الرئيسية فى البحر الأبيض المتوسط ، خاصة وأن الدولة قد تركت

هذه التجارة حرة في أيدي الافراد ، باستثناء الجزية التي كان على مصر إرسالها الى القسطنطينية .

ويجب هنا أن نشير إلى أن صادرات مصر قد انقسمت الى نوعين:أحدهما للتجارة ،والآخر هو الضريبة النوعية التي كان على مصر أن تدفعها سنويا لروما ثم القسطنطينية فيما بعد ، وكان أهم مقوماتها القمح .

وبالنسبة للتجارة ، فقد كان التجار يقومون بتصدير القمح والكتان والبردى والعاج والعطور والتوابل ، أماالزجاج فلم يعد يصدر في العصر البيزنطي ، وذلك لتدهور مستواه كما ذكرنا من قبل ، كما أن تجارة الورق قد تأثرت بالاقبال على استخدام رقوق الجلد ، وكان التجار في مصر يستوردون المعادن (خاصة الفضة والصفيح) والخمور والحرير والعطور والتوابل ، من أجل صناعتها محليا، واعادة تصديرها .

وفي مجال النشاط المالي ظهر ما يعرف بالقروض المالية من الخارج التي مارسها كبار المولين ، وقد كان لهؤلاء المولين مكاتب في الإسكندريه ، حيث يستطيع المدين ان يدفع المبلغ المقترض بالاضافة الى الفا ئدة المقررة. ويدلل الدكتور مصطفى العبادى على ذلك بوثيقة بردية من ا لقرن السادس الميلادى فيها ذكر لمصريين يتعاقدون على اقتراض مبلغ من المال في القسطنطينية بفائدة ٨٪ ، ويرد الدين في الإسكندرية ، ويرى أن هذا المكتب يقوم بوظيفتين ، الاولى عقد الصفقات التجارية ، والثانية القيام بأعمال البنوك الدولية ، فالمبلغ الذى سيدفعه المدين المصرى في الإسكندرية لم يكن ليرسل الى القسطنطينية ، وانما كان يبقى في الاسكندرية ليستغل في عقد الصفقات التجارية .

واخيرا يجب الا نغفل نشاط الكنيسة في مجال التجارة ، وخاصة التجارة الخارجية ، فقد كانت تمتلك أسطولا من السفن التجارية الذى يعمل لحسابها الخاص .

والسؤال الذى يفرض نفسه الان :هو هل يمكن أن نعتبر هذه الطبقة التجارية طبقة بورجوازية كتلك التي نشأت في أوربا ؟

للاجابة على هذا السؤال يجدر بنا أن نقوم بعمل مقارنة بين الطبقة التجارية التى نشأت فى مصر ، والطبقة البورجوازية التى نشأت فى اوربا .

نلاحظ في البداية أن الطبقة البورجوازية فى اوربا قد ظهرت من بين أدنى الطبقات فى المجتمع الاقطاعى، أى من الاقنان الذين لم يكن فى حيازتهم أى أرض يزرعونها ،فاضطر وا للعمل كأجراء في أوقات الحصاد، او كمرتزقة فى الجيش ، كما اتجهوا الى التجارة لتفتح لهم بابا للربح .

أما فى مصر ، فان طبيعة موقعها الجغرافى جعلهاأكبر مركز تجارى فى العالم ، لذلك نشأت هذه الطبقة نشأة طبيعية ، وتكونت من اليهود خاصة والروم والسوريين وغيرهم الى جانب الأقباط .

هذا إلى جانب أن النقابات الطائفية التى ظهرت فى اوربا نشأت لتخدم مصالح طبقتها ، أى لتؤ من أعضاءها من حوادث الحريق وغرق السفن و نيرها من الكوارث ، كما كانت تفرض على أعضائها أن يمدوا يد المساعدة لزملائهم فى حالات المرض والكوارث والسجن .

وذلك بعكس النقابات فى مصر، فمثلا كانت نقابات الصناع – كما رأينا– مسئولة عن سد حاجات الحكومة من العمال ، وتأدية الضرائب المفروضة على أعضاء النقابات الذين ارتكبوا مخالفات ولم يتموا أعمالهم ، وبالتالى لم يكن لها نفس الدور الكبير الذى لعبته نقابات أوربا ، وذلك لأن هذه النقابات كانت جزءا من النظام ، وليست خارجة عليه كما هو الحال فى اوربا .

كذلك فقد ارتبط ظهور الطبقة البورجوازية فى أوربا بظهور المدن الجديدة ، بمعنى أن هذه الطبقة هى التى أنشأت المدن الجديدة.

بعكس الوضع في مصر ، فان مركز مدينة الاسكندرية التجارى هو الذى اوجد هذه الطبقة بالفعل .

أيضا يجب الاشارة إلى أن ظهور الطبقة البورجوازية فى أوربا ، ادى إلى صراع تاريخى مع الطبقة الاقطاعية الحاكمة .

بعكس الوضع فى مصر ، فلم يحدث أى تصادم مع الطبقة الاقطاعية ، وذلك لاختلاف وضع الطبقة شبه الاقطاعية فى مصر عن وضعها فى أوربا ، فقد كانت فى أوربا هى التى تحكم ، ولكنها فى مصر كانت جزءا من الطبقة الحاكمة التى تتكون أساساً من الرومان .

كذلك فإن ظهور الطبقة البورجوازية فى أوربا أدى الى تناقض ومصادمات بينها وبين رؤساء الأديرة والأساقفة ، لأن الكنيسة كانت جزءا من الطبقة الاقطاعية .

وذلك بعكس الوضع في مصر ، التى لم يحدث بها أى تصادم بين هذه الطبقة والكنيسة ، بل نلاحظ أن الكنيسة كان لها نشاط كبير فى التجارة ، وتمتلك أسطولا من السفن التجارية الذى يعمل لحسابها الخاص .

وأخيرا يجب أن نشير إلى أن ظهور الطبقة البورجوازية الجديدة فى أوربا ، قد أدى الى تغير وجه الحياة فيها ، فقد أدى تغير علاقات الإنتاج إلى انهيار النظام الاقطاعى بكل سماته .

بعكس الوضع فى مصر ، فقد ظهرت الطبقة التجارية جنبا إلى جنب مع الطبقة شبه الاقطاعية ، وذلك لأنها كانت جزءا من النظام ، وليست انقلابا عليه كما ذكرنا .

وبعد هذه المقارنة ، يتضح لنا أن الطبقة التجارية التى نشأت فى مصر تختلف عن الطبقة البورجوازية التى نشأت فى أوربا . ومع ذلك نستطيع أن نطلق عليها اسم الطبقة البورجوازية من ناحية أنها طبقة تجارية، وكانت تعيش فى المدن .

وبعد هذا العرض للمجتمع المصرى وتركيباته الطبقية وعلاقاته الاقتصادية ، نرى أن المجتمع المصرى كان مجتمعا يخضع لنظام انتاجى لا هو نظام إقطاعى ولا هو نظام بورجوازى وإنما هو خليط .

تعرضنا فى الصفحات السابقة لطبقات المجتمع المصرى وعلاقات الملكية، ونتناول هنا انعكاسات ذلك على الحضارة أى على الدين واللغة والفكر والدستور .

الدين :

وبالنسبة للدين ، لما كانت الدولة البيزنطية تسيطر على مصر وبالتالى على علاقات الملكية ، وكان دين الدولة الرسمى فى بداية تاريخ هذه الدولة هو العقيدة الوثنية ، لذلك فإن إنتشار المسيحية فى مصر قد صاحب حركة إضطهاد واسعة للمسيحيين وخاصة فى عهد دقلديانوس Diocletianus (٢٨٤ ـ ٣٠٥ م) . فقد أصبح المسيحيون يكونون عنصرا غريبا نافرا بين مواطنى الامبراطورية ، لذا كان من الضرورى أن تتخذ الاجراءات اللازمة لإدماجهم أو استئصالهم ، فكان هذا الاضطهاد هو أعنف اضطهاد تعرض له المسيحيون ، حتى إن الكنيسة القبطية فى مصر والحبشة لا زالت تورخ الأحداث بعصر دقلديانوس الذى تسميه عصر الشهداء .

على أن هذا الوضع لم يلبث أن تغير عندما اعترف الامبراطور قسطنطين الأول Gonstantinus I (٣٢٣ ـ ٣٣٧ م) بالمسيحية دينا مسموحا به ضمن الديانات الأخرى فى الدولة الرومانية ، وبذلك تخلص المسيحيون فى مصر من الاضطهاد الدينى .

ولم يلبث التغيير الذى بدأه قسطنطين أن اكتمل فى عام ٣٨٠ م عندما أصدر الامبراطور ثيودوسيوس الأول Theodosius (٣٧٩ ـ ٣٩٥ م) مرسوما باعتبار المسيحية هى الدين الرسمى الوحيد فى جميع أنحاء الامبراطورية الرومانية .

وبذلك أصبحت الوثنية دينا غير معترف به فى مصر ، وبالتالى بدأت مرحلة من الاضطهاد الدينى وقع فى هذه المرة على الوثنيين ، فقد أخذ المسيحيون يعملون على القضاء على الوثنيين ونشر دينهم بنفس القوة التى حاول بهاأنصار الوثنية القضاء على المسيحية .

على أن المسيحيين أنفسهم ما لبثوا أن وقعوا تحت اضطهاد دينى من نوع آخر ، ففى ذلك الحين كانوا قد دخلوا فى خلاف دينى حول تفسير طبيعة المسيح عليه السلام وصفته ، وذلك عندما دب الخلاف بين زعيمى المسيحيين فى مصر : اثنازيوس Athanasius (٣٢٨ ـ ٣٧٣ م) ، وأريوس Arius (ت ٣٣٦ م) .

فقد كان من رأى أريوس الذى جهر به فى عام ٣١٨ م ، أن المسيح عليه السلام (الابن) له طبيعة مختلفة عن طبيعة الاله (الاب) ، باعتبار أن المسيح له بداية ، فى حين أن الاله ليس له بداية فهو قديم وأبدى .

وقد صدم هذا الرأى الكثير من رجال الكنيسة فى الاسكندرية ، الذين كانوا يعتقدون أن الابن مثل الأب قديم ودائم ، وانهما من طبيعة واحدة ، وكان على رأسهم الأسقف اسكندر Alexandrus (٣١١ ـ ٣٢٨) ، أسقف كنيسة الاسكندرية ، الذى عقد مجمع فى الاسكندرية عام ٣١٩ من القساوسة فى مصر وليبيا ، وأصدروا استنكارا لعقيدة أريوس وأعلنوا حرمانه وأتباعه من الكنيسة .

وقد دعا الامبراطور قسطنطين Constantinus (٣٢٣ ـ ٣٣٧ م) إلى عقد مجمع ديني يشترك فيه أساقفة الكنائس المختلفة في الشرق والغرب لوضع حد لهذه الانقسامات العقائدية ، وكان هذه المجمع هو مجمع نيقيا (Nikaia) الذى عقد في عام ٣٢٥ م بأسيا الصغرى ، وقد اقترح فيه قسطنطين وصف العلاقة بين الأب والابن بأنهما من طبيعة واحدة ، وكان ذلك لكسبه ولاء الأكثرية التي رفضت عقيدة أريوس ، كما قرر المجلس حرمان أريوس من الكنيسة وطرده من مصر مع اثنين من أتباعه الذين ظلوا على عقيدته .

إلا أن قسطنطين وجد أن الأريوسية لم تمت بنفي زعيمها ، فأصدر عفو عن أريوس ، وأمر بإعادته إلى منصبه في الاسكندرية ولكن الاسقف اسكندر رفض إجابة طلب الامبراطور، وبذلك بدأ الخلاف بين كنيسة الاسكندرية والقصر الامبراطوري.

وعندما تولى اثنازيوس الأسقفية خلفاً للأسقف اسكندر فى عام ٣٢٨م، أصر أيضا على رفض طلب الامبراطور بإعادة أريوس إلى كنيسة الاسكندرية ، مما دفع الامبراطور قسطنطين الى عقد مجمع ديني فى مدينة صور عام ٣٣٥ م لمحاكمة أثنازيوس ، وفيه قرر المجمع عزل اثنازيوس من منصبه ونفيه من مصر .

وهكذا تدخل قسطنطين ومن أتى بعده من الأباطرة فى هذه المنازعات الدينية ، وعقدوا من أجل ذلك المجامع الدينية .

ولم يلبث أن ظهر خلاف جديد بين كنيستي الاسكندرية والقسطنطينية منذ حوالي القرن الخامس الميلادى دار حول طبيعة المسيح من الناحيتين الالهية والبشرية ، عندما ذكر أسقف القسطنطينية فى عام ٤٢٨م وهو نسطور (Nestorius) (ت ٤٥١م) أن للمسيح طبيعة بشرية الى جانب طبيعته الألهية . فانقسمت الكنائس المختلفة إلى فريقين :

فريق يويد الدعوة النسطورية ، وهم اتباع مذهب الدوفيزيت (Duophysite) الذين نادوا بأن للمسيح طبيعتين ، طبيعة بشرية إلى جانب طبيعته الالهية .

وفريق يعارضها أشد المعارضة ، وقد تمثل هذا الفريق المعارض في مصر وسوريا وأرمينيا ، وهم أتباع مذهب المونوفيزيت (Monophysite) الذين نادوا بأن للمسيح طبيعة واحدة وهي الطبيعة الالهية .

وفي عهد الامبراطور مرقيان Marcian (٤٥٠ ـ ٤٥٧م) بلغ الخلاف الديني أقصاه بين كنيستي الاسكندرية والقسطنطينية ، عندما دعا إلى عقد مجمع ديني في خلقدونية Chalkedon بآسيا الصغرى عام ٤٥١م ، وأقر هذا المجمع مذهب الطبيعتين ، وقرر أن مذهب الطبيعة الواحدة كفر وخروج على الدين الصحيح ، كما قرر حرمان ديوسقورس Dioscorus (٤٤٤ ـ ٤٥١م) بطرك الاسكندرية من الكنيسة .

وبالطبع لم يقبل ديوسقورس ولا مسيحيو مصر ما أقره مجمع خلقدونية ، مما أدى إلى انفصالهم عن كنيسة القسطنطينية ، وأطلقوا على انفسهم « الأرثوذكسيين » Orthodos أي أتباع الديانة الصحيحة ، كما عرفت كنيستهم باسم الكنيسة القبطية الأرثوذكسية أو فيما بعد بالكنيسة اليعقوبية[١] . اما اتباع الكنيسة البيزنطية فقد عرفوا بعد الفتح العربي باسم الملكانيين Melkites ، نسبة الى كلمة « ملك » وذلك لاتباعهم مذهب الامبراطور. على كل حال فباتباع كنيسة القسطنطينية وهي كنيسة الدولة البيزنطية صاحبة السيادة على مصر مذهب الطبيعتين ، واتباع الكنيسة المصرية المذهب المخالف لها وهو مذهب الطبيعة الواحدة ، عاد التناقض القديم الذي أدى في البداية إلى اضطهاد الوثنيين للمسيحيين ، ثم اضطهاد المسيحيين للوثنيين فيما بعد ، فبدأت دورة جديدة من الاضطهاد الديني اتخذت في هذه المرة شكلا مذهبيا .

ولما تم تتويج هرقل Heraclius (٦١٠ ـ ٦٤١م) امبراطورا في عام ٦١٠م ، رأى أنه لابد من اعادة الوحدة إلى الكنيسة ، فعقد مجمعا دينيا وأصدر صورة توفيق Mono tha lma تقضي بان يمتنع الناس عن الكلام في طبيعة المسيح وصفته وأن يعترفوا جميعا بان له ارادة واحدة .

---

(١) الكنيسة اليعقوبية : نسبة إلى يعقوب البرادعي (Jacob Baradeus) أسقف مدينة الرها المونوفيزيتي في النصف الثاني من القرن السادس الميلادي ، الذي زار مصر ضمن بلاد الشرق التي زارها لتنظيم الكنائس المونوفيزتية .

ولتنفيذ قراراته أرسل الامبراطور فى سنة ٦٣١م قيرس Cyrus إلى مصر وأعطاه كل السلطات التى تساعده فى تأدية مهمته ، سواء أكانت سلطات سياسية أم دينية .

ومـا أن قـدم قـيـرس إلى الاسكندرية فى سنة ٦٣١م ، حـتى بدأ الاضطهاد الأعظم ، فقد كان يعرض على الناس أحد امرين إما الدخول فى الجماعة أو الاضطهاد .

وقبل وصول قيرس إلى الاسكندرية هرب البطرك القبطى بنيامين توقعا لما سيحل به وبطانته من الشدائد من جراء فرض المذهب الجديد . وقد فاق اضطهاد قيرس للأقباط كل اضطهاد ، حتى تحول كثير ممن لم يستطيعوا الهرب الى المذهب الجديد ومنهم بعض الاساقفة . ومن هنا فقد صحت مقولة « إن سيف قيرس قطع أخر ما كان يربط المصريين إلى الدولة البيزنطية » .

ويرى د . ابراهيم نصـحى أن تدخل الأباطرة فى الشئـون الدينيـة واضطهادهم للمسيحيين فى مصر ، جعل رجال الدين ليسوا قادة دينيين فحسب ، بل أيضا زعماء وطنيين فى مقاومة الاباطرة ، وبذلك اتخذت الخلافات الدينية طابعا وطنيا .

ومما يدل على أن المسألة فى مصرتطورت إلى مسألة قومية أو امتزجت بها ما يذكره ساويرس عن رهبان أحد الأديرة بأنهم لم يحيدوا عن المذهب الأرثوذكسى ، ولم يقبلوا المذهب الخلقدونى لانهم مصريون .

على كل حال فان هذا الصراع الدينى الطويل لم يكن ليتم لولا قوة الكنيسة القبطية فى مصر ، فقد عرفنا سابقا ان الكنيسة القبطية كانت مالكة لمساحات كبيرة من الأراضى ، كما كانت تمتلك اسطولا تجاريا فى البحر الابيض المتوسط ، وبالتالى استطاعت أن تنافس كبار الملاك بما تمتلكه من ضيعات واسعة ، وعرفنا أنه كان فى استطاعتها أن تقاوم أى جور من جانب الحكومة .

نظام الرهبنة :

وقد كانت الخلافات الدينية والمذهبية والاضطهاد الدينى فى مصر سببا - كما تذكر جميع المراجع - فى نشأة نظام الرهبنة الذى يعتبر أهم نظام إستحدثته مصر فى الديانة المسيحية .

والرهبنة تعني الانعزال والانفراد في الأماكن النائية ، وتدريب النفس على ترك متاع الدنيا ، وتطهير الروح واحتقار الجسد والاعراض عن شهواته، اعتقادا بأن ذلك يقرب الانسان الى ربه ، ويكفل له الخلاص والنجاة.

وكانت الرهبنة بمعناها هذا معروفة في العالم قبل ظهور المسيحية ، فقد مارسها البوذيون ، كما عرفها قدماء المصريين ، وايضا عرفت الديانة اليهودية الرهبنة ، كما دعت الفلسفة الافلاطونية الحديثة الى التقشف واذلال الجسد والزهد والبعد عن المجتمع .

واختلف المؤرخون في أسباب نشأة الرهبنة المسيحية في مصر ، فرأى بعض المؤرخين أنها تأثرت بالبوذية ، ورأى البعض الاخر أنها تأثرت بالرهبنة اليهودية ، ورأى فريق ثالث من المؤرخين أنها تأثرت بالفلسفة الافلاطونية ، على ان البعض يرى أن أصول الرهبنة وجدت في الديانة المسيحية نفسها لأن الأناجيل دعت الى حياة التنسك .

وهكذا لم تكن فكرة الرهبنة جديدة في العالم القديم ، وانما الجديد هو انتشار هذه الرهبنة في مصر بالذات ، والجديد ايضا هو اتخاذ الرهبنة شكلا تنظيميا ، ومؤسسات وأديرة حتى اصبحت جزءاهاما من الديانة المسيحية .

وينسب كثير من المؤرخين انتشار الرهبنة الى أسباب كثيرة بعضها اقتصادي مثل : سوء الاحوال الاقتصادية في مصر في القرن الرابع الميلادي وزيادة الضرائب ، وبعضها سياسي مثل : القانون الذي أصدره قسطنطين باعفاء الاعزب ومن لا اولاد له من الضرائب ، واعفاء الرهبان من الخدمة العسكرية ، وبعضها اجتماعي مثل الخلافات الأسرية وغيرها .

وفي رأينا أن انتشار الرهبنة يرجع بالدرجة الاولى الى الاضطهاد الديني الذي يدفع المرء الى الفرار بدينه والتقرب من الله ، ولم تكن الرهبنة بمعناها الذي ذكرته سابقا من القرارات السهلة التي يتخذها الفرد ، فلو كانت سوء الأحوال الاقتصادية وزيادة الضرائب هي التي دفعت الفرد الى الرهبنة لكان المسيحيون جميعا ترهبنوا حتى يتخلصوا من عبء الضرائب ايضا ، يطبق ذلك بالنسبة لقانون قسطنطين . فالهرب سواء من الضرائب أو من الخدمة العسكرية لم يكن رهبنة بالمعنى الصحيح ، وانما كان القصد منه الالتجاء الى الاماكن النائية للاختباء المؤقت ، فالرهبنة تحتاج الى فرد يكون متدينا بطبعه ،غيور على دينه ، وملتزم به ، فاذا حدث الاضطهاد بسبب

هذا الدين الذى يدين به ، فانه يرفض الاستسلام ويفضل الهرب بهذا الدين حتى يعبد الله فى حرية تامة .

ويحدد بعض المؤرخين بداية انسحاب المسيحيين الى الصحراء فى عهد الامبراطور ديكيوس Decius (٢٤٩ ـ ٢٥١ م) ، فقد أورد ديونيسيوس الأول I Dionysius بطرك الاسكندرية فى الخطاب الذى أرسله الى بطرك انطاكية فابيوس Fabius أن عددا كبيرا من المسيحيين قد فروا الى الصحراء والجبال بسبب الاضطهاد والتعذيب الذى تعرضوا له من قبل هذا الامبراطور ، وأنهم هاموا فى الصحراء ، كما وقع عدد كبير منهم فى قبضة الأعراب ، والذين عجزوا عن دفع الجزية تحولوا الى رقيق كما هلك منهم خلق كثير ، كما يذكر المؤرخون أيضا أن هذا الاضطهاد تكرر فى عهد الامبراطور فاليريان Valerian (٢٥٣ ـ ٢٦٠ م) فقد هجمت القوات الرومانية على منازل المسيحيين ، مما أدى الى هروب عدد كبير منهم الى الجبال ، الا أن هذه الحالات الخاصة بالهرب والاقامة فى الصحراء لايجوز تسميتها بداية لحياة الرهبنة المصرية لأنها كانت موقتة .أما بداية قيام أول منشأة رهبانية فى مصر ، أو بمعنى آخر دير قبطى ، فكان فى سنة ٣٠٥ م ، وهو دير القديس انطونيوس .

وقد عرفت مصر نظامين من نظم الرهبنة :

النظام الأول ويعرف بنظام الرهبنة التوحدى الذى وضع أسسه القديس انطونيوس Antonii الذى يعد رائد الرهبانية فى مصر ومؤسسها الحقيقى، وكان هذا النظام يلزم الفرد منهم أن يعيش متوحدا تحتويه صومعة ، كانت أصلا قبر أو فجوة كهف .

أما النظام الثانى فيعرف بالنظام الديراتى ، وقد وضع أسسه القديس باخوم pachomius (٢٩٢ ـ٣٤٦) ، الذى أسس فى عام ٣١٥ م تقريبا ديرا لجماعة الرهبان الذين التفوا حوله ،وذلك بالقرب من دندرة ، وكان هذا النوع الجماعي من حياة الزهد جديدا على عالم المسيحية ، وقد وضع القديس باخوم الأسس التى تقوم عليها العلاقات بين افراد الدير الباخومى ، والواجبات التى يلتزم بها كل منهم تجاه الاخرين .

ومما يذكر ان النظام الديرانى هو الذى نقله العالم المسيحى فى الشرق والغرب ، وحاول تطبيقه كل على النحو الذى يتلاءم وطبيعة المكان الذى يحيا فيه . الا أن الأديرة فى مصر قد اختلفت عن تلك التى نشأت خارجها ـ كما يذكر الدكتور رأفت عبد الحميد ـ فى عدة نواحى :أولها ويتعلق بالمكان الذى

انشئت فيه ، فقد اقام الرهبان المصريون الأديرة في جوف الصحراء بعيدا عن الناس أي منعزلين ، أما الاديرة التي في الخارج فقد أقيمت قريبا من المدن أو على أطرافها أو على الطرق المؤدية إليها .

أما الثاني فيتعلق بالخدمات التي يقدمها الدير ، فقد انصرف الرهبان المصريون الى مباشرة أمور العقيدة وطقوسها ، واعتمدوا فى كثير من الأحيان على ما تمدهم به المناطق المجاورة ، بينما جعل رهبان الخارج من اديرتهم موسسات دينية تقدم الخدمات الاجتماعية والاقتصادية إلى جوار رسالتها الدينية إلى أهالى المنطقة التى يوجد فيها الدير .

أما الناحية الثالثة فتتعلق بصلة الدير بالعالم الخارجي ، فلم يكن للرهبان المصريون من علاقة خارج أسوار هذه الأديار الا بالكنيسة ، مما جعل نصيبهم من الثقافة والمعرفة قليلا بالنسبة لاخوانهم فى الأديرة الخارجية الذين كانوا على إتصال بالعالم الخارجى من حولهم ، وكانوا بالتالى أكثر تطورا من الناحية الفكرية .

كذلك يتميز الرهبان المصريون في ذلك الوقت بأنهم كانوا يمثلون قوة ضخمة أو « جيشا » ـ على حد تعبير أحد المورخين ـ يقف فى مواجهة أى إجراء مجحف يصدره الأباطرة البيزنطيون ، ويحتمون فى ذلك بهذه الأديرة التى كانت تجمع فى شكلها العام صفتي الدير والقلعة ، فتحميها الأسوار العالية والبوابات الضخمة .

ونرى أن سبب هذه الفروق بين الأديرة المصرية والأديرة في الخارج، ترجع إلى أن الأديرة المصرية نشأت خارج المجتمع نتيجة للاضطهاد الدينى ولمقاومة هذا الاضطهاد الديني، بينما نشأت الأديرة فى الخارج داخل المجتمع المسيحي ولخدمة هذا المجتمع المسيحي.

الحياة العقلية :

بعد أن أنتهينا من دراسة الحياة الدينية فى مصر، وتحول الكنيسة المصرية لتصبح القوة الوطنية الكبرى التي يلتف حولها الشعب ، ننتقل إلى دراسة الحياة العقلية فى مصر .

فقد كانت مصر قبل الفتح العربى تتكلم ثلاث لغات أساسية هى :

اولا : اللغة اليونانية : التى كانت اللغة الرسمية للحكومة منذ عهد البطالمة حتى الفتح العربى ، فعندما دخل الرومان مصر أبقوا على اللغة اليونانية لغة

رسمية ، تصدر بها كافة القرارات والقوانين والأوامر حتى بيانات الامبراطور وخطاباته التى كانت تكتب أصلا باللاتينية كانت تترجم إلى اليونانية عند نشرها فى الاسكندرية .

ثانيا : اللغة اللاتينية : وقد أعلن دقلديانوس فى اصلاحاته المعروفة اعتبارها لغة رسمية حتى فى الولايات التى كانت الاغريقية لا تزال تحتل فيها هذه المكانة مثل مصر ، لكن التغيير لم يكن فعالا ، فقد ظلت اللغة الاغريقية لغة رئيسية فى المحاكم والادارات الحكومية وكانت تصدر بها القرارات العامة ، لكن نلاحظ أن المحاضر الرسمية للقضايا أصبحت تصدر فى إطار لاتينى ، أى أن العنوان والتاريخ وموضوع القضية كانت تكتب باللاتينية ، وأحيانا كانت ملاحظات الحاكم نفسه (Praefectus) تكتب بهذه اللغة ، أما أقوال طرفى القضية والشهود والقضاة ، وكذلك رئيسهم فى كثير من الأحيان ، فظلت تكتب بالاغريقية .

ثالثا : اللغة القبطية : وهى لغة المصريين أهل البلاد ، واللغة القبطية هى التعبير الكتابى عن اللغة المصرية من الحروف اليونانية ، وكانت اللغة المصرية القديمة تكتب بالخط الديموطيقى المنحدر من الحروف الهيروغليفية ، ولما كانت هذه الحروف مقيدة لحرية اللغة ، وكان تعلم الديموطيقية أمرا عسيرا ، لذلك فقد اتخذوا الحروف اليونانية بديلا عن الديموطيقية لكتابة لغتهم ، وأضافوا اليها ستة حروف من الكتابة الديموطيقية ، وهكذا ولدت اللغة القبطية فى القرن الثالث الميلادى . ومع ذلك فقد كان على المصريين الذين يريدون تولى الأعمال الادارية فى الحكومة ، أن يتقنوا اللغة اليونانية .

وعندما انتشرت الديانة المسيحية فى مصر ، استخدم أقباط مصر لغتهم أى اللغة القبطية فى التبشير بهذه الديانة الجديدة مما أدى إلى زيادة انتشار هذه اللغة ، وقد تزايد استعمال اللغة القبطية ـ كما يذكر أيدرس بل ـ فى القرن السابع ، خاصة فى تحرير العقود القانونية وغيرها من الوثائق ، مما يدل على أن اللغة الاغريقية كانت قد بدأت فى الانحسار ، بل لقد وجد بين أقطاب الكنيسة من كانوا يجهلون الاغريقية .

وقد أثرت الديانة المسيحية على الحياة العقلية فى مصر تأثيرا كبيرا ، فأصبحت معظم الكتابات كتابات دينية ، ومعظمها عن تراجم لحياة القديسين أو سير الشهداء وقصص الأتقياء الصالحين ، وقد جرى التأليف

فيها باللغة القبطية ، كما جرى ترجمة الانجيل إلى اللغة القبطية الذى يعتبر فى نظر الدكتور مصطفى العبادى من أعظم أعمال اللغة القبطية لانها على حد قوله نقلت الانجيل إلى المصريين فى لغة مصرية وثوب مصرى .

وعندما انقسم المسيحيون فى القرن الرابع الميلادى إلى مذاهب وفرق ، وجدنا أتباع كل مذهب وفرقة يؤلفون ويكتبون فى الدعاية لوجهة نظرهم والدفاع عنها .

وقد استمرت الاسكندرية فى العصر البيزنطى مركزا للعلم والثقافة ، يقصد اليها الد ارسون من شتى الأقطار .

وقد تمثلت الحياة الفكرية بالاسكندرية فى وجود مدرستين كبيرتين بها ، الاولى : وهى المدرسة اللاهوتيةالتى أسسها القد يس مرقس ، وكانت تشتغل فى أول الأمر بدرس وتدريس مبادىء الديانةالمسيحية بنوع خاص على طريقة السؤال والجواب ، على أن نطاقها اتسع بعد ذلك ، وصارت تشتغل بالعلوم والاداب والفلسفة ، وقد وجدت بين علمائها وعلماء المدرسة الرثنية الأولى علاقات اتحاد متينة العرى حتى قال الامبراطور أدريانوس : إن عباد سيرابيس بالاسكندرية مسيحيون ، كما أن أساقفة النصرانية يعبدون سيرابيس . وقد عظم شأن هذه المدرسة كثيرا ، وبلغت منزلة عالية من الرقى وبعد الصيت ، حتى إن منصب رئيسها لأهميته كان يلى المنصب البطريركى فى الرتبة ، وظل أساقفة وبابوات الكرسى الاسكندرى زمنا طويلا فى أوائل النصرانية ، ينتخبون غالبا من بين روسائها ، وكان تلاميذها يدربون على عيشة النسك والبتولة ، حتى تخرج منها أعظم بابوات الاسكندرية الذين اشتهروا بسعة العلم والاطلاع مثل : الكسندروس وأثناسيوس وديونسيوس وكيرلس وديسقوروس .

وقد كان لهذه المدرسة العامل الأكبر فى نشر الدين المسيحى بالأقطار المصرية خاصة ، وفى تعميم نفوذ مدرسة الاسكندرية فى الشرق عامة . ولكن عندما حدث الانشقاق بسبب المجمع الخلقيدونى فى أواسط القرن الخامس ، بدأ نجم هذه المدرسة يأفل ، اذ أخذت تضعف تدريجيا حتى اندرست معالمها.

أما المدرسة الثانية ، فهى المدرسة الفلسفية التى أسسها أمونيوس الصقاس حوالى عام ١٩٣م ، وخصصها لتعليم الفلسفة الافلاطونية

الجديدة، وهي خلاصة مذهبي افلاطون وارسطو ، وقد استمرت هذه المدرسة الى عام ٥٢٩م .

وإلى جانب هاتين المدرستين وجدت أماكن أخرى للتعليم وهي :

١ ـ مدرسة الكنيسة ، وهي المدرسة الملحقة بالكنيسة .

٢ ـ مدرسة الدير : وقد كان لكل ديرنوعان من المدارس . النوع الأول وهو المدارس التي يقيمها لتعليم رهبانه وتسليمهم التراث الرهباني أما النوع الثاني فهو المدارس التي يقيمها خارجه لتعليم أبناء الشعب

٣ ـ الكتاب القبطي : وكان الكتاب إما أنه يكون تابعا للكنيسة ، أو تابعا للدير الذي قام بانشائه ، أو يكون تابعا لأسقف الإبراشية .

أما عن نظام التعليم في العصر القبطي فيذكر الدكتور سليمان نسيم أن التعليم في العصر القبطي قد مر بمرحلتين :

المرحلة الأولى : مرحلة التعليم الأولي .

وميدانها المدرسة الاولية الملحقة بالكنيسة أو بالدير القريب بديلا عن المعبد في العصور المصرية القديمة ، والتي كان الطفل يلتحق بها عادة في الخامسة من عمره ليدرس اللغة ، وتعاليم الكتاب المقدس ، ويستظهر بعض المزامير والالحان الكنسية ، أي أن تعليم أدوات المعرفة كان دائما يأتي في مقدمة مناهج التعليم وهذا أمر طبيعي ، ولكن كانت تضاف اليها دراسة الرياضيات التقليدية والمعروفة لدى المصريين منذ الازمة القديمة وهي حسابات المساحات والموازين والمكاييل .

وحتى منتصف القرن الثاني الميلادي كانت اللغة الأساسية التي تعلم للأطفال هي اللغة اليونانية إلى ان وضع بنتينوس الأبجدية القبطية في أواخر القرن الثاني الميلادي ، فأصبحت اللغة القبطية تعلم بالمرحلة الأولى . وكان التعليم بهذه المرحلة مجانيا واجباريا، وللجنسين دون تمييز . ولما كانت المدرسة ملحقة بالكنيسة فاحتياجاتها تقوم بها الأسر المسيحية عن رغبة واختيار .

المرحلة الثانية : مرحلة التخصص .

وتقوم على أساس التلمذة لمعلم خاص إلى جانب الدراسة بالمدرسة اللاهوتية التي تعد طلابها لوظائف الكهنوت والشموسية . على أن هذا

التخصص لم يمنع من وجود المدارس المدنية الحكومية التي تعد طلابها للخدمات المدنية المختلفة .

ثم وجدت مرحلة التعليم العالي في العصر القبطي في المدرسة اللاهوتية ، فقد نجح المفكرون والعلماء المسيحيون في تطوير أساليب التعليم المسيحي ، والوصول ببحوثهم ودراساتهم إلى مستوى عال جدا ، يقف جنبا إلى جنب مع تعليم وآراء الفلاسفة الوثنيين . وبذلك لم تقل اسكندرية العصر المسيحي عن اسكندرية العصر الاغريقي . وكان أساتذة هذه المدرسة نموذجا للحياة المسيحية المتكاملة التي تجمع بين العلم والدين ، واتجهوا إلى أسلوب التلمذة على النمط نفسه الذي اتبعه السيد المسيح والآباء الرسل من بعده . وتدريجيا أصبحت المدرسة اللاهوتية بالاسكندرية ، بمن انضم إليها من أهل الفكر والفلسفة ، الذين كانوا أصلا وثنيين واعتنقوا المسيحية - عقل المسيحية المفكر ، مما أتاح لبابواتها رئاسة المجامع المسكونية ، والتصدي بجدارة لمقاومة البدع والهرطقات .

أما عن مناهج هذه المدرسة فقد اشتملت على أصول العقيدة مع تفسيرها وشرحها ، كما وجه الاهتمام إلى تنمية قوى التفكير والملاحظة التي كانت وسيلتها الدراسات العلمية البحتة كالهندسة وعلم وظائف الأعضاء ، والفلك والفلسفة والشعر .

وقد أشار بتلر في كتابه إلى وجود مكتبات خاصة بالاسكندرية يملكها أفراد ، فيقول نقلا عن كتاب لحنامسكوس : إن « كزماس » العالم كان يمتلك « خير مكتبة في الاسكندرية ، وكان يعير من كتبها في سخاء لمن يحب أن يقرأ ، وكان فقيرا فقرا شديدا ، فلم يكن في بيته شيء من الأثاث إلا فراشه ومنضدة ، على أن الكتب كانت تملوه ، وكان يبيح لكل من شاء أن يدخل مكتبته ، ومن أراد من القائمين كتابا طلبه وقرأه هناك » .

ومن المكتبات الخاصة كذلك مكتبة الدير ، فقد وجدت بكل دير فئة النساخ والكتاب ، وكانت تمثل عملا من أهم الأعمال داخل الدير إذ انحصرت مهمتهم في كتابة الكتب ونسخ المخطوطات بمكتبة الدير ، ومن هذه المخطوطات : أسفار الكتاب المقدس بعهديه القديم والجديد ، وسير الآباء البطاركة ، وخطاباتهم الخاصة بالرد على البدع ، وترجمات حياة الشهداء وأعمالهم وقوانين الكنيسة ، والردود على الخلافات العقائدية واللاهوتية .

وكان الرهبان يقومون بنسخ كتبهم مستخدمين الزخارف المختلفة وخاصة التي على شكل صليب . وجدير بالذكر أنه كان لكل من المخطوطات الثمينة جراب إما من الجلد ، أو من الخشب ، أو من الفضة أو من الذهب .

وهكذا كانت الاسكندرية مقر الاداب في العالم أجمع ، ومقصد طلاب العلم ، فكان يدرس بها التاريخ والفلسفة وفقه الدين والطب ، وإن كان أكثر العلم فيها خاصا بالدين . على أن اقبال أهل العلم في الاسكندرية لم يكن على أداب الاغريق وفقه الدين وحدهما ، فقد كانت مشهورة بخدمتها لعلم الفلك ومهارة علماء الرياضة وعلم الحيل (الميكانيكا) ، وكان أكبر علماء الفلك هو (اسطفن الاسكندرى) وكان معروف ايضا بدرايته بعلم التنجيم .

ومن العلوم أيضا التى عرفت في ذلك الوقت علم تقويم البلدان ، فقد زادت معرفة الناس بالبحار الشرقية بفضل رحلات الكشف التى قام بها (كزماس) المعروف بالبحار الهندى وكان تاجرا من أهل الاسكندرية قام برحلات علمية طويلة حول بلاد العرب والهند .

الحياة الفنية :

أما بالنسبة للحياة الفنية ، فقد تمثلت فى مجالات عديدة منها : النحت، والتصوير ، وفن البناء ، وفن المنسوجات .

وقد ظهر فى مصر البيزنطية فنا بيزنطيا ، ولكن بعد إنتشار الديانة المسيحية ، وفى القرن الرابع الميلادى بالتحديد ظهر ما يعرف بالفن القبطى الذى امتاز بالواقعية ، وصار بعد أن تخلص من الموثرات الهلينستية فنا مصريا خالصا ، استوحى فى رسومه وصوره من مصر الفرعونية إلى جانب الموضوعات الدينية المسيحية ، كما تأثر بالفن بالسورى والايرانى .

ففي مجال النحت : نجد أن الاسكندرية قد شهدت نشاطا فنيا خاصة بين القرنين الرابع والسادس الميلاديين ـ وقد تأثر فن النحت بالفن الهليني ، كما تأثر بالفن القبطى فى تماثيل القديسيين ، وهكذا أسهمت مصر فى نمو فن الأيقونات .

اما في مجال التصوير : فقد احتلت الاسكندرية فى هذا الفن مركز الصدارة . وبعد انتشار المسيحية أعتبر هذا الفن خاصة عند المسيحيين

الشرقيين هو فن الكنيسة الذى بدأ فى القرن الرابع الميلادى ، وقد نشأ هذا الفن لخدمة الكنيسة .

أما فن البناء : فقد كان بنيان مدينة الاسكندرية يأخذ بالألباب بعظمته ورونقه، وبعد انتشار المسيحية أنشئت الكنائس الفخمة . وكان فن التصوير يتبع فن البناء ، فقد كان يستخدم لتجميل الجدران في داخل البناء .

اما فن المنسوجات : فقد كان هذا الفن يميل الى الاحتشام والبساطة وعدم التنوع ، لكن بعد انتشار المسيحية خاصة فى القرن السادس الميلادى صار متعدد الالوان ، وظهر فيه الفن المصرى المستمد من مصر الفرعونية ، كما جرى زخرفة المنسوجات بموضوعات دينية .

الحياة القضائية

اما بالنسبة للحياة القضائية :

ففى العصر الرومانى - كما يذكر الدكتور ابراهيم نصحى - كان الحاكم العام على راس هذا النظام ، وكانت اختصاصاته لا تحد ، وكان يعقد محكمته فى الاسكندرية في شهرى يونية ويولية للفصل في قضايا مديريات غرب الدلتا ، وفى بلوزيم فى شهر يناير للفصل فى قضايا المديريات الشرقية وفى منف في شهرى مارس وأبريل للفصل فى قضايا بقية المديريات .

وكانت محكمة الحاكم العام تتكون منه رئيسا ، ومن مساعدين له كانوا في الولايات الأخرى يختارون من جنس المتخاصمين ، أما فى مصر - وعلى حد قول الدكتور ابراهيم نصحى - فلم نسمع عن محاكم تتألف من قضاة مصريين أو اغريق فقد كان الناس يحاكمون وفقاً للقانون الرومانى أو الاغريقى أو المصرى بحسب أجناسهم، فالاغريق كانوا يلجئون عادة إلى القواد الذين كانوا من جنسهم للفصل فى قضاياهم ، والمصريين كانوا يلجئون إلى شيوخهم ورجال الشرطة للفحص فى شكاويهم .

أما في العصر البيزنطي ، خاصة بعد إصلاحات جستنيان التي عن طريقها زود كل حاكم في ولايته بسلطات عسكرية ومدنية كما ذكرت سابقا ، فقد أصبح حاكم كل مقاطعة ـ باعتباره مسيطرا على شئونها المدنية ـ هو الرئيس الأعلى في شئونها القضائية ، وهكذا حل رؤساء المقاطعات مكان حاكم أقسام مصر .

وبالنسبة لأنواع المحاكم ، فقد وجد في العصر البيزنطي إلى جانب المحاكم العادية ، محاكم أخرى خاصة للفصل في القضايا التي تمس طبقات معينة مثل المحاكم العسكرية .

أيضا وجد نوع آخر من المحاكم وهو « محكمة الامبراطور » فقد كان من حق سكان مصر أن يرفعوا قضاياهم وشكاويهم مباشرة إلى محكمة الامبراطور بالقسطنطينية في صورة ملتمس ، وكان الحكم يصدر في هذه الحالة في صورة أمر ، وقد استغل جستنيان هذه الفرصة حتى تظهر سلطته عند سكان مصر في مظهر أعلى من سلطة كبار الملاك ، إلا أن اللجوء إلى محكمة الامبراطور كانت تتطلب نفقات باهظة في السفر والاقامة ، فضلا عما اشتهر به هذا القضاء من بطء كما يقول الدكتور الباز العريني فيذكر أن القضية التي رفعها أهل أفروديتو بشأن حق القرية في الجباية الذاتية ، استغرق النظر فيها ما لا يقل عن خمسة عشر عاما .

وبانتشار المسيحية ظهر مايعرف بالقضاء الكنسي زمن الامبراطور قسطنطين، ولم يكن هذا القضاء مقصورا على رجال الدين ، وذلك لعدم أحقية رجال الدين في اللجوء إلى المحاكم المدنية إلاّ اذا كانت الدعوى جنائية ـ وانما جاز للمتخاصمين في الأمور المدنية أن يلجأوا باختيارهم إلى تحكيم الأسقف ، فقد كانت أحكامه معترف بها قانونا . وفي عصر هرقل (٦١٠ ـ ٦٤١ م) زادت سلطات رجال الدين القضائية ، فصار للأسقف الحق في تنفيذ الأحكام ، هذا إلى جانب أنه لايجوز المتهم اللجوء إلى القضاء المدني بعد أن اعتبرته الكنيسة مذنبا .

الباب الأول

النظام الاقتصادى

الفصل الأول : الملكية العقارية فى مصر
الفصل الثانى : النظام المالى فى مصر
الفصل الثالث : الارض والفلاح - طبقة الصناع
طبقة التجار

الفصل الأول :

الملكية العقارية فى مصر

- أنواع الاراضى فى الدولة الإسلامية .
- طبيعة الفتح العربى لمصر .
- أنواع الاراضى فى مصر بعد الفتح العربى.
- اشكال الحيازة العقارية فى مصر بعد الفتح العربى .
- الاقطاع .
- الاحباس أو الاوقاف .
- نظام القبالات .

الفصل الأول
الملكية العقارية فى مصر

بفتح عمرو بن العاص مصر فى خلافة عمر بن الخطاب عام ٢٠ هـ/٦٤١م ، انتقلت مصر من يد الدولة البيزنطية إلى يد العرب . وقد أدى هذا الانتقال إلى حدوث تغييرات فى النظام الاقتصادى ونظام الحكم فى مصر ، وأيضا إلى حدوث تغييرات فى التركيب الطبقى للمجتمع المصرى ، حيث ظهرت طبقات جديدة على قمة هذا المجتمع ، واختفت طبقات أخرى ، مما أدى إلى تغير علاقات الملكية .

ومن المعروف ان علاقات الملكية هى الأساس الذى ينبنى عليه البناء الحضارى المتمثل فى النظم السياسية والادارية والقانونية والفنية والادبية وغيرها ، ومن هنا فان هذا يتطلب منا دراسة شكل ملكية الأراضى فى مصر بعد الفتح العربى ، ومعرفة ما اذا كانت ملكية تامة أم ملكية حق الانتفاع فقط ، أم تشمل النوعين . ولكن فى البداية وقبل أن نخصص الكلام عن مصر ، يجدر بنا ان نستعرض فى إيجاز انواع الأراضى التى ظهرت فى الدولة الإسلامية بعد الفتوح العربية ثم الانتقال منها إلى مصر .

انواع الأراضى فى الدولة الإسلامية :

يقول ابو عبيد فى احكام فتوح الأراضى : «وجدنا الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده ، قد جاءت فى افتتاح الارضين بثلاثة احكام :

١ـ أرض أسلم عليها أهلها ، فهي لهم ملك أيمانهم ، وهي أرض عشر لاشئ عليهم فيها غيره .

ويضيف أبو يوسف : « لا يخرجون عنها فيما بعد ، ويتوارثونها ، ويتبايعونها » .

٢ ـ وأرض افتتحت صلحا على خرج معلوم، فهي على ماصولحوا عليه ، لا يلزمهم أكثر منه .

٣ ـ وأرض أخذت عنوة ، فهي التي اختلف فيها المسلمون ، فقال بعضهم :

أ ـ سبيلها سبيل الغنيمة ، فتخمس وتقسم ، فيكون أربعة أخماسها خططا بين الذين افتتحوها خاصة ، ويكون الخمس الباقي لمن سمى الله تبارك وتعالى . [١]

ب ـ وقال بعضهم : بل حكمها والنظر فيها الى الامام ، إن رأى أن يجعلها غنيمة ، فيخمسها ويقسمها ، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر [٢] ، فذلك له وان رأى أن يجعلها فيئا [٣] فلا يخمسها ولا يقسمها ، ولكن تكون موقوفة على المسلمين عامة ما

---

(١) المقصود بأهل الخمس هم ما نزلت فيهم الآية الكريمة " واعلموا أنما غنمتم من شئ فأن لله خمسة وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل إن كنتم امنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شئ قدير " (سورة الانفال اية رقم ٤١) .
فالخمس الذى لله عز وجل مردود من الله تعالى على الذين سمى الله (للرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) لا يوضع فى غيرهم .

(٢) خيبر : وهى ناحية على ثمانية برد (١٢ ميلا تقريبا) من المدينة لمن يريد الشام . يطلق هذا الاسم على الولاية ، وتشتمل هذه الولاية على سبعة حصون ومزارع ونخل كثير . وأما لفظ خيبر فهو بلسان اليهود الحصن ، ولكون هذه البقعة تشتمل على هذه الحصون سميت خيابر . وقد فتحها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سنة سبع للهجرة عنوة .

(٣) الفيء : جمع أفياء وفيوء . والفئ هوما صولح عليه المسلمون من الجزية والخراج . بعكس الغنيمة وهى ما غلب عليه المسلمون بالقتال حتى يأخذوه عنوة . وبالنسبة لأوجه صرف أموال الفئ : فهى تصرف فى مصالح المسلمين عامة ، وتعيين ذلك بالاجتهاد ، فهى تصرف فى أعطيات الجيش ، وأرزاق القضاة ، وكل العاملين فى المصلحة العامة .

بقوا ، كما صنع عمر بالسواد [١] . فهذه أحكام الا راضى التى تفتح فتحا " .

ويشير الماوردى فى كتابه الى وجود ثلاثة أنواع من الأراضى :

أولا : النوع الأول : وهو ما ملكت عنوة وقهرا .

وقد اختلف الفقهاء فى حكمها بعد استيلاء المسلمين عليها :

فيقول الشافعى [٢] : تكون غنيمة ، وبالتالى تقسم بين المسلمين ، الا اذا رضوا بتركها فتوقف على مصالح المسلمين .

وقال مالك [٣] : تصير وقفا على المسلمين حين غنمت ، ولا يجوز قسمها بين الغانمين .

---

(١) السواد : يراد به رستاق العراق . وضياعها التى افتتحها المسلمون على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه . سمي بذلك لسواده بالزروع والنخيل والاشجار . وكانوا يسمون الاخضر سوادا . والسواد أخضر . أما كتاب " المنجد " فيقول عن السواد : هو اسم الأرياف فى العراق . أطلق سابقا على السهول الواقعة بين دجلة والفرات . وجاء أيضا مرادفا لكلمة العراق .

(٢) هو ابو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي . ولد سنة ١٥٠ هـ / ٧٦٧ م بغزة او بعسقلان أو اليمن أو منى . ونشأ بمكة وحفظ القران وهو ابن سبع سنين . وتفقه على مسلم بن خالد الزنجي مفتي مكة . وأذن له في الإفتاء وعمره خمس عشرة سنة . ثم لازم مالكا بالمدينة وقدم بغداد سنة خمس وتسعين ومائة . فاجتمع عليه علماؤها وأخذوا عنه . وأقام بها حولين وصنف بها كتابه القديم . ثم عاد الى مكة . ثم خرج الى بغداد سنة ثمان وتسعين ومائة فأقام بها شهرا . ثم خرج الى مصر . وصنف بها كتبه الجديدة كالأم والأمالي الكبرى والاملاء الصغير ومختصر البويطي ومختصر المزني ومختصر الربيع والرسالة والسنن . ومات بمصر سنة ٢٠٤ هـ / ٨١٩ م .
وانظر عنه في الفصل الخاص بالحركة العلمية .

(٣) هو مالك بن أنس بن مالك بن عامر بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيلان بن حشد بن عمرو بن الحارث ، وهو ذو أصبح الحميري ، أبو عبد الله المدني إمام دار الهجرة في زمانه . روى مالك عن غير واحد من التابعين ، وحدث عنه خلق من الائمة . قال البخارى : أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر . وقال يحيى بن معين : كل من روى عنه مالك فهو ثقة ، الا ابا امية . قال ابو مصعب : سمعت مالكا يقول : ما أفتيت حتى شهد لي سبعون انى اهل لذلك . وكان عظيم المحبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم . مبالغا فى تعظيم حديثه حتى كان لا يركب فى المدينة مع ضعفه وكبر سنه ، ويقول : لا اركب في بلد فيها جد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدفون . توفى بالمدينة عام ١٧٩ هـ / ٧٩٥ م ودفن بالبقيع .
وانظر عنه في الفصل الخاص بالحركة العلمية .

أما أبو حنيفة [1] فيقول : الامام فيها بالخيار

أ ـ إما أن يقسمها بين الغانمين فتكون أرضا عشرية.

ب ـ أو يعيدها الى أيدى المشركين بخراج يضربه عليها ، فتكون أرض خراج، ويكون المشركون فيها أهل ذمة .

جـ ـ أو يقفها على كافة المسلمين ، وتصير هذه الأرض دار إسلام ، سواء سكنها المسلمون أو أعيد اليها المشركون .

ثانيا : النوع الثاني : ما ملك منهم عفوا لانجلائهم عنها خوفا ، فتصير بالاستيلاء عليها وقفا ، ويضرب عليها الخراج ، ويكون أجرة لرقابها تؤخذ ممن عومل عليها من مسلم أو معاهد . ويجمع فيها المسلم بين العشر والخراج .

أما مالك فقد رفض اجتماع العشر والخراج فيها ، وقال : يسقط العشر بالخراج ، وتصير هذه الأرض دار اسلام ، ولا يجوز بيعها ولارهنها .

ثالثا : النوع الثالث : أن يستولى عليها صلحاً على أن تقر فى أيديهم بخراج يؤدونه عنها . وتنقسم إلى قسمين:

القسم الأول : أن يصالحهم على أن ملك الأرض لنا ، فتصير بهذا الصلح وقفا من دار الاسلام ، ولا يجوز بيعها ولارهنها ، ويكون الخراج أجرة لايسقط عنهم باسلامهم ، فيؤخذ خراجها اذا انتقلت إلى غيرهم من المسلمين .

---

(١) هو الامام أبو حنيفة واسمه النعمان بن ثابت التيمى مولاهم الكوفى ، فقيه العراق ، واحد ائمة الاسلام واحد الائمة الاربعة اصحاب المذاهب المتبوعة ، وهو اقدمهم وفاة ، لانه ادرك عصر الصحابة ، ورأى انس بن مالك ، قيل وغيره . وذكر بعضهم انه روى عن سبعة من الصحابة ، كما روى جماعة من التابعين . قال يحيى بن معين : كان ثقة ، وكان من أهل الصدق ، ولم يتهم بالكذب . وقال سفيان الثورى وابن مبارك : كان أبو حنيفة افقه أهل الأرض فى زمانه . وقد ختم القرآن فى الموضوع الذى توفى فيه سبعين الف مرة ، وتوفى فى رجب سنة ١٥٠ هـ / ٧٦٧م .
وانظر عنه فى الفصل الخاص بالحركة العلمية .

والقسم الثاني : أن يصالحوا على أن الأرض لهم ، ويُضرب عليها خراج يؤدونه عنها ، وهذا الخراج في حكم الجزية ، متى أسلموا سقط عنهم ، ولا تصير أرضهم دار إسلام ، وتكون دار عهد ، ولهم بيعها ورهنها واذا انتقلت إلى مسلم لم يؤخذ خراجها ، ولا تؤخذ جزية رقابهم لأنهم في غير دار الاسلام .

أما أبو حنيفة فيقول : قد صارت دارهم بالصلح دار اسلام ، وصاروا به أهل ذمة ، فتؤخذ منهم جزية رقابهم .

طبيعة الفتح العربى لمصر :

ومن هذا العرض الموجز يتضح أن أنواع الأراضى ـ وبالتالى أشكال الملكية ـ كانت تتحدد بطبيعة الفتح وما اذا كان عَنْوَة او صلحا .

فما هى طبيعة الفتح العربى لمصر ؟ هل تم عَنْوَة او صلحا ؟

إن الاجابة على هذا السؤال ليست بالسهولة التى يتصورها البعض . فنلاحظ من دراستنا للمصادر العربية اختلاف الآراء حول طبيعة هذا الفتح ، فقد انقسم المؤرخون العرب إلى ثلاث فرق :

الفريق الأول : يرى أن مصر قد فتحت صلحا .

الفريق الثانى : يرى أن مصر قد فتحت صلحا ماعدا الاسكندرية وثلاث قرى هى : سلطيس [١] ، ومصيل [٢] ، وبلهيب [٣] .

---

(١) سلطيس : بضم أوله ، وسكون ثانيه ، وفتح الطاء ، وياء ساكنه ، وسين مهملة ، من قرى مصر القديمة. وفى المعجم الجغرافى لمحمد رمزى باسم سنطيس ويقول عنها : إنها قرية قديمة ، اسمها الاصلى سلطيس ، وردت فى معجم البلدان بأنها من قرى مصر القديمة ، ذكرت فى فتوح مصر ، وفى قوانين ابن مماتى وفى تحفة الارشاد من اعمال حوف رمسيس ، وفى التحفة سنطيس من اعمال البحيرة .

(٢) وهذه القرية قد خربت ولا تزال أطلالها تعرف اليوم باسم كوم المدينة بأراضى ناحية بسنتاواى بمركز أبى حمص غربى مدينة المحمودية .

(٣) بلهيب : بالفتح ثم السكون ، وكسر الهاء ، وياء ساكنة ، وياء موحدة . وقد ذكرها محمد رمزى فى قاموسه باسم بلهيت وهى منية الزناطرة بالبحيرة ، ومحلها اليوم فزارة التى بمركز المحمودية .

الفريق الثالث : يرى أن مصر قد فتحت عنوة .

وسنحاول هنا أن نعرض آراء كل فريق على حدة ، حتى نتبين اذا كانت مصر قد فتحت صلحا أم عنوة .

أولا : الفريق الذي يرى أن مصر كانت قد فتحت صلحا :

نذكر منهم عبد الملك بن مسلمة الذي نقل عن يحيى بن ميمون الحضرمى (١) أنه قال : لما فتح عمرو بن العاص مصر ، صولح علي جميع من فيها من الرجال من القبط ممن راهق الحلم الى ما فوق ذلك ، ليس فيهم إمرأة ولا صبى ولا شيخ – على دينارين دينارين ، فأحصوا لذلك فبلغت عدتهم ثمانية الاف الف . ومنهم هشام بن اسحاق العامرى (٢) عن عبيد الله ابن أبي جعفر (٣) ، فقد قال : " سألت شيخا من القدماء عن فتح مصر ، فقال : هاجرنا الى المدينة أيام عمر بن الخطاب وأنا محتلم ، فشهدت فتح مصر . قلت له : فان ناسا يذكرون انه لم يكن لهم عهد . فقال : ما يبالى ألا يصلى من قال إنه ليس لهم عهد .

فقلت : فهل كان لهم كتاب ؟ قال : نعم ، كتب ثلاثة : كتاب عند طلما صاحب إخنا (٤) ، وكتاب عند قزمان

---

(١) هو يحيى بن ميمون الحضرمى المصرى أبو عمره القاضى . تولى قضاء مصر عام (١٠٥ – ١١٤ هـ / ٧٢٣ – ٧٣٢ م) .
وانظر عنه فى الموضوع الخاص بالقضاة .

(٢) هشام بن اسحاق العامرى : ربما يكون هو هشام بن اسحاق بن عبد الله بن الحرث المدنى ، عن ابيه وعنه حفيده اسماعيل بن ربيعة الثورى . قال : ابو حاتم : شيخ .

(٣) هو عبيد الله بن ابي جعفر الليثى مولاهم المصرى الفقيه ، احد العلماء والزهاد ، ولد سنة ٦٠ هـ / ٦٧٩م . قال محمد بن سعد :كان ثقه ، فقيه فى زمانه . وقد قتل بمصر فى ذى الحجة سنة ١٣٢ هـ / ٧٤٩ م .

(٤) إخنا : بالكسر ، ثم السكون ، والنون المقصور . والبعض يقول : إخنو ، وتقع بالقرب من الاسكندرية ، وهى مدينة قديمة . وكان صاحبها يقال له ايام الفتوح طلما ، وكان عنده كتاب من عمرو بن العاص بالصلح على بلده ومصر جميعها ، فيما رواه بعضهم .
واسمها الصحيح – كما يقول محمد رمزى – اجنا او اجنوا Agnouوقد ذكر المقريزى ان هذه البلدة كانت من ثغور مصر القديمة الواقعة فى إقليم نستراوه على ساحل البحر الابيض بين البراس ورشيد .
وقد اندثرت هذه القرية ، ومحلها اليوم كوم مشعل الواقع على ساحل البحر الابيض بين رشيد والبرلس باراضى ناحية عزب الخليج بمركز فوة بمديرية الغربية .

صاحب رشيد ، وكتاب عند يحنس صاحب البرلس [1] . قلت : كيف كان صلحهم ؟قال : دينارين على كل إنسان جزية ، وأرزاق للمسلمين . قلت : فتعلم ما كان من الشروط ؟ قال : نعم ، ستة شروط : لا يخرجون من ديارهم، ولا تنزع نساؤهم (وأضاف أبو عبيد : «ولا ابناؤهم ») ، ولا كفورهم(وفى كتاب أبو عبيد « كنوزهم ») ، ولا أراضيهم ، ولا يزاد عليهم.»

ونلاحظ أنه لم يذكر غير خمسة شروط فقط ولكن المقريزى ذكر الشرط السادس وهو " ويدفع عنهم موضع الخوف من عدوهم " .

ومنهم كذلك عبد الملك بن صالح الذى نقل عن عبيد الله بن أبي جعفر عن رجل من كبراء الجند أنه قال : كتب معاوية بن أبي سفيان الي وردان عامل خراج مصر (٤٣ هـ / ٦٦٣ م) : زد على كل رجل منهم قيراطا [2] . فكتب وردان الي معاوية : كيف تزيد عليهم ، وفى عهدهم أن لا يزاد عليهم شئ ؟ويرجع سبب الخلاف بين وردان ومعاوية ـ وفقا لرأى أبو عبيد ـ الى أن وردان كان يرى أن مصر قد فتحت صلحا " فكره الزيادة " ، فى حين أن معاوية كان يرى أن مصر قد فتحت عنوة " فلهذا استجاز الزيادة " .

ثانيا : الفريق الذى يرى أن مصر فتحت صلحا ما عدا الاسكندرية وثلاث قريات :

نذكر منهم حسين بن شفى [3] الذى قال : « لما فتح عمرو بن العاص الاسكندرية ، بقي من الأسارى بها ممن بلغ الخراج ، وأحصى يومئذ ستمائة ألف ، سوى النساء والصبيان ، فاختلف الناس على عمرو في قسمهم ،

---

(١) برلس : بفتحتين ، وضم اللام وتشديدها . وهى بليدة على شاطئ نيل مصر ، قرب البحر من جهة الاسكندرية . وهى من الثغور المصرية القديمة الواقعة على شاطئ البحر الأبيض المتوسط بين دمياط ورشيد ، وإليها تنسب بحيرة البرلس الواقعة الآن فى شمال مديرية الغربية بالوجه البحرى . وتعرف الآن باسم قرية البرج .

(٢) القيراط جمع قراريط . ووزنه عند الجوهريين : نصف دانق (الدانق سدس الدرهم) أى أربع حبات ، او ٢٢ سنتيجرام . ويختلف وزنه بحسب البلاد فبمكة : ربع سدس دينار ، وبالعراق : نصف عشره . والكلمة تعريب اليونانيةKeration . ولا يتخذ القيراط فى عهدنا هذا إلا لوزن الماس والدر وما أشبههما من الحجارة الكريمة .

(٣) هو الحسين بن شفي الأصبحي المصرى ، عن أبيه وعبد الله بن عمرو إن صح ، وعنه حيوة بن شريح ويحيى بن عمر الشيباني . قال أبو يونس : توفى سنة تسع وعشرين ومائة .

فكان اكثر المسلمين يريد قسمتها ، فقال عمرو : لا أقدر على قسمها حتى أكتب إلى أمير المؤمنين . فكتب إليه يعلمه بفتحها وشأنها ، وأن المسلمين طلبوا قسمها ، فكتب اليه عمر رضى الله عنه : لا تقسمها ، وذرهم يكون خراجهم فيئا للمسلمين وقوة لهم على جهاد عدوهم ، فأقرها عمرو ، وأحصى أهلها ، وفرض عليهم الخراج ، فكانت مصر كلها صلحا بفريضة دينارين دينارين ، إلا أنه يلزم بقدر ما يتوسع فيه من الأرض والزرع إلا الاسكندرية فانهم كانوا يؤدون الخراج والجزية على قدر ما يرى من وليهم ، لأن الاسكندرية فتحت عنوة بغير عهد ولا عقد ، ولم يكن لهم صلح ولا ذمة » .

ويقول ايضا عبد الملك بن صالح عن يزيد بن أبى حبيب : " إن المقوقس - الذى كان على مصر - كان صالح عمرو بن العاص على أن يفرض على القبط دينارين دينارين ، فبلغ ذلك هرقل - صاحب الروم - فتسخطه أشد التسخط ، وبعث الجيوش ، فأغلقوا الاسكندرية ، وآذنوا عمرو بن العاص بالحرب ، فقاتلهم ، وكتب الى عمر بن الخطاب : أما بعد ، فإن الله تبارك وتعالى فتح علينا الاسكندرية عنوة قسرا بلا عهد ولا عقد . قال : فمصر كلها صلح فى قول يزيد بن أبى حبيب غير الاسكندرية [1] . قال : وبهذا القول كان يقول الليث بن سعد [2] " .

---

(١) وانظر رأى يزيد هذا فى عدة مصادر عربية وهى : ابن عبد الحكم : فتوح مصر واخبارها ، ٨٤ ؛ ابن السعيد : المغرب فى حلى المغرب ، جـ ١ ، ص ٣٧ ؛ الذهبى : تاريخ الاسلام (حوادث وفيات ١١ - ٤٠ هـ) ، ص ١٩٨ ؛ ابن كثير : البداية والنهاية ، جـ ٧ ، ص ١٠٠ ؛ ابن دقماق : الانتصار ، جـ ٥ ، ص ١١٩ ؛ المقريزى : الخطط ، جـ ١ ، ص ٢٩٤ ؛ أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، جـ ١ ، ص ٥ ؛ ابن اياس : بدائع الزهور ، جـ ١ (القسم الاول) ، ص ١٠٠ .
وانظر عن ترجمة يزيد بن أبى حبيب فى الفصل الخاص بالحركة العلمية (طبقات الفقهاء) .

(٢) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمى أبو الحرث المصرى ، أحد الاعلام . ولد بقرقشندة سنة ٩٤ هـ / ٧١٢ م قال ابن سعد : كان ثقة ، كثير الحديث صحيحه ، وكان قد اشتغل بالفتوى فى زمانه بمصر . وقال يحيى بن بكير : ما رأيت احدا اكمل من الليث ، كان فقيه النفس ، عربى اللسان ، يحسن القران والنحو ويحفظ الحديث والشعر . وقد اراده المنصور لولاية مصر فأبى وتولى قضاءها وتوفى سنة ١٧٥ هـ / ٧٩١ م .

وقال أيضا يحيى بن أيوب [1] : « فتح الله أرض مصر كلها بصلح غير الاسكندرية وثلاث قريات ظاهروا الروم على المسلمين : سلطيس ، ومصيل ، وبلهيب » « فانه كان للروم جمع فظاهروا الروم على المسلمين ، فلما ظهر عليها المسلمون استحلوها ، وقالوا : هؤلاء لنا فئ مع الاسكندرية . كتب عمرو بن العاص بذلك الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فكتب اليه عمر أن يجعل الاسكندرية وهؤلاء الثلاث قريات ذمة للمسلمين ، ويضربون عليهم الخراج ، ويكون خراجهم وما صالح عليه القبط كله قوة للمسلمين ، لا يجعلون فيئا ولا عبيدا » .

ثالثا : الفريق الذى يرى أن مصر فتحت عنوة بلا عهد ولا صلح .

فمنهم سفيان بن وهب الخولاني [2] الذى قال : لما فتحنا مصر بغيرعهد ، قام الزبير بن العوام [3] فقال : ياعمرو أقسمها . فقال عمرو بن العاص : لا أقسمها . فقال الزبير : والله لتقسمنها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر . فقال عمرو : والله لا اقسمها حتى أكتب بذلك إلى أمير المؤمنين . فكتب اليه عمر بن الخطاب : أقرها حتى تغزو منها حبل

---

(١) هو يحيى بن أيوب الغافقي المصرى ، روى عن بكير بن الأشج وجماعة ، وكان لا يحتج به . وقال النسائي : ليس بالقوى . وقال الدارقطني : في بعض حديثه اضطراب . وقد ذكره ابن عدى في كامله وقال : هو عندي صدوق . وتوفى سنة ١٦٣ هـ / ٧٧٩ م .
وانظر عنه فى فصل الحركة العلمية (طبقات الفقهاء) .

(٢) هو سفيان بن وهب الخولاني ، يكنى أبا أيمن . وفد على النبي صلى الله عليه وسلم ، وحضر حجة الوداع ، وشهد فتح مصر وافريقية ، وسكن المغرب . روى عنه أبو الخير مرثد بن عبد الله ، وابو عشانة ، ومسلم بن يسار . توفى عام ٩١ هـ / ٧٠٩ م .

(٣) هو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى القرشي الأسدى . يكنى أبا عبد الله . أسلم وهو ابن خمس عشرة سنة . وكان إسلامه بعد أبى بكر رضى الله عنه بيسير . كان رابعا أو خامسا في الاسلام . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن لكل نبي حواريا ، حوارى الزبير بن العوام . وكان الزبير أول من سل سيفا في سبيل الله . وقد شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحدا والخندق والحديبية وخيبر والفتح وحنينا والطائف وشهد فتح مصر . وجعله عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى الستة أصحاب الشورى الذين ذكرهم للخلافة بعده ، وقال : هم الذين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض . وهو أحد العشرة المشهود له بالجنة . وكان قتله يوم الخميس لعشر خلون من جمادى الأولى من سنة ٣٦ هـ/٦٥٦.

الحبلة [١] . قال عبد الملك في حديثه : وإن الزبير صولح على شئ أرضى به.

كما روى عن الصلت بن أبي عاصم ، أنه قرأ كتاب عمر بن عبد العزيز إلى حيان بن سريج (عامله على خراج مصر عام ٩٩ هـ / ٧١٨م) : «إن مصر فتحت عنوة بغير عهد ولا عقد» .

وقد قال عبد الملك بن مسلمة عن داود بن عبد الله الحضرمي إن أبا حيان أيوب بن أبي العالية ، حدثه عن أبيه : «أنه سمع عمرو بن العاص يقول: لقد قعدت مقعدي هذا ، وما لأحد من قبط مصر عليّ عهد ولا عقد الا أهل أنطابلس [٢] فإن لهم عهدا يوفي لهم به ... وزاد : إن شئت قتلت ، وإن شئت خمست ، وإن شئت بعت» .

وقد روى عن زيد بن أسلم [٣] أنه قال : كان تابوت لعمر بن الخطاب ، فيه كل عهد كان بينه وبين أحد ممن عاهده ، فلم يوجد فيه لأهل مصر عهد» .

كذلك روى عن عمرو بن شعيب [٤] عن أبيه عن جده أنه قال : «إن عمرو بن العاص كتب إلى عمر بن الخطاب في رهبان يترهبون بمصر ، فيموت أحدهم وليس له وارث ، فكتب إليه عمر : إن من كان منهم له عقب فادفع ميراثه إلى عقبه ، ومن لم يكن له عقب فاجعل ماله في بيت مال المسلمين ، فإن ولاءه للمسلمين» .

وقد كتب حيان بن سريج إلى عمر بن عبد العزيز يسأله أن يجعل جزية موتى القبط على أحيائهم، فسأل عمرعراك بن مالك، فقال عراك: ما سمعت

---

(١) معنى ذلك أن تكون ديننا موقوفا للمسلمين ما تناسلوا ، يرثه قرن بعد قرن ، فتكون قوة لهم على عدوهم

(٢) أنطابلس بعد الالف باء موحده مضمومة ، ولام مضمومة أيضا [illegible] ، ومعناها بالرومية خمس مدن ، وهي مدينة بين الاسكندرية وبرقة ، وقيل هي مدينة ناحية برقة .

(٣) هو زيد بن أسلم العدوى مولاهم الفقيه العابد ، لقي ابن عمر وجماعة ، وكانت له حلقة للفتوى والعلم بالمدينة ، قال أبو حازم الأعرج ، لقد رأيتنا في [illegible] زيد بن أسلم [illegible] فقيها وله تفسير القرآن يرويه عنه إبنه عبد الرحمن ، توفي عام ١٣٦ هـ / [illegible]

(٤) وهو عمرو بن شعيب بن محمد عبد الله [illegible] السهمي أبو إبراهيم ، روى عن زينب ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] وهو حسن الحديث ، توفي سنة ١١٨ هـ / ٧٣٦ م .

لهم بعهد ولا عقد، وإنما أخذوا عنوة بمنزلة العبيد. فكتب عمر إلى حيان بن سريج أن يجعل جزية موتى القبط على أحيائهم.

وقال يحيي بن عبد الله بن بكير [١] : «خرج أبو سلمة بن عبد الرحمن[٢] يريد الاسكندرية في سفينة ، فاحتاج إلى رجل يقذف به (وفي المقريزي : احتاج إلى رجل يجذف) ، فسخر رجلا من القبط ، فكلم في ذلك فقال: «انما هم بمنزلة العبيد إن احتجنا إليهم». وقد روى عن ابن الأثير أن ملوك بني أمية كانوا يقولون: «إن مصر دخلت عنوة ، وأهلها عبيدنا ، نزيد عليهم كيف شئنا ، ولم يكن كذلك» .

وعن عبيد الله بن أبي جعفر أنه قال : «إن كاتب حيان حدثه أنه احتيج إلى خشب لصناعة الجزيرة ، فكتب حيان إلى عمر يذكر ذلك له ، وأنه وجد خشبا عند بعض أهل الذمة ، وأنه كره أن يأخذ منهم حتى يعلمه . فكتب اليه عمر خذها منهم بقيمة عدل ، فانى لم أجد لأهل مصر عهدا أفى لهم به» .

وروى ابن عبد الحكم عن ابن شهاب [٣] أنه قال : «كان فتح مصر بعضها بعهد وذمة وبعضها عنوة فجعلها عمر بن الخطاب جميعها ذمة ، وحملهم على ذلك» .

على هذا النحو ، اختلف المؤرخون في طبيعة الفتح العربي لمصر ، واستند كل فريق إلى الأدلة القاطعة التي تؤيد وجهة نظره والتي تعارض وجهة نظر الفريق الأخر . فاذا ما حاولنا أن نصل إلى حل لهذه القضية ، نجد امامنا مجموعة من الحقائق التي ارتبطت بفتح مصر .

---

(١) هو الحافظ ابو زكريا بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري . سمع مالكا والليث وخلقا كثيرا. وصنف التصانيف . وسمع الموطا من مالك سبع عشرة مرة . قال ابن ناصر الدين : هو صاحب مالك والليث ، ثقة . وإن كان أبو حاتم والنسائي تكلما فيه ، فقد إحتج البخاري ومسلم في صحيحيهما بما يرويه . وتوفي سنة ٢٣١ هـ / ٨٤٥م.

(٢) هو ابو سلَمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري المدني ، أحد الأئمة الكبار . قال الزهري : أربعة وجدتهم بحورا ؛ عروة وابن المسيب وأبو سلَمة وعبيدالله . توفي سنة ٩٤ هـ/٧١٢م وقيل سنة ١٠٤هـ / ٧٢٢م .

(٣) ابن شهاب وربما يكون هو أبو بكر ، محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري . أحد الفقهاء والمحدثين ، وكان عمر بن عبد العزيز قد كتب إلى الآفاق : عليكم بابن شهاب ، فانكم لاتجدون أحدا أعلم بالسنة الماضية منه . ولد عام ٥١ هـ / ٦٧١م توفي عام ١٢٤ هـ / ٧٤١م .

أولها : أن عمرو بن العاص عندما قدم إلى مصر ، دخل فى حرب مع البيزنطيين وعلى رأسهم المقوقس ، فى الفرما [1] وقد ظل بها حوالى شهر ، وفى بلبيس [2] ، وفى أم دنين [3] (أو المقس) ، ثم فى حصن بابليون [4] ، الذى أقام المسلمون فيه محاصرين للروم حوالى سبعة أشهر حتى فتحوه .

---

(١) الفرما : وهى مدينة قديمة بين العريش والفسطاط قرب قطية (وهى قرية فى طريق مصر قرب الفرما) ، وشرقي تنيس (وهى جزيرة فى بحر مصر قريبة من البر ، مابين الفرما ودمياط) ، على ساحل البحر على يمين القاصد لمصر ، وبينها وبين بحر القلزم المتصل ببحر الهند اربعة أيام ، وهو أقرب موضع بين البحرين بحر المغرب وبحر المشرق ، وهى كثيرة العجائب غريبة الآثار .

والفرما مدينة من اقدم الرباطات المصرية بقرب الحدود المصرية لمصر ، وكانت فى زمن الفراعنة حصن مصر من جهة الشرق لانها فى طريق المغيرين على مصر . إسمها المصرى القديم «برامن» اى مدينة الاله امون ومنه اسمها العبرى «برمون» والقبطى «برماء» ، ومن هذا اتى الاسم العربى وهو «الفرماء» وسماها الروم «بيلوز» ومعناها الوحلة لأنها كانت واقعة فى منطقة من الأوحال بسبب تغطية ماء البحر الأبيض لأراضى تلك المنطقة .

وقد اندثرت هذه المدينة ، وتعرف اليوم آثارها بتل الفرما على بعد ثلاثة كيلو مترات عن ساحل البحر الأبيض المتوسط ، وعلى بعد ٢٣ كيلو متر شرقي محطة الطينة الواقعة على السكة الحديدية التى بين بورسعيد والاسماعيلية .

(٢) بلبيس : بكسر البائين ، وسكون اللام ، وياء وسين مهملة ، وهى مدينة بينها وبين فسطاط مصر عشرة فراسخ على طريق الشام . وكانت بلبيس قاعدة الحوف الشرقى أيام العرب ، ثم قاعدة الاعمال الشرقية من ايام الدولة الفاطمية إلى آخر عهد الحكم الجركسى ، ثم قاعدة ولاية الشرقية إلى سنة ١٨٣٢ ، وفى تلك السنة اصدر محمد على باشا والى مصر امرا بنقل ديوان المديرية والمصالح الأميرية الأخرى إلى مدينة الزقازيق لتوسطها بين بلاد المديرية ، وبذلك أصبحت بلبيس قاعدة لقسم بلبيس الذى أنشئ فيها بدلا من ديوان المديرية من تلك السنة ، وفى سنة ١٨٧١ سمى مركز بلبيس .

(٣) أم دنين : وهى قرية كانت بين القاهرة والنيل ، اختلطت بمنازل ربض القاهرة ، وقد عرفت بهذا الاسم قبل الاسلام ، غير أنها عرفت بعد الاسلام باسم «المكس» لأن العامل على المكس كان يقعد عندها ، وقد قلب وسمى المقس .

وكانت هذه القرية ، وقت فتح العرب مصر ، تشغل المنطقة التى تحد اليوم من الغرب بميدان باب الحديد ، فشارع الملكة نازلى ، فشارع عماد الدين ، ومن الجنوب شارع قنطرة الدكة ، وشارع القبيلة ومن الشرق شارع الكنيسة المرقسية (الدرب الواسع سابقا) وسكة شق الثعبان وحارة الحدرة ، ومن الشمال شارع بين الحارات إلى أن ينتهى الحد بميدان باب الحديد . ويدخل فى هذه المنطقة القسم البحرى من شارع إبراهيم باشا وفيه جامع أولاد عنان وهو فى مكان الجامع الذى أنشاه فى المقس الحاكم بامر الله ابو المنصور على فى سنة ٣٩٣هـ باسم الجامع الانور ويقال له جامع المقس أو الجامع المقسى أو جامع باب البحر . ولا يدخل فى حدود قرية أم دنين شارع كامل الذى كان جزءا من شارع إبراهيم ولا حديقة الأزبكية .

(٤) بابليون : وهو اسم عام لديار مصر بلغة القدماء ، وقد اشتق ادريس عليه السلام اسمها من اسم أرض بابل ، مقام آدم عليه السلام ، وكانت بابل تعنى الفرقة فسماها «بابليون» ومعناها الفرقة الطيبة. وقيل هو إسم لموضع الفسطاط خاصة .

وحصن بابليون هو الحصن الذى بناه الامبراطور تراجان (٩٨ – ١١٧)م وكان يسميه العرب قصر الشمع أو الحصن .

ثانيا : أنه عندما طلب المقوقس الصلح مع عمرو بن العاص ، كان على أساس أن للروم الخيار في الصلح ، إلى أن يوافي كتاب ملكهم ، فإن رضي تم ذلك ، وإن سخط انتقض مابينه وبين الروم ، وأما القبط فبغير خيار .

ثالثا : أنه عندما أرسل المقوقس نص الصلح إلى الامبراطور البيزنطي، أرسل إليه رسالة يعنفه فيها ويطلب منه مواصلة القتال ، فواصل عمرو القتال مع الروم حتى انتصر عليهم . ونلاحظ هنا أن المقوقس كان قد طلب من عمرو الصلح بمفرده ، ولم يواصل مع الروم القتال .

رابعا: ان المصادر العربية تشير إلى أن القبط كانوا خير أعوان للعرب في القتال ، حتى إن أسقف الاسكندرية في ذلك الوقت ، وهو بنيامين ، ارسل إلى القبط يخبرهم بقدوم عمرو بن العاص ، ويطلب منهم مساعدة العرب .

كما تشير المصادر أيضا إلى أن الصلح الذي تم بين الأقباط من جهة، وبين عمرو بن العاص من جهة أخرى لم ينقضه الأقباط كما نقض الروم الصلح مع عمرو بن العاص .

ومن هذه الحقائق نجد أن مصر لم تكن دولة ذات سيادة عند فتح العرب لها ، وانما كانت واقعة تحت سيطرة البيزنطيين ، وهو ما يعني من الناحية الشرعية أن المصريين لم تكن لهم إرادة في أمرهم ، وهو ماعبرت عنه هذه العبارة التي وردت في الصلح بين المقوقس وعمرو «وأما القبط فبغير خيار» .

وفي ذلك يقول أبو عبيد إن قصة قبط مصر «شبيهة بقصة أهل السواد، إنما كانت الروم ظاهرة عليهم ، كظهور فارس على هؤلاء ، ولم تكن لهم منعة ولا عز ، فلما أجليت الروم صاروا في أيدي المسلمين ، فلذلك اختلفت الروايات فيهم ، فقال بعضهم أخذوا عنوة ، وقال بعضهم صالحت عنهم الروم المسلمين صلحا ، وفي كل ذلك أحاديث» .

على أن المصادر العربية ـ كما رأينا ـ تشير كذلك إلى مساعدة الأقباط للعرب أثناء الحرب . غير أن «بتلر» يرى أن مساعدة المصريين للعرب

كانت مستحيلة قبل فتح حصن بابليون ، وأنهاحتى بعد فتح الحصن ، لم تكن إلا مساعدة قليلة لاتعدو بعض الأمور .

وفي الواقع أن مساعدة الأقباط للعرب كانت وضعا طبيعيا ، وذلك لأن الأقباط لم ينعموا بالحكم البيزنطي وانما وقعوا تحت طائل من العذاب ، سواء كان بسبب اقتصادي وهي الضرائب الباهظة التي فرضت عليهم ، أو بسبب ديني وهو الاضطهاد الديني الذي تعرضوا له ، لذلك قاموا بمساعدة العرب أملا في وضع افضل أو حتى اذا لم يكن افضل ، فلن يكن أسوأ من الوضع الذي كانوا فيه بالفعل ، «لهذا لا نعجب اذا رحب المصريون بالعرب ، واعتبروهم منقذين لهم من حكم البيزنطيين الجائر» ـ كما تقول الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف .

كما تشير المصادر أيضا إلي إبرام صلح بين عمرو بن العاص وأهل مصر يذكر فيه «هذا ما أعطى عمرو بن العاص أهل مصر» .

وهذا ماجعل المؤرخين يختلفون في طبيعة الفتح ، فالذين اعتبروا أن الفتح كان صلحا ، كانوا يقصدون الصلح مع أهل مصر ، بل إنه عندما أرسل هرقل رسالة إلى المقوقس يعنفه فيها ويطلب منه مواصلة القتال طلب المقوقس من عمرو أن لاينقض القبط ، على اعتبار أن «النقض لم يأت من قبلهم» .

والذين اعتبروا أن الفتح كان عنوة ، كانوا يقصدون استيلاء العرب على مصر عنوة من يد البيزنطيين وقد كان من بين الذين اعتبروا أن فتح مصر كان عنوة ، يعقوب أرتين باشا ، الذي كتب يقول :

« إذا لم يكن في إمكان المؤرخين مساعدتنا على حل هذه المسألة وايضاحها ، فلم يبق علينا الا أن نستند على العادات والتقاليد ، علنا نقتبس منها نورا يهدينا في ظلمات هذا المقام . فنرى أن أئمة المذاهب الاربعة متفقون على القول بأن الديار المصرية فتحت عنوة، ونرى أيضا أن الخطباء يرتقون منابر الصلاة يوم الجمعة في كل جوامع مصر، متقلدين سيفا حقيقياً أو شبه سيف من خشب، فنستنتج من ذلك أن المسلمين في كل

الأزمان اعتبروا أن الديار المصرية فتحت عنوة. أما في البلاد التي استولى عليها الاسلام بغير السيف ، فيرتقي الخطيب منبر الصلاة ، ويداه مرفوعتان كمن يصلي ، وفي إحداهما ورقة أو نسخة من الكتاب ، دلالة على أن تلك البلاد انضمت إلى حكم الاسلام ، رغبة من أهليها في ذلك ، أو بعد معاهدة صلح ، أو اقتناعا بالبراهين الدينية» .

أما الذين اعتبروا أن مصر فتحت صلحا ماعدا الاسكندرية وثلاث قريات ، فنجد أنه من الطبيعي أن تكون الاسكندرية قد فتحت عنوة [١] ، خاصة لأنها كانت عاصمة البيزنطيين ، وبالطبع كان بها نسبة كبيرة منهم ، سواء من المدنيين أو العسكريين . وهذا الكلام ينطبق أيضا على وضع القريات الثلاث ، فقد رأينا أنها كانت تضم عددا كبيرا من الروم . وقد قام الروم في كل من الاسكندرية والقريات الثلاث بمحاربة العرب ، ولذلك اعتبر العرب أن الاسكندرية والقريات الثلاث فتحت عنوة وليس صلحا .

ومن ذلك يتضح لنا أن فتح العرب لمصر كان عنوة وصلحا في نفس الوقت ، فهو عنوة من زاوية العلاقة بين العرب والبيزنطيين ، وهو صلح اذا نظر إليه من زاوية العلاقة بين العرب والاقباط ، وهذا مايتضح من نصوص

---

(١) فتحت الاسكندرية مرتين : المرة الأولى عام ٢٠ هـ / ٦٤١م وفيها عقدت معاهدة بين الطرفين عرفت باسم معاهدة بابليون الثانية وذلك لانعقادها في بابليون وتمييزا لها عن بابليون الأولى ، أو معاهدة الاسكندرية ، لانها كانت خاصة بأهل الاسكندرية وحاميتها . وقد نصت هذه المعاهدة على عقد هدنة بين الروم والعرب مدتها احد عشر شهرا تنتهي في سبتمبر سنة ٦٤٢م وأواخر سنة ٢١ هـ يكف في اثنائها الروم والعرب عن القتال ، كما يتم خلالها جلاء حامية الروم عن الاسكندرية حاملين امتعتهم وأموالهم . واشترط الا يعود جيش رومى ثانية إلى الاسكندرية ، والا يستولى المسلمون على كنائس المسيحيين او يتدخلوا في امورهم ، وأن يباح لليهود الاقامة في الاسكندرية . ولضمان تنفاذ هذه الشروط نصت المعاهدة على ان يأخذ المسلمون مائة وخمسين من الجند وخمسين من غير الجند رهائن.

اما المرة الثانية فكانت عام ٢٥ هـ / ٦٤٥م . ففي هذه السنة أرسل الامبراطور قنسطانز الثاني (٦٤١ - ٦٦٨م / ٢١ - ٤٨ هـ) حفيد هرقل إلى الاسكندرية اسطولا كبيرا لاجلاء العرب عن مصر اجلاء تاما . وبالفعل نجح الجيش البيزنطي في الاستيلاء على الاسكندرية ، وزحف من بعدها إلى مايليها من بلاد الوجه البحري ، وتحرج مركز العرب في مصر ، وكان واليها اذ ذاك هو عبد الله بن سعد بن ابي سرح من قبل الخليفة عثمان بن عفان . وقد بعث أهل مصر إلى عثمان يسألونه ان يرسل عمرا لمحاربة الروم لان له معرفة وخبرة بحربهم . وقد تم إجلاء الروم عن مصر على يديه ، واستولى عمرو بن العاص في هذه المرة على الاسكندرية عنوة .

الصلح الذى تم بين كل من عمرو بن العاص والمقوقس من جانب ، والذى تم بينه وبين الأقباط من جانب أخر ، وهى على النحو الآتى :

أولا : نص الصلح الذى تم بين عمرو بن العاص والمقوقس :

يقول ابن عبد الحكم : إن العرب والروم «اجتمعوا على عهد بينهم ، واصطلحوا على أن يفرض على جميع من بمصر أعلاها وأسفلها من القبط ديناران ديناران عن كل نفس، شريفهم ووضيعهم ممن بلغ الحلم منهم ، ليس على الشيخ الفانى ، ولا على الصغير الذى لم يبلغ الحلم ، ولا على النساء شىء وعلى أن للمسلمين عليهم النزل لجماعتهم حيث نزلوا ، ومن نزل عليه ضيف واحد من المسلمين أو أكثر من ذلك كانت لهم ضيافة ثلاثة أيام مفترضة عليهم ، وان لهم أرضهم وأموالهم لايعرض لهم فى شىء منها . فشرط هذا كله على القبط خاصة ، وأحصوا عدد القبط يومئذ خاصة ممن بلغ منهم الجزية ، وفرض عليه الديناران ، رفع ذلك عرفاؤهم بالأيمان المؤكدة. فكان جميع من أحصى يومئذ بمصر أعلاها وأسفلها من جميع القبط فيما أحصوا ، وكتبوا ورفعوا أكثر من ستة الاف ألف نفس ، فكانت فريضتهم يومئذ اثنى عشر ألف دينار فى كل سنة » .

ثم يقول ابن عبد الحكم : « وشرط المقوقس للروم أن يخيروا ، فمن أحب منهم أن يقيم على مثل هذا ، اقام على ذلك لازما له مفترضا عليه ، ممن أقام بالأسكندرية وما حولها من أرض مصر كلها . ومن أراد الخروج منها الى أرض الروم خرج ، وعلى أن للمقوقس الخيار فى الروم خاصة ، حتى يكتب الى ملك الروم ويعلمه ما فعل ، فان قبل ذلك ورضيه جاز عليهم ، وإلا كانوا جميعا على ماكانوا عليه » .

ثانيا : نص الصلح الذى تم بين عمرو بن العاص والاقباط ، وفيه يقول الطبرى :

وكان صلحهم على النحو التالى

«بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ماأعطى عمرو بن العاص أهل مصر من الأمان على انفسهم وملتهم وأموالهم وكنائسهم وصلبهم وبرهم وبحرهم ، لايدخل عليهم شىء من

ذلك ولا ينتقض ، ولا يساكنهم النوب (النوبة) . وعلى أهل مصر أن يعطوا الجزية اذا اجتمعوا على الصلح ، وانتهت زيادة نهرهم خمسين ألف ألف ، وعليهم ماجنى لصوتهم (أى لصوصهم) فان أبى أحد منهم أن يجيب رفع عنهم من الجزاء بقدرهم وذمتنا ممن أبى بريئة ، وإن نقص نهرهم من غايته اذا انتهى رفع عنهم بقدرذ لك ، ومن دخل فى صلحهم من الروم والنوب فله مثل مالهم وعليه مثل ماعليهم ، ومن أبى واختار الذهاب فهو أمن حتى يبلغ مأمنه، أو يخرج من سلطاننا . عليهم ماعليهم أ ثلاثا فى كل ثلث جباية ثلث ماعليهم ، على ما فى هذا الكتاب عهد الله وذمته وذمة رسوله وذمة الخليفة أمير المؤمنين وذمم المؤمنين وعلى النوبة الذين استجابوا أن يعينوا بكذا وكذا رأسا وكذا وكذا فرسا ، على الا يغزوا ولا يمنعوا من تجارة صادرة ولا واردة .

شهد الزبير وعبد الله ومحمد ابناه ، وكتب وردان وحضر ».

ثم أشار الطبرى الى رد فعل المصريين تجاه هذا الصلح بقوله : «فدخل فى ذلك أهل مصر كلهم ، وقبلوا الصلح » .

وقد أطلقت الدكتورة سيدة كاشف على هذا الصلح الذى تم بين عمرو ابن العاص والأقباط فى عام ٢٠ هـ / ٦٤١ م اسم « معاهدة بابليون الأولى » تمييزا لها عن معاهدة بابليون الثانية أو معاهدة الاسكندرية عام ٢٠ هـ / ٦٤١ م .

بعد أن انتهينا من معالجة هذه القضية التاريخية الهامة ، المتعلقة بطبيعة الفتح العربى لمصر ، فإن السؤال الذى يطرح نفسه : كيف انعكست طبيعة الفتح العربى على أوضاع الملكية فى مصر ؟

عندما تم لعمرو بن العاص فتح مصر ، طالبه العرب بتقسيمها ، إلا أنه عندما استطلع رأى الخليفة عمر بن الخطاب رفض وقال : « ولعمرى لجزية قائمة تكون لنا ولمن بعدنا من المسلمين أحب الىّ من فئ يقسم ، ثم كأنه لم يكن ، كما قال عمر بن الخطاب : : تريدون أن يأتى أخر الناس ليس لهم شيء » ؟ وقال أيضا : " لولا أخر الناس ما افتتحت قرية الا قسمتها " .

وأرسل الى عمرو بن العاص يقول : " لا تقسمها ، وذرهم يكون خراجهم فيئا للمسلمين ، أو قوة لهم على جهاد عدوهم » ، « على أن تخيروا من فى أيديكم من سبيهم بين الاسلام وبين دين قومه، فمن اختار منهم الاسلام فهو من المسلمين ، له مالهم وعليه ما عليهم، ومن اختار دين قومه وضع عليه الجزية ما يوضع على اهل دينه [١] ، فأما من تفرق من سبيهم بأرض العرب فبلغ مكة والمدينة واليمن فإنا لا نقدر على ردهم ، ولا نحب أن نصالحه على أمر لا نفى له به . قال : فبعث عمرو الى صاحب الاسكندرية يعلمه الذى كتب به أمير المؤمنين . قال : فقال : قد فعلت .

قال : فجمعنا مافى أيدينا من السبايا ، واجتمعت النصارى ، فجعلنا نأتى بالرجل فى أيدينا ، ثم نخيره بين الإسلام وبين النصرانية ، فمن اختار الإسلام كبرنا تكبيرة هى أشد من تكبيرنا حين تفتح القرية ، قال : ثم نحوزه الينا ، واذا اختار النصرانية نخرت النصارى ، ثم حازوه اليهم ، ووضعنا عليه الجزية ، وجزعنا من ذلك جزعا شديدا ، حتى كأنه رجل خرج منا اليهم. قال : فكان ذلك الدأب حتى فرغنا منهم» .

انواع الاراضى فى مصر بعد الفتح العربى

على كل حال ، فقد كانت الأرض فى مصر قبل الفتح العربى تنقسم إلى ثلاثة أنواع :

النوع الأول : أراضى التاج البيزنطى ، وأراضى الاقطاعات العسكرية، وأراضى الاقطاعات التى منحت للشخصيات الكبيرة المنتمية للحكم السابق .

النوع الثانى : الار اضى المقدسة سواء التى خصصت للكنائس او التى خصصت للأديرة .

---

(١) وقد اشار ابن اياس فى كتابه الى الرسالة التى أرسلها عمر بن الخطاب الى عمرو بن العاص ، وأنها كانت على النحو الاتى : " من كان من القبط والروم ، فى ايديكم ، فخيروه بين الاسلام ودينه فان أسلم فهو من المسلمين ، له مالهم ، وعليه ماعليهم ، وان اختار دينه ، فابقوه على دينه ، وقرروا عليه فى كل سنة دينارين " .

النوع الثالث : الأراضي التي كانت مع الأقباط .

وبالنسبة للنوع الأول ، وهو أراضي البيزنطيين عامة ، فقد استولت عليها الخلافة على أساس أن أصحابها وقفوا بالسلاح في وجه المسلمين ، كما استولت أيضا على الأراضي التي تركها أصحابها ، والأراضي الخراب . وتقول الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف : إن هذه الأراضي التابعة لحكومة العرب قد زادت تدريجيا بما أضيف اليها من الأراضي الموات أو الأراضي المهجورة أثناء الحكم العربي نفسه ، أو عن طريق الشراء ، أو بتجفيف المستنقعات مثل مستنقعات الدلتا والفيوم ، أو بمصادرة أراضي موظفين ماتوا بدون وارث ، أو موظفين فصلوا من وظائفهم لأسباب جعلت الدولة تصادر أراضيهم .

أما بالنسبة للنوع الثاني ، وهو الأراضي المقدسة سواء التي خصصت للكنائس أو للأديرة ، فتذكر الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف : أنه في إمارة عبد العزيز بن مروان على مصر (٦٥ – ٨٦ هـ / ٦٨٤ – ٧٠٥م) فرض الخراج على الأراضي التي تمتلكها الكنائس والأديرة ، أما قبل عام ٦٥ هـ فلم تتخذ حكومة العرب أي موقف تجاه الأديرة ، أو حتى تجاه لجوء الأقباط إلى هذه الأديرة كي يتخلصوا من الضرائب .

وبالنسبة للنوع الثالث : وهي الأراضي التي كانت مع الأقباط :

نجد أن هذه الأراضي ، كما تذكر الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف ـ كانت موزعة بين :

أصحاب الاقطاع ، وكبار الملاك ، وأصحاب الملكيات المتوسطة أو الصغيرة ، فضلا عن الأعداد الكبيرة التي تستأجر الأراضي الزراعية .

ولكن ماهو شكل الملكية العقارية في الأراضي التي كانت في يد الأقباط ؟ هل كان للمصريين حق الملكية التامة أو كان لهم فقط حق الانتفاع؟ نلاحظ أن المؤرخين المحدثين قد اختلفوا في ذلك ، وانقسموا إلى فريقين :

الفريق الاول : ويرى أن الاقباط لم يكن لهم سوى حق الانتفاع فقط .

اما الفريق الثانى : فيرى أن الأقباط كان لهم حق الملكية التامة .

وبالنسبة للفريق الأول ، ومنهم محمد كامل مرسى ، فيبنى رأيه على ان الفاتحين العرب قد تركوا للمصريين حقوقهم التي كانت لهم في ذلك الوقت .

ولما كان المصريون - فى رأيهم - لم يكونوا يتمتعون بالملكية التامة قبل الفتح ، فان ترك العرب للمصريين حقوقهم التى كانت لهم قبل الفتح ، تعنى منحهم حق الانتفاع فقط .

وبالنسبة للفريق الثاني الذى يقول إن الملكية فى مصر كانت ملكية تامة ، ومنهم الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف ، فيبنى رأيه على ان المصريين قبل الفتح العربى كانوا يتمتعون بالملكية التامة ، وانه وجدت ملكيات تامة زمن البطالمة وزادت تلك الملكيات في عهد الرومان (وقد تعرضت لها فى الفصل الاول) ، لذلك فان ترك العرب للمصريين حقوقهم التى كانت لهم قبل الفتح ، تعني اعطاءهم حق الملكية التامة .

وقد اكدت الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف رأيها بما اوردته الأوراق البردية التي ترجع إلى عهد الولاة ، فهي تشير إلى انه كان يحق لأهالى مصر التصرف في الأراضي التى يملكونها بالبيع والشراء والتوريث والهبة ، وأن الخراج الذى فرضه العرب على أراضى المصريين ماهو إلا ضريبة عقارية على الأرض .

وفي رأينا أن اختلاف المؤرخين في شكل الملكية العقارية فى مصر ، لايرجع فقط إلى الاختلاف حول شكل الملكية العقارية فى مصر قبل الفتح ، بل يرجع ايضا إلى الاختلاف في طبيعة الفتح العربى لمصر مما سبق ذكره ، وهو اختلاف لم يكن فقط بين المؤرخين ، وانما بين الخلفاء وعمال الخراج في مصر ايضا .

فقد ذكرت سابقا أن معاوية (٤٠ - ٦٠ هـ / ٦٦٠ - ٦٨٠م) كتب إلى وردان عامل خراج مصر (٤٣ هـ / ٦٦٣م) : زد على كل رجل منهم قيراطا .

فكتب وردان اليـه : كيف تزيد عليهم وفى عهـدهم أن لايـزاد عليـهم ؟ وقد رأى أبو عبيد أن سبب هـذا الخـلاف يرجـع إلى أن وردان كـان يـرى أن مصر قد فتحت صلحا ، فى حين أن معاوية كان يرى أن مصـر قد فتحت عنوة .

وقد انعكس هذا الخـلاف على عمليات البيع والشـراء للاراضى فى مصر ، فنجد أن المصـادر العربية تذكر أن مالك بن أنس كان ينكر على الليث ابن سعد شراءه أرضا من مصر ، لأنها أرض خراج باعتبار أنها فتحت عنوة، الا أن أبا عبيد كان يرى أن الليث اشترى أرضا من مصر ، لانه كان يعتبر أن مصـر فتحت صلحا ، معتمدا فى ذلك على روايات يزيد بن أبى حبيب الخاصة بفتح مصر صلحا .

وعلى كل حال ، فان مصر عوملت معاملة البلاد المفتوحة صلحا [١] كما تذكر معظم المصادر العربية ، فلم تقسم بين الفاتحين ، ولم يقفها الامام على المسلمين ، وانما تركها فى أيدى أصحابها وفرض عليهم الخراج ، وكانت شروط الصلح التى ذكرتها سابقا ـ ستة شروط ـ كما أشارت اليها المصادر العربية : لا يخرجون من ديارهم ، ولا تنزع نساؤهم ولا أبناؤهم ، ولا كنوزهم ، ولا أراضيهم ، ولا يزاد عليهم ، ويدفع عنهم موضع الخوف من عدوهم .

لذلك عندما طالب عقبة بن عامر معاوية بن سفيان أرضا ، قال له مولى كان عنده : «انظر ، أصلحك الله أرضا صالحة ، فقال عقبة : ليس لنا ذلك»، ثم ذكر له شروط الصلح الستة ، وأنه شاهد على ذلك .

على كل حال ، فقد اتفق المؤرخون على أن أراضى مصر ، سواء كانت قد فتحت عنوة أو صلحا هى أراضى خراجية .

---

(١) وقد رأى ابن مماتى أن مصر قد فتحت صلحا ، فهو يقول : «فقيل فتحت عنوة ، وقيل فتحت صلحا ، والصحيح أن عمرو بن العاص صالح عليها ، واستأذن امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه فامضى الصلح وأجابه إليه» .

فيقول محمد كامل مرسي : «إذا كانت مصر قد فتحت صلحا كما يذهب بعضهم ، فان الامام لم يحتفظ في الاتفاق المبرم بينه وبين أهل البلاد بملكية الارض للمسلمين ـ فتصير من هذا الصلح وقفا من دار الإسلام ، ولا يجوز بيعها ولا رهنها ـ بل بالعكس أقر المصريين على أراضيهم مقررا الا تنزع منهم أراضيهم ولا مساكنهم .. الخ . واذا كانت البلاد قد فتحت عنوة ، فان الأراضى تكون خراجية كذلك ، اذ بناء على رای معظم من يذهب إلى ذلك ، لم يقسم الامام الأراضى بين الفاتحين ، بل تركها للأهالى» . [1] .

على ان هذا لم يمنع من وجود الأراضى العشرية في مصر ، نتيجة لاستيلاء الدولة الحاكمة على أراضى البيزنطيين والأراضى التى تركها أهلها، أو أراضى من قتل منهم فى الحرب ، وكل أرض لم يكن فيها أحد ، ولم يوضع عليها خراج . بل إن هذه الأراضى التابعة للعرب قد زادت تدريجيا كما ذكرت سابقا .

ويقول يحيى بن ادم إن هذه الأراضى تكون للامام «إن شاء أقام فيها من يعمرها ويؤدى إلى بيت مال المسلمين عنها شيئا ، ويكون الفضلة له . وإن شاء أنفق عليها من بيت مال المسلمين ، واستأجر من يقوم فيها ، ويكون فضلها للمسلمين . وإن شاء أقطعها رجلا ممن له غناء عن المسلمين» . ويظهر من قول يحيى بن آدم أن هذه الأراضى كانت من حق الامام التصرف فيها كما يتراءى له ، وتبعا للمصلحة العامة ، وكان يوضع عليها العشر باعتبار انها أرض لم يوضع عليها الخراج .

وأرض العشر التى ظهرت في مصر كانت ـ كما تقول الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف ـ إما عن طريق الاقطاع ، أو عن طريق الشراء من حكومة العرب ، أو عن طريق احتلال الأرض الموات .

وهذا كله يتطلب منا معرفة ماهو معنى الأراضى الخراجية والأراضى العشرية ، وهو ما نعالجه في الصفحات القادمة .

---

(١) ويقول ابو يوسف في ذلك: «وأيما دار من دور الأعاجم قد ظهر عليها الامام ، وتركها في أيدى أهلها فهى أرض خراج ، وإن قسمها بين الذين غنموها فهى أرض عشر .. وكل أرض من أراضى الاعاجم صالح عليها أهلها وصاروا ذمة فهى أرض خراج» .

أولا : الأراضى الخراجية

يقصد بالأراضى الخراجية ـ وفقا لمحمد كامل مرسى ـ الأراضى التى تتوافر فيها الشروط الآتية :

أولا : أن تكون من الأراضى الواقعة فى غير بلاد العرب (جزيرة العرب) .

ثانيا : أن تكون من الأراضى التى فتحها المسلمون عنوة أو صلحا .

ثالثا : أن تكون مملوكة لأهالى البلاد الذين لم يعتنقوا الإسلام ، وأقروا فى حيازتهم لها . أما ما أحياه المسلم من الأرض الميتة فقال أبو يوسف : إن كانت من حيز أرض العشر فهى عشرية ، وإن كانت من حيز أرض الخراج فهى خراجية .

وقال البعض : إن أحياها بماء العشر فهى عشرية ، وإن أحياها بماء الخراج فهى خراجية [١] . وأرض الموات التى أحياها ذمى فهى خراجية ، وكذلك أرض الغنيمة التى رضخها الامام لذمى كان يقاتل مع المسلمين .

وبالنسبة للضريبة المفروضة على أراضى الخراج فهى على نوعين :

النوع الأول : خراج المقاسمة ، وهى ضريبة تفرض على المحصول ، وبالتالى تشبه ضريبة العشور ، وإن كانت تزيد عنها فى المقدار ، لأن خراج المقاسمة يحدد وقت الفتح ، على أن لايقل عن خمس المحصول ولا يزيد على نصفه .

النوع الثانى : خراج الوظيفة ، وهى ضريبة ثابتة تفرض على الأرض متى كانت صالحة للزراعة ، بصرف النظر عن كونها تزرع فعلا أو لا تزرع ويجبى خراج الوظيفة عينا أو نقدا ، ويستحق مرة فى كل عام حتى ولو أنتجت الأرض محصولين فى العام الواحد ، وبذلك فهو يختلف عن الضرائب الأخرى التى تتجدد بتجدد المحصول فى العام الواحد .

---

(١) ماء العشر : هو ماء السماء والابار والعيون والانهار . اما ماء الخراج : فهو ماء الانهار الصغار التى حفرتها الأعاجم .

ويقول الحافظ بن رجب : إن الخراج إن وضع مقاسمة اعتبر بكمال الزرع وتصفيته ، وإن وضع على مساحة الأرض أعتبر بالسنة الهلالية ، أو على مساحة الزرع ، فقد قيل إنه يعتبر بالسنة القمرية .

وقد أجمعت الآراء على كراهة شراء المسلم لأرض خراج ، فيقول أبو عبيد في ذلك : «فقد تتابعت الآثار بالكراهة بشراء أرض الخراج ، وإنما كرهها الكارهون من جهتين : إحداهما أنها فيء للمسلمين ، والأخرى أن الخراج صغار» . [1]

وقد منع عمر شراء أرض أهل الذمة أو رقيتهم على أساس أن شراء عبيدهم يلزمهم بدفع جزيتهم ، وشراء أرضهم يلزمهم بدفع خراجهم ، وبهذا يقبل على نفسه الذل والهوان بأن يصير من أهل الجزية والخراج ، فيقول أبو عبيد : «حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن عمر قال : لا تشتروا رقيق أهل الذمة فانهم أهل خراج ، وأراضيهم فلا تبتاعوها ، ولايقرن احدكم بالصغار بعد ، اذ نجاه الله منه .

وقد ذكر بعضهم مأخذا اخر لكراهة شراء المسلم للأرض الخراجية ، وهو أنه يسقط خراجها ، فيسقط بذلك حق المسلمين .

غير أن يحيى بن ادم يقول في كتابه : إن الحسن بن صالح اذا كان قد كره شراء أرض الخراج التي أخذت عنوة فوضع عليها الخراج ، إلا أنه لم ير بأسا بشراء أرض اهل الصلح .

والسؤال الذي يطرح نفسه الآن : ماهو حكم أرض الخراج التي يشتريها مسلم ؟ هل تتحول إلى أرض عشرية أو تظل أرضا خراجية ؟ وفي هذه الحالة هل يدفع المسلم عنها الخراج فقط او يدفع العشر ايضا ؟

يذكر الدكتور محمد ضياء الدين الريس أنه في بداية الفتوحات العربية وفي خلافة بني أمية ، كانت الأراضي الخراجية تتحول إلى أراض عشرية ، وذلك عن طريق بيعها أو غير ذلك ، حتى تولى الخلافة عمر بن عبد العزيز (٩٩ - ١٠١ هـ / ٧١٧ - ٧١٩م) ، الذي منع ذلك التحويل ، فقد رأى أن

---

(١) صغار : أي ذل .

المسلم الذى يشترى أرض خراج، يدفع خراجها المفروض عليها إلى جانب العشر، على أساس أن الخراج أشبه بفريضة على الأرض لاتتنافى مع إيجاب العشر الذى هو حق مقرر على المسلم فيما يخرجه من أرضه من زرع أو ثمر ، فيقول أبو عبيد : «إن عمر بن عبد العزيز قال : من أخذ أرضا بجزيتها لم يمنعه أن يؤدى عشر مايزرع وإن أعطى الجزية» . وبعد موته رجعت الأوضاع إلى ماكانت عليه ، فاستمر التصرف فى الأراضى ، إلى أن جاء المنصور (١٣٦-١٥٨ هـ / ٧٥٣ -٧٧٤م) ، فأمر بإبطال ذلك التحويل ، وأن ترد الأراضى إلى أراضى خراجيه كما كانت ، وأن لايسمح بتحويل أراضى الخراج إلى أراضى عشرية ، وهذا الاجراء ـ كما يقول الدكتور محمد ضياء الدين الريس ـ كان من شأنه حتما أن يزيد من إيراد الدولة .

وفى رأينا أن شراء المسلم لأرض خراج (سواء كانت أرضا فتحت عنوة، أو فتحت صلحا على أن الأرض للعرب) ، ليس معناه شراء حق تمليك الأرض ، وانما هو شراء حق الانتفاع فقط! لأن هذه الأرض الخراجية ، ليست ملكا لأصحابها ، وانما لهم حق الانتفاع فيها ، وبالتالى ليس لهم حق بيع ملكيتهاالكاملة للمسلم الذى يشتريها منهم ، وطالما أن الشراء هنا هو شراء حق الانتفاع فقط ، فلا يمكن أن يدفع عنها العشر ، لأن العشر يدفع عن الأرض المملوكة ملكية تامة ، وإنما يدفع عنها الخراج فقط . (وسنتناول ذلك فى أرض العشر) .

على كل حال فان هذا هو ما يتعلق بشراء المسلم ارض ذمى ، ولكن ماهو الوضع بالنسبة للذمى الذى يدخل فى دين الإسلام ، هل يظل يدفع الخراج على أرضه ، أو يدفع العشر بإعتباره مسلما؟ .

لقد اتفقت الآراء على أن هذا الوضع يتحدد بطبيعة الفتح ، وهل كان صلحا أو عنوة . فيذكر يحيى بن أدم أن الذمى الذى يسلم يظل يدفع الخراج عن ارضه التى فتحت عنوة ، ولكن ترفع عن رأسه الجزية . فقد جاء رجل إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول له : «إنى قد أسلمت ، فضع عن أرضى الجزية . قال : لا ، إن أرضك أخذت عنوة» .

والسبب فى ذلك أن أرض العنوة ليست ملكا لأهلها ، وليس للذمى حق بيعها ولا شرائها ، وبالتالى تظل أرض خراج .

وفي ذلك يقول مالك بن انس : «اذا أسلم كافر من أهل العنوة ، اقرت أرضه في يده يعمرها ويؤدى الخراج عنها ، ولا اختلاف في ذلك» .

أما بالنسبة لأرض الصلح فيقول الحافظ بن رجب : إنه اذا أسلم أهلها يسقط عنهم الخراج. ولكن من دراستنا ـ التي قدمناها ـ لأنواع الأراضي التي ظهرت بعد الفتوحات العربية ، يظهران أرض الصلح كانت تخضع لما صولحت عليه ، فاذا صولحت على أن تكون لأهلها ، كانت ملك أيمانهم ، واذا صولحت على أن تكون للعرب ، فالخراج يعتبر هنا أجرة لا يسقط بالاسلام ، أو هو كما يقول الدكتور محمد ضياء الدين الريس ضريبة لازمة على الأرض سواء كانت في يد الذميين أو المسلمين .

ثانيا ـ الأراضي العشرية :

وتشمل الأراضي العشرية مايلي :

أولا : الأراضي الواقعة في بلاد العرب ، سواء أملكها مسلمون أم غير مسلمين ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين من بعده ، لم يأخذوا من أرض العرب خراجا .

ويقول ابو يوسف: إن هذه البلاد هي : أرض الحجاز ، والمدينة ، ومكة، واليمن ، ولا يحل للامام أن يضع عليها خراج .

ثانيا : الأراضي التي اسلم اهلها طوعا .

ثالثا : الأراضي التي فتحت عنوة وقهرا ، وقسمت بين الغانمين المسلمين .

وقد سميت الأراضي العشرية بهذا الاسم ، لانها تدفع عشر المحصول عينا .

كما أجمعت الآراء على ان اصحاب الاراضي العشرية لهم حق وضع اليد التام وحرية التصرف .

والسؤال هنا : هل تتحول أرض العشر إلى أرض خراج اذا اشتراها ذمي ؟

لقد اختلف الفقهاء في ذلك ، فيقول أبو حنيفة " «اذا اشترى الذمي أرض عشر تحولت إلى ارض خراج» . أما مالك بن أنس فيقول : «لا شيء عليه فيها ، لأن الصدقة إنما هي على المسلمين زكاة لأموالهم ، وطهرة لهم ، ولا صدقة على المشركين في اراضيهم ومواشيهم ، وإنما الجزية على رؤوسهم ، صغارا لهم ، وفي أموالهم اذا مروا بها في تجارتهم » .

أما بالنسبة لعدم وضع الخراج ، فلأن الخراج ـ كما يقول أبو عبيد ـ يسقط عن الذمي اذا كان يملك رقبة الأرض .

وهذا الرأى ، وهو عدم دفع الذمى عشرا أو خراجا على أرض العشر التى يشتريها ـ يعد غير مقبول عقلا ، لأنه معناه حرمان الدولة من عائدها ، سواء كان ممثلا فى شكل عشر أو فى شكل خراج . ولما كان الأصل فى منح الأرض فى شكل أرض عشرية ، أو فى شكل أرض خراجية ، هو استفادة الدولة من العشر أو من الخراج ، فإن شراء الذمي لأرض عشرية لايعنى إعفاءه من دفع الضريبة التى عليها . وفى ذلك يقول أبو يوسف : إنه يجب «أن يوضع عليها العشر مضاعفا ، فهو خراجها، فاذا رجعت إلى مسلم بشراء ، أو أسلم النصرانى ، أعدتها إلى العشر الذى كان عليها فى الأصل» .

ورأيه هذا مبنى على ان أرض العرب هى أرض لا يوضع عليها خراج ، فماذا لو اشترى الذمى ارضا من ارض العرب ؟ فهو لن يدفع عنها خراج لأنها ليست بارض خراج ، ولن يدفع عنها عشر لأنه ذمى والعشر زكاة للمسلمين ، لذلك فمن رأيه أن تضاعف عليها الصدقة . وهذا الرأى معقول ، لأنه اذا تركت الدولة الذميين يشترون الأراضى العشرية ، ولايدفعون عنها خراجا لأنها أرض عشر ولا عشرا لأنهم ذميين ، تكون قد حرمت خزانتها من دخل هذه الأراضى .

اشكال الحيازة العقارية فى مصر بعد الفتح العربى :

يمكن القول ان ملكية الدولة للأرض كانت هى الشكل السائد للملكية فى مصر . فعندما دخل العرب مصر استولوا على أراضى البيزنطيين ، الى

جانب الأراضي التي تركها أهلها ، والأراضي الخراب ، وهذه الأراضي قرر عمر ضمها الى بيت مال المسلمين ، فعرفت « بالصوافى » لانه « استصفاها » اي جعلها خالصة لبيت المال ، وسميت أيضا « القطائع » لأنها اقتطعت فيما بعد لمن يتعهدونها . وقد ذكرت سابقا كيف أن هذه الأراضي قد زادت تدريجيا بما أضيف اليها من الأراضي الموات ، أو الأراضي المهجورة ، أو عن طريق الشراء ، أو بتجفيف المستنقعات وغير ذلك .

وقد أشرت الى أن هذه الأراضي كان من حق الامام التصرف فيها ، فهو إما يقطعها ، أو يستأجر من يقوم بخدمتها لبيت مال المسلمين ـ كما يذكر يحيى بن آدم ـ على أنه وجد الى جانب هذا الشكل من أشكال الملكية، أشكال أخرى :

أهمها : أولا : الاقطاع :

ويختلف هذا الاقطاع عن نظام الاقطاع فى أوربا الذى نشأ بوصفه قطاعا حربيا ، هدفه رغبة الملك أو الأمير فى الحصول على عون حربى ممن دونه من الامراء والأشراف . فلم يدخل هذا النظام الاقطاعى الحربى فى مصر إلا على يد الأيوبيين والمماليك ـ كما تذكر الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف ـ وقد دخل بأسلوب آخر يتلخص فى انتفاع الجند بدخل [illegible] المختلفة ، بغير منحهم الأراضي للاقامة فيها وزراعتها ، كما لم [illegible] فى الاقطاع الحربى بمصر حق الوراثة الذى كان يتمتع به أصحاب [illegible] فى أوربا .

وحتى يمكننا معرفة الفرق بين نظام الاقطاع الذى نشأ فى [illegible] والنظام الاقطاعي في أوربا ، فاننا سنورد هنا أحكامه في الاسلام [illegible] أوردها الماوردى فى كتابه « الأحكام السلطانية » .

لقد قسم الاقطاع الى قسمين : القسم الأول ، وهو اقطاع تمليك .

القسم الثانى ، وهو اقطاع استغلال .

أولا : اقطاع تمليك

وفيه تنقسم الأرض المقطعة الى ثلاثة اقسام : موات ـ وعامر ـ ومعادن .

أما الموات فهو نوعان :

النوع الأول :وهو مالم يزل مواتا من قديم الدهر ، ولم يعمر اطلاقا ، وليس ملكا لاحد ، وهذا النوع يجوز للسلطان ان يقطعه من يحييه ومن يعمره [1] .

النوع الثاني : فهو ما كان عامرا فخرب ، فصار مواتا عاطلا ، وينقسم هذا النوع إلى :

أولا : ما كان جاهليا كأرض عاد وثمود ، فهى كالموات التى لم يثبت فيها عمارة ، ويجوز اقطاعه .

ثانيا: ما كان اسلاميا جرى عليه ملك المسلمين ، ثم خرب حتى صار مواتا عاطلا ، فقد اختلف فيه الفقهاء :

فقال الشافعي : « إنه لا يملك بالإحياء سواء عرف أربابه أو لم يعرفوا» .

وقال مالك : « يملك بالإحياء سواء عرف أربابه أو لم يعرفوا » .

أما أبو حنيفة : فقد رأى أنه لو عرف أربابه لم يملك بالإحياء وإن لم يعرفوا ملك بالإحياء . وكان يرى أنه لا يجوز أن يملك بالإحياء من غير اقطاع فان عرف أربابه لم يجز اقطاعه ، وكانوا أحق ببيعه وإحيائه ، وإن لم يعرف أربابه جاز اقطاعه ، وكان الاقطاع شرطا في جواز إحيائه .

ويقول أبو حنيفة : إن الاقطاع ملكا لمن خصه الامام به إلا بعد احيائه، أما اذا لم يشرع فى احيائه فانه يرى أنه اذا كان لعذر ظاهر ، أقر فى يده إلى زوال عذره ، وإن كان غير معذور لا يعارض فيه قبل مضى ثلاث سنوات ، وإلا بطل حكم إقطاعه بعدها ، وذلك لأن عمر رضى الله عنه جعل

---

(١) وقد أشار يحيى بن آدم فى كتابه «الخراج» إلى هذا الموضوع فى فصل خاص به تحت عنوان : «باب من احيا ارضا ميتة» .

اجل الاقطاع ثلاث سنين . أما الشافعي فله رأى آخر ، فهو يرى أن موقف عمر رضي الله عنه هنا ، يجوز أن يكون لسبب اقتضاه في قضية معينة ، لأنه لا ضرورة لهذه المهلة ، وأنه اذا مضى عليه زمان يقدر على إحيائه فيه قيل له : إما أن تحييه فيقر في يدك ، وإما أن ترفع يدك عنه ليعود إلى حاله قبل اقطاعه .

أما بالنسبة لمن تغلب على هذا الموات المستقطع فأحياه ، فقد اختلف العلماء في حكمه على ثلاثة مذاهب :

المذهب الأول : وهو المذهب الشافعي ، الذي يرى أن محييه أحق من مستقطعه .

والمذهب الثاني : وهو مذهب أبو حنيفة، الذي يرى أنه اذا أحياه قبل ثلاث سنين كان ملكاً للمقطع ، وإن أحياه بعدها كان ملكاً للمحيي.

أما المذهب الثالث : فهو مذهب مالك، الذي يرى أنه إذا أحياه عالما بالاقطاع كان ملكا للمقطع ، وإن أحياه غير عالم بالاقطاع خير المقطع بين أخذه وإعطاء المحيي نفقة عمارته ، وبين تركه للمحيي والرجوع عليه بقيمة الموات قبل إحيائه .

هذا بالنسبة للقسم الأول من اقطاع التمليك وهي الأرض الموات .

أما بالنسبة للقسم الثاني من اقطاع التمليك فهو الأراضي العامرة وتنقسم إلى نوعين :

النوع الأول من العامر : وهو ماتعين مالكه ، فليس للسلطان سلطة عليه إلا فيما يتعلق بتلك الأرض من حقوق بيت المال اذا كانت في دار الإسلام سواء كانت لذمي أو مسلم . أما اذا كانت في دار الحرب التي لا يثبت للمسلمين عليها يد ، وأراد الإمام أن يقطعها ليملكها المقطع عند الظفر بها ، جاز له ذلك .

وقد اختلف الاقطاع والتمليك بالنسبة لهذا النوع من الأراضي تبعا لطبيعة الفتح ، فاذا كان الفتح صلحا خلصت الأرض لمقطعها ، وكانت خارجة عن حكم الصلح . فعندما أراد خالد صلح أهل الحيرة قال له حريم ابن أوس بن حارثة الطائي : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل له بنت

نفيلة ، فلا تدخلها في صلحك . وشهد له بشير بن سعد ومحمد بن مسلمة ، فاستثناها من الصلح ، ودفعها إلى حريم ، فاشتريت منه بألف درهم ... فقيل له : «ويحك لقد أرخصتها ، كان أهلها يدفعون اليك ضعف ماسألت بها، فقال : ما كنت أظن أن عددا يكون أكثر من الف» .

أما اذا كان الفتح عنوة ، كان المستقطع والمستوهب أحق بما استقطعه واستوهبه من الغانمين. ويقول الماوردي : إنه اذا علم الغانمون بالاقطاع والهبة قبل الفتح ، فليس لهم المطالبة بعوض ما استقطع ووهب ، وإن لم يعلموا حتى فتحوا ، عاوضهم الإمام عنه . وإن كان أبو حنيفة يرى : أنه لا يلزمه (أي الامام) استطابة نفوسهم عنه ، ولا عن غيره من الغنائم ، اذا رأى المصلحة في أخذها منهم .

أما النوع الثاني من العامر : فينقسم إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول : وهو ما اصطفاه الامام لبيت المال من فتوح البلاد ، إما بحق الخمس فيأخذه باستحقاق أهله له ، وإما بأن يصطفيه باستطابة نفوس الغانمين عنه ليصرف في مصالح المسلمين . فمثلا : اصطفى عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أرض السواد أموال كسرى وأهل بيته ، وماهرب عنه أربابه أو هلكوا ، فكان مبلغ غلتها تسعة الاف ألف درهم ، فكان يصرفها في مصالح المسلمين ، ولم يقطع منها شيئا . وعندما جاء عثمان رضي الله عنه اقطعها ، لأنه رأى أن إقطاعها أوفر لغلتها من تعطليها ، وشرط على من اقطعها إياه أن يأخذ منه حق الفيء ، فكان ذلك منه إقطاع إجارة لا إقطاع تمليك .

ويرى الماوردي : أن هذا النوع من الأرض العامر لايجوز إقطاع رقبته، لانه قد صار باصطفائه لبيت المال ملكا لكافة المسلمين ، فجرى على رقبته حكم الوقوف المؤبدة ، وصار استغلاله هو المال الموضوع في حقوقه .

والسلطان فيه بالخيارين في الأصلح : بين أن يستغله لبيت المال كما فعل عمر رضي الله عنه وبين أن يتخير له من يقوم بعمارة رقبته بخراج

يوضع عليه كما فعل عثمان رضى الله عنه [1] . ويكون الخراج أجرة تصرف في وجوه المصالح، إلا أن يكون مأخوذا بالخمس فيصرف في أهل الخمس .

أما القسم الثانى من النوع الثانى من العامر : فهو أرض الخراج .

وأرض الخراج لايجوز إقطاع رقبتها تمليكا ، لأن هذا النوع من الأراضى تكون فيه الأرض :

أ ـ إما أرض وقف ، وبالتالي خراجها أجرة . وأرض الوقف لايجوز تمليكها لا بإقطاع ولا ببيع ولا بهبة (فتكون إقطاع إجارة وليس تمليك) .

ب ـ أو تكون أرضا لها مالك ، وبالتالي خراجها جزية ، لأنها أرض خراج فلا يجوز اقطاعها لأنه قد تعين مالكها .

أما القسم الثالث من النوع الثانى من العامر : فهو مامات عنه أربابه ولم يكن له وارث ، فينتقل إلى بيت المال ميراثا لكافة المسلمين ، مصروفا فى مصالحهم .

ويرى أبو حنيفة : أن ميراث من لا وارث له يصرف في الفقراء خاصة، صدقة عن الميت .

أما الشافعي فيرى : أنه يصرف في مصالح المسلمين عامة ، لأنه كان من الأملاك الخاصة ، وصار بعد الانتقال إلى بيت المال من الأملاك العامة .

وبالنسبة لبيت المال ، وما ينتقل إليه من رقاب الأموال : فقد اختلف أصحاب الشافعي في ذلك وانقسموا إلى فريقين كما يذكر الماوردي :

الفريق الأول : يرى أنها لا تصير وقفا لعموم مصرفها الذى لا يختص بجهة ، فعلى هذا لا يجوز بيعها ولا إقطاعها .

الفريق الثاني : يرى أنها تصير وقفا حتى يقفها الامام ، فعلى هذا يجوز له بيعها اذا رأى بيعها أصلح لبيت المال ، ويكون ثمنها مصروفا في

---

(1) ويرى ابو يوسف انه من الافضل للبلاد ، والاكثر للخراج ، هو ان لا يترك الامام ارضا لاملك لاحد فيها ولا عمارة ، بل عليه ان يقطعها .

عموم المصالح ، وفى ذوى الحاجات من أهل الفىء وأهل الصدقات [1] .

وأما إقطاعها فقد اختلف فيه : فمنهم من اجازه ، على أساس انه طالما قد جاز بيعها ، وصرف ثمنها إلى من يراه من ذوى الحاجات ، فقد جاز إقطاعها لـه ، ويكون تمليك رقبتـها كاقطاع ، كتمليك ثمنـها كبيع .

ومنهم من قال : إن اقطاعـها لايجوز ، وان جاز بيعـها ، اى لاتكون اقطاع تمليك بل اقطاع إجارة .

واخيرا ، القسم الثالث من اقطاع التمليك وهو : إقطاع المعادن .

وهى البقاع التى أودعها الله تعالى جواهر الأرض ، وهى نوعان :

معادن ظاهرة ـ ومعادن باطنة .

وبالنسبة للنوع الأول وهى المعادن الظاهرة : أى ما كان جـوهرها المستودع فيها بارزا ، كمعادن الكحل والملح والقار والنفط .

فهى كالماء لايجوز اقطاعها ، والناس فيها سواء ، يأخذه من ورد اليه. وقال أخرون فى إقطاع المعادن الظاهرة ، إنهـا اذا أقطعت هذه المعـادن الظاهرة لم يكن لاقطاعها حكم ، وكان المقطع وغيره فيها سواء ، فان منعهم المقطع منها كان بالمنع متعديا .

أما النوع الثانى ، وهى المعادن الباطنة اى ماكان جوهرها مستكنا فيها لايوصل إليه إلا بالعمل ، كمعادن الذهب والفضة والصفر والحديد .

وفى جواز إقطاعها قولان : أحدهما ، أنه لايجوز كالمعادن الظاهرة ، وكل الناس فيها شرع . والقول الثانى يجوز اقطاعه .

على أنه اذا اقطع اختلف فى حكم إقطاعه ، وفى حكمه قولان :

أحدهما : أنه اقطاع تمليك ، يصير به المقطع مالكا لرقبة المعدن كسائر أمواله فى حال عمله . وبعد قطعه يجوز له بيعه فى حياته وينتقل إلى ورثته بعد موته .

---

(١) اهل الصدقات هم الذين عينتهم الآية الكريمة :

«إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم» (سورة التوبة اية رقم ٦٠) .

والقول الثاني : أنه إقطاع إرفاق ، بمعنى أنه لا يملك بهذا الاقطاع رقبة المعدن ، ويملك فيه الارتفاق أو الانتفاع بالعمل فيه مدة مقامه عليه ، وليس لأحد أن ينازعه فيه ما أقام على العمل ، فاذا تركه زال حكم الاقطاع عنه .

ثانيا : اقطاع الاستغلال :

يختص اقطاع الاستغلال بالأراضى العشرية والأراضى الخراجية .

وبالنسبة للأراضى العشرية : فاقطاع هذا النوع من الأراضى لايجوز الا للمسلمين على اعتبار أنها زكاة ولا تجوز لغيرهم .

أما بالنسبة للاراضى الخراجية : فيعتبر أهل الجيش أخص الناس بجواز هذا الاقطاع ، لأن لهم أرزاق مقدرة تصرف إليهم مصرف الاستحقاق، لأنها تعويض لهم لحمايتهم البلاد .

فاذا صح أن يكونوا من أهل الاقطاع ، روعى حينئذ مال الخراج . وهو على حالتين :

الحالة الأولى : أن يكون مال الخراج جزية ، وفى هذه الحالة لا يجوز إقطاعه أكثر من سنة ، لأنه غير موثوق باستحقاقه بعدها ، على اعتبار أنه مأخوذ مع بقاء الكفر ، وزائل مع حدوث الإسلام .

الحالة الثانية : أن يكون مال الخراج أجرة (إقطاع إجارة) ، وفى هذه الحالة يجوز إقطاعه سنتين ، ولا يلزم الاقتصار منه على سنة واحدة .

وبالنسبة لاقطاع الاستغلال للاراضى الخراجية ، نلاحظ أن حال إقطاعه لا يخلو من ثلاثة أقسام :

القسم الأول : أن يستقطعه لمدة معلومة . مثلا : كاقطاعه عشر سنين .

وفى هذا القسم يجب أولا : أن يكون قدر الخراج معلوماً عند المقطع ، وعند باذل الاقطاع فان كان مجهولا عندهما او عند أحدهما لم يصح .

ثانيا : أن يراعى حال المقطع فى مدة الاقطاع ، وهو على ثلاث حالات:

الحالة الأولى : ان يبقى على قيد الحياة سالما من الأمراض ، فهو على استحقاق الاقطاع الى انقضاء المدة .

الحالة الثانية : أن يموت قبل انقضاء مدة الاقطاع ، فيبطلُ الاقطاع فى المدة الباقية بعد موته ، ويعود الى بيت المال .

الحالة الثالثة : أن يبقى على قيد الحياة ، لكنه مفقود الصحة ، وهناك قول فى هذه الحالة ، وهى أن يبقى على الاقطاع الى انقضاء مدته .

وهذا حكم القسم الأول اذا قُدر الاقطاع فيه بمدة معلومة .

القسم الثانى : أن يُستقطعه مدة حياته ، ثم لعقبه وورثته بعد موته ، وهذا إقطاع باطل ، لأنه خرج بهذا الاقطاع من حقوق بيت المال الى الأملاك الموروثة .

القسم الثالث : أن يُستقطعه مدة حياته فقط .

على هذا النحو ، قسم الماوردى الاقطاع الى نوعين :

النوع الأول : إقطاع تمليك .

وقد اختص هذا النوع بتملك الأفراد للأراض الزراعية أو المناجم (المعادن) . وهذه الملكية هى ملكية تامة للأفراد ، يدفعون عنها العشر كزكاة لأموالهم ، وذلك بالنسبة للأراض الزراعية ، وتذكر الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف : أن الأهالى كانوا يتسلمون إيصالا أو براءة بعد تأدية مايجب عليهم من الزكاة بمقتضى الشريعة الاسلامية .

أما بالنسبة للمعادن ، خاصة المعادن الباطنة ، فيذكر أبو يوسف فى كتابه : أن قيمة الزكاة المفروضة عليها كانت الخمس ، فيقول : «فى كل ما أصيب من المعادن من قليل أو كثير الخمس ... إنما الخمس فى الذهب الخالص ، وفى الفضة الخالصة ، والحديد والنحاس والرصاص ... وما استخرج من المعادن سوى ذلك من الحجارة ، مثل : الياقوت والفيروزج والكحل والزئبق والكبريت والمغرة ، فلا خمس فى شىء من ذلك ، إنما ذلك كله بمنزلة الطين والتراب».

ونسبة الزكاة المفروضة على المعدن واحدة ، سواء كان المعدن في أرض العرب أو أرض العجم ، فيقول يحيي بن أدم :«فيه الخمس ، والمعدن في أرض العرب وأرض العجم سواء».

النوع الثاني : اقطاع الاستغلال .

والفرد فيه ليس له حق ملكية الأرض ، وانما استغلالها فقط .

وقد اختص هذا النوع من الاقطاع بنوعين من الأراضي : ـ

اولا : إما أرض خراج ، وهذا النوع مستغلهُ يدفع عنه الخراج المفروض عليه للحاكم ، ويُعرف بخراج جزية .

ثانيا : وإما أرض استصفاها الامام لبيت المال ، ورأى الامام أن في المصلحة أن يومجرها لشخص بخراج يوضع عليه ، ويعرف بخراج أجرة .

ومن هذا العرض لأحكام الاقطاع في الاسلام ، ننتقل الى دراسة الاقطاع في مصر

تشير المصادر العربية الى أن أقدم إقطاع في مصر ، هو إقطاع الخليفة عمر بن الخطاب مُنْيَة الاصبغ [1] لابن سندر ، فيقول ابن عبد الحكم في كتابه :

«لم يبلغنا ان عمر بن الخطاب أقطع أحدا من الناس شيئا من أرض مصر إلا لابن سندر ، فانه أقطعه مُنْيَة الأصبغ ، فحاز لنفسه ألف فدان ، فلم

(١) منية الاصبغ : تقع في شرقي مصر .

وعن موقعها الحالي يذكر محمد رمزي في قاموسه أن قرية منية الأصبغ التي عرفت في أيام الدولة الفاطمية بقرية الخندق كانت واقعة على الخليج المصري في المنطقة التي يتوسطها الآن دير الملاك البحري بين محطة الدمرداش والزاوية الحمراء ، والآن اصبح في مكان منية الأصبغ أو الخندق دور ومنازل آهلة بالسكان تكون خطة كبيرة بجوار دير الملاك البحري ، يراها السالك في شارع الملك بقسم الوايلي بالقاهرة .

تزل له حتى مات ، فاشتراها الأصبغ بن عبد العزيز من ورثته فليس بمصر قطيعة أقدم منها ولا أفضل».

ويبدو من هذا النص أن ابن سندر كان يمتلك مُنْيَة الأصبغ امتلاكا تاما ، فلم ينته امتلاكه لها بوفاته ، وإنما كانت لورثته من بعده ، كما كان لهؤلاء الورثة أنفسهم الحق فى بيعها فيما بعد . وبالطبع كان على ابن سندر أن يدفع العشر كزكاة مسلم .

كما يذكر ابن عبد الحكم فى كتابه إقطاعا آخر ، فيقول : «وأقطع عمرو بن العاص ، حين ولى ، وردان مولاه ، الأرض التى خلف القنطرة». كما يشير أيضا إلى اقطاعات كانت للوليد بن عبد الملك فى مصر .

ويقول المقريزى : «وقد كان خلفاء بنى أمية ، وخلفاء بنى العباس ، يقطعون الأراضى من أرض مصر النفر من خواصهم ... وما اقطع من الأرض فانه بيد من أقطعه» .

وقد كان هؤلاء ــ فى رأينا ــ يدفعون عنها العشر .

هذا فيما يتعلق بالاقطاعات التى كانت للعرب فى مصر . ولكن هل كان للمصريين اقطاعات؟

نلاحظ أن المقريزى فى كتابه قد أشار إلى قرية طاء النمل [1] التى كانت ضيعة تابعة لسيدة قبطية تدعى ماريه ، وقد أشار اليها خلال زيارة المأمون لقرى مصر ، ويقول المقريزى : إن المأمون لم يدخل هذه القرية لحقارتها ، إلا أن السيدة مارية القبطية دعته إلى حد التوسل لدخول القرية، «فرق لها المأمون وثنى عنان فرسه اليها ونزل ، فجاء ولدها إلى صاحب

---

(١) وهى قرية طنامل إحدى قرى مركز أجا من مديرية الدقهلية . وفى عام ١٢٢٨ هـ قسمت طنامل إلى ناحيتين احداهما هذه وهى طنامل الاصلية وقد تميزت بالشرقية بالنسبة لموقعها من طنامل الغربية وهى المستجدة .

المطبخ [١] وسأله كم تحتاج من الغنم والدجاج والفراخ والسمك والتوابل والسكر والعسل والطيب والشمع والفاكهة والعلوفة وغير ذلك مما جرت به عادة ، فأحضر جميع ذلك إليه بزيادة . و كان مع المأمون أخوه المعتصم ، وابنه العباس ، وأولاد أخيه الواثق والمتوكل ، ويحيى بن اكثم [٢] . والقاضي أحمد بن أبي دواد [٣] ، فأحضرت لكل واحد منهم ما يخصه على انفراده ، ولم تكل أحدا منهم ، ولا من القواد إلى غيره ، ثم أحضرت للمأمون من فاخر الطعام ولذيذه شيئا كثيرا ، حتى إنه استعظم ذلك.

فلما أصبح ، وقد عزم على الرحيل ، حضرت إليه ومعها عشر وصائف، مع كل وصيفة طبق ، فلما عاينها المأمون من بُعد ، قال لمن حضر : قد جاءتكم القبطية بهدية الريف ، الكامخ [٤] . والصحناه والصير [٥] . فلما وضعت ذلك بين يديه ، اذا في كل طبق كيس من ذهب ، فاستحسن ذلك، وأمرها باعادته ، فقالت : لا ، والله لا أفعل . فتأمل الذهب فاذا به ضرب عام واحد كله ، فقال: هذا والله أعجب، ربما يعجز بيت مالنا عن مثل ذلك . فقالت : يا أمير المؤمنين ، لا تكسر قلوبنا ولا تحتقر بنا . فقال : إن في بعض ما صنعت الكفاية ، ولا نحب التثقيل عليك ، فردى مالك بارك الله فيك.

---

(١) وهو المسئول عن طعام المأمون وحاشيته .

(٢) يحيى بن اكثم القاضي ابو محمد المروزي ثم البغدادي ، كان فقيها مجتهدا مصنفا ، غلب على المأمون حتى أخذ بمجامع قلبه وقلده القضاء وتدبير مملكته ، وكانت الوزراء لا تعمل الشيء الا بعد مطالعته . وقد ولي قضاء البصرة عام ٢٠٢ هـ / ٨١٧ م وهو ابن ثمان عشرة سنة . وتوفي عام ٢٤٢ هـ / ٨٥٦م

(٣) هو احمد بن أبي دواد ، أبو عبد الله يذكر ابن خلكان انه عندما ولي المعتصم الخلافة (٢١٨ ـ ٢٢٧ هـ / ٨٣٣ ـ ٨٤١ م) جعله قاضي القضاة وعزل يحيى بن اكثم . وأحمد بن ابي دواد هو الذى امتحن الإمام أحمد بن حنبل ، والزمه بخلق القران الكريم وذلك فى عام ٢٢٠ هـ / ٨٣٥ م وقد توفي عام ٢٤٠ هـ / ٨٥٤ م وقد ذكره المقريزى باسم أحمد بن داود . والاسم الذى ذكرته فى المتن هو الصحيح .

(٤) الكامخ بفتح الميم وربما كسرت جمع كوامخ : إدام يؤتدم به . وخصه بعضهم بالمخللات التى تستعمل لتشهى الطعام ، وهي كلمة فارسية .

(٥) الصحناه والصير أنظر عنهما فى الموضوع الخاص بالطعام والشراب .

فأخذت قطعة من الأرض ، وقالت : ياأمير المؤمنين ، هذا - وأشارت إلى الذهب - من هذا . وأشارت إلى الطينة التى تناولتها من الأرض ، ثم من عدلك يا أمير المؤمنين ، وعندى من هذا شىء كثير .

فأمر به ، فأخذ منها ، وأقطعها عدة ضياع ، وأعطاها من قريتها طاء النمل مائتى فدان بغير خراج ، وانصرف متعجبا من كبر مروءتها وسعة حالها » .

ونفهم من هذا النص ، أن الأقباط كانت لهم اقطاعات فى مصر ، وأن هذه الاقطاعات كانت ملكية تامة يدفع عنها الخراج كضريبة للأرض ، بدليل إعفاء المائتى فدان من قريتها من الخراج ، واقطاعها ضياعا أخرى إلى جانب ذلك .

ثانيا : الأحباس او الأوقاف

بعد الفتح العربى ظهرت أراضى الوقف ، وهى أرض تحبس أو توقف على مشروعات خيرية ، أو على أشخاص بشروط يحددها الواقف ، وقد انشىء ديوان الأحباس أو الأوقاف فى مصر عام ١١٨ هـ / ٨٣٦ م . وكان القضاة هم الذين يشرفون عليه .

ثالثا : نظام القبالات

نظرا لعجز الدولة عن تحصيل الخراج بواسطة عمالها ، فقد لجأت إلى نظام القبالات أو نظام الإلتزام . وهذا النظام يعنى إيجار حق جباية الضرائب ، وخاصة خراج الأرض للذين يقدمون أعلى مبلغ عنه فى عمليات مزايدة .

ولم يقتصر هذا الحق - أى حق جباية الضرائب - على فئة بعينها ، وانما كان لكل إنسان الحق فى أن يكون ضامنا أو ملتزما ، سواء أكان من الأمراء أم الجند أم وجوه البلاد أم سكان القرى أم العرب أم القبط وكان يجب على كل منهم دفع الخراج فى المواعيد المعينة .

وقد قسم جرجى زيدان المتقبلين إلى نوعين : الولاة ، والملتزمون .

أولا : بالنسبة للولاة ، فان الشرع الإسلامي قد أبطل تضمين الولاة للخراج، «لأن العامل مؤتمن يستوفي ما وجب ويؤدي ما حصل ، فهو كالوكيل الذي أدى الأمانة ، لم يضمن نقصانا ولم يملك زيادة ، لذلك فإن الصحابة في صدر الإسلام منعوا هذا التضمين . ويستدل على ذلك بما ذكره الماوردي في كتابه ، فهو يقول :

« فأما تضمين العمال لأموال العشر والخراج فباطل ، لا يتعلق به في الشرع حكم . وحكى أن رجلا أتى ابن العباس رضي الله عنه يتقبل منه الأبلة [1] بمائة الف درهم ، فضربه مائة سوط وصلبه ، تعزيزا وأدبا» .

ويقول أيضا أبو يوسف للرشيد في كتابه عن تضمين الولاة :

«ورأيت أن لا تقبل شيئا من السواد ولا غير السواد من البلاد ، فان المتقبل اذا كان في قبالته فضل عن الخراج ، عسف أهل الخراج ، وحمل عليهم مالا يجب عليهم وظلمهم» .

ثانيا : بالنسبة للملتزمين ، وهم اناس من أهل الغنى او النفوذ ، فقد كانوا يتقبلون الاراضي ، أي يضمنونها ، من متولي الخراح بمال معين يقع عليه بالمزايدة ، فيضمن الواحد قرية أو بلدا او كورة فيزرعها ويستغلها ويدفع ماعليها من الخراج ويستولي على الباقي .

ويقول جرجي زيدان : إن هذا النظام كان معروفا من أيام اليونان ، ثم شاع في المملكة الرومانية واقتبسه العرب عنهم .

ويذكر الحافظ بن رجب في كتابه أن تقبل الأرض بخراجها ، عقد لازم من جهة الامام ، مادام المتقبل قادرا على أداء خراجها وعمارتها ، فان عجز عن عمارتها رفعت يده عنها ، وكذا إن امتنع عن أداء الخراج .

ومن المتقبلين الذين ذكرتهم المصادر العربية : أحمد بن يحيى الوزير ابن سليمان بن المهاجر التجيبي ، أبو عبد الله المصري الحافظ النحوي ، يقول عنه السيوطي : ولد عام ٢٧١ هـ / ٨٨٤م . وكان من أعلم اهل زمانه

(١) الأبلة : بضم اوله وثانيه وتشديد اللام وفتحها . وهي بلدة على شاطئ دجلة البصرة العظمى في زاوية الخليج الذي يدخل إلى مدينة البصرة . وهي أقدم من البصرة ، لان البصرة مصرت في أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وكانت الأبلة حينئذ مدينة فيها مسالح من قبل كسرى وقائد .

بالشعر والأدب وأيام الناس ، صحب الشافعي وتفقه به ، وكان يتقبل ـ فيما ذكر ـ بعضهم ، أى يستأجر الأراضي للزرع ، ويعمل للفلاحة ، فانكسر بعض الخراج ، فحبسه أحمد بن محمد بن المدبر على ما انكسر عليه ، فمات في السجن عام ٢٥١ هـ / ٨٦٥م وقيل عام ٢٥٠ هـ / ٨٦٤م .

وقد أخذ نظام القبالة في الانتشار تدريجيا في العصر العباسي ، حتى وجد قبالون يستأجرون الخراج عن مصر كلها ، بل إن الخليفة كان هو الذى يطلب ذلك .

فقد أرسل الخليفة أبو جعفر المنصور (١٣٦-١٥٨ هـ / ٧٥٣-٧٧٤م) إلى نوفل بن الفرات ، عامل خراج مصر، أن يعرض على محمد بن الأشعث والى مصر (١٤١ ـ ١٤٣هـ/ ٧٥٨ ـ ٧٦٠م) ضمان خراجها ، فيقول الكندى : «بعث أبو جعفر إلى نوفل بن الفرات : أن أعرض على محمد بن الأشعث ضمان خراج مصر ، فان ضمنه فاشهد عليه وأشخص إلى ، وإن أبى فاعمل على الخراج» .

كما تشير المصادر العربية إلى أن محفوظ بن سليمان ، عامل خراج مصر (١٨٧ هـ / ٨٠٢م) ، قد أرسل إلى الرشيد (١٧٠-١٩٣ هـ /٧٨٦-٨٠٨م) يضمن له خراج مصر ، فيقول الكندى : «فرفع محفوظ إلى أمير المؤمنين يضمن له جباية خراجها عن آخره بلا سوط ولاعصا ، فولاه أمير المؤمنين الخراج ، وصرف الليث بن الفضل عن صلاتها وخراجها» .

ويرى جرجى زيدان أن ضمان الولاة لخراج مصر ، قد أعطى لهم الحق في الاستيلاء على مايتبقى من خراج البلاد مهما كان مقداره .

وقد أشار المقريزى في كتابه إلى نظام القبالات ، وكيفية توزيع الاراضى على القبالة فيقول : «وكان من خير أراضى مصر بعد نزول العرب بأريافها ، واستيطانهم وأهاليهم فيها ، واتخاذهم الزرع معاشا وكسبا ، وانقياد جمهور القبط إلى إظهار الإسلام ، واختلاط أنسابهم بأنساب المسلمين لنكاحهم المسلمات ـ أن متولى خراج مصر كان يجلس في جامع عمرو بن العاص من الفسطاط . في الوقت الذى تتهيأ فيه قبالة الاراضى ،

وقد اجتمع الناس من القرى والمدن ، فيقوم رجل ينادى على البلاد صفقات صفقات ، وكتاب الخراج بين يدى متولى الخراج ، يكتبون ماينتهى اليه مبالغ الكور والصفقات على من يتقبلها من الناس وكانت البلاد يتقبلها متقبلوها بالاربع سنين لأجل الظمأ والاستبحار وغير ذلك . فاذا انقضى هذا الأمر ، خرج كل من كان تقبل أرضا وضمنها ، إلى ناحيته ، فيتولى زراعتها واصلاح جسورها وسائر وجوه أعمالها ، بنفسه وأهله ومن ينتدبه لذلك ، ويحمل ما عليه من الخراج فى إبانه على أقساط ، ويحسب له من مبلغ قبالته وضمانه لتلك الأراضى ماينفقه على عمارة جسورها وسد تراعها وحفر خلجها بضرائب مقدرة فى ديوان الخراج ، ويتأخر من مبلغ الخراج فى كل سنة فى جهات الضمان والمتقبلين ـ يقال لما تأخر من مال الخراج «البواقى» ـ وكانت الولاة تشدد فى طلب ذلك مرة وتسامح به مرة ، فاذا مضى من الزمان ثلاثون سنة حولوا السنة وراكوا البلاد كلها ، وعدلوها تعديلا جديدا، فزيد فيما يحتمل الزيادة من غير ضمان البلاد ، ونقص فيما يحتاج إلى التنقيص منها . ولم يزل ذلك يعمل فى جامع عمرو بن العاص إلى أن عمر أحمد بن طولون جامعه ، وصار العسكر منزلا لأمراء مصر ، فنقل الديوان إلى جامع أحمد بن طولون ، ثم نقل أيام العزيز بالله نزار إلى دار الوزير يعقوب بن كلس . فلما مات الوزير نقل الديوان إلى القصر بالقاهرة ، واستمر به مدة الدولة الفاطمية ، ثم نقل منه بعدها» .

يتضح من هذا النص الحقائق الآتية : ـ

اولا : ان القائم بتوزيع القبالات هو متولى الخراج ، وأنه كان يدون مكان وأسماء من تولى هذا الحق فى كتاب يعرف بكتاب الخراج .

ثانيا : أن المكان الذى كان يقوم فيه متولى الخراج بتوزيع القبالات ، كان يختلف باختلاف الدولة الحاكمة ، ففى عصر الولاة كان متولى الخراج يجلس فى جامع عمرو بن العاص فى الفسطاط ، وبمجىء أحمد بن طولون وتأسيسه للدولة الطولونية انتقل إلى جامع أحمد بن طولون ، ثم عندما جاءت الدولة الفاطمية انتقل فى البداية زمن العزيز نزار إلى دار الوزير يعقوب بن كلس ، ولما مات الوزير انتقل الديوان إلى القصر بالقاهرة ، واستمر به طوال قيام الدولة الفاطمية ، ثم نقل

منه بعدها ـ على حد قول المقريزي ، وهكذا ارتبط مكان متولى الخراج بالدولة الحاكمة .

ثالثا : أن عملية توزيع القبالات كانت تقوم في علنية أو عن طريق اعلان مسبق برجل ينادي في البلاد «صفقات صفقات» .

رابعا : أن مدة ايجار حق جباية خراج الاراضي كان يمتد في كثير من الأحيان إلى اربع سنوات تبعا لحالة الأرض الزراعية أو أوقات الجفاف [1] .

خامسا : وبعد مرور ثلاثين سنة [2] كانوا يقومون بتعديل تقاسيم البلاد كلها، فتمسح الأراضي ، فيزيد فيما يحتمل الزيادة ، وينقص فيما يحتاج إلى التنقيص منها .

---

(١) يقول المقريزي في هذا النص عن سبب امتداد مدة ايجار حق جباية خراج الأرض : إنه كان «لأجل الظما والاستبحار» . والاستبحار هنا ربما يقصد به المقريزي (الأرض المستبحر) أرض منخفضة تشبه البركة فاذا انحدر اليها الماء تجمع فيها ، ولا يجد الفلاح سبيلا إلى صرفه عنها ، فيقعدها عن الزراعة إلى أن يزول عنها الماء ، وقد ينتفع بهذا الماء عند الجفاف فيرفع بآلات رفع الماء كالطنبور والساقية في ري ماجاورها من أراضي .

(٢) يقول المقريزي في هذا النص «فإذا مضى من الزمان ثلاثون سنة حولوا السنة» . وقد اقتضت منا هذه العبارة جهدا كبيرا لمعرفة ماهو المقصود منها ؟ وقد تبين لنا من دراسة كل مايتعلق بهذا الموضوع ، أن هذا القول يتعلق بنظام التقويم الهجري . فما هو هذا النظام ؟

التقويم الهجري يعتبر السنة ١٢ شهرا قمريا أي ٣٥٤ يوما تقريبا ، باعتبار أن الشهر الاول وهو «محرم» يكون ٣٠ يوما ، ثم يليه «صفر» ٢٩ يوما ، ثم «ربيع الأول» ٣٠ يوما ، ثم «ربيع الآخر» ٢٩ يوما . وهكذا حتى نصل إلى الشهر الأخير وهو «ذو الحجة» فيكون ٢٩ يوما . غير أن حساب الشهور بهذه الطريقة يجعل السنة المدنية تساوي ٣٥٤ يوما تقريبا ، في حين أن السنة القمرية الحقيقية تساوي ٣٥٤ر٣٦٧٠٥٦ يوما ، أي تزيد عن السنة المدنية بقدر ٣٦٧ر. من اليوم تقريبا . ويبلغ بذلك هذا الفرق ١١ يوما كل ٣٠ سنة ، لذلك يلزم اضافتها في هذه المدة ، ولتحقيق ذلك اتفق على أن يعتبر في كل ٣٠ سنة ، ١١ سنة كبيسة محتوية على ٣٥٥ يوما . وترتيب السنين الكبيسة في مدة ٣٠ سنة هو : السنة الثانية ـ والسنة الخامسة ـ والسنة السابعة ـ ثم السنة رقم ١٠ ـ ورقم ١٣ ـ ورقم ١٦ ـ ورقم ١٨ ـ ورقم ٢١ ـ ورقم ٢٤ ـ ورقم ٢٦ وأخيرا السنة رقم ٢٩ . أي أنه في كل سنة من هذه السنوات يضاف اليها يوما لتصبح ٣٥٥ يوما ، وتسمى بالسنة الكبيسة .

ولمعرفة السنة الكبيسة من السنة البسيطة ، تقسم السنة على ٣٠ ، فإذا كان الباقي أحد =

سادسا : يظهر من النص أن متقبلي الأراضي كانوا يقومون بتولية زراعة الأراضي ، واصلاح جسورها ، وسد ترعها ، وحفر خلجها وغير ذلك من الأعمال ، وأنهم كانوا يقومون بهذه الأعمال بأنفسهم مع أهاليهم ، أو ينتدبون غيرهم لذلك .

سابعا : كما يبين النص أن خراج الأراضي كان يدفع في أوقاته على أقساط ، وكان يحسب للمتقبل من مبلغ قبالته وضمانه لتلك الأراضي ما ينفقه على عمارة جسورها وسد ترعها وحفر خلجها .

ثامنا : واخيرا يبين النص أن المتقبلين كانوا يتأخرون كل سنة في دفع مبلغ الخراج المفروض عليهم ، وكان يطلق على المتأخر من مال الخراج «البواقي» .

= السنوات التي ذكرتها كانت كبيسة ، والا فانها بسيطة .

فمثلا : سنة ١٣٥٩ لمعرفة ما اذا كانت هذه السنة بسيطة أم كبيسة ، تقسم على ٣٠ (وهي مدة التقويم الهجري) وذلك لمعرفة كم فترة ثلاثينية تضمها سنة ١٣٥٩ .

فنجد أن ١٣٥٩ ÷ ٣٠ = ٤٥٫٣ تقريبا . أي انها تضم ٤٥ فترة ثلاثينية تقريبا ، لان ٤٥ × ٣٠ = ١٣٥٠ . فإذا ما طرحنا منها السنة المراد معرفة نوعيتها أي : ١٣٥٩ - ١٣٥٠ = ٩ فيكون الباقي ٩ . وهذا الباقي يوازي السنة التاسعة ، وهي ليست سنة كبيسة ، ولذلك نعتبر سنة ١٣٥٩ سنة بسيطة .

اما سنة ١٣٧١ فنجد ان ١٣٧١ ÷ ٣٠ = ٤٥٫٧ تقريبا . اي انها تضم ٤٥ فترة ثلاثينية تقريبا . وحاصل ضرب ٤٥ × ٣٠ = ١٣٥٠ . وطرح ١٣٧١ - ١٣٥٠ = ٢١ .

وهذا الباقي يوازي السنة رقم ٢١ وهي سنة كبيسة ، لذلك تعتبر سنة ١٣٧١ سنة كبيسة .. وهكذا وهذا التقويم جعل كل ٣٠ سنة محتوية على ٣٠ سنة × ٣٥٤ يوما + ١١ يوما (الفرق بين السنة المدنية والسنة القمرية) = ١٠٦٣١ يوما .

اي ان متوسط ايام السنة = ١٠٦٣١ / ٣٠ = ٣٥٤٫٣٦ يوما

وهذا ينقص عن السنة الحقيقية بنحو ٠٫٠٠٠٤ من اليوم ، ويبلغ هذا الفرق بعد مضي ٢٥٠٠ سنة ، يوما كاملا لأن (٠٫٠٠٠٤ × ٢٥٠٠ = ١٫٠٠٠٠) ، لذلك ينبغي اضافة يوم لهذه الفترة .

وهكذا يتضح مما سبق أن مدة الثلاثين عاما ، هي المدة التي اعتمد عليها نظام التقويم الهجري . وتعتبر فترة الثلاثين سنة الأولى تبدأ من أول محرم سنة واحد ، والثانية من أول محرم سنة ٣١ ، وهكذا تتوالى الفترات بعد كل ٣٠ سنة .

لذلك فإن مرور ثلاثين سنة يعتبر فترة جديدة ، وهذا ماكان يقصده المقريزي .

الفصل الثانى :

النظام المالى فى مصر

نظام جباية الخراج والجزية

جباية الخراج

جباية الجزية

خلط المصادر العربية بين معنى كل من الخراج والجزية

خراج مصر

المقصود بمصطلح " خراج مصر "

قيمة خراج مصر

طريقة إرسال خراج مصر الى الخليفة

الفصل الثانى

النظام المالى فى مصر

لم يختلف موقف مصر كثيرا بانتقالها من يد الدولة البيزنطية الى يد العرب، فكما كانت مصر خزانة للدولة البيزنطية صارت خزانة للعرب ، ويظهر ذلك بوضوح من رد عمرو بن العاص على صاحب إخْنَا عندما أراد أن يخبره ما عليهم من الجزية ، فقال له ، وهو يشير الى ركن الكنيسة : « لو أعطيتني من الأرض الى السقف ما أخبرتك ما عليك ، إنما أنتم خزانة لنا ، إن كثُر علينا، كثرنا عليكم ، وإن خُفف عنا ، خَففنا عنكم . » فلم تختلف درجة استغلال مصر اختلافا كبيرا وهى تحت سيطرة بيزنطة عن درجة استغلالها وهى تحت سيطرة العرب ، فكما كانت مصر تدفع جزية عينية وترسل قمحا إلى القسطنطينية ، أصبحت ترسل الى مقر الخلافة انذاك وهى المدينة ، وكما كان المصريون يدفعون ضريبة الرأس باعتبارهم خاضعين للروم ، أصبحوا يدفعونها الى العرب باعتبارهم تحت حمايتهم (نميين) ، ويظهر ذلك من قول صاحب الاسكندرية – أى المقوقس – الى عمرو بن العاص : « إنى قد كنت أخرج الجزية الى من هو أبغض الىّ منكم معشر العرب لفارس والروم ، فإن أحببت أن أعطيك الجزية على أن ترد على ما أصبتم من سبايا أرضى ، فعلت » .

ويدافع الدكتور محمد ضياء الدين الريس عن فرض العرب لهذين النوعين (أى الخراج والجزية) من الضرائب بقوله : إنه اذا كان الاسلام قد ابقى على هذين النوعين إلا أنه قد الغى أكثر الضرائب ، هذا الى جانب أن معنى أنه أبقاهما يعنى أنه لم يكن المبدع أو الواضع لهما ، وانما كان

استمرارا لما كان موجودا فى عهد الدولتين السابقتين لمدى قرون عديدة . وهذا بالطبع ليس له عندنا غير معنى واحد ، وهو ما ذكرته سابقا من أن موقف مصر لم يختلف كثيرا بانتقالها من يد الدولة البيزنطية الى يد العرب ، خاصة وأن العرب لم يجهلوا ثروة مصر قبل الفتح ، بل إن ثروتها كانت من أسباب فتحهم لها - كما تذكر الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف .

وهنا يجدر بنا أن نفرق بين ما نص عليه الاسلام من تحديد قيمة كل من الجزية والخراج تبعا لطاقة الفرد ، وبين السياسة التى طبقت بالفعل من قبل الخلفاء أو من قبل الولاة فى البلاد التى تولوها ، فقد ذكرت سابقا كيف أن محفوظ بن سليمان ، عامل خراج مصر عام (١٨٧ هـ / ٨٠٣ م) ، يطلب من الرشيد (١٧٠ - ١٩٣ هـ / ٧٨٦ - ٨٠٨ م) ضمان خراج مصر كله " بلا سوط ولا عصا " ، مما يدلنا على أن الولاة كانوا يُكرهون الناس على دفع الخراج ويعذبونهم . لذلك - نرى - أن سياسة التعسف فى جمع الضرائب وعدم مراعاة طاقة الفرد هى التى أدت الى قيام الأهالى بالثورات فيما بعد لعجزهم عن دفع الضرائب ، كما أدت الى نشأة نظام مثل نظام القَبَالة الذى كان من اهم أسباب نشأته هو ضمان حصول الدولة على الضرائب كاملة وبأعلى عائد ممكن .

وقد ذكرت سابقا كيف أن قواد العرب طلبوا من عمرو بن العاص تقسيمها ، إلا ان عمر بن الخطاب رفض ، على أساس ان جزية قائمة تكون لهم ولمن بعدهم من المسلمين أفضل من فئ يقسم " ثم كأنه لم يكن " .

وأذكر هنا بعض العبارات التى وردت فى الخطابات المتبادلة بين عمر ابن الخطاب وعمرو بن العاص بشأن إرسال الخراج للخلافة وابطاء عمرو فى ارساله ، وقلة الخراج فى ولايته ، لأدلل بها كيف كانت الخلافة تستغل مصر أقصى استغلال . فتذكر المصادر العربية انه عندما استبطأ عمر بن الخطاب الخراج من قبل عمرو بن العاص أرسل له خطابا وردت فيه العبارات الآتية :

« أما بعد ، فاني فكرت في أمرك ، والذي أنت عليه ، فاذا أرضك ارض واسعة ، عريضة رفيعة ، قد اعطَى الله أهلها عددا وجلدا وقوة في بر وبحر و أنها قد عالجتها الفراعنة ، وعملوا فيها عملا محكما مع شدة عُتُوهم وكفرهم ، فعجبت من ذلك ! وأعجب ما عجبت أنها لاتؤدى نصف ما كانت تؤديه من الخراج قبل ذلك على غير قحوط ولا جدب . » ثم يقول له : « لست قابلا منك دون الذي كانت تؤخذ به من الخراج قبل ذلك » .

فرد عليه عمرو بن العاص قائلا : « لعبد الله عمر أمير المؤمنين . . . في الذي استبطأني فيه من الخراج ، والذي ذكر فيها من عمل الفراعنة قبلي ، واعجابه من خراجها على أيديهم ، ونقص ذلك منها مذ كان الاسلام ، ولعمري للخراج يومئذ أوفر وأكثر ، والأرض أعمر ، لأنهم كانوا – على كفرهم وعتوهم – أرغب في عمارة أرضهم منا مذ كان الاسلام ، وذكرت أن النهر يخرج الدرَّ ، فحلبتها حلبا قطع ذلك دَرّها» .

فأرسل عمر بن الخطاب خطابه الثاني اليه قائلا فيه : « ولم أُقدِمْك الى مصر أجعلها لك طُعْمة ولا لقومك ، ولكني وجهتك لما رجوت من توفيرك الخراج ، وحسن سياستك ، فاذا أتاك كتابي هذا فاحمل الخراج ، فانما هو فئ المسلمين» .

فرد عليه عمرو برسالة ورد فيها : « ولكن أهل الأرض استنظروني الى أن تُدْرِك غَلّتهم ، فنظرت للمسلمين ، فكان الرفق بهم خيرا من أن يُخْرَق بهم، فيصيروا إلى بيع مالا غنى بهم عنه »

ومن هذه الرسائل المتبادلة يظهر لنا الآتي :

أولا : حرص عمر بن الخطاب على الخراج ، ومقارنته بين قيمة الخراج بعد الفتح وقيمته قبل الفتح ، والحاحه على عمرو حتى يصل المبلغ المستخرج من وادى النيل الى ما كان عليه أيام الحكم البيزنطى .

ثانيا : كما تظهر مسألة غاية في الأهمية وهي عدم اهتمام ولاة العرب بالاصلاحات في مصر ، ويظهر ذلك بوضوح شديد في قول أحد أقباط

مصر لعمر بن الخطاب ، عندما طلب من عمرو إرسال أحدهم ليخبره عن مصر وخراجها قبل الاسلام ، فقد قال له : « يا أمير المؤمنين ، كان لا يؤخذ منها شئ إلا بعد عمارتها ، وعاملك لا ينظر الى العمارة ، وإنما يأخذ ما ظهر له ، كأنه لا يريدها إلا لعام واحد » .

وكان عمر بن الخطاب قد كتب الى عمرو بن العاص ليسأل المقوقس عن العوامل التى تؤدى الى خراب مصر أو عمارتها ، فقال له المقوقس : تأتى عمارتها وخرابها من خمسة وجوه :

أولا : أن يستخرج الخراج فى إبان واحد عند فراغ أهلها من زروعهم .

ثانيا : ويُرفع خراجها فى إبان واحد عند فراغ أهلها من عصر كرومها .

ثالثا : وتحفر فى كل سنة خُلّجها .

رابعا : وتُسد ترعها وجسورها .

خامسا : ولا يُقبل مطل أهلها . فاذا فعل هذا فيها ، عمرتْ ، وإن عمل فيها بخلافه خربت .

ويذكر أبو المحاسن فى كتابه السبب فى عدم اهتمام الولاة بالزراعة وإقامة الجسور وبناء القناطر وغيرها ، وبالتالى نزول خراج مصر ، فيقول :

« وسبب نزول خراج مصر أن الملوك لم تسمح لهم نفوسهم بما كان ينفق فى حفر ترعها واتقان جسورها ، وازالة ما هو شاغل للأرض عن الزراعة كالقصب والحلّفاء وغير ذلك » .

وفى رأيى أن سبب عدم اهتمام الولاة بالاصلاحات يرجع الى :

١ – أن المرحلة الأولى من الفتح كانت مرحلة غزو .

٢ – قِصر مدة تولى الوالى مصر ، وعلمه بذلك جعلته لا يهتم بشئون مصر ، لأن مهمته هى الدفاع عنها واستخراج الخراج وارساله الى الخليفة ، سواء أكان هو المتولى للخراج أم هناك آخر متوليه ، بدليل أن الولاة

الذين تولوا مصر مدة طويلة كان لهم نشاط ملحوظ . وقصر مدة تولى الوالى مصر لم تؤدِ فقط إلى عدم الاهتمام بالاصلاحات ، وإنما الى جمع المال بأية وسيلة أيضا ، مما أدى الى ظلم الأهالى ، فاشتهر معظم ولاة ذلك العصر بالشدة فى جمع الخراج .

٢ ـ أن مصر لم تكن للوالى بلدا له بقدر ما هى خزانة تدر على خلافته ربحا ، لذلك عندما جاء الطولونيون ثم الاخشيديون الى مصر ، واتخذوها وطنا لهم ولأولادهم ، وأقاموا بها الدولتين الطولونية ثم الاخشيدية ، قاموا بكافة الاصلاحات بها . فيذكر المقريزى أن أحمد بن طولون عندما تسلم أرض مصر من أحمد بن المدبر كانت قد خربت حتى إن خراجها بلغ ٨٠٠ الف دينار ، فقام أحمد بن طولون بالاصلاحات فى مصر ، وكما يقول المقريزى " وبالغ فيها " ، حتى وصل خراجها الى ٤ مليون و ٣٠٠ الف دينار ، وذلك فى عام ٢٦٠ هـ / ٨٧٣ م .

ثالثا : أيضا يظهر لنا – من قراءتنا لهذه الرسائل المتبادلة بين عمرو بن العاص وعمر بن الخطاب – أن النظام الادارى يقوم لخدمة النظام الاقتصادى الذى تفرضه الدولة الحاكمة ، مما جعل عمر بن الخطاب يُذكّر عمرا بأن تعيينه فى وظيفة والى على مصر تحتم عليه توفير الخراج اللازم ، ويبرر الدكتور مصطفى طه بدر هذا الموقف لعمر بن الخطاب بأن عمر بن الخطاب كان يرمى من ذلك ضبط النظام ، وأنه كان يخشى أن يأخذ الولاة الأموال لأنفسهم ، ويفتنوا على حساب بيت المال . فهو يرى أن عمر بن الخطاب كان معروفا طوال مدة خلافته بتحرى العدل بين الناس جميعا وبالعطف على رعيته . ثم أورد فى كتابه قصة الشيخ اليهودى الذى راه عمر بن الخطاب فى زيارة له فى بلاد الشام وهو يتسول ، وعرف أنه يفعل ذلك ليجمع الجزية المفروضة عليه، فأمر باعفائه من الجزية هو وأمثاله من العاجزين الفقراء .

ويظهر لنا أيضا استغلال العرب لمصر ، من استيلاء عمرو بن العاص على أموال الأقباط فى مصر على الرغم من أن مصر قد عوملت كدولة فتحت

صلحا ، وكان من ضمن شروط الصلح أن لا تنزع كنوزهم ، فعندما فتحت مصر طالب عمرو بن العاص الأقباط باعطائه كنوزهم ، حتى إنه قتل أحدهم عندما علم باخفائه كنزه . ويدافع أبو عبيد عن موقف عمرو هذا بأنه كان قد صالحهم " على أن لا يكتموه أموالهم " ، وبالتالى فعندما كتمه أحدهم استحق القتل .

كما يظهر هذا الاستغلال من رد عمرو على عثمان بن عفان ، فعندما أرسل عبد الله بن سعد - والى مصر (٢٤ هـ / ٦٤٤ م) من قبل عثمان بن عفان - خراج مصر ، وكان يقدر بأربعة عشر ألف ألف دينار أى زيادة على خراج مصر زمن عمرو بن العاص ، قال عثمان لعمرو : « هل تعلم أن تلك اللقاح درّت بعدك ؟ فقال عمرو : إن فصالها هلكت » ! ويذكر ابن عبد الحكم أن عثمان قال لعمرو : « يا أبا عبد الله درّت اللقحة بأكثر من درها الأول ، قال عمرو : أضررتم بوليدها » .

كما يبدو بوضوح استغلال العرب لمصر من رسالة سليمان بن عبد الملك (٩٦ - ٩٩ هـ / ٧١٤ - ٧١٧ م) الى أسامة بن زيد التنوخى متولى خراج مصر (٩٦ هـ / ٧١٤ م) ، فقد أرسل اليه يقول : « احلب الدُّر حتى ينقطع واحلب الدم حتى ينصرم » ، وعندما فعل أسامة ما أمره به ، أعجب به وقال : " هذا أسامة لا يرتشى دينارا ولا درهما ، فقال له ابن عمه عمر بن عبد العزيز بن مروان : أنا أدلك على من هو شر من أسامة ، ولا يرتشى دينارا ولا درهما . قال سليمان : ومن هو ؟ قال عمر : عدو الله ابليس . فغضب سليمان وقام من مجلسه " . وهكذا يظهر لنا أن الخليفة كان فى أوقات كثيرة هو الذى يحث متولى الخراج على الزيادة .

اولا : (جباية الخراج)[١]

يتضح مما أورده ابن عبد الحكم فيما يختص بقيمة وطريقة جباية الخراج في مصر ، أنها كانت استمرارا للنظام البيزنطى وفى ذلك يقول :

" كان عمرو بن العاص ، لما استوثق [٢] له الامر ، أقر قبطها على جباية الروم ، وكانت جبايتهم بالتعديل ، اذا عمرت القرية وكثر أهلها زيد عليهم ، وإن قل وخربت نقصوا ، فيجتمع عرفاء [٣] كل قرية ورؤساؤها ، فيتناظرون[٤] فى العمارة والخراب ، حتى اذا أقروا من القسم بالزيادة ، انصرفوا بتلك القسمة إلى الكور [٥] ، ثم اجتمعوا هم ورؤساء القرى ، فوزعوا ذلك على احتمال القرى وسعة المزارع ، ثم ترجع كل قرية بقسمهم ، فيجمعون قسمهم وخراج كل قرية وما فيها من الأرض العامرة ، فيبدءون ويخرجون من الأرض فدادين لكنائسهم وحماماتهم ومعدياتهم من جملة الارض ، ثم يخرج منها عدد الضيافة للمسلمين ونزول السلطان ، فاذا فرغوا نظروا إلى مافى كل قرية من الصناع والأجراء ، فقسموا عليهم بقدر احتمالهم ، فان كانت فيها

---

(١) يذكر الدكتور محمد ضياء الدين الريس في كتابه « الخراج والنظم المالية » ان كلمة الخراج ليست عربية اصيلة ، وانما هى نقلت عن اللغة اليونانية عن طريق البيزنطيين ، او هى تعريب الكلمة الارامية «Choregia» وكانت تعنى الضريبة بصفة عامة . غير انه راى ان استعارة العرب لهذه الكلمة كانت قبل مجئ الاسلام على اعتبار أنها قد استعملت فى القرآن ، وتكرر ورودها فى الاحاديث ، وعلى لسان العرب قبل بدء الفتوح .

(٢) استوثق: والصحيح استوسق اى انتظم له الامر .

(٣) والعريف دون الرئيس . والعريف ـ وكما تذكر الدكتور سيدة إسماعيل كاشف ـ معناها كاتب ، وهى المقابلة للكلمة اليونانية جراقس أى كاتب .
وكان ينصب على كل جمع عريفا لمعرفة من أسلم منهم ومن مات ، ومن بلغ من صبيانهم ، ومن قدم عليهم ، او من سافر منهم ، وعليه احضارهم لاداء الجزية او عند تقديم شكوى من تعدى الذمى على احد من المسلمين ونحو ذلك .

(٤) يتناظرون اى يتجادلون .

(٥) الكورة : جمع كور وهى البقعة التى تجتمع فيها المساكن والقرى . وترى الدكتور سيدة إسماعيل كاشف ان « كورة لفظ يونانى احتفظ به العرب .. وكانت الكور مقسمة بدورها إلى قرى .»

جالية [١] قسموا عليها بقدر احتمالها ، وقل ما كانت إلا للرجل الشاب أو المتزوج ، ثم نظروا فيما بقي من الخراج فيقسمونه بينهم على عدد الأرض ، ثم يقسمون ذلك بين من يريد الزرع منهم على قدر طاقتهم ، فإن عجز احد وشكا ضعفا عن زرع أرضه وزعوا ما عجز عنه على ذوى الاحتمال ، وإن كان منهم من يريد الزيادة أعطي ما عجز عنه أهل الضعف ، فإن تشاحوا[٢] قسموا ذلك على عدتهم [٣] ، وكانت قسمتهم على قراريط ، والدينار أربعة وعشرين قيراطا ، يقسمون الأرض على ذلك [٤] - وكذلك روى عن النبى صلى الله عليه وسلم : " إنكم ستفتحون أرضا يذكر فيها القيراط ، فاستوصوا بأهلها خيرا " - وجعل عليهم لكل فدان نصف إردب [٥] قمح وويبتين [٦] من شعير إلا القرط [٧] فلم يكن عليه ضريبة ، والويبة يومئذ ستة أمداد [٨] " .

ويتضح من هذا النص الحقائق الآتية :

أولا : أن عمرو بن العاص عندما أقر قبط مصر على جباية الروم ، كان يقصد من ذلك الضرائب التي فرضها الروم سواء كانت خراجا أو جزية أو غيرهما .

---

(١) جالية : اختلف المؤرخون في تفسير معناها ، فيذكر محقق كتاب السيوطي : " أن الجالية هي أهل الذمة، لأن عمر أجلاهم عن جزيرة العرب" . أما أحمد صادق سعد فيقول في كتابه : إن أعيان الروم الذين ظلوا بمصر بعد الفتح العربي سموا " بالجالية " . وفي رأيي أن هذا هو الرأي الأقرب للصواب لمعنى كلمة "جالية" ، لأن عبارة " لو كانت فيها (أي القرية) جالية " ، تدل على وجود عنصر آخر يسكن القرية ، لأن قرى مصر بالطبع كان سكانها من أهل الذمة .

(٢) تشاحوا : أي بخل به بعضهم على بعض .

(٣) عدتهم : أي جماعتهم ، والعدة جمع عدد .

(٤) أي يدفع عن كل فدان (الذي يساوي ٢٤ قيراط) دينارا .

(٥) إردب : جمع أرادب ، مكيال ضخم وهو ٢٤ صاعا (مكيالا) ، والصاع ٤ أمداد . والإردب من وضع المصريين الأقدمين ، وقد سبقوا جميع الأمم الى وضعه . والإردب يساوي اليوم عند المصريين ١٩٨ لترا .

(٦) الويبة : اثنان وعشرون أو أربعة وعشرون مدا . وهو مكيال للحبوب ، سعته سدس الإردب ، ويستعمل في مصر .

(٧) القرط : أي علف الماشية .

(٨) أمداد : المد يساوى ١٨ ليترا افرنجيا على التقريب والمد من الكلمة اللاتيني Modium أو Modius وهو عند الرومان مكيال للسوائل والجوامد ، ثم اطلق عندهم على المكيال ، ويختلف عندهم باختلاف البلدان والأزمان .

ثانيـا : أن طريقة الجباية كانت تبدأبعقد اجتماع سنوى بين مشايخ القرى لمناقشة العمارة والخراب في كل قرية ، ثم يجتمعون برؤساء الكور ، ثم يوزعون الخراج على احتمال القرى وسعة المزارع ، وتقوم كل قرية ، قبل توزيع الخراج ، باستبعاد فدادين لكنائسهم وحماماتهم ومعدياتهم من جملة الأرض ، ثم يخرج منها عدد الضيافة للمسلمين ونزول السلطان . بعد ذلك يقومون بتحديد الجزية للصناع والأجراء ، ويقسمون عليهم بقدر احتمالهم، ولو كانت فى القرية جالية قسموا عليها بقدر احتمالها . بعد ذلك يقسمون الأرض التى زادت عن القرية بين من يريد الزرع ، فان عجز أحد بسبب ضعفه عن زرع أرضه ، تعطى لآخر يريد الزيادة .

ثالثـا : أن الخراج كان ينقسم الى نوعين . خراج نقدى ، وخراج عينى . وبالنسبة للخراج النقد ى فكان يقدر بدينار عن كل ٢٤ قيراط (أو عن كل فدان) . اما الخراج العينى فكان يقدر بنصف إردب قمح وويبتين من شعير عن كل فدان ، ويضيف ابن عبد الحكم فى موضع آخر : « لا أدرى كم من الودك [١] والعسل ، وعليهم من البز [٢] والكسوة التى يكسوها امير المؤمنين الناس ، ويضيفون من نزل بهم من أهل الاسلام ثلاث ليال » . ويضيف البلاذرى الى ذلك إلزام « كل ذى أرض مع الدينارين ثلاثة أرادب حنطة ، وقسطى زيت، وقسطى عسل، وقسطى خل، رزقاً للمسلمين، تجمع فى دار الرزق، وتقسم فيهم».

وكان يطلق على الضريبة التى تدفع عيناً فى أوراق البردى العربية اسم ضريبة الطعام. وتقول الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف: إن الضرائب العينية كانت ترسل إلى أهراء الفسطاط أو بابليون، أما الضرائب النقدية فكانت ترسل إلى ديوان الخراج والأموال عن طريق فروعه فى الأقاليم .

---

(١) الودك : أى الدسم من اللحم والشحم .

(٢) البز : جمع بزوز ، أى السلاح او الثياب من الكتان او القطن .

رابعاً : أن قيمة هذا الخراج كانت - كما يقول ابن عبد الحكم «بالتعديل» - أى لم يكن الخراج مبلغاً ثابتاً يُفرض على وحدة المساحة الزراعية، بل يتغير سنوياً تبعاً لحالة الفيضان، وبالتالى حالة المحصول. كما كان يراعى في تقدير الخراج كمية المحصول التى تنتجها الأرض، وحالة الأرض إذا كانت عامرة أو غامرة.

وهنا يجدر بنا الإشارة إلى أن تعديل الخراج بالنقص لابد أن يكون نتيجة لسبب خارج عن إرادة المالك، مثل : الفيضان. أما إذا أهمل المالك استغلال أرضه عَمْداً، فيستحق الخراج المفروض.

أما تعديل الخراج بمعنى زيادته، فنلاحظ أن هذه الزيادة تكون تبعاً لزيادة مساحة الأرض والزرع، لذلك يقول ابن عبد الحكم في موضع آخر: «لا يُزاد على أحد منهم في جزية رأسه أكثر من دينارين، إلا أنه يُلزم بقدر ما يتوسع فيه من الأرض والزرع». وقد أورد الحافظ بن رجب في كتابه: «أنه لا تجوز زيادة الخراج لزيادة الأسعار، ولا نقصه لنقصها».

خامساً : يُفهم من طريقة الجباية أن الخراج بنوعيه النقدى أو العينى، وأيضا الجزية، كانت توضع إجمالاً على القرية بأكملها، وأن شيخ القرية يُعتبر هو المسئول عن الخراج أو الجزية أمام صاحب الكورة أو القُبَّال، الذى يسأل عنها بدوره أمام الوالى . وبمعنى آخر، فقد كانت كل قرية مسئولة بالتضامن عن الضرائب المفروضة عليها. وينطبق هذا الوضع على طوائف الصناع والتجار، فقد كانت الجزية تفرض على كل الطائفة إجمالاً، وتوزع على أفرادها بمعرفة شيخها الذى هو منها.

سادساً : يظهر أيضاً من النص أن قيمة جزية القرية الإجمالية كانت بالتعديل أيضاً، وذلك فيما يبدو تبعاً لزيادة أو نقص عدد أهل القرية. فيقول ابن عبد الحكم : «إذا عَمرت القرية، وكُثر أهلها زيد عليهم، وإن قل أهلها وخربت نقصوا». فلو كان ابن عبد الحكم يقصد من ذلك الخراج، لما احتاج لذكر عدد سكان القرية، لأن الخراج يفرض على الأرض، ويتأثر بالعمارة والخراب، وليس على الرؤوس.

لذلك كان الولاة ـ فيما يبدو ـ يقومون بإحصاء عدد سكان كل قرية بصفة دورية. فتشير المصادر إلى قيام الوالى ابن رفاعة، عند توليه مصر عام (١٠٩هـ/٧٢٧م) من قبل الخليفة هشام بن عبد الملك (١٠٥ ـ ١٢٥هـ/٧٢٣ ـ ٧٤٢م) بإحصاء عدد السكان بنفسه، يساعده الأعوان والكتاب، حتى إنه ظل فى ذلك مدة ستة أشهر بالصعيد، وثلاثة أشهر بأسفل الأرض، وذلك بغرض تعديل الجزية. فيقول ابن عبد الحكم : «فأحصوا من القرى أكثرَ من عشرة آلاف قرية، فلم يُحصَ فيها فى أصغر قرية منها أقل من خمسمائة جمجمة من الرجال الذين يفرض عليهم الجزية .

سابعاً : إن من يعجز عن دفع ضرائبه كاملة بسبب عدم إمكانية زراعة ارضه، تعطى أرضه لمن يقدر على زراعتها، او كما يقول المقريزى : «لذوى الاحتمال» .

ثانياً : (جباية الجزية)

إذا كان الخراج ضريبة على الأرض ، فالجزية ضريبة على الروءوس. واسم الجزية مشتق من الجزاء، والأصل فيها قوله تعالى:

﴿ قَاتِلُوا الذين لا يُؤمِنُونَ بالله ولا باليومِ الآخرِ ولا يُحَرِّمون ما حَرَّمَ اللهُ وَرسُولُهُ ولا يَدِينُونَ دِينَ الحقِّ مِنَ الذينَ أوتُوا الكِتَابَ حتى يُعْطُوا الجِزْيَةَ عن يَدٍ وهُم صَاغِرون﴾ (١) .

ويذكر الدكتور محمد ضياء الدين الريس فى كتابه أن الجزية «كانت بمثابة ضريبة مالية، للمساهمة فى واجب الدفاع نظير ضريبة الدم التى كان يدفعها المسلم فى حومة القتال، للدفاع عن الدولة كلها» .

وكان المصريون يعرفون الجزية باسم «دُمزيا».

وقد أجمع الفقهاء على أن الجزية تؤخذ من أهل الكتاب ومن المجوس.

ورأى أبو حنيفة عدم جواز أخذ الجزية من العرب، حتى ولو كانوا من عبدة الأوثان.

---

(١) سورة التوبة (آية رقم ٢٩) .

والجزية لا تكون إلا على الأحرار، لأن الأسير إذا استرق فلا جزية عليه، لذلك يقول ابن عبد الحكم: «حدثنا عبد الملك بن مسلمة قال : كان لعبد الله بن سعد موالى نصارى، فما تتقهم، فكان عليهم الخراج»، ويقصد بالخراج هنا الجزية.

والجزية لا تجب أيضاً على إمرأة ولا صبى ولا مجنون، لأنهم أتباع. ويرى الدكتور محمد ضياء الدين الريس أن الإسلام ألغى الامتياز الذى كانت تتمتع به طوائف خاصة تعفى من ضريبة الرأس أو حتى من غيرها، كالطبقات الأرستقراطية فى عاصمة مصر.

أما قيمة الجزية :

فيقول ابن عبد الحكم إن عمر بن الخطاب إذا فتح بلداً صلحاً، فإنه كان يأخذ من أهلها الجزية التى يتفقون عليها، بدون أن ينقص منها أو يزيد عليها، أما مَن لم يتفق معه على جزية معينة، فان عمر كان ينظر فى أمره، فيخفف عنهم أو يزيد على حسب إمكانياتهم، فيقول فى ذلك : «وكان عمر ابن الخطاب يأخذ ممن صالحه من المعاهدين ما سمّى على نفسه، لا يضع من ذلك شيئاً ولا يزاد عليه، ومن نزل منهم على الجزية ولم يسمِّ شيئاً يؤديه، نظر عمر فى أمره، فإذا احتاجوا خفف عنهم، وإن استغنوا زاد عليهم بقدر استغنائهم» .

وبدراستنا للمصادر الإسلامية نلاحظ أن الفقهاء قد اختلفوا فى قدر الجزية الواجبة على الفرد، فأبو حنيفة قد حدد الجزية على حسب الغِنى والفقر (أو حالة الفرد المادية)، فمثلاً : الاغنياء يؤخذ منهم ثمانية وأربعون درهماً، أما الفقراء فيؤخذ منهم إثنا عشر درهماً، ثم أشار إلى وجود طبقة متوسطة بين الأغنياء والفقراء، وذكر أنهم يُؤخذ منهم أربعة وعشرون درهماً، وهكذا جعلها مقدرة، كما منع من اجتهاد الولاة فيها.

وبالنسبة لمالك، فلم يحدد لها قيمة معينة، وإنما تركها لاجتهاد الولاة.

أما الشافعى فقد حدد القيمة الصغرى لها بدينار، وإن لم يحدد

القيمةالكبرى ، على أساس انها ترجع لاجتهاد الولاة، وإن كانت لا تقل عن دينار، غير أنه رأى أن اتفاق الولاة في تحديد قيمتها يجعلها لازمة لجميعهم ولأعقابهم قرناً بعد قرن، وانه لا يجوز لوالي بعده ان يغيره إلى نقصان منه أو زيادة عليه.

هذا من الناحية النظرية، أما من الناحية التطبيقية في مصر، فان قيمة الجزية التي صولح عليها الأقباط كانت على النحو الآتي :

يقول المقريزي نقلاً عن ابن عبد الحكم: «لما فتح عمرو بن العاص مصر صولح على جميع مَن فيها من الرجال من القبط ممن راهق الحلم إلى ما فوق ذلك، ليس فيهم امرأة ولا صبي ولا شيخ على دينارين»، «لايزاد على أحد منهم في جزية رأسه أكثر من دينارين».

ثم يذكر ابن عبد الحكم أن وضع الاسكندرية بالنسبة للجزية، أو حتى للخراج، كان مختلفاً بالنسبة لوضع مصر، على أساس انها فتحت عَنْوَة بغير عهد ولا عقد، فيرى «أنهم كانوا يؤدون الخراج والجزية على قدر ما يَرى مَن وليهم».

وترى الدكتورة سيدة كاشف: أن العرب عندما فتحوا مصر، لم يساووا الأقباط في دفع الجزية، وإنما كانت تتناسب مع ثروة الشخص، وتستند في ذلك إلى أوراق البردي، ففي كتاب قرة بن شريك إلى صاحب كورة أشقوة [1]، نجده يأمره بأن يرسل كشفاً بالأماكن المختلفة لمعرفة عدد الرجال في كل مكان، والجزية الواجب عليهم أداؤها، وما يملكه كل رجل من الأراضي وما يقوم به من الأعمال، ويطلب من صاحب الكورة ألا يوجد مجال للشكوى أو الاستياء منه، ويذكره بأنه مصمم على مكافأة من يسير سيراً حسناً، ومعاقبة من يتنكب طريق العدل.

وتقول الدكتورة سيدة كاشف إنه لو كان كل فرد يدفع جزية مساوية لما يدفعه الآخر لما طلب والي مصر كشفاً بما يملكه كل شخص، وما يقوم به من

---

(١) أشقوة : كانت كورة من كور الصعيد، وهي الآن كوم اشقاو بين أبو تيج وطهطا في محافظة أسيوط، وقد عثر فيها عام ١٩٠١م على مجموعة من الأوراق البردية التي ألقت شعاعاً من النور على حكم قرة ابن شريك في مصر .

عمل، وبالجزية الواجبة عليهم، ولما طلب من صاحب الكورة أن يكون عادلاً في عمله، ولما هدده إذا هو لم يتبع طريق الحق أو أوجد أي مجال للشكوى أو الاستياء من جانب أهل كورته، ولاكتفى الوالي بمعرفة عدد رجال كورته، وبذلك يعرف الجزية الواجبة عليهم.

وفي أحيان كثيرة كانت الجزية تؤخذ من أملاك أهل الذمة عيناً بقيمتها، ثم يتولى المسلمون بيعها. ولم يتورع الولاة عن أخذ الخمر والخنازير وبيعها، مما دفع بلال إلى استنكار هذا الأمر، ورفعه إلى عمر بن الخطاب الذي أمر بأن يتولى أهل الذمة البيع، ثم يأخذوا ذلك من أثمانها، على اعتبار أن الخمر والخنازير مال من أموال أهل الذمة، ولا تكون مالاً للمسلمين.

ويقول ابن عبد الحكم في ذلك أيضاً: «إن ما باع القبط في جزيتهم، وما يؤخذون به من الحق الذي عليهم من عبّد أو وليدة أو بعير أو بقرة أو دابة، فان ذلك جائز عليهم، جائز لمن ابتاعه منهم، غير مردود إليهم إن أيْسَروا».

ومعنى ذلك أن القبطي الذي يُعطي من أملاكه شيئاً بغرض استيفاء الجزية التي عليه بسبب ضائقة ما، فانه ليس من حقه استرداد أملاكه مرة أخرى مقابل دفع الجزية المفروضة نقداً إذا زالت هذه الضائقة.

ويشترط عليهم في عقد الجزية شرطان - كما يذكر الماوردي: مستحق، ومستحب. أما شرط المستحق فيتفرع إلى ستة شروط:

الأول: أن لا يذكروا كتاب الله تعالى بطعن فيه ولا تحريف له.

الثاني: أن لا يذكروا رسول الله صلى عليه وسلم بتكذيب له ولا ازدراء.

الثالث: أن لا يذكروا دين الإسلام بذم له ولا قدح فيه.

الرابع: أن لا يصيبوا مسلمة بزنا ولا باسم نكاح.

الخامس: أن لا يفتنوا مسلماً عن دينه ولا يتعرضوا لماله ولا دينه.

السادس: أن لا يعينوا أهل الحرب ولا يُودِوا أغنياءهم.

وهذه الشروط الستة حقوق ملزمة، يكون ارتكابها بعد ذلك نقضاً لعهدهم.

وأما شرط المستحب فيتفرع أيضاً إلى ستة شروط :

الأول : تغير هيئاتهم بلبس الغيار وشد الزنار.

الثاني : أن لايُعلوا على المسلمين في الأبنية، ويكونوا إن لم ينقصوا مساويين لهم.

الثالث : أن لا يُسمعوهم أصوات نواقيسهم ولا تلاوة كتبهم ولا قولهم في عزير والمسيح.

الرابع : أن لا يجاهروهم بشرب خمورهم ولا بإظهار صلبانهم وخنازيرهم.

الخامس : أن يُخفوا دفن موتاهم ولا يجاهروا بندب عليهم ولا نياحة.

السادس : أن يُمنعوا من ركوب الخيل عناقاً وهجاناً [١] ولا يمنعوا من ركوب البغال والحمير.

وهذه الستة المستحبة لا تلزم بعقد الذمة، ولا يكون ارتكابها بعد ذلك نقضاً لعهدهم، ولكن يؤخذون بها إجباراً ويؤدبون بها زجراً، ولا يؤدبون إن لم يشترط ذلك عليهم.

وبالنسبة للوقت الذي يجب أن تجبى فيه الجزية، فقد ذكر الماوردي أنها تجب عليهم مرة واحدة في السنة بعد انقضائها بشهور هلالية.

ويذكر أبو يوسف: أنه في وقت جباية الجزية كانت تختم رؤوس أهل الذمة، وذلك حتى يفرغوا من عرضهم.

وفي زمن عمر بن عبد العزيز (٩٩هـ ـ ١٠١هـ/ ٧١٨ ـ ٧٢٠م) أصدر الكثير من التشريعات الخاصة بالجزية، وأرسلها إلى عماله على البلاد ومنها :

(١) والهجين من الخيل هو الذي ولدته برذونة (التركي من الخيل) من حصان عربي، وبمعنى آخر عندما يكون الأب عتيقاً أي كريماً والأم ليست كذلك، كان الولد هجيناً.

أولاً : جزية موتى القبط على أحيائهم: وكانت بداية هذه الفتوى عندما أرسل حيان بن سريج عامل الخراج في مصر عام (٩٩هـ/٧١٨م) من قبل عمر بن عبد العزيز يسأله في هذه الفتوى «فسأل عمر عن ذلك عراك بن مالك [1] ... فقال: ما سمعت لهم بعقد ولا عهد، وإنما أُخذوا عَنْوَة بمنزلة العبيد، فكتب عمر إلى حيان بن سريج يأمره أن يجعل جزية الأموات على الأحياء».

ويقول ابن عبد الحكم إن فتوى جعل جزية موتى القبط على أحيائهم ليست دليلاً على أن مصر فُتحت عَنْوَة، لأن الفتح سواء كان صلحاً أو عنوة فإن الجزية المفروضة على القرية ثابتة عليهم. فإذا فتحت عَنوة فإن «موت من مات منهم لا يضع عنهم من الجزية شيئاً»، وإذا فتحت صلحاً فإن «موت من مات منهم لا يضع عنهم مما صالحوا عليه شيئاً».

على أن أبا يوسف يرى عدم جواز أخذ الجزية من ورثة مَن مات من أهل الذمة، أو حتى من تركته «لأن ذلك ليس بدين عليه».

ثانياً : جزية الرهبان: فقد فرض عمر بن عبد العزيز على كل راهب دينارين. وكانت أول جزية أخذت من الرهبان زمن عبد العزيز بن مروان الذي تولى مصر عام (٦٥هـ/٦٨٤م)، الذي أمر بإحصاء الرهبان وفرض جزية عليهم تقدر بدينار عن كل راهب .

فزادت هذه القيمة في زمن عمر بن عبد العزيز الذي جعلها دينارين. وقد برر أبو عبيد لعمر بن عبد العزيز هذا التشريع أو القرار بقوله: «ولا أرى عمر فعل هذا إلا لعلمه بطاقتهم له، وأن أهل دينهم يتحملون

(١) وهو عراك بن مالك الغفاري المدني فقيه أهل دَهْلك (ودَهْلك جزيرة قريبة من أرض الحبشة من ناحية اليمن) عن أبي هريرة، وحفصة، وعائشة، وابن عمر وعنه مكحول، والحكم بن عتيبة وجعفر بن ربيعة ويحيى بن سعيد الأنصاري. قال أبو الغصن: كان يصوم الدهر. قال الواقدي. توفي بالمدينة في زمن زيد بن معاوية. وقال أبو حاتم وغيره: ثقة. ويقول ابن العماد: توفي بعد المائة .

ذلك لهم، كما أنهم يكفونهم جميع مؤوناتهم». إلا أن هذا التشريع - على ما يبدو - قد ألغى زمن الخليفة المعتز (٢٥٢ - ٢٥٥ هـ/٨٦٦ - ٨٦٨م) الذى أصدر قراراً «بأن من يرفض العالم ويسكن الجبال، لا يجب أن يُلزم بخراج ولا جزية». وكان ذلك بعد الالتماس الذى قدمه أحد الرهبان للخليفة بهذا الشأن.

ويذكر البلوى أيضا أن رهبان دير القصير اشتكوا لأحمد بن طولون من جزية الرهبان، ويبدو أن جزية الرهبان كانت قد ألغيت قبل ذلك، وذلك لقولهم : «فشكونا إليه (أى لأحمد بن طولون) يوماً، أمْر ابن المدبر صاحب الخراج بمصر، وقلنا له : إنه يطالبنا بجزية رؤوسنا، وقد أسقطت عن أمثالنا على مر السنين».

وفى سنة (٣١٣هـ/٩٢٥) ألزم الوزير على بن عيسى بن الجراح [١] الأساقفة والرهبان بأداء الجزية، مما دفعهم إلى الاستغاثة بالمقتدر بالله (٢٩٥ - ٣٢٠ هـ/٩٠٧ - ٩٣٢م) الذى كتب إلى مصر: «بأن لا يؤخذ من الأساقفة والرهبان والضعفاء جزية، وأن يُجروا على العهد الذى بأيديهم».

ثالثاً : إعفاء أهل الذمة من جزية من أسلم منهم: وكان الحجاج بن يوسف قد أخذ الجزية ممن أسلم من أهل الذمة، ولكن فى زمن عبد الملك

---

(١) هو على بن عيسى بن داود بن الجراح أبو الحسن البغدادى الحسنى، وزير المقتدر العباسى والقاهر، وأحد العلماء الرؤساء، من أهل بغداد، فارسى الأصل، ولد سنة ٢٤٤ هـ/٨٥٨ م ونشأ كاتباً لأبيه، وولى مكة واستقدمه المقتدر إلى بغداد سنة ٣٠٠ هـ/٩١٢م، فولاه الوزارة، فأصلح الأحوال وأحسن الإدارة وحمدت سيرته، ثم عزله المقتدر سنة ٣٠٤ هـ/٩١٦م وحبسه ونفاه إلى مكة سنة ٣١١ هـ/٩٢٣م ومنها إلى صنعاء، وأذن له بالعودة إلى مكة سنة ٣١٢هـ/٩٢٤م فعاد، وولى فيها الإطلاع على أعمال مصر والشام فكان يتردد إليهما، وأعاده المقتدر إلى الوزارة فرجع إلى بغداد سنة ٣١٤ هـ ونقم عليه سنة ٣١٦هـ/٩٢٨م فعزله وقبض عليه. ثم جعل له النظر فى الدواوين سنة ٣١٨هـ/٩٣٠م. وهكذا كانت حياته ملؤها الاضطراب. وقد عاش تسعين عاماً، ويقال إنه كان فى الوزراء كعمر بن عبد العزيز فى الخلفاء، وتوفى ببغداد عام ٣٣٤هـ/٩٤٥م ويقال توفى عام ٣٣٥هـ/٩٤٦م. له كتب منها «ديوان رسائل»، ومعانى القرآن» أعانه عليه ابن مجاهد المقرى، وجامع الدعاء»، و «كتاب الكتاب وسياسة المملكة وسيرة الخلفاء».

بن مروان (٦٥ ـ ٨٦ هـ / ٦٨٤ ـ ٧٠٥م) أرسل إلى أخيه عبد العزيز بن مروان والى مصر (٦٥ـ ٨٦ هـ/٦٨٤ ـ ٧٠٥م) بوضع الجزية عمن أسلم من أهل الذمة، وعندما حاول ابن حجيرة [١] عدوله عن ذلك وقال له:

«أعيذك بالله أيها الأمير ان تكون أول من سن ذلك بمصر، فو الله إن أهل الذمة ليتحملون جزية من ترهب منهم، فكيف نضعها على من اسلم منهم؟»، ولكن يبدو أنه لم يخرج بقرار قاطع للحد من هذه المسألة، وذلك لقول المقريزى: «فتركهم عند ذلك». واستمر هذا الوضع حتى زمن عمر ابن عبد العزيز (٩٩ ـ ١٠١هـ/٧١٧ ـ ٧١٩)، الذى أعفى أهل الذمة من جزية من أسلم منهم . فقد أرسل عمر بن عبد العزيز إلى حيان بن سريج عامله على مصر «أن تضع الجزية عمن أسلم من أهل الذمة»، وقد استند عمر فى دعواه على هذه الآية الكريمة التى تقول :

﴿ فإن تَابُوا وأَقَامُوا الصَّلاةَ وآتَوا الزكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُم إن اللهَ غفورٌ رحيم [٢] . وقال تعالى : ﴿ قَاتلوا الذينَ لا يُؤْمِنُونَ بالله ولا باليوم الآخرِ ولا يُحَرِّمُونَ مـا حَرَّمَ اللهُ ورَسُولُهُ ولا يَدِينُونَ دينَ الحَقِّ مِنَ الذينَ أُتُوا الكِتَابَ حتى يُعْطُوا الجِزْيَةَ عن يَدٍ وهُم صَاغِرون﴾ [٣].

ويبدو أن حيان بن سريج لم يقتنع بذلك فأرسل إلى عمر بن العزيز رسالة يوضح فيها مساوئ إسقاط الجزية عمن أسلم من أهل الذمة، لأن نقص حصيلة الجزية قد دفعه إلى الاقتراض لكى يدفع مرتبات أهل الديوان، وكانت رسالته على النحو الآتى: «أما بعد، فإن الإسلام قد أضر بالجزية، حتى سلفت من الحارث بن ثابتة عشرين ألف دينار، تممت بها عطاء أهل الديوان، فإن رأى أمير المؤمنين أن يأمر بقضائها فعل»!

---

(١) وهو عبد الرحمن بن حجيرة الخولانى قاضى مصر، روى عن أبى ذر وغيره، وكان عبد العزيز بن مروان يرزقه فى السنة ألف دينار فلا يدخرها، وقد توفى عام ٨٣ هـ .

(٢) سورة التوبة (آية رقم ٥) .

(٣) سورة التوبة (آية رقم ٢٩) .

وهكذا نرى كيف أن المسألة ـ في نظر بعض عمال الخراج ـ تحولت إلى مسألة اقتصادية! وأن عامل تشجيع الأقباط على الدخول في الإسلام قد غاب تحت عامل زيادة حصيلة الجزية! وهو ما دفع عمر بن عبد العزيز إلى الاعتراض على هذا الوضع قائلاً: «إن الله إنما بعث محمداً صلى الله عليه وسلم هادياً ولم يبعثه جابياً».

وقد ذكر الماوردي أن أبا حنيفة قد أفتى باسقاط الجزية عن من أسلم أو من مات من أهل الذمة (١).

بعد ما تعرضنا لموضوع الخراج والجزية يجدر بنا الإشارة إلى أوجه الاختلاف والاتفاق بين كل منهما، فهما يجتمعان من ثلاثة أوجه، ويفترقان من ثلاثة أوجه ـ حسب تعبير الماوردي ـ فيقول: «أما الأوجه التي يجتمعان فيها: فأحدهما، أن كل واحد منهما مأخوذ من مشرك، صَغاراً له وذمة.

والثاني، أنهما مال فيء يصرفان في أهل الفيء.

والثالث، أنهما يجبيان بحلول الحول ولا يستحقان قبله.

---

(١) ويقول ابن قيم الجوزية في كتابه:

ومن أسلم سقطت عنه الجزية سواء أسلم في أثناء الحول أو بعده. ولو اجتمعت عليه جزية سنين ثم أسلم سقطت كلها: هذا قول فقهاء المدينة وفقها، الرأي وفقهاء الحديث إلا الشافعي وأصحابه فإنه قال: إن أسلم بعد الحول لم تسقط لأنه دين استحقه صاحبه واستحق المطالبة به في حالة الكفر، فلم تسقط بالإسلام كالخراج وسائر الديون. وله ـ فيما إذا أسلم في أثناء الحول ـ قولان: أحدهما أنها تسقط والثاني أنها تؤخذ بقسطه. والصحيح الذي لا ينبغي القول بغيره سقوطها. وعليه تدل سنة رسول الله ﷺ وسنة خلفائه، وذلك من محاسن الإسلام وترغيب الكفار فيه، وإذا كان رسول الله ﷺ يعطي الكفار على الإسلام حتى يسلموا يتألفهم بذلك، فكيف ينفر عن الدخول في الإسلام من أجل دينار؟ فأين هذا من ترك الأموال للدخول في الإسلام؟ قال سفيان الثوري عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: (ليس على مسلم جزية). قال أبو عبيد: تأويل هذا الحديث: لو أن رجلاً أسلم في آخر السنة وقد وجبت الجزية عليه، أن إسلامه يسقطها عنه فلا تؤخذ منه، وإن كانت قد لزمته قبل ذلك، لأن المسلم لا يؤدي الجزية ولا تكون عليه ديناً. وقد روى عن عمر وعلي وعمر بن عبد العزيز ما يحقق هذا المعنى: حدثنا عبد الرحمن عن حماد بن سلمة بن عبيد الله بن رواحه قال: كنت مع مسروق بالسلسلة فحدثني أن رجلاً من الشعوب ـ يعني الأعاجم ـ أسلم، وكانت تؤخذ منه الجزية، فأتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين، أسلمت والجزية تؤخذ مني. فقال: لعلك أسلمت مستعوذاً، فقال: أما في الإسلام ما يعيذني؟ قال: فكتب أن لاتؤخذ منه الجزية.

أما الأوجه التي يفترقان فيها: فأحدهما، أن الجزية نص، وأن الخراج اجتهاد. والثاني، أن أقل الجزية مقدر بالشرع ، وأكثرها مقدر بالاجتهاد ، والخراج أقله وأكثره مقدر بالاجتهاد . والثالث، أن الجزية تؤخذ مع بقاء الكفر، وتسقط بحدوث الإسلام، والخراج يؤخذ مع الكفر والاسلام ».

خلط المصادر العربية بين معنى كل من الخراج والجزية :

على أننا نفاجأ بأن ابن عبد الحكم - ومن نقل عنه مثل السيوطي - يخلط بين معني الخراج والجزية، فيكتب الجزية أحياناً بمعنى الخراج، ويكتب الخراج بمعنى الجزية . وعلى سبيل المثال يذكر أن رجلا أسلم على عهد عمر بن الخطاب، فقال: «ضعوا الجزية عن أرضي ». رغم أن الجزية لا تكون على الأرض وإنما الخراج! كذلك يذكر في موضع اخر أنه لما ولى ابن رفاعه مصر، خرج ليحصي عدد أهلها، وينظر في تعديل الخراج عليهم. «فأحصوا من القرى أكثر من عشرة آلاف قرية، فلم يُحصَ فيها في اصغر قرية منها أقل من خمسمائة جمجمة من الرجال الذين يفرض عليهم الجزية». ونلاحظ أنه في بداية كلامه ذكر كلمة الخراج، في حين أنه في سياق الكلام الذي أورده يشير إلى الجزية، إذ يتحدث عن إحصاء الجماجم من الرجال في كل قرية الذين يفرض عليهم الجزية!

ويقول ابن عبد الحكم أيضاً: «كان لعبد الله بن سعد موالي نصارى، فأعتقهم، فكان عليهم الخراج» . وهويقصد بالخراج هنا الجزية، وذلك لارتباط الحرية بالجزية، فقد ذكرت آنفا كيف أن الجزية لا تكون إلا على الحر وليس على العبد، فإعتاق العبد معناه اعطاؤه حريته التي يلزم بها إعفاؤه من الجزية.

كذلك يورد ابن عبد الحكم مصطلح «الخراج» بمعنى يشمل كلا من الجزية والخراج. فيقول: إن عمرو بن العاص عندما تم له الأمر في مصر «احصى أهلها وفرض عليهم الخراج، فكانت مصر كلها صلحا بفريضة دينارين دينارين على كل رجل، لا يُزاد على أحد منهم في جزية رأسه أكثر

من ديناريين، إلا أنه يلزم بقدر ما يتوسع فيه من الأرض والزرع». فنراه هنا استخدم مصطلح الخراج في معنى الجزية، لأن فرض الخراج لا يحتاج إلى إحصاء السكان، فهو على الارض، ونراه استخدم مصطلح الخراج بمعنى كُلاً من الجزية التى على الرؤوس والخراج الذى على الأرض والزرع.

المقصود بمصطلح خراج مصر

يتساءل «بتلر» عما يعنيه المؤرخون المسلمون من «إرسال خراج مصر» إلى الخلافة: أيقصدون كلَّ ما يُجبى من أموالها؟ أم يقصدون الجزية وحدها، أم الخراج وحده؟ وكان من رأيه أنهم إنما يقصدون الخراج وليس الجزية، غير أنه عندما أرادأن يدلل على رأيه هذا، انتهى إلى أن المقصود الجزية! فهو يقول: «فقد جاء عنهم أن عدد من فرضت عليهم الجزية دينارين، ستة الاف ألف نفس، وجاء بعد ذلك أن مقدار المال الذى جبى من مصر كان اثنى عشر ألف الف دينار، ويقول مؤرخو المسلمين إن هذا المال اقل مما كان يجبيه المقوقس ومقداره عشرون ألف الف دينار. فإذا صح لنا أن نصدق هذه الأعداد ونثق فى أنها قُدّرت على أساس واحد فى الحالين، وأنها تصلح لان تكون أساساً للمقارنة، كانّ لابد أن نتخذها دليلاً على أن حكم العرب كان بركة على المصريين خفف عنهم وطأة الضرائب. على أن الأمر كان على غير ذلك، إذ أن المال الذى يذكره العرب لا يَقصد منه إلا مال الجزية، فى حين أن ما يُذكر عن أموال الروم لا يُقصد به فى أغلب الظن الجزية وحدها، إذ أن الروم كانوا يجبون من مصر جزية على النفوس وضرائب أخرى كثيرة العدد».

ونرجح أن مصطلح «خراج مصر» كان المقصود به الجزية والخراج معا، فلو كانت جزية مصر وحدها قد قدرت بإثنى عشر الف الف دينار فى ولاية عمرو بن العاص، وضرائب الروم كلهاقدرت فى عهد المقوقس بعشرين الف الف دينار، فليس هناك معنى إذن لقول عمر بن الخطاب لعمرو بن العاص فى رسالته الاولى التى أرسلها إليه: «وأعجب مما عجبت أنها لا

تؤدي نصف ما كانت تؤديه من الخراج قبل ذلك»! ثم قوله: «لست قابلاً منك دون الذي كانت تؤخذ به من الخراج قبل ذلك!» مما دفع عمرو بن العاص إلى الرد عليه بقوله: «ولعمري للخراج يومئذ أوفر وأكثر، والأرض أعمر، لانهم كانوا على كفرهم وعتوهم، أرغب في عمارة أرضهم منا مذ كان الإسلام». مما يدل على أن قيمة الاثنى عشر ألف ألف دينار هي قيمة الضرائب المفروضة كلها في ذلك الوقت والتي تشمل الخراج والجزية، لذلك قارن بينهاوبين جباية الروم. وبالتالي، وفي ضوء ما سبق، لا نستطيع أن نثق في مقولة ابن حوقل والمقريزي: «وهذا الذي جباه عمرو ثم عبد الله إنما هو من الجماجم خاصة دون الخراج».

وعلى كل حال، ففي رأي الدكتور محمد ضياء الدين الريس أن كلمة «الخراج» كانت ذات معنى عام ومعنى خاص. فالمعنى العام: وهي أنها تعني الأموال العامة أو إيراد الدولة، أما المعنى الخاص: فحين يراد بها ضريبة الأرض.

ويقول الحافظ بن رجب نقلاً عن الأزهري [1] في معنى الخراج، إنه : اسم لما يخرج من الفرائض في الأموال، يقع على الضريبة (أي ضريبة الأرض وهي خراج الأرض)، وعلى مال الفئ، ويقع على الجزية، وعلى الغلة».

قيمة خراج مصر :

لقد حقق الدكتور محمد ضياء الدين الريس قيمة خراج مصر ـ في كتابه ـ تحقيقاً وافياً يستحق ان نعرضه هنا. فقد لاحظ أن المصادر العربية قد اختلفت في تقدير قيمة خراج مصر الذي جُبي في ولاية عمرو بن العاص، فهناك بعض المصادر التي ذكرت أن قيمة خراج مصر بعد الفتح العربي كان يقدر باثنى عشر ألف ألف دينار، وأن عبد الله بن سعد بن أبي سرح قد

---

(١) الأزهري: هو محمد بن احمد الأزهر بن طلحة، صاحب كتاب (تهذيب اللغات)، ولد عام ٢٨٢ هـ وتوفي عام ٣٧٠ هـ

جباها فى ولايته على مصر من قبل الخليفة عثمان بن عفان ـ أربعة عشر ألف ألف دينار، وأن هناك بعض المصادر الأخرى التى ذكرت أن قيمة خراج مصر فى ولاية عمرو بن العاص قد قُدرت بألفى ألف دينار، وأن عبد الله بن سعد بن أبى سرح قد جباها أربعة آلاف ألف.

وقد رأى الدكتور محمد ضياء الدين الريس أن التقدير الثانى هو الأصوب وذلك للحقائق الآتية:

أولاً : أن البلاذرى وقُدامة كلاهما متقدم عن المقريزى، والأول حجة فى الفتوح، والثانى فى الخراج.

ثانياً: أن المقريزى نفسه نَص على أن الذى جباه عمرو ثم عبد الله، «إنما هو من الجماجم خاصة دون الخراج» ـ أى كانت على الرؤوس فقط وما دام أن الجزية بالاتفاق هى ديناران على كل رجل دون النساء والصبيان والشيوخ، فيكون معنى ذلك أن عدد الرجال الذين أدوا الجزية ستة ملايين، فإذا اعتبرنا الرجال المفروض عليهم الجزية ثلث أو ربع أو خمس عدد السكان، كان عدد السكان الكلى: ١٨ أو ٢٤ أو ٣٠ مليوناً على الترتيب، وهذا غير معقول بالمرة، وقد قرر مؤرخو مصر البيزنطية أن عدد سكانها كان فقط ٧ ملايين بالإضافة إلى ثلاثمائة ألف فى الاسكندرية، ويرجح الدكتور محمد ضياء الدين الريس أن هذا العدد قد نقص فى عهد الخلفاء، وخاصة بعد جلاء الروم.

ثالثاً : وبالنسبة لقيمة خراج مصر قبل الفتح العربى، وما ذكر من أن المقوقس قد جباها عشرين ألف ألف دينار، فهذا أيضاً غير قابل للتصديق، إذ تدل أبحاث مؤرخى مصر البيزنطية أن الضرائب كان «يدفع أكثرها عيناً». ويشكّون فى أن تبلغ ضريبة الرأس هذا المقدار نقداً. وبالتالى وكما يقول الدكتور محمد ضياء الدين الريس فإن كل هذه الأرقام التى أوردها المقريزى خيالية، وقد يكون منشأ هذا تحريف الناسخ أو غير ذلك.

رابعاً : أن هناك إجماعاً فى الآراء على أن خراج مصر، فى العهدين الأموى والعباسى، كان فى المتوسط لا يزيد على أربعة ملايين دينار، وأنه استمر حافظاً هذه النسبة فيما تلا من عصور. أى أن الخراج ، إذا قبلنا التقدير الاول، يكون قد هبط فجاة، فبعد أن كان أربعة عشر مليوناً نزل إلى أربعة أو نحوها! ويعلل المقريزى ذلك بأنه بسبب خراب الأرض وفساد الزمان ما بين عهد عثمان ومعاوية، على أن الذى يدل عليه التاريخ هو العكس ـ كما يذكر الدكتور محمد ضياء الدين الريس ـ فإن بنى أمية كانوا أكثر عناية بتعهد مصادر الإنتاج وبجباية الخراج.

خامساً: أن قيمة الخراج فى عهد عمر قد قدر بحوالى مائة أو مائة وعشرين ألف ألف درهم، ولم يزد على ذلك كثيراً في العهود التالية، فلو أن مصر جزيتها فقط كانت اثنى عشر ألف ألف دينار، لكان هذا معناه أن هذا الخراج يساوى ـ باعتبار أن الديار عشرة دراهم ـ مائة وعشرين ألف ألف درهم. .. وبذلك يكون مساوياً لخراج العراق، مع أن مساحة الأرض الزراعية في العراق كانت أكبر، إذ كانت لا تقل عن عشرة ملايين من الأفدنة، هذا إلى جانب اشتهارها بالجودة والخصوبة.

سادساً: أن أبا يوسف وغيره من المؤرخين قد أثبتوا أن عدد من ضربت عليهم الجزية فى العراق لم يزيدوا على خمسمائة ألف وخمسين ألفاً، فكيف يُعقل أن يكون عدد من فرضت عليهم الجزية في مصر ثمانية أو ستة ملايين؟ اى يكون سكان مصر البيزنطية أكثر من سكان العراق الكسروى باثني عشر أو أربعة عشر ضعفا!

وأخيرا يرى الدكتور محمد ضياء الدين الريس أنه فى ضوء هذه الحقائق والأدلة، فإن تقدير البلاذرى وقدامة هو الصحيح، وبالنسبة للتقدير الآخر، فربما كانت كلمة «عشر» قد زيدت فى الرواية، أو حدث خطأ أو تحريف.

فالجزية التي جبيت في عهد عمر كانت تقدر بألفي ألف دينار فقط، ثم في عهد عثمان صارت أربعة آلاف ألف فقط ويكون من نتائج ذلك أن نحكم بأن الخراج قد ارتفع في عهد بني أمية عما كان في عهد الخلفاء لا نقص، ويكون عدد السكان ما بين أربعة وسبعة ملايين، منهم حوالي مليون أو مليونين من الرجال، أما مساحة الأرض الزراعية في مصر فقد قدرها مؤرخو مصر البيزنطية بحوالي ثلاثة ملايين من الأفدنة فقط، وهو رقم قابل للتصديق.

طريقة إرسال الخراج إلى الخليفة :

أما بالنسبة لطريقة إرسال الخراج إلى الخليفة، فتبين لنا المصادر العربية أن هناك من الأمراء من كان يتولى بنفسه إرسال الخراج إلى الخليفة، ومنهم من كان ينيب عنه غيره.

فمثلا: في ولاية عمرو بن العاص على مصر (٢٠ هـ / ٦٤١م) نجد أنه كان ينيب عنه غيره في إرسال الخراج إلى الخليفة. وفي ذلك يقول ابن عبد الحكم: إن عمرو بن العاص أرسل الخراج إلى الخليفة مرتين، المرة الأولى كان ينيب عنه زكريا بن جَهْم العَبْدرى. والمرة الثانية كان ينيب عنه إبنه عبد الله بن عمرو.

إلا أننا نجد أن الليث بن فضل الذى تولى مصر (١٨٢ هـ/٧٩٨م) كان يسافر بنفسه إلى الخليفة الرشيد (١٧٠ـ ١٩٣هـ/ ٧٨٦ ـ ٨٠٨م) في كل عام، حاملاً مال الخراج معه وفي ذلك يقول المقريزيُ: «فكان (أي الليث) كلما اغلق خراج سنة وفرغ من حسابها، خرج بالمال إلى أمير المؤمنين هارون الرشيد ومعه الحساب».

وكان إرسال الخراج إلى عاصمة الخلافة يتم بعد حبس نصيب مصر المقدر لها، والذى كان يطلق عليه اسم «فريضة»، وقد قدرت فريضة مصر في ولاية عمرو بن العاص بحوالي ١٢٠ ألف دينار، وذلك لاستخدامها في الخدمات العامة مثل : حفر الخلجان، وإقامة الجسور، وبناء القناطر. وكان المساحون يقومون بكشف دوري على هذه الخدمات.

ويذكر محمد كامل مرسى «أن الإدارات كانت تقوم بتوزيع فئ الخراج بين الأمراء، والتابعين والجند وفقا لِرتَبِهم، ومقدار ما تخولهم مناصبهم من الحقوق، ويُدفع ما بقى إلى الخزانة».

ويجدر بنا فى النهاية أن نشير إلى ما أورده الجهشيارى فى كتابه من مماطلة أهل مصر في دفع الخراج. ويبدو أن هذه المماطلة كان الولاة قد اعتادوا عليها، مما دفع عمر بن مهران عندما تولى مصر (١٧٦ هـ/٧٩٢م) أن يكتب على كل هدية ارسلها له أهل مصر اسم صاحبها، حتى إذا جاء الموعد الثالث لتسديد الخراج المفروض ـ وكان الخراج كما ذكرت سابقاً يدفع على ثلاث أقساط فى السنة ـ ولم يدفعوا الخراج كالمعتاد. أخرج هذه الهدايا وباعها واخذ من ثمنها الخراج، ثم نظر فيما بقى، فطالب به الأهالى، الذين أسرعوا إلى تكملة ما بقى من أموال الخراج. وكان عدم قدرة الأهالى على دفع قيمة الخراج المطلوب هو السبب فى هذه المماطلة.

الفصل الثالث :

الارض والفلاح ـ طبقة الصناع ـ طبقة التجار

الارض والفلاح :

- طبقة الفلاحين .
- الوظائف الإدارية الخاصة بالزراعة .
- الاهتمام ببناء مقاييس للنيل .
- الاهتمام بالإصلاحات الزراعية .
- مساحة الاراضى الزراعية .
- اهم المحصولات الزراعية .

طبقة الصناع :

- طبقة الصناع .
- نظام النقابات .
- أنواع الصناعات :
  - صناعة المنسوجات واهم مراكزها
  - صناعة الورق
  - صناعة الزجاج
  - صناعة الخشب
  - صناعة الجلود

- صناعة الحصر
- المعاصر وصناعة السكر والزيوت
- صناعة الخزف
- صناعة الفخار
- صناعة الصابون
- صناعة الشمع
- صناعة حضانة الفراريج
- صناعة المعادن
- صناعات مختلفة

طبقة التجار :

- طبقة التجار .
- الاسواق .
- نظام المعاملات المالية .
- أزمات الغلاء بمصر.
- حفر خليج امير المؤمنين.
- النشاط التجارى الخارجي .
- طرق التجارة .
- أهم موانيء مصر.
- الضرائب على التجارة .
- مقاييس التجارة أو الاوزان.

الفصل الثالث

أولاً : الأرض والفلاح

الأرض فى مصر تعد الأداة الرئيسية للإنتاج ، وعليها يعتمد المصريون فى معاشهم . وتشير المصادر العربية إلى أن مصر كان يطلق عليها فى كتب القدماء «أم البلاد» وأنها كانت مصورة فى كتب الأوائل ، وسائر المدن وهى تمد أيديها إليها لا طعامها ، ويرى الحميرى أن السبب فى ذلك أنهاكانت«أكثر بلاد الله زرعا» .

وحين جاء العرب لفتح مصر كانوا يعلمون بثرواتها وخيراتها ، وفى ذلك نشير إلى الحوار الذى دار بين الخليفة المأمون الذى كان فى زيارة إلى مصر عام (٢١٧ هـ / ٨٣٢ م) وسعيد بن عفير ، لكى ندرك نظرة العرب لمصر بعد مرور حوالى قرنين من فتح العرب لها ، يقول السيوطى :

حُكى أن المأمون لما دخل مصر ، قال : قبح الله فرعون إذ قال : (أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ) (١) فلو رأى العراق ! فقال له سعيد بن عفير : لا تقل هذا يا

---

(١) سورة الزخرف آية (٥١) .

امير المؤمنين فان الله تعالى قال : (وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ) (١) ، فما ظنك بشيء دمره الله هذه بقيته ؟ فقال : ما قصّرت ياسعيد . فقال سعيد : ثم قلت : يا أمير المؤمنين ، لقد بلغنا أنه لم تكن أرض أعظم من مصر ، وجميع الأرض يحتاجون اليها ، وكانت الأنهار بقناطر وجسور بتقدير ، حتى إن الماء يجرى تحت منازلهم وأفنيتهم يحبسونه متى شاءوا ، ويرسلونه متى شاءوا ، وكانت البساتين بحافتى النيل من أوله الى آخره مابين أسوان الى رشيد لا تنقطع ، ولقد كانت المرأة تخرج حاسرة لا تحتاج الى خمار لكثرة الشجر ، ولقد كانت المرأة تضع المِكْتَل على رأسها فيمتلىء مما يسقط فيه من الشجر» .

طبقة الفلاحين :

نقصد بطبقة الفلاحين هنا ، طبقة العمال الزراعيين والمستأجرين ، وكانت هذه الطبقة عند الفتح العربى من الاقباط ، وظلت كذلك بعد الفتح ، والسبب فى ذلك أن العربى ساكن الجزيرة العربية لم يكن يشتغل بالفلاحة وذلك للطبيعة الصحراوية التى عاش فيها بالمقارنة بمصر الزراعية . وكذلك ظل الأقباط هم المشتغلون بالزراعة دون غيرهم ، خاصة مع تحريم عمر بن الخطاب العمل بالزراعة على الجند فى مصر .

وهكذا ظل الأقباط حوالى قرن من الزمان هم المشتغلون وحدهم بالزراعة حتى جاءت قبيلة قيس إلى مصر عام ١٠٩ هـ / ٧٢٧ م ونزلت بلبيس (الحوف الشرقى) ، وكان مجيئها مشروطابعملها بالزراعة ، وهنا ظهر عنصر بشرى آخر إلى جانب الأقباط وهم العرب . وبعد مرور حوالى قرن آخر على مجيء قبيلة قيس أسقط المعتصم العرب من الديوان ، فلم يكن أمامهم سوى الاشتغال بالحرف المختلفة التى كان من ضمنها الزراعة .

---

(١) سورة الأعراف آية رقم (١٣٧)

وعلى هذا النحو وبعد مرور قرنين من الزمان من فتح العرب لمصر ، كانت طبقة الفلاحين تتكون من عنصرين هما : المصريون والعرب .

ولم يكن يطلق على من يزرع الأرض فى مصر بعد الفتح العربى اسم فلاح ، وانما كان يطلق عليه اسم «نبطى» ، وتذكر الدكتورة سيدة كاشف أن لفظ «نبطى» لم يكن معروفا فى مصر، وانما هو لفظ مستورد من العراق وشرق العالم الاسلامى ، اذ كان يعُرف الفلاحون فى العراق باسم انباط ونبط .

وكان العمال الزراعيون فى مصر يعملون إما بأجر سنوى او يومى أو موسمى . ووفقا لكشوفات بردية من القرنين الثالث والرابع الهجريين عثر عليها فى الأشمونين فى صعيد مصر ـ تتضمن قيمة ما قبضه كل مزارع ، نجد أن أجرة الفلاح كانت تتراوح بين دينار او اثنين ، او اقل من دينار أو اكثر . ولكن هذه القوائم والكشوفات لا توضح ما اذا كان هذا الأجر عن العمل السنوى ، أو عن الزراعة الصيفية ، أو عن الزراعة الشتوية ، فقد كانت جداول الأجور عبارة عن أسماء أشخاص وبجانب كل اسم قيمة ما أخذه .

وبالنسبة لمستأجرى الأراضى الزراعية فقد كان هناك شرط جزائى فى العقود يلزمهم بدفع الخراج عن الأرض فى حالة بوارها ، وكان نصه «وما بورتَ فعليك خراجه» وقد دفع هذا الشرط المستأجرين الى العناية بالأراضى حتى لا يدفعوا خراجاً على أرض بور . وقد كان السبب الذى دعا الموء جرين الى أن ينصوا هذا الشرط فى عقود الايجار ـ كما ترى الدكتورة سيدة كاشف ـ هو حرص الحكومة على زراعة الأرض ، وعدم إعفاء الأرض البور من الخراج . كذلك أوردت عقود الايجار اشتراط زراعة محصول معين .

وكان ايجار الأرض يدفع نقدا اونقدا وعينا ، ولكننا لم نعثر للآن على أوراق بردية تدلنا على أن الايجار كان يدفع عينا فقط .

وكان إيجارفدان القمح يتراوح في تلك العهد الذي نتحدث عنه بين دينار وبينارين ، واحيانا يزيد على الدينارين او ينقص عن الدينار ، ليكون الإيجار ½ دينار أو ½ ٢ دينار .

وقد كانت العادة أن يدفع الشخص ما عليه إلى الجسطال [١] او الجِهْبِذ [٢] ، ويذكر اسمه وفي حضرة شهود ينص على أسمائهم . وفي بعض الإيصالات لا ينص على وجود شهود . ولدينا براءة كتبت في القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) وكتب فيها «شهد الله وملائكته وكفى بالله شهيدا» .

ونجد في الأوراق البردية أسماء لوظائف إدارية تعلقت بالزراعة والإشراف على الأرض الزراعية ، بعضها لا يزال معروفا للآن والبعض بطل استخدامه ، فمثلا نقرأ عن الكاتب والخولي والوكيل ، وعن وظيفة متقبل البقط وعامل البقط. أما وظيفة متقبل البقط وعامل البقط نجدها فى الأوراق البردية التي ترجع إلى القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) فمعناها العامل الذى يجمع إيجار الأراضي الزراعية أو خراجها ولعل البقط هنا مشتق من بقط الأرض أى ما يخرج منها .

كان النيل هو عمارة مصر فى الزراعة ، وصح قول السيوطى إن «خراب مصر من جفاف النيل» . لذلك فقد بالغ المؤرخون القدماء في وصف نيل مصر وذِكْر الأحاديث التى قيلت عنه . فقد روى يزيد بن أبي حبيب أن معاوية بن أبي سفيان سأل كعب الأحبار : هل تجد لهذا النيل في كتاب الله خبرا ؟ قال : أي والذى فلق البحر لموسى عليه السلام ، إنى لأجده في كتاب الله عزوجل ، أن الله يوحي اليه في كل عام مرتين : يوحى إليه عند جريْه : «إن الله يأمرك أن تجرى ، فيجرى ما كتب الله له .» ثم يوحى إليه بعد ذلك : « يانيل عد حميدا » .

---

(١) الجسطال او القسطال هو الموظف المختص برئاسة فروع ديوان الخراج بالاقاليم حسب ما جاء فى اوراق البردى العربية .

(٢) الجهْبذ : بكسر الجيم وسكون الهاء وكسر الباء . كاتب برسم استخراج المال وقبضه ، ويقوم بعمل المخازيم والختمات وتواليها ، ويطالب بما يقتضيه تخريج ما يرفعه من الحساب اللازم له لا الحاصل .

وعن يزيد بن حبيب أيضا عن كعب الأحبار أنه كان يقول : أربعة أنهار من الجنة وضعها الله في الدنيا ، فالنيل نهر العسل في الجنة ، والفرات نهر الخمر فى الجنة ، وسيَحْان [1] نهر الماء فى الجنة ، وجيْحان [2] نهر اللبن في الجنة .

كما روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال : نيل مصر سيد الأنهار ، سخر الله له كل نهر من المشرق إلى المغرب ، فإذا أراد الله تعالى أن يجرى نيل مصر ، أمر الله كل نهر أن يُمدّه ، فأمدته الأنهار بمائها ، وفجّر الله له الأرض عيونا ، فإذا انتهت جريَتُه إلى ما أراد الله عز وجل ، اوحى الله إلى كل ماء أن يرجع إلى عنصره .

ومن هنا كان من الطبيعى أن يهتم العرب عقب فتحهم لمصر مباشرة ببناء مقاييس للنيل لمعرفة مقدار الزيادة والنقصان فى مياهه ، وليكون المقياس معيارا صادقا للزراعة والرى ، وبالتالى للضرائب كل عام . فيقول المقريزى : إنه لما فتحت مصر عَرف أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ما يلقى اهلها من الغلاء عند وقوف النيل عن حدّه فى مقياس لهم ، فضلا عن تقاصره ، وإن فرط الإستشعار يدعوهم إلى الإحتكار ، وإن الإحتكار يدعو إلى تصاعد الأسعار بغير قحط . فكتب عمر إلى عمرو بن العاص يسأله عن شرح الحال ، فأجابه : «إنى وجدت ماتروى به مصر حتى لا يقحط أهلها أربعة عشر ذراعا ، والحدً الذى يروى منه سائرها ، حتى يفضل عن حاجتهم ويبقى عندهم قوت سنة أخرى ستة عشر ذراعا ، والنهايتان المخوفتان فى الزيادة والنقصان وهما الظمأ والاستبحار، اثنتا عشر ذراعا فى النقصان، وثمانى عشرة ذراعاً فى الزيارة. هذا والبلد فى ذلك محفور

---

(١) سيْحان : بفتح اوله، وسكون ثانيه ، ثم حاء مهملة ، واخره نون . وهو نهر كبير بالثغر من نواحى المصيصة ، وهو نهر أنَنَة بين انطاكية والروم ، يمر بائنه ، ثم ينفصل عنها نحو ستة أميال فيصب فى بحر الروم .

(٢) جيْحان : بالفتح ثم السكون ، والحاء مهملة ، وألف ونون . نهر بالمصيصة بالثغر الشامى ومخرجه من بلاد الروم ، ويمر حتى يصب بمدينة تعرف بكَفَرْبيا بإزاء المصيصة ، وعليه عند المصيصة قنطرة من حجارة رومية عجيبة عريضة ، فيدخل منها إلى المصيصة ، وينفذ منها فيمتد اربعة أميال ثم يصب فى بحر الشام .

الأنهار ، معقود الجسور ، عندما تسلموه من القبط ، خمير العمارة فيه . «فاستشار عمر بن الخطاب عليّ بن أبي طالب في ذلك . فأمره أن يكتب إليه بأن يبني مقياسا .

ولم يكن العرب هم أول من بنوا المقاييس في مصر ، فعندما دخلوها وجدوا بها عددا من المقاييس ، إذ كان هناك مقياس بأنْصِنا [1] ، ومقياس بمَنْف [2] ، ومقياس بقصر الشمع [3] . وبعد فتح مصر بنى عمرو بن العاص مقياسابدَنْدرة [4] ، وفي أيام معاوية بن أبي سفيان (٤٠ - ٦٠ هـ / ٦٦٠ - ٦٧٩) بنى مقياسا آخر بأنصنا ، ثم بنى عبد العزيز بن مروان مقياسا بحلوان . وفي خلافة عبد الملك بن مروان (٦٥ - ٨٦ هـ / ٦٨٤ - ٧٠٥ م) بنى أسامة بن زيد مقياسا بالجزيرة . ثم كتب أسامة إلى سليمان بن عبد الملك بن مروان لما ولى الخلافة (٩٦ - ٩٩ هـ / ٧١٤ - ٧١٧ م) ببطلان هذا المقياس المذكور ، وأن المصلحة تقتضي بناء مقياس آخر ، فكتب إليه سليمان ببناء مقياس في الجزيرة ، أي الروضة ، فبناه أسامة في عام ٩٧ هـ / ٧١٥م . ثم بنى المأمون مقياسا بالبشرودات [5] . ولما كان أيام الخليفة جعفر

---

(١) أنصنا : بالفتح ثم السكون ، وكسر الصاد المهملة والنون مقصور . مدينة أزلية من نواحي الصعيد علي شرقي النيل . وقد ظل اسمها يطلق على زمامها لغاية أوائل القرن الثالث عشر الهجري ، وبسبب خراب مساكن هذه البلدة قيد زمامها في سنة ١٢٣٠ هـ باسم الشيخ عبادة وهي نزلة من توابع ناحية أنصنا المذكورة . وبذلك اختفى اسم أنصنا من عداد النواحي المصرية . ومكانها اليوم الأطلال الواقعة في حوض مدينة النصله (المحرفة عن أنصنا) رقم ١١ بأراضي ناحية الشيخ عبادة الواقعة شرقي النيل بمركز ملوى بمديرية أسيوط .

(٢) منف : بالفتح ثم السكون ، وفاء . اسم مدينة فرعون بمصر ، وهي أول مدينة عمرت بعد الطوفان . بينها وبين الفسطاط ثلاثة فراسخ ، وبينها وبين عين شمس ستة فراسخ ، وذكر بعضهم أن من مصر لمنف ثلاثين ميلا .

(٣) قصر الشمع وهو حصن بابليون وانظر عن موقعه في الفصل الأول .

(٤) دندرة : بفتح أوله ، وسكون ثانيه ، ودال أخرى مفتوحة . مدينة على غربي النيل من نواحي الصعيد . ومدينة دندرة القديمة كانت واقعة بجوار الجبل الغربي ، وقد خربت ولم يبق منها إلا أطلالها ، ومعبد «هاتور» . وأما دندرة الحالية ، فقد أنشأها العرب على النيل ، في شاطئه الغربي ، غربي مدينة قنا ، وهي أقرب محطة لدندرة ، وبينهما النيل .

(٥) ويبدو أن المقصود بالبشرودات «البشرود» : بالتحريك ، وضم الراء ، وسكون الواو والدال مهملة . وهي كورة من كور بطن الريف بمصر ، من كور أسفل الأرض . ويقول محمد رمزي في قاموسه : إنها كانت واقعة في أراضي ناحية سيدي غازي (الكفر الغربي سابقا) بمركز كفر الشيخ بمديرية الغربية ، ويدل عليها حوض البشروط رقم ١١ المحرف عن البشرود بأراضي الناحية المذكورة .

المتوكل على الله (٢٣٢ ـ ٢٤٧هـ/٨٤٦ ـ ٨٦١م)، أرسل إلى يزيد بن عبد الله والي مصر (٢٤٢ ـ ٢٥٣ هـ / ٨٥٦ ـ ٨٦٧ م) يامره ببطلان سائر المقاييس التي كانت بمصر ، وبناء مقياس في الروضة ، وكان ذلك في عام ٢٤٧ هـ / ٨٦١ م ، وجعل العمل على هذا المقياس ، وسماه المقياس الجديد ، وقد تولى بناءه مهندس من العراق هو محمد بن كثير الفرغاني ـ أو احمد بن كثير الفرغاني كما يذكر ابن الداية .

ويقول أبو المحاسن : وهذا المقياس هو المعهود الآن ، وبطل بعمارته كل مقياس كان قد بني قبله من الوجه القبلي والبحرى بأعمال الديار المصرية ، ولما ولي الأمير أبو العباس أحمد بن طولون الديار المصرية أمر باصلاحه وقدرله ألف دينار . ويقول أبو المحاسن : إن هذا المقياس قد بُني بعد تعب زائد وكلفة واضحة يطول شرحها» ، ويرى أن النظر إلى بنائه «مايُغني عن ذكر مصروف عمارته » .

وتصف المصادر العربية المقياس الجديد بأنه كان عبارة عن فسقية مربعة ، يدخل إليها الماء من أسربة بين الحيطان ، وفي وسطها عمود من رخام أبيض ، طوله نحو عشرين زراعا ، وله قاعدتان سفلية وعلوية ، وقد قسم هذا العمود على أذرع بها أصابع مخطوطة كالقراريط ، ومساحة الذراع إلى أن يبلغ اثنى عشر ذراعا ، ثمانية وعشرون أصبعا ، ومن اثنى عشر ذراعا إلى ما فوق ذلك ، يصير الذراع أربعة وعشرين أصبعا . فإذا كان أوان زيادة النيل ، يدخل الماء الجديد على الماء القديم الذى في الفسقية، فتارة تكون القاعدة عالية من الماء القديم ، وتارة تكون واطية من قلة الماء ، وأقل ما يكون في قاع المقياس من الماء القديم ثلاثة أذرع،وفي تلك السنة يكون النيل شحيحاً. وقد قيل إن أكثر ما وجد في قاع المقياس من الماء القديم تسعة أذرع واحدى وعشرون أصبعا . وكان ذلك عام ٩٧ هـ / ٧١٥ م ، وأقل ما وجد في قاع المقياس من الماء القديم ، ذراع واحد وعشرين اصبعا ، وذلك في عام ١٩٩ هـ / ٨١٤ م ، فبلغ النيل تلك السنة اثنى عشر ذراعا وتسعة عشر اصبعا ، ثم انهبط .

ويقول المسعودي : إن الأذرع التي كان يستسقي عليها بمصر هي ذراعان تسميان : منكر ونكير ، وهي الذراع الثالث عشر والذراع الرابع عشر، فاذا انصرف الماء عن هاتين الذراعين وزيادة نصف ذراع من الخامس عشر، استسقى الناس بمصر ، وكان الضرر شاملا لكل البلدان إلى أن يأذن الله عز وجل في زيادة الماء ، وإذا تم خمسة عشر ودخل في ستة عشر ذراعا كان فيه صلاح لبعض الناس ، ولا يستسقى فيه ، وكان ذلك نقصا من خراج السلطان ، وإذا انتهت الزيادة إلى ستة عشر ذراعا ، ففيه تمام الخراج وخصب الأرض ، وفيه ظمأ ربع البلد ، وهو ضار للبهائم لعدم المرعى والكلأ . وأتم الزيادات كلها العامة النافعة للبلد كله سبعة عشرذراعا وفي ذلك كفايتها ، وري جميع أراضيها ، واذا زاد على السبعة عشروبلغ ثمانية عشر ذراعا استبحر من أرض مصر الربع وفي ذلك ضرر لبعض الضياع، وإن كانت الزيادة ثمانية عشرذراعا كانت العاقبة في انصرافه حدوث وباء بمصر . وأكثر الزيادات ثمانية عشر ذراعا ، وقد كان النيل بلغ في زيادته تسعة عشر ذراعا وذلك في عام ٩٩ هـ / ٧١٧م في خلافة عمر بن عبد العزيز .

ويقول الكندي : اذا تم الماء ستة عشر ذراعا فقد وجب الخراج ، فاذا زاد عن ذلك ذراعا واحدا زاد في الخراج مائة ألف دينار لما يروى من الأعالي ، فإذا زاد بعد ذلك ذراعا أخرى نقص مائة ألف دينار بسبب الفيضان ، ويعلق ابن مماتي على ذلك بقوله : «ولا يبعد أن يكون ذلك فيما تقدم من السنين عند بلوغ العمارة إلى حد اعتبر به هذا القدر» .

وعن ميعاد القياس تذكر المصادرالعربية ان نيل مصر يبدأ في الزيادة بقية بوءونة (يونية) وبالتحديد في الثاني عشر منه ، ثم يقاس في الخامس والعشرين منه ، ثم يبدو إندفاعه في الثاني من أبيب (يولية) ، ويكون كمال الزيادة وانتهاء مدته في الثامن من بابه (أكتوبر) ويأخذ في النقص من العشرين منه ، فتكون مدته من حين زيادته ونهايته إلى حين نقصه ثلاثة

أشـهـر وعشـرون يومـا وهـي : أبيب (يوليـة) ، مـسـرى (أغـسطس) ، توت (سبتمبر) ، وعشرون يوما من بابه (أكتوبر) .

وقد جرت عادة صاحب المقياس ، أن يقيس الزيادة فى المقياس في كل يوم وقت العصر ، ويكتب بهذه الزيادة رقاعا لأعيان الدولة ، فيذكر زيادته فى ذلك اليوم من الشهر العربى وموافقه من القبطى ـ من الأصابع ، وما صار إليه من الأذرع ، ويذكر بعد ذلك ما كانت زيادته فى العام الماضى فى ذلك اليوم من الأصـابع ، ومـا صـار إليه من الأذرع ، والفـرق بين العـام الماضي والوقت الحاضـر بزيادة أو نقص ، ولا يطلع على ذلك عوام الناس ، فإذا وفى ستة عشـر ذراعـا صـرح في المنادة فى كل يوم بما زاد من الأصـابع ، ومـا صار إليه من الأذرع ، ويصير ذلك مشاعا عند كل أحد .

وتذكـر المصـادر العـربية أن متـولى القيـاس كـانوا ينادون على النيل بقولهم : نعم لا تحصى ، من خزائن لا تفنى ، زاد الله فى النيل المبارك كذا وكذا ، وكـانت زيادته فى العـام الماضى فى هذا اليوم كذا وكذا ، وعلى الله التمام . وكان المنادى يجعل في أيديهم عودا وهو مخلق بالزعفران . ومعهم الرياحين ، وكانوا يتجهون إلى الجامع ، وهناك يقفون حلقة ، ويرمون بما معهم من الرياحين اليهم وينادون أن الله عزوجل زاد فى النيل كذا وكذا ، فيستبشر الناس ويكثرون حمد الله والشكر له .

وقد كـان من عـادة مـاء النيل قـبل الزيادة ، أن يخـضـر لونه ، ويتـغـير طعمه ، فيقول العوام من أهل مصـر «البحـر بيتوحـم» . والسبب في ذلك كما تقول المصادر العربية : أن النيل اذا انهبط بعد الزيادة ، يرسب الماء فى تلك البطائح [1] التي فوق الجنادل ، فينقطع ماؤها ، ويتغير لونه وطعمه ، فإذا جاءت السيول بالماء الجديد ، ينحدر الماء القديم من البطائح إلى أراضى مصر .

---

(١) البطيحة جمع بطائح والأبطح جمع اباطيح . مسيل (موضع سيل الماء) واسع فيه رمل ودقاق الحصى .

وفى بداية الفتح العربى كان يتولى قياس النيل ، جماعة من النصارى الأقباط ، فلما بنى الأميريزيد بن عبد الله التركى (٢٤٢ - ٢٥٣ هـ / ٨٥٦ - ٨٦٧ م) المقياس الجديد بالجزيرة (الروضة) ، ورد كتاب المتوكل على بكار ابن قتيبة القاضى بأن لا يتولى أمر المقياس إلا مسلم تختاره ، فاختار أبو الرداد عبد الله بن عبد السلام بن عبد الله بن الرداد البصرى وكان ذلك فى عام ٢٤٧ هـ / ٨٦١م ، وكان أصله من البصرة ، وقدم مصر ، وأقام بها ، وكان مؤذنا بجامع عمرو بن العاص وأجرى عليه فى كل شهر سبعة دنانير، ولم يزل المقياس بيد أبى الرداد حتى توفى عام ٢٦٦ هـ / ٨٧٩م وقيل عام ٢٧٩ هـ / ٨٩٢م ، فاستمر المقياس فى عقبه حتى عصر المماليك (٦٤٨ - ٩٢٣ هـ / ١٢٥٠ - ١٥١٧م) .

ولما كانت زيادة الضرائب ونقصانها مرتبطة بحالة الاقتصاد الزراعى ـ خاصة ـ فى مصر، فلذلك اهتم العرب بعد الفتح بحفر الترع وإقامة الجسور وبناء القناطر وغير ذلك مما يلزم للرى والزراعة . وتذكر المصادر العربية أن عمر بن الخطاب طلب من عمرو بن العاص أن يسأل المقوقس عن العوامل التى تؤدى إلى خراب مصر أو عمارتها ، فقال له المقوقس : تأتى عمارتها وخرابها من خمسة وجوه ـ وعدد له هذه الوجوه ـ وما يهمنا منها قوله: وتحفر فى كل سنة خلجها ، وتسد ترعها وجسورها . لذلك يذكر ابن عبد الحكم أن فريضة مصر لحفر خليجها وإقامة جسورها ، وبناء قناطرها ، وقطع جزائرها ، كانت ١٢٠ ألف عامل ، يقومون بهذا العمل صيفا وشتاء ، وكانوا منقسمين على النحو الآتى : سبعون ألفا للصعيد ، وخمسون ألفا لأسفل الأرض .

ومع ذلك فلم يكن الاهتمام بهذه الاصلاحات ، هو قاعدة جميع الولاة ، فكثير من الولاة تقاعسوا مع مرور الزمن عن القيام بهذه الاصلاحات ، واقتصر الاصلاح على المصلحين من الولاة . وفى ذلك يذكر المقريزى : أن أحمد بن طولون عندما تسلم أرض مصر من أحمد بن المدبر كانت قد خربت

حتى إن خراجها بلغ ٨٠٠ الف دينار ، فقام أحمد بن طولون بالاصلاحات في مصر ، كما يقول المقريزى : «وبالغ فيها» حتى وصل خراجها إلى ٤ مليون و ٣٠٠ ألف دينار وذلك في عام ٢٦٠ هـ / ٨٧٣م .

كما يقول أيضا ابن اياس عن أحمد بن طولون : «لما ولى الأمير أحمد على مصر ، تسلمها من أحمد بن المدبر ، وقد تلاشى أمرها ، وانحط خراجها ، فاهتم الامير أحمد في عمارة جسورها ، وبناء قناطرها ، وحفر خلجانها ، وسد ترعها ، فاستقامت أحوال الديار المصرية في أيامه ، ووقع العدل والرخاء .

وتروى المصادر أن الجسور في مصر كانت تنقسم الى قسمين : سلطانية وبلدية . والجسور السلطانية هي الجسور العامة . أما الجسور البلدية فهي الخاصة بناحية دون الأخرى .

ويذكر المقريزى أنه كان للجسور السلطانية رسوم موظفة على الأعمال الشرقية والأعمال الغربية . ويقول ابن مماتي : إن هذه الرسوم كانت تقدم عينا ونقدا ، وانها بمرور الوقت صارت لازمة للفلاحين « كأنه من بعض الخراج . ويجرى فيما بينهم بنسبة ما يزرعه كل منهم » .

أما الجسور البلدية فيتولى إقامتها المقطعون والفلاحون من أصل مال الناحية . ويقول المقريزى في الفرق بين الجسور السلطانية والبلدية : إن الجسور السلطانية من القرى محل سور المدينة الذى يتعين على السلطان الاهتمام بعمارته ، وكفاية الرعيه امره . أما الجسور البلدية فهي محل الدور التي من داخل السور ، فيلزم صاحب كل دار ان يصلحها ويزيل ضررها .

وترى الدكتورة سيدة كاشف أن جباية العرب لضريبة الجسور كان استمرارا لما كان قبل الفتح ، إذ كانت تجبى ضرائب من المصريين للمحافظة على الجسور . غير أن المقريزى يذكر أن هذه الضرائب قد أبطلت في زمانه (أي في القرن ٩ هـ / ١٥ م) ، ولكننا لا نعرف ـ كما تقول الدكتورة سيدة

كاشف ـ متى فرضت هذه الضريبة ، وفى أى تاريخ أبطلت . وفى بردية ترجع الى القرن الثالث الهجرى / التاسع الميلادى ، وجدنا حسابات خاصة بأحد الملاك عن الضرائب التى دفعها عن القمح والرز والقرط ، وكذلك ضريبة للجسور عبارة عن $\frac{1}{4}$ والغالب أنها $\frac{1}{4}$ دينار لأن الحسابات المالية فى مصر كانت بالدنانير وكسورها .

ونظرا لأهمية الجسور فى حماية مصر من عوامل الفيضان ، وارتباطها بخراب البلاد أو عمارها ، فلم يكن العمل عليها يترك للاختيار ، بل كان يتم عن طريق القسر والارغام ، أى عن طريق السخرة . فتذكر الدكتورة سيدة كاشف أن العمال الذين كانوا يكلفون بالعناية بالترع والجسور ، واقامة القناطر ، كانوا يعملون بطريق السخرة ، وهو ما كان عليه الحال قبل الفتح العربى ، وكما أصبح بعد الفتح حتى العصور الحديثة . بل إن السخرة ظلت تفرض على الأهالى فى مصر فى أوقات الفيضان ، ويعرفها الأهالى باسم « العونة » للعناية بالجسور والمحافظة عليها ، حتى ألغيت فى عام ١٩٣٧ م ، فأصبح الأهالى يتقاضون أجورا عن أعمالهم ، بعد أن كانوا يعملون بدون أجر .

كانت مساحة الأرض الزراعية فى مصر تتفاوت من آن لآخر تبعا لعاملين أساسيين : العامل الأول : هو نهر النيل ، فقد كان النيل منذ قديم الزمان يحدث تغييرات بصفة دائمة فى الأرض الزراعية بسبب الفيضان السنوى ، فتارة يجرف أرضا ، وتارة يطرح أرضا ، وتارة يغيرمن حدود الأرض أما العامل الثانى ، فهو العناية بالأرض وحفر الترع وصيانة الجسور أو العكس . لذلك فقد اهتمت حكومة مصر الاسلامية كما اهتمت الحكومة البيزنطية من قبلها ، بعمل مسح شامل للأرض الزراعية والأرض البور ، وقياسها على فترات متفاوتة ، خاصة اذا علمنا أن قيمة الخراج كان يتوقف على مساحة الأرض الزراعية .

وتذكر المصادر العربية أنه فى خلافة هشام بن عبد الملك (١٠٥ ـ ١٢٥ هـ / ٧٢٣ ـ ٧٤٢ م) تم عمل مسح شامل للا رض

الزارعية في مصر ، على يد ابن الحبحاب الذى خرج بنفسه فمسح أرض مصر كلها ، عامرها وغامرها مما يركبه النيل ، فوجد فيها ثلاثين مليون فدان ، وفي رواية اخرى ١٠٠ مليون فدان ، والفدان أربعمائة قصبة ، والقصبة عشرة أذرع .

وقيل : إن احمد بن المدبر اعتبر ما يصلح للزراعة بمصر فوجده اربعة وعشرين مليون فدان ، والباقي مستبحر وتلف من قلة الزراعة . واعتبر أيضا مدة الحرث فوجدها ستين يوما ، والحرات يحرث خمسين فدان ، فكانت محتاجة الى ٤٨٠ الف حرات .

وفي الدولة الطولونية وصلت مساحة الأرض المزروعة الى حوالى مليون فدان .

وقد أشارت أوراق البردى الى أسماء موظفين إداريين تتعلق وظيفتهم بمهمة مسح الأراضي الزراعية ،[1] ومن هؤلاء ـ كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف ـ لفظ المساح الذى يرد كثيرا بها ، وكذلك لفظ القصاب، والمقصود بوظيفة القصاب في الأوراق البردية هو الموظف الذى يستخدم القصبة لقياس الأرض . هذا الى جانب الكتبة الذين كانوا يدونون في دفاترهم أو سجلاتهم القياسات المختلفة ، وأسماء اصحاب الأرض ، وتحديد الحدود للأراضي المختلفة .

وكانت جميع أراضي مصر تقاس بالفدان كما هو الحال الآن . على أن مساحة الفدان في العصر الاسلامي كانت ـ كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف أكبر من مساحة الفدان في عصرنا الحالي ، فقد ذكرت المصادر العربية أن مساحة الفدان أربعمائة قصبة ، وكان طول القصبة ـ كما يستنتج

---

(١) ويبدو لنا من الأوراق البردية ان مهمة مسح الأراضي الزراعية الخاصة بالأفراد ، كان يتخللها بعض المجاملات لزيادة مساحتها .

مما ذكره القلقشندى ، ومن ابحاث العلماء الفرنسيين فى كتاب وصف مصر، ومن القصبة التي أقرها السلطان سليم حين فتح العثمانيون مصر ، ٣,٨٥ أى ان الاربعمائة قصبة مربعة كانت تعادل ٥٩٢٩ متر مربع . وظلت مساحة الفدان على هذا النحو منذ فتح العرب لمصر حتى حكم محمد على فى العصر الحديث ، ففي عهد مـ ـمد على خفض مساحة الفدان الى ٣٣٣ قصبة مربعة فأصبح مساحته ٤٢٠٠ متر مربع .

ومنذ عهد الفراعنة كان الفلاحون يفلحون الأرض ، ويحصدون الزرع على أساس الشهور المصرية القديمة ، وهى ما عرفت باسم الشهور القبطية. وهذا هو السبب فى أننا نجد فى إيصالات الخراج بصفة خاصة هذه الظاهرة الفريدة ، وهى ذكر الشهر القبطى الى جانب السنة الهجرية ! فنجد مثلا : شهر توت (سبتمبر) عام ٢٢٣ هـ ، أو شهر مسرى (أغسطس) عام ٣٢٨ هـ ، أو برمودة (أبريل) عام ٤٠٥ هـ ، وهو ما ليس له مثيل فى التقاويم .

ونظرا لأن العرب قدموا من بيئة صحراوية ، فلم يكن منتظرا منهم ادخال طرق جديدة للزراعة والرى ، لذلك ظلت الطرق القديمة بمصر هى السائدة ، وهى طريقة رى الحياض ، اللهم إلا فى بعض الجهات التى كان يمكن ريها ريا دائما ، مثلما كان يحدث فى أراضى الحدائق بالفيوم .

وكان رى الحياض يعنى زراعة الأرض مرة واحدة فى العام بعد أن تغمر بمياه الفيضان . وقد أدى اتباع هذه الطريقة ـ كما يذكر الدكتور سعيد عاشور ـ الى جعل البلاد والعباد تحت رحمة فيضان النيل ، فاذا جاء الفيضان طبيعيا تمكن الناس من زراعة الأرض فى اطمئنان ، وظهر المحصول طبيعيا فى مقداره وأثمانه ، أما اذا جاء الفيضان منخفضا فمعنى ذلك ضعف المحصول وارتفاع أسعار الغلات ، مما يترتب عليه حدوث المجاعات وانتشار الأوبئة فى البلاد .

وكان أهم المحصولات الزراعية التي يزرعها الفلاحون المصريون ، القمح الذي كان أهم ما ترسله مصر الى الخلافة بعد الفتح العربي ويذكر ابن مماتي أن أصلح ما زرع من القمح يكون في أثر الباق[١] والشراقي ، [٢] و يزرع في مدة أولها نصف بابه (أكتوبر) وآخرها سلخ هاتور (نوفمبر) ، ويدرك في بشنس (مايو). وكان أطيب حب هو القمح اليوسفي ، ولم يكن يوجد إلا بمصر فقط ، وكان يزرع في مدينة يقال لها بشمور [٣] . كذلك اشتهر أيضا قمح منفلوط كما يذكر ابن جبير . وكان القمح يخزن في أهراء [٤] ، فيذكر ابن دقماق أنه في غربي مسجد القرون ، [٥] كان يوجد الأهراء التي يخزن فيها القمح للجند من زمن معاوية الى خلافة بني هاشم . كذلك كان الفلاحون المصريون يزرعون البرسيم الذي كان يعرف وقتها باسم « القرطه . وكان يعد من محاسن مصر كما تذكر المصادر العربية ، ويزرع زمن الربيع فتربط عليه

---

(١) الباق : يطلق على الأرض الزراعية بعد حصاد البرسيم والفول منها ، وهذا هو المعروف عند الزراع في أيامنا هذه . اما ابن مماتي فيعرفها بانها اثر القرط والقطاني والمقاثي ، وهي خير الأرضين ، وأغلاها قيمة وأوفاها سعرا وقطيعة لانها تصلح لزراعة القمح والكتان . والمعروف الآن ان الأرض الباق تزرع ذرة لأن القمح يزرع في أوائل الشتاء .

(٢) الشراقي : كانت تطلق على الأرض بعد حصاد المحاصيل الشتوية منها كالفول والبرسيم والقمح والشعير ، فكانت هذه المحاصيل تحصد في شهر مايو ويونيو ، وتظل معرضة للشمس حتى أوائل شهر سبتمبر ، وهو يوافق شهر مسرى ، حيث يفيض النيل وتكثر المياه ويبدأ الفلاح في ري أرضه استعدادا لزراعة الذرة . والشراقي تطلق على الفترة بعد حصاد هذه المحاصيل الشتوية وحتى الري ، وفيها تتشقق الأرض وبخاصة الأرض الباق . ويعرفها ابن مماتي بأن الشراقي يتبع الباق في الجودة ، ويلحق في القطيعة لأن الأرض تكون قد ظمأت في السنة الماضية ، واشتدت حاجتها الى الماء ، فاذا ما رويت حصل لها من الري مقدار ما حصل لها من الظمأ ، وكانت أيضا مستريحة ، ويجود زرعها ، ويزكي محصولا أكثر .

(٣) البشمور . بالضم . كورة بمصر قرب دمياط . وهي تشمل منطقة الاراضي الزراعية التي تقع اليوم بين فرع النيل الشرقي وهو فرع دمياط وبين البحر الصغير بمديرية الدقهلية وذلك في المسافة الواقعة على فرع دمياط بين قرية محلة انشاق وقرية السرو بمركز فارسكور ، وفي المسافة الواقعة على البحر الصغير بين قرية القباب الكبرى وقرية برمبال القديمة بمركز دكرنس .

(٤) الأهراء : هي حواصل لخزن أنواع الغلال المتنوعة ، تحمل اليها من جهات مختلفة ، ولا تفتح إلا عند الضرورة . وكل من أراد بيع غلة ، اتجه الى الأهراء لبيعها . وكان للأهراء ديوان وله ناظر يسمى ناظر الأهراء . وتعرف الأهراء في مصطلحنا الحديث بالشونة .

(٥) وقد ذكره ابن عبد الحكيم من ضمن المساجد التي بنيت بالفسطاط .

الخيول والبهائم ، وتكثر في تلك الأيام الرعي ، ويطيب اللبن . وأول زراعته في بابه (أكتوبر) ، ويدرك أخضر في آخر كيهك (ديسمبر) .

وقد زرع القطن[1] في مصر ، واستمرت زراعته في العصر الاسلامي ، وإن كانت النصوص التاريخية الخاصة بالعصر الأخشيدي لا تذكره ـ كما تقول الدكتورة سيدة كاشف . وكان يزرع في برمودة (أبريل) ويحصد في توت (سبتمبر) .

وكان محصول مصر الرئيسي هو الكتان ، الذي تشير أوراق البردي التي ترجع الى عصر الولاة الى زراعته بكثرة في مصر . وكان يزرع في هاتور (نوفمبر) ويدرك في برمودة (أبريل) .

كما زرع أيضا ما عرف باسم البلسان ، وهو نبات تشبه أوراقه أوراق الملوخية ، وله رائحة ذكية وغريبة ، وكان هذا النبات ذا أهمية خاصة بالنسبة للأقباط في مصر ، ولموسمه عيد للقبط يسمونه عيد الشمشة . وكانت العامة تطلق عليه اسم البلسم ، وكان يزرع ببقعة مخصوصة بأرض المطرية من ضواحي القاهرة على القرب من عين شمس ، ويسقى من بئر مخصوصة هناك . قال ابن الأثير في « عجائب المخلوقات » : وطول هذه الأرض ميل في ميل ، وشأنه أنه يفصد في شهر كيهك (ديسمبر) من شهور القبط ، ويجمع ما يسيل من دهنه ويصفى ويطبخ ويحمل الى خزانة السلطان ، ثم ينقل منه قدر معلوم الى الشام والبيمارستان ليستعمل في بعض الأدوية . وملوك النصارى من الحبشة والروم والفرنج يستهدونه من صاحب مصر ويهادونه

---

(١) لم يكن القطن في تلك الفترة يزرع لاغراض تجارية ، وانما كان يزرع لاغراض الزينة ، وقد استمر ذلك حتى عصر محمد على ، فيذكر جون مارلو انه « في عام ١٨١٩ قام جوميل Jumelالوهو مهندس زراعي فرنسي ، يعمل تجارب على بعض أنواع نبات القطن الذي كان يزرع لاغراض الزينة في إحدى حدائق القاهرة ، واستنبت قطنا طويل التيلة تراءى له امكانية زراعته للاغراض التجارية نظرا لصلاحيته لانوال القطن الميكانيكية الجديدة في أوربا الغربية بصفة خاصة ، فوجه اهتمام محمد على للفكرة ، وفي خلال سنوات قلائل كان القطن يزرع في جميع انحاء مصر السفلى كمحصول هام للتصدير . »

بسببه ، لما يعتقدونه فيه من أثر المسيح عليه السلام في البئر ، ولا يساويه عندهم ذهب ولا جوهر . والنصارى كافة تعتقدفيه ما تعتقد ، وترى أنه لا يتم تنصر نصراني حتى يوضع شيء من هذا الدهن في ماء المعمودية عند تغطيسه فيها . ويقول السيوطي : إن دهنه يستعمل في علاج أمراض كثيرة ، أما ابن حوقل فيذكر أنه يزرع كالقضبان ، وأن لحاء هذا القضبان تؤكل ، فيكون له طعم صالح وفيه حرارة وحروفه لذيذة .

ويذكر ابن اياس أنه قد بطل زرعه في المطرية ، وإن كان لم يذكر متى كان ذلك .

ولقد زرع في مصر ذلك الحين أيضا نبات الخشخاش الذي يعمل منه الأفيون ، فكان يوجد بأبو تيج[1] من الصعيد « الخشخاش الكثير الذي يعمل منه الأفيون » . كما كان يعمل الأفيون أيضا في أسيوط يعتصر من ورق الخشخاش الأسود والخس ويحمل الى سائر الدنيا ، ولا سيما بلاد الهند .

ومن النباتات التي زرعها الفلاحون المصريون أيضا نبات النيلة الذي كان يستخدم في الصباغة ، وكان المصريون يستخدمون النيلة للتلوين باللون الأزرق . وكان شجر النيلة يزرع في الصعيد وفي الواحات ، ويحصد كل مائة يوم ، ويبقى في الأرض الجيدة ثلاث سنين ، وفي السنة الأولى يسقى في كل عشرة أيام دفعتين ، وفي السنة الثانية ثلاث دفعات ، وفي الثالثة أربع دفعات .وكان أوان زراعته بشنس (مايو) وبؤونة (يونيه) ، وادراكه في أبيب (يوليه) ومسرى (أغسطس) .

ولم تكن مصر تعرف البطيخ قبل الفتح العربي ، وقد قيل إن عبد الله ابن طاهر والي مصر (٢١١ هـ / ٨٢٦ م) هو الذي زرعه بمصر ، واليه ينسب بالعبدلي ، ولم يكن هذا النوع ببلد خلاف مصر .

---

(١) ابو تيج : وردت في معجم البلدان تحت اسم (بوتيج) بكسر التاء ، وياء ساكنة ، وجيم . وهي بليدة بالصعيد الادنى من غرب النيل . وهي قاعدة مركز ابو تيج ، فعندما انشئ قسم ابو تيج في سنة ١٨٢٣ جعلت مدينة ابو تيج قاعدة لها وسمي مركز ابو تيج سنة ١٨٩٠ .

وتشير أوراق البردى التى ترجع الى القرن الثانى الهجرى (الثامن الميـلادى) الى زراعـة قـصب السكر فى مـصـر . وقـد نسب الى الامـام الشافعى الذى عاش بمصر فى أواخر القرن الثانى الهجرى أنه قال : « لولا قصب السكر ما أقمت مـصـر » . ويزرع قصب السكر بكثرة فى أسـيوط . وأوان زرعه نصف برمهات (مارس) ، ووقت إدراك الرأس فى طوبة (يناير)، والخلفة فى النصف من هاتور (نوفمبر) وقيل فى النصـف مـن كيـهك (ديسمبر) .

كما كان فى مصر البلح ، ويذكر ابن اياس أنه « ليس فى الدنيا بلد بها نخيل بلح مثل اقليم مصر ، يأكلون من ثمره : البسر [1] ، والرطب ، والتمر على أنواع ، والعجوة ، وينتفعون بخشبها وجريدها ، وخوصها ، وليفها ، ويعمل منه جملة أنواع مفيدة ، لا يستغنى عنها أحد من الناس ، وهى عمارة مصر .

وقال القائل فى المعنى :

أرى أهل الشام يفاخرونا	وتلك وقاحة فيهم وخصلة
وكيف يفاخرون بالشام مصرا	وشهوة كل من فى الشام نخلة

وعن التمر يذكر الادفوى أن فى صعيد قوص أنواع التمر التى توجد بالعراق والتى ليس فيها «وأنه لايوجد تمر يصيرتمراً قبل أن يكون رُطبا إلا بالصعيد» .

كما يذكر ياقوت أن بأسوان رُطبا اشد خضرة من السلق ، ويقول إن الرشيد قد أمر بأن تحمل إليه أنواع التمور من أسوان من كل صنف تمرة واحدة ، فجمعت له ويبة، «وليس بالعراق هذا ولا بالحجاز ، ولا يعرف فى الدنيا بسر يصير تمرا ولا يرطب الا بأسوان ، ولا يتمر من بلح قبل أن يصير بسرا إلا بأسوان ، قال : وسألت بعض أهل أسوان عن ذلك ، فقالوا

(١) البسر : التمر اذا لون ولم ينضج . (أوله طلع ثم خلال بالفتح ثم بلح بفتحتين ثم بسر ثم رطب ثم تمر) .

لى : كل ماتراه من تمر اسوان ليناً فهو مما يتمر بعد أن صار بسرا ، وما وجدته أبيض فهو مما يتمر بعد ان صار بلحاً .

ويذكر ابن اياس أنه كان «بالصعيد نخلة تحمل كل سنة من التمر عشرة أرادب ، تباع منه كل ويبة بدينار ، فجعل عليها بعض ولاة الناحية مكسا ، فلم تحمل من بعد ذلك شيئا» .

كما يقول في موضع اخر إنه كان ببعض ضياع البهنسا نخلة بلح ، تطرح ١٢١ عرجون [١] بلح فاخر فى كل سنة ، فيتحصل منها اثنى عشر أردب بلح فى كل سنة .

ويذكر الكندى أن بالفرما نخلا عجيبا ، يثمر حين ينقطع البسر والرطب من سائر الدنيا ، فلا ينقطع أربعة أشهر حتى يجيء البلح فى الربيع ، ولا يوجد ذلك فى بلد من البلدان ، لا بالبصرة ولا بالحجاز ولا باليمن ، ولا بغيرها من البلدان ، ويكون فى هذا البسر ماوزن البسرة منه عشرون درهما أو اكثر .

ومن الفواكه ، الرمان وقد عرفت مدينة أشمون باسم أشمون الرمان لكثرته بها . ومن الموالح أترج [٢] كبار ، وأترج حلو . ومن الفواكه الجميز ، والسفرجل الذى يوجد فى اسيوط بكثرة .

ومن أنواع الفواكه ايضا التى توجد فى مصر وذكرها ابن اياس : الخوخ الزهرى وهو لا يوجد إلا بها ، والعنب البحيرى ، وبها التفاح السكرى ، والكمثرى البلدى ، والخوخ المشعر النوى ، وهو غاية فى

---

(١) العرجون ويقال له أيضا العرجد جمع عراجين . أصل العذق الذى يعوج ويبقى على النخل يابسا بعد ان تقطع عنه الشماريخ (العذق عليه بسر) .

(٢) الاترج : شجر يعلو ، ناعم الأغصان والورق والثمر ، وثمره كالليمون الكبار ، وهو ذهبى اللون ، ذكى الرائحة ، عصيره حامض .

ويقول المقريزى : «الاترج المدور حمل من ارض الهند بعد الثلاثمائة من سنى الهجرة ، وزرع بعمان ثم نقل منها إلى البصرة والعراق والشام حتى كثر فى دور الناس بطرسوس ، وغيرها من الثغور الشامية ، وفى أنطاكية وساحل الشام وفلسطين ومصر ، وماكان يعهد ولا يعرف ، فعدمت منه الارائح الحمراء الطيبة واللون الحسن الذى كان فيه بأرض الهند ، لعدم ذلك الهواء والتربة وخاصية البلد» .

الحسن ، وبها التين البرشومي وهو صادق الحلاوة ، وبها الجميز ، وهو نوع شهي لا يوجد الا بها ، وبها نوع يسمى الشقير مثل البرقوق لا يوجد الا بها ، وبها النبق ، واللوز الأخضر ، وكان بها نوع يسمى السبخ وهو مثل اللوز الأخضر ، ولكن انقطع من مصر عام ٧٠٠ هـ / ١٣٠٠ م ، وبها الموز الدمياطي لا يوجد إلا بها ، وبها الليمون الأحمر الفرنسيس وقد نقل الى مصر عام ٣٠٠ هـ / ٩١٢ م .

ومن مزروعات مصر : الأرز ويعتبر من أكثر غلات الفيوم . والشعير ، ويزرع في أثر القمح وغيره ، وتقدم زراعته على زراعة القمح بأيام ، وكذلك حصاده وادراكه في برمودة (أبريل) .

الترمس : يزرع في طوبة (يناير) وادراكه في برمودة (أبريل) .

السمسم : يزرع في برمودة (أبريل) ووقت ادراكه في أبيب (يوليه) ومسرى (أغسطس) .

الفول : يزرع في أثر البروبية [١] ، في أول بابه (أكتوبر) ويؤكل أخضر في كيهك (ديسمبر) ويدرك في برمودة (أبريل) .

الحمص والجلبان [٢] والعدس : أوان زراعتهم أولها هاتور (نوفمبر) وآخرها كيهك (ديسمبر) ويدرك في برمودة (أبريل) .

كذلك زرع الفلاحون المصريون البامية ، والقلقاس الذي يزرع في نصف برمهات (مارس) ويدرك في هاتور (نوفمبر) ، والباذنجان ، وكانت زراعته في برمهات (مارس) وبشنس (مايو) وبؤونة (يونية) وادراكه في بؤونة (يونية) وأبيب (يولية) ومسرى (أغسطس) ، كما زرعوا الكرنب والقرع والاسفاناخ والسلق وغير ذلك من المزروعات .

---

(١) البروبية : يسميها العامة من الفلاحين ، البرابيب ، وهي تطلق على الأرض عقب حصاد محصول القمح والشعير منها، وهذا هو المعروف الآن. ويعرفها ابن مماتي بأنها أثر القمح والشعير وهي دون الباق لأن الأرض تضعف بزراعة الصنفين، فمتى زرع أحدهما على الآخر لم ينجب كنجابة الباق، ويجب أن يزرع قرطا وقطاني ومقاثي لتستريح الأرض وتصير باقا من السنة الآتية.

(٢) الجلبان وهو غذاء الجمال .

كما كان يزرع في مصر الورود . فتذكر المصادر العربية أن من محاسن مصر السبع زهرات التي تجتمع في وقت واحد بمصر ، وذلك في أوائل فصل الربيع ، وهي النرجس وهي أول ما يقدم ، ثم البنفسج ، ثم البان، ثم الورد النصيبي ، ثم الزهر ، وهو زهر النارنج ، ثم الياسمين ، ثم الورد الجوري ، ويعرف أيضا بالقحابي ، ويأتي أواخر هذه الأزهار ، فهؤلاء هم السبع زهرات . وأما زهر النسرين ، وإن كان من أعظم الزهور رائحة ، فانه غير معدود في جملة هذه السبع زهرات لأنه يأتي في آخر أيام الورد الجوري، فلا يلحق النرجس ولا البنفسج، لذلك لم يكن معدوداً في جملة السبع زهرات لتأخره عنهم . أما الأزهار التي تأتي في الصيف فمنها : الياسمين ، والنسرين ، والتمرحنا ، والريحان، وشقائق النعمان ، والأقحوان، والآس ، والريحان . وأكثر أزهار الصيف : الياسمين والتمر حنا والآس .

ويذكر ابن اياس أنه كان يوجد مكان في الجيزة يعرف بالجانكي كان مكانا لشجر الورد ، وقد كان من متنزهات مصر القديمة إلى سنة ٣٥١ هـ / ٩٦٢م ، ثم انقطع الورد من هناك وبطل أمره .

هذا إلى جانب زراعة الأعشاب الطبية بها ، فيذكر ابن إياس أن من محاسن مصر ما بها من أعشاب عقاقير مفيدة في الطب وهي :

بذر الهندبا [١] ، والشمار [٢] ، والحبة السوداء ولها منافع مفيدة ، والشاهنزاج وله جملة منافع مفيدة للسوداء ، والماسكة وهو طين أصفر داخل حجر أسود يحل في الماء ويشرب منه لوجع المعدة ، وكان نافعا ولكن انقطع عن مصر وكان يجلب من وادي هبيب من أراضي الصعيد . ومن الأعشاب أيضا العوسج [٣] ، والموميا [٤] ، ولها منافع .

---

(١) الهندبا : وتستخدم لعلاج إلتهاب الكبد والمعدة ، ولعلاج القلب ، كما تستخدم لعلاج أورام العين الحارة اذا خلطت مع السويق والخل ، واذا خلطت مع السويق تستخدم لعلاج الحمرة .

(٢) الشمار : وهو الرازيانج عند أهل مصر والشام . ويستخدم في إدرار البول لذلك يوافق وجع الكلى ، واذا شرب بالماء البارد سكن الغثيان .

(٣) العوسج : يستخدم لعلاج أمراض العيون . والحمرة والجذام .

(٤) الموميا : يقول ابن البيطار : إنها موجودة بمصر كثيرا ، وهو خلط كانت الروم قديما تلطخ به موتاهم حتى تحفظ أجسادهم بحالها ولا تتغير . وكان يستخدم في علاج الصداع والصرع والدوار والمعدة والطحال .

ثانيا : طبقة الصناع

على الرغم من أن وسيلة الإنتاج الرئيسية في مصر كانت هي الأرض ، وكانت الزراعة هي الحرفة الرئيسية لأهلها ، إلا أنه كان من الطبيعي أن تنشأ إلى جانب حرفة الزراعة حرفة أخرى تواجه حاجات المجتمع الأخرى من مصنوعات ، وكانت هذه الحرفة هي حرفة الصناعة .

وقد كانت طبقة الصناع في مصر قبل الفتح العربي تتكون من الأقباط. واستمر الأقباط يعملون بالصناعة تحت الحكم العربي أيضا ، سواء من بقى على دينه ، أو من أسلم منهم ، فالعرب لم يعملوا في الصناعات وغيرها من المهن ، وإنما كانوا يعنون بالأمور السياسية في الدولة ، وحتى بعد أن بدأ العرب في الاختلاط بالأهالي وتملك الأراضي والاشتغال بالزراعة ، وذلك منذ القرن الثاني الهجرى ، وسقوطهم من الديوان في عهد الخليفة المعتصم (٢١٨ هـ / ٨٣٣ م) ، ظل أهل البلاد الأصليين يشكلون طبقة الصناع .

وكان هؤلاء الصناع قبل الفتح العربي ينتظمون في نقابات منذ العصر الروماني والبيزنطي ، وكانت هذه النقابات - كما ذكرنا في الفصل التمهيدي - مسئولة عن سد حاجات الحكومة ، وعن تأدية الضرائب المفروضة على أعضائها .

ولا نعلم ما اذا كانت هذه النقابات قد إستمرت بعد الفتح العربي أم أنها لم تستمر ، وقد أشار الدكتور السيد طه أبو سديرة إلى إستمرارها تحت الحكم العربي فيقول : «ورث العرب نظام النقابات من بين تلك النظم والتقاليد البيزنطية التي أبقوا عليها ، ولم يحاولوا القضاء عليها ، ولم يطرأ أي تغيير يذكر سوى شيوع إستخدام الطوائف والأصناف ، واختفاء لفظ النقابات في عصر الولاة والعصور اللاحقة» . ولكنه يعود فينقل عن برنارد لويس أن بحثه في هذا الموضوع قد أسفر عن انه لا توجد أية اشارة إلى وجود نقابات إسلامية قبل القرن العاشر الميلادي ، وقد أيده في ذلك Goitein جواتين زميله الباحث اليهودي - فهو لم يعثر على كلمة نقابة ، ولم يرد ذكرها

فى أوراق الجنيـــزة Geniza[1] التى عـثـر عليـهـا بالفـسطاط القـديمة ، وقـام بفحصها، ويعلق على ذلك قائلا : «لأنه لم يكن هناك مثل هذا النظام» .

ومن هنا فاننا لا نستطيع أن نبت فى ذلك برأى طالما أن المصـادر التى تناولت هذه الفترة قد صمتت عن هذا الموضوع .

وقد اشتغل هؤلاء الصناع فى كثير من الصناعات التى كانت تشتهر بها مصر من قبل الفتح ومنها : صناعة المنسوجات ـ صناعة الورق ـ صناعة الزجاج ـ صناعة الخشب ـ صناعة الجلود ـ صناعة الحصر ـ صناعة السكر والزيوت ـ صناعة الخزف ـ صناعة الفخار ـ صناعة الصابون ـ صناعة الشمع ـ صناعة حضّانة الفراريج ـ صناعة الحلى والجواهر ـ صناعة سك النقود ـ صناعة الأسلحة هذا إلى جانب صناعات أخرى .

وقد كان هؤلاء الصناع على درجة عالية من المهارة كما يتضح من عرضنا لهذه الصناعات .

أولا : صناعة المنسوجات

كانت صناعة النسيج من أهم الصناعات التى قام بها الأقباط فى مصر، حتى إنها عرفت بهم، فقد كان العرب يطلقون على المنسوجات المصرية اسم «قباطي» نسبة إلى قبط مصر الذين أظهروا مهارتهم الفنية في

(١) وثائق الجنيزة هي وثائق خطية كثيرة وجدت في منطقة مصر القديمة وعرضت لعلماء الغرب فى القرن التاسع عشر الميلادى ، ووزعت على مكتبات أوربا وأمريكا . وكانت هذه الوثائق محفوظة قبل اكتشافها، فى حجرة خصصت للأوراق المهملة في معبد الفسطاط اليهودى ، ووجد بعض آخر من هذه الوثائق فى جبانة البساتين القريبة من المعبد ، وأطلق على المجموعتين اسم وثائق جنيزة القاهرة . ويرجع تاريخ معظم هذه الوثائق ، التى تتكون فى غالبيتها من خطابات متبادلة بين اليهود وذويهم ، إلى الفترة مابين القرنين الرابع والسابع الهجريين ، وقليل منها يرجع إلى فترة متقدمة من القرن الرابع الهجرى . ويقدر عدد الأوراق التى كانت فى هذه الجنيزة بما يزيد عن الربع مليون ورقة معظمها قطع من كتب عبرية ، وقد كتبت غالبية هذه الأوراق باللغة العربية بالحروف العبرية . وهى تعكس لنا الحالة الاجتماعية والاقتصادية لبلدان البحر المتوسط والشرق فى تلك الفترة وقد نشر بعض هذه الوثائق ولكن بعضها الآخر لم ينشر حتى الآن .

ميدان النسج . وكان العرب يعرفون ثياب مصر قبل الفتح ، فيذكر ابن اياس أنه كان من ضمن هدية المقوقس للرسول (ص) «كسوة من بياضات مصر» ، ويذكر أن بعض الثياب بقيت عنده عليه الصلاة والسلام حتى إنه كفن في بعضها . وعن عبد الله بن عمر عن ابن مسعود قال :«قلنا يارسول الله ، عند الموت فيم نكفنك ؟ قال : في ثيابي هذه أو في ثياب مصر» .

وقد كانت صناعة النسيج في مصر صناعة يدوية ، فكان النساء يغزلن الكتان والرجال ينسجونه. كما اشتغل الرهبان والراهبات في الأديرة المصرية بحرفة النسج .

وبعد الفتح العربي احتكرت الحكومة العربية صناعة النسيج في مصر، كما كانت تحتكرها الحكومة البيزنطية من قبل . ونظرا لأهمية صناعة النسيج فقد أنشأت الدولة إلى جانب المصانع الأهلية ، مصانع حكومية يطلق عليها اسم دور الطراز [١] وكانت تنقسم إلى قسمين : طراز الخاصة وطراز العامة . وبالنسبة لطراز الخاصة ، فقد كان لا يعمل فيها إلا للخليفة ورجال بلاطه وخاصته أو حاشيته . أما طراز العامة فقد كان يعمل فيها لحساب بلاط الخليفة وأفراد الشعب . وكانت دور الطراز الخاصة والعامة تتبع بيت مال الحكومة .

أما المصانع الأهلية ، وهي المملوكة للأفراد ، فلم تكن حرة بالمعنى المعروف ، فقد كانت الحكومة تراقب صناعة النسيج فيها مراقبة دقيقة ، ولم تكن حرة في نسج ماتشاء بالقدر الذي تريده ، بل كانت الحكومة تمدها

(١) ولفظ طراز مشتق من الفارسية «ترازيدن» ، و «تراز» بمعنى التطريز . وعمل المذبج broderie ثم اصبح يدل على ملابس الخليفة او الأمير أو السلطان أو رجال الحاشية لاسيما اذا كان فيها شيء من التطريز ، وعليها أشرطة من الكتابة . واتسع مدلول هذا اللفظ حتى انتهى في العربية والفارسية إلى الدلالة على المصنع والمكان الذي تصنع فيه مثل هذه المنسوجات . على أن كلمة «طراز» استعملت في معان أخرى ، مثل الدلالة على اي نقش من النقوش التي توضع على شريط مستعرض من اي نوع كان، سواء كان من الحجارة او الفسيفساء او الزجاج أو الفخار او محفورا من الخشب كذلك أطلق لفظ طراز على الكتابة الرسمية التي كانت تكتب على درج البردي ولم يبق نظام الطراز وقفا على مصر، بل نكاد نجده في كل الأقاليم الإسلامية كسوريا والعراق وإيران واسيا الصغرى واسبانيا وجزيرة صقلية .

بالمواد الخام ، وتختم الأقمشة بخاتم رسمي بدور الطراز أو المصانع الحكومية للنسيج ، وكانت الحكومة تحتكر بيع تلك المواد الخام وتحدد سعرها بمعرفة موظفي دور الطراز ، وكانت لاتسمح بأن يتولى التجارة فيها إلا التجار الذين ترخص لهم بمزاولة هذا العمل ، وكان عليهم تقييد مايبيعونه في سجلات رسمية . كما كانت دور الطراز الحكومية تكلف النساج في تلك المصانع الأهلية أن يحملوا ماينسجون إلى مكان خاص يحدد لهم ، حيث تطوى فيه الأثواب وتشد وتوضع في الأسفاط [1] ، وقد كانت عملية حزم الأقمشة وربطها وشحنها لايقوم به إلا عمال من طرف الحكومة يتناول كل منهم أجرا معينا كموظف مسئول عن هذه الصناعة . وكانت الحكومة تفرض الضرائب الباهظة على هذه الصناعة .

وقد كان يشرف على الطراز موظف كبير يسمى «صاحب الطراز» ، او «ناظر الطراز» ، ولسنا نعرف مدى سلطانه في هذه الفترة ، ولكنا نستطيع أن نتصوره مما نعرفه عن حاله في العصرين الفاطمي والمملوكي ، حين كان من أعلى الموظفين مقاما وأحسنهم راتبا وأوسعهم سلطانا . وكان لصاحب الطراز مساعدون في مصانع النسج بالبلاد المصرية كلها ، كما كان له مقر رسمي في الحاضرة ، ومراكب ينتقل بها في النيل . وكان يعاون صاحب الطراز في الاشراف على المصانع في كل إقليم من الأقاليم المصرية في فجر الإسلام موظف يسمى «المتوكل بطراز الاقليم» ، كما يتبين من وثيقة بردية ترجع إلى القرن الثالث الهجري جاء فيها «قبض حسين بن يحنس من رماح ابن يوسف المتوكل بطراز أشمون وأنصنى».

ونلاحظ أن اهتمام الولاة والخلفاء العرب بتشجيع صناعة المنسوجات المصرية يرجع لعدة أسباب :

السبب الأول : هو استعمالهم الشخصي لهذه المنسوجات لملابسهم أو للخلع التي كانوا يخلعونها على كبار رجال دولتهم في صورة مكافأة أو

---

(١) السفط جمع أسفاط ، وعاء كالقفة .

لإظهار رضاهم عنهم . وقد كانت هذه المنسوجات ، وبخاصة التى تصنع للخلفاء ، عظيمة القيمة ، ومما يدل على ذلك ماذكره المسعودى فى تاريخه من أن ثوبا صنع فى أحد مراكز صناعة المنسوجات بمصر ، وكان هذا الثوب من عرض واحد ، ومع ذلك بلغ ثمنه ألف دينار لأنه كان مصنوعا من خيوط الذهب مخلوطة باليسير من الكتان . وسنعرف فى الصفحات القادمة أن تنيس كانت مشهورة بصنع ثوب خاص للخليفة يعرف باسم البدنة ، كان ينسج من الذهب الخالص ماعدا أوقيتين فقط .

ومن المعروف أيضا ان الهدايا التى أرسلها احمد بن طولون إلى الخليفة المعتمد والتى أرسلها خمارويه من بعده إلى المعتضد ، كان فيها شيء كثير من المنسوجات النفيسة ، ومن هذه القطع واحدة باسم الخليفة المعتمد تاريخها عام ٢٧٨ هـ / ٨٩١م . وهناك أيضا قطعة أخرى باسم الخليفة المكتفى بالله والأمير الطولونى هارون بن خمارويه تاريخها عام ٢٩١ هـ / ٩٠٣م .

وقد ظل الخلفاء العباسيون فى عهد الاخشيديين يستمدون من مصر أكثر مما يلزمهم من المنسوجات النفيسة المحلاة بكتابات كوفية فيها العبارات والأدعية المعروفة .

كما يذكر المقريزى أنه لما حج الوزير أبو بكر محمد بن على الماذرانى كان من بين ماوهبه القرمطى بمكة المكرمة نحو مائتى قميص من طراز دبيق ، ثمن الثوب الواحد منها خمسون دينارا .

أما السبب الثانى : فهو أن المنسوجات كانت سلعة هامة للتصدير . فيذكر ابن حوقل أن تنيس وحدها كانت تصدر إلى العراق من الأقمشة مايبلغ ٢٠ ألف دينار إلى ثلاثين ألف دينار ، وقد استمر ذلك إلى مابعد عام ٣٦٠ هـ / ٩٧٠م ، فى زمن الدولة الفاطمية حين انتهى على يد أبى الفرج

يعقوب بن كلس [١] وزير العزيز بالله الفاطمي (٣٦٥ - ٣٨٦ هـ / ٩٧٥ - ٩٩٦م) .

وكان يرد إلى تنيس في كل عام خمسمائة مركب من موانى الشام لشراء منسوجاتها . كذلك كانت تصدر المنسوجات المصرية إلى بيزنطة ، خاصة ماينتج في مدينتي إخميم وأسيوط اللتين كانتا مركزين هامين لصناعة النسيج في العصر القبطي . وكثيرا ماعمل الأباطرة البيزنطيون على شراء تلك الأنواع الفاخرة لتزيين قصورهم ، كما أن بابوات روما أنفسهم كانوا يحصلون من الأسواق على تلك المنسوجات النفيسة ويقدمونها هدايا للكنائس .

أما السبب الثالث : فلأن المنسوجات كانت من ضمن الجزية .

فقد كانت مصانع النسيج ملتزمة بانتاج كميات من الثياب الصوفية حيث كانت تعطى كنوع من الجزية ، فيقول البلاذرى : «فألزم جميع أهل مصر لكل رجل منهم جبة صوف وبرنس أو عمامة وسراويل وخفين في كل عام ، أو عدل الجبة الصوف ثوبا قبطيا» . ولعل شهرة مصر في ذلك الوقت بانتاج الصوف أو غيره من أنواع النسيج هو الذى شجع الحكام العرب على تقرير ذلك .

ومما يذكره الكندى أنه في ولاية الحسن بن التختاخ على مصر (١٩٣ - ١٩٤ هـ / ٨٠٨ - ٨٠٩م) قدم العطاء كاملا لديوان الخلافة ببغداد ، وكان قيمة الثلث منه من البز أو الثياب .

---

(١) يعقوب بن يوسف بن إبراهيم بن كلس ، أبو الفرج ، ولد ببغداد وتعلم الكتابة والحساب ، وعندما جاء إلى مصر ، صار ملازما لكافور . وكان يهوديا وأسلم في عام ٣٥٦هـ / ٩٦٦م ، وعندما مات كافور سجنه أبو الفضل ، جعفر بن الفرات وزير كافور ، وعندما خرج من السجن سار إلى بلاد المغرب فلقى القائد جوهر بن عبد الله مولى المعز في الطريق ، وهو متوجه بالعساكر إلى مصر ليملكها فرجع معه وقيل ذهب إلى افريقية ثم رجع إلى مصر . على أية حال ، فقد ترقى في الوظائف حتى تولى الوزارة للعزيز نزار بن المعز عام ٣٦٨هـ/٩٧٨م وقيل ٣٦٥هـ/٩٧٥م . وتوفى عام ٣٨٠هـ / ٩٩٠م .

وفى عهد الدولة الطولونية كانت الضريبة التى ترسلها مصر إلى بلاط الخليفة العباسى تشمل كثيرا من الأقمشة الثمينة والمنسوجات النفيسة .

واخيرا السبب الرابع : ، وهو كسوة الكعبة :

فقد عنى الخلفاء منذ الفتح العربى لمصر باتخاذ كسوة الكعبة من المنسوجات النفيسة التى كانت تصنع بها . فقد كسا عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان ـ من بعده ـ الكعبة القباطى ، وهى ثياب بيض من صنع مصر ، فلما كان معاوية بن أبى سفيان كساها كسوتين ، كسوة عمر بن الخطاب القباطى ، وكسوة الديباج ، فكانت تكسى الديباج يوم عاشوراء ، وتكسى القباطى فى آخر شهر رمضان .

ويجدر بنا أن نذكر ـ كما تقول د . سيدة كاشف ـ أن مصر كما استمرت ترسل القمح سنويا إلى الحجاز حتى بعد أن انتقل مقر الخلافة ، وحتى بعد أن استقلت عنها ـ استمرت ترسل كسوة الكعبة سنويا . بل إن إرسال كسوة الكعبة من مصر إلى مكة كان يشير إلى زعامة مصر على الحجاز وعلى العالم الإسلامى كله ، وذلك منذ القرن الرابع الهجرى / العاشر الميلادى .

وقد كانت المدن التى تنسج فيها كسوة الكعبة هى :

مدينة تنيس : وكانت تصنع بها كسوة الكعبة ، فيذكر الفاكهى فى كتاب أخبار مكة : «ورأيت كسوة من قباطى مصر مكتوبا عليها بسم الله ، بركة من الله ، مما أمر به عبد الله المهدى محمد أمير المؤمنين أصلحه الله محمد بن سليمان أن يصنع فى طراز تنيس كسوة الكعبة على يد الخطاب بن مسلمة عامله سنة ١٥٩ هـ» .

ويقول الفاكهي أيضا : « ورأيت من كسوة من كسا المهدي عليها بسم الله بركة من الله لعبد الله المهدى محمد امير المؤمنين أطال الله بقاءه ، مما أمر به إسماعيل بن إبراهيم أن يصنع فى طراز تنيس على يد الحكم بن عبيدة سنة ١٦٢ هـ » .

مدينة شطا : وكانت تعمل كسوة الكعبة بشطا ، فيقول الفاكهى : « ورأيت فيها كسوة من كسا أمير المؤمنين هارون الرشيد من قباطي مصر مكتوبا عليها : بسم الله بركة من الله لعبد الله هارون أمير المؤمنين أطال الله بقاءه مما أمر الفضل بن الربيع مولى أمير المؤمنين بصنعته في طراز شطا كسوة الكعبة سنة ١٩١ هـ » .

تونة : وكان من جملة عمل مدينة تنيس قرية يقال لها تونة يعمل بها طراز تنيس ، ويصنع بها من جملة الطراز كسوة الكعبة أحيانا . قال الفاكهي : « ورأيت أيضا كسوة لهارون الرشيد من قباطي مصر مكتوب عليها : بسم الله بركة من الله للخليفة الرشيد عبد الله هارون امير المؤمنين أكرمه الله مما أمر به الفضل بن الربيع أن يعمل في طراز تونة سنة ١٩٠ هـ» .

كما ذكر المقريزى نقلا عن الفاكهي وجود قطعتين من كسوة الكعبة احداهما كانت عام ٩١٧ هـ / ٨١٢ م والثانية كانت عام ٢٠٦ هـ / ٨٢١ م ، وإن لم ينكر المدينة أو القرية التي نسجت فيها .

فيقول المقريزى : قال الفاكهى فى كتاب أخبار مكة : « ورأيت كسوة مما يلي الركن الغربي ، يعنى من الكعبة ، مكتوبا عليها : مما أمر به السريّ ابن الحكم وعبد العزيز بن الوزير الجروى ، بأمر الفضل بن سهل ذى الرياستين وطاهر بن الحسين سنة ١٩٧ هـ » .

« ورأيت شقة من قباطي مصر في وسطها ، إلا أنهم كتبوا فى أركان البيت بخط دقيق أسود : مما أمر به أمير المؤمنين المأمون سنة ٢٠٦ هـ » .

وكانت المواد الخام التى تستخدم فى صناعة النسيج فى مصر هى :

١ ـ الكتان : وكان الكتان هو النبات الوحيد الذى تعتبر آليافه أقدم الألياف التى استعملت فى صناعة الغزل والنسج منذ أقدم عصور مصر التاريخية . وكانت الفيوم اكبر مكان لزراعته وكان مادة تصدير ، حتى ـ كما يذكر ادم متز ـ ربما بلغ فارس .

ومن المدن التى تنتج الكتان ـ كما يذكر ابن بطوطة ـ مدينة « بُوش» [١] ويقول عنها : « وهذه المدينة أكثر بلاد مصر كتانا ، ومنها يجلب إلى سائر الديار المصرية وإلى أفريقيا » . ومدينة « دّلاص » [٢] أيضا ويقول عنها : « وهذه المدينة كثيرة الكتان أيضا كمثل الذى ذكرنا قبلها . ويحمل أيضا منها إلى ديار مصر وأفريقيا » .

٢ ـ الصوف : وهو يعد ثانى خامات النسيج فى الأهمية بعد الكتان ، وذلك فى العصر الإسلامى وقد أهتمُ بالصوف فى مصر منذ العصر البطلمى ، فلم يكن الصوف فى العصر الفرعونى ذا أهمية تذكر فى صنع الأقمشة .

٣ ـ الحرير : يعتبر الحرير ثالث خامات النسيج الطبيعية أهمية ، وقد عرفته مصر منذ عصر البطالمة وكانت من أهم السلع التجارية فى الاسكندرية ، واستمر الحال على ذلك حتى العصر الرومانى .

وقد كان خام الحرير يستورد من الهند والصين قبل انتاجه محليا فى الشام ومصر فى القرن السادس الميلادى .

إلا أن نسج الحرير فى العصر الإسلامى قد تعرض لنوع من التقييد بسبب تحريم لبس الحرير على الرجال ، فقد ظهرت الأحاديث النبوية التى تحرم ذلك ، فقد ورد عن حُذيفة بن اليَمان [٣] قال : « نهانا النبى (ص) أن

---

(١) بُوش : كورة ومدينة بمصر من نواحى الصعيد الأدنى في غربى النيل . هى بمركز بنى سويف .

(٢) دّلاص : بفتح اوله ، وآخره صاد مهملة . كورة بصعيد مصر على غربى النيل .

ويقول محمد رمزى فى قاموسه : إنها فى سنة ١٩٣٦ صدر قرار بالحاقها بمركز بنى سويف لقربها منه .

(٣) حُذيفة بن اليمان وهو حُسيل بن جابر من بنى عبس حلفاء بنى عبد الاشهل ، ويكنى ابا عبد الله . شهد احدا ، وتوفى بالمدائن عام ٣٦ هـ / ٦٥٦ م .

نشرب في آنية الذهب والفضة وأن نأكل فيهما ، وعن لبس الحرير والديباج وأن نجلس عليه ». وقدكان لهذا التحريم أثره، فوقف صنع الأقمشة الحريرية وفرض على استعمال الخيوط الحريرية في التطريز أوامر صارمة، وبعد نقاش طويل دار حول كمية الحرير التي يسمح بوضعها في الثوب ، انتهى الأمر بتحديد قدر معين من الحرير يباح نسجه في الثوب .

ويلاحظ أن القطن لم يكن يستخدم في تلك الفترة في صناعة النسيج ، نظرا لأنه لم يكن يزرع لهذا الغرض ، وإنما كان يزرع لأغراض الزينة ، كما ذكرت ذلك في الموضوع الخاص بالأرض والفلاح .

مراكز صناعة المنسوجات :

وقد ظلت مراكز صناعة المنسوجات في العصر الإسلامي هي نفسها المدن التي اشتهرت بالنسج في العصر القبطي . ومن هذه المدن ما كانت تشتهر بانتاج أنواع معينة من المنسوجات البيضاء أو الملونة الرقيقة أو الثقيلة .

وهذه المدن هي :

اولا : تِنِّيس : [1] وكان بها خمسة الاف منسج ، وكان ينسج بتنيس أنواع عديدة من الأثواب أهمها :

١ - البدنة : وهو اسم للنسيج الثمين المخصص للسلطان ينسج من الذهب بصناعة محكمة ، ولا يدخل فيه من الغزل سداة [2] ولحمة [3] غير أوقيتين ، وقد أحكمه صانعه حتى إنه لا يحتاج إلى تفصيل ولا خياطة

---

(١) تِنِّيس : بكسرتين وتشديد النون وياء ساكنة والسين مهملة . وهي جزيرة في بحر مصرقريبة من البر ما بين الفرما ودمياط ، والفرما في شرقيها .

ويقول محمد رمزي في قاموسه : إن الجزيرة التي كانت بها مدينة تنيس لا تزال موجودة إلى اليوم ببحيرة المنزلة ، ومعروفة بجزيرة تنيس وبها بعض بقايا من الطوب الأحمر المخلف من مبانيها القديمة . وهذه الجزيرة واقعة في الجنوب الغربي لمدينة بور سعيد وعلى بعد تسعة كيلو مترات منها .

(٢) السَّدَى من الثوب جمع أسدية ، أي ما مد من خيوطه وهو خلاف اللحمة .

(٣) اللحمة جمع لحم ، اي مانسج عرضا وهو خلاف سداه .

(٤) البنيقة والبنقة ، رقعة تزاد في نحر القميص ـ طوقه ـ لتوسيعه .

غير الجيب والبنائق [٤] وكان يصنع لكل ملك من ملوك مصر هذا الثوب في كل عام ، كما كان يحمل من مصر إلي بغداد برسم الخلفاء . وكانت تباع كل بدنة منها بألف دينار ، وفي رواية أخرى بخمسمائة دينار .

٢ ـ ثياب الشروب : وهو نوع من الحرير أو الكتان النقي الفاخر. ويذكر صاحب كتاب « الاستبصار » أن بتنيس « تعمل ثياب الشروب التي لا يصنع مثلها في الدنيا » .

٣ ـ طراز من الكتان : ويذكر ابن اياس أنه كان يعمل بها طراز من الكتان بغير ذهب ، يباع كل طراز منها بمائة دينار ، ويذكر الكندي أنه لا يبلغ قيمة ثوب الكتان هذا الثمن إلا اذا كان مصنوعا في تنيس أو دمياط .

٤ ـ الحلل التنيسية : يذكر ابن حوقل انه ليس في جميع الأرض مايدانيها في القيمة والحسن والنعمة والترف والرقة، وربما بلغت الحلة من ثيابها مائتين دنانير اذا كان فيها ذهب ، وقد يبلغ مالا ذهب فيه منها مائة دينار.

٥ ـ القصب التنيسي : يقول الكندي : وكان بها القصب التنيسي ، وهي ثياب رقيقة جدا من الكتان ، وصفها الكتاب المسلمون بأنها « مهلهلة النسج كأنها المنخل » ، وكان هذا القصب يلون ، ويعمل منه عمائم للرجال وملابس للنساء .

٦ ـ الثوب الدبيقي : وكان يُعمل بها ، كما يعمل بدمياط ، وسنذكره عند الكلام عن دبيق .

ثانيا : دمياط :

وكان بسبب قربها من مناطق زراعة الكتان أن تفوقت في صنع المنسوجات الكتانية خاصة ، هذا إلى جانب صناعة المنسوجات الحريرية والقطنية .

وكان ينسج بدمياط نفس الأنواع التي كانت تنسج بتنيس تقريبا ، فكان ينسج بها :

١ ـ ثياب الشروب : وكانت صناعته فيها أجود من صناعته في تنيس.

٢ ـ طراز الكتان : وكان يعمل بها ، كما كان يعمل بتنيس .

٣ ـ وكان بها مناشف الأبدان والأرجل .

٤ ـ وكان لا يعمل بدمياط مصبوغ ولا بتنيس أبيض .

٥ ـ وكان يعمل بها كذلك الثوب الأبيض الدبيقي ، وسيأتي ذكره عند الحديث عن دبيق التي تنسب إليها .

٦ ـ كما كان يعمل بها ثياب القصب الأبيض .

وعن أثمان الأثواب في دمياط ، يذكر ياقوت أن الثوب الأبيض بدمياط كان يبلغ ثمنه ثلاثمائة دينار وليس فيه ذهب ، أو مائة أو مائتين دينار ، وربما بلغ الثوب اذا كان مطرزا بالذهب الف دينار . وكانت الأمتعة الفاخرة فيها يباع الذراع منها من عشرة دراهم إلى عشرة دنانير .

ثالثا : دبيق [1]

ومن أنواع الثياب بها :

١ ـ الثوب الدبيقي : وينسب إليها وهو من النسيج الحريري المنسوج بالذهب يبلغ قيمة الثوب منها مائة دينار .

٢ ـ عمائم الشرب المذهبة : وكانت تعمل بقرية دبيق ، ويصل طول كل عمامة مائة ذراع ، وفيها رقمات منسوجةبالذهب ، تبلغ قيمة العمامة منها مائة دينار ذهب في رواية ابن اياس ، أما المقريزى فيذكر أن قيمتها بلغت خمسمائة دينار. وقد اختلفت رواية ابن اياس عن المقريزى فى الوقت الذى ظهرت فيه هذه العمائم ، ففي الوقت الذي يذكر فيه ابن اياس أنها ظهرت حتى عام ٣٦٥ هـ ، نرى المقريزى يخبرنا انها لم تظهر إلا فى عام ٣٦٥ هـ أى فى الدولة الفاطمية وبالأخص في أيام العزيز بالله بن المعز (٣٦٥ ـ ٣٨٦ هـ / ٩٧٥ ـ ٩٩٦ م) .

٣ ـ القماش الدبيقي الثقيل : وكان هذا القماش ـ كما يذكر آدم متز ـ جيد النسيج ، اذا انشق كان له صوت عال ، وكان يستعمل فى رسم الخرائط عليه بالأصباغ المشمعة ، وربما بلغ ثمن الثوب من هذا الدبيقى مائة دينار ، فإذا كان به ذهب بلغ المائتين .

---

(١) دبيق : من قرى مصر قرب تنيس . وقد اندثرت ، ومكانها اليوم يعرف بتل دبقو أوديجو بالقرب من شاطىء بحيرة المنزلة فى الشمال الشرقى لناحية صان الحجر بمركز فاقوس بمديرية الشرقية وعلى بعد ٥٥٠٠ متر من صان الحجر .

رابعا : الاسكندرية :

وعن ثياب الاسكندرية يقول المقريزى:«والثياب المنسوجة لا نظير لها وتحمل الى أقطار الأرض».

ومن أنواع الثياب التى كانت تنسج بالاسكندرية:

١ ـ الشرب: وهو ثوب من الكتان كانت الاسكندرية تبيع منه كل زنة درهم بدرهم فضة.

٢ ـ طراز من الكتان: أما مايدخل من الكتان فى الطراز فكان يباع بنظير وزنه مرات عديدة كما يقول المقريزى.

٣ ـ الوشي: وهو نوع من الثياب الرقيقة المنسوجة من الحرير وهى مرقومة بألوان شتي. وكان يصنع منها في كل من الاسكندرية واليمن والكوفة.

٤ ـ الاقمشة الحريرية: وكانت تنسج فى الاسكندرية كما كانت تنسج فى دبيق.

خامسا : البهنسا : (١)

وكان بها قيسارية للبز وكان ينسج بها:

١ ـ الستور البهنسية: وكان يبلغ طول الستر الواحد ثلاثين ذراعا، ويقدر قيمة الزوج بمائتي مثقال ذهب. وقد ذكر ابن حوقل أن الزوج من هذه الستور كان يساوى نحو ثلاثمائة دينار.

٢ ـ المضارب الكبار (٢).

٣ ـ وكان يعمل بالبهنسا أيضا البسط، وأجلة(٣) الدواب، والبراقع، والاكسية (٤) ، والطيالسة، والفساطيط العظام.

٤ ـ ويذكر ابن بطوطة في كتابة أن بمدينة البهنسا «ثياب الصوف الجديدة».

٥ ـ وعن طراز البهنسا، يذكر الكندى أن طراز البهنسا من الستور

---

(١) البهنسا: بالفتح ثم السكون، وسين مهملة مقصورة. وهى مدينة بمصر من الصعيد الأدنى غربى النيل. والبهنسا الآن قرية من قرى مصر، مركز بنى مزار مديرية المنيا.

(٢) المضرب جمع مضارب: أى الخيمة العظيمة.

(٣) الجل جمع جلال وأجلال : للدابة كالثوب للانسان تصان به.

(٤) الكساء جمع اكسية: الثوب .

والمضارب يفوق طراز أهل الدنيا، فكان يبلغ ثمن الطراز بغير ذهب مائة دينار. ويقول المقريزى إنه كان اذا صنع بالبهنسا شيء من الستور والاكسية والثياب من الصوف، فلابد أن يكون اسم المتخذ له مكتوبا، وقد استمروا على ذلك جيلا بعد جيل. وكان نسيج الصوف والكتان بالبهنسا يتم بأصباغ وألوان تثبت فيها .

سادسا : شطا : [1]

١ ـ وتنسب إليها الثياب الشطوية. وعن الثياب الشطوية يقول المقدسي: «واما الثياب الشطوية فلا يمكن للقبطى أن ينسج شيئا منها إلا بعد ما يختم عليها بختم السلطان، ولا ان تباع إلا على يد سماسرة قد عقدت عليهم، وصاحب السلطان يثبت مايباع في جريدته، ثم تحمل الى من يطويها، ثم الى من يشدها بالقش، ثم الى من يشدها في السفط، والى من يحزمها. وكل واحد منهم له رسم يأخذه. ثم على باب الفرضة يؤخذ أيضا شيء، وكل واحد يكتب على السفط علامته ثم تفتش المراكب عند إقلاعها».

٢ ـ كما كانت مصانع شطا تنسج الشرب الرفيع الذى تبلغ قيمة الثوب منه ثلاثمائة درهم .

٣ ـ وتعمل بها كسوة الكعبة كما ذكرت سابقا.

سابعا: مدينة قيس : [2]

١ ـ وينسب اليها الثياب القيسية.

٢ ـ ولهم ثياب الصوف واكسية المرعز [3] من الصوف العسلي الذى لم يكن له نظير فى المناسج الأخرى. ويذكر ابن اياس أن الأكسية العسلية التى

---

(١) شطا: بالفتح، بليدة بمصر على ثلاثة أميال من دمياط على ضفة البحر المالح (بحيرة المنزلة) . وشطا مركز فارسكور مديرية الدقهلية.

(٢) قيس وكما يقول المقريزى ـ هى قرية بصعيد مصر فى غربي النيل، كان فتحها على يد قيس بن الحارث المرادى، فسميت باسمه، وكان شهد فتح مصر. ويرى محمد رمزى أن هذه الرواية غير صحيحة، لأن القيس كانت معروفة بهذا الاسم قبل فتح العرب لمصر، وإنما يحتمل أن الذى فتحها بعد دخول [illegible]

تعمل بها من صوف المرعز، تغنى فى الشتاء عن لبس الفرو. وتذكر المصادر العربية ان معاوية «لما كبر كان لا يدفأ، فاجمعوا أنه لا يدفئه إلا اكسية تعمل فى مصر من صوفها المرعز العسلى غير مصبوغ، فعمل له منها عدد، فما احتاج منها إلا الى الواحد » .

٣ ـ كما كانت مدينة قيس تشارك البهنسا فى شهرتها فى طراز الستور والمضارب .

ومن مراكز النسيج كذلك :

القس (١) : وتنسب اليها الثياب القسية.

دمنهور: ونعنى بها دمنهور الوحش، واليها تنسب الثياب الدمنهورية.

أسيوط: وكان يعمل بها الفرش القِرْمِز(٢) الذى يشبه الارمنى، ويقول عنها ياقوت إن بها مناسج الأرمنى والدبيقى المثلث (٣). كذلك كان يعمل بها مناديل من الكتان كانت تصدر الى الحجاز.

وقد اكتسب صوفها شهرة واسعة فى عصر الولاة، وكان يسمى بالصوف المصرى.

إخميم: وكان يعمل بها الفرش القطوع الذى يسمى نطوع الخز(٤).

وقد ظلت مدينتا اسيوط وإخميم فى صعيد مصر من أهم مراكز نسج الحرير، وليس لدينا من دليل يشير الى توقف تلك الصناعة منذ ازدهارها فى العصر البيزنطى، بل إنه يوجد من الأدلة ماينفى ذلك فقد عثر فى إخميم على لباس من الحرير كتب عليه اسم الخليفة مروان، ولم يذكر تاريخ صناعته أو نسجه لمعرفة المقصود بالخليفة هنا: هل هو مروان بن عبد الحكم أو أنه مروان بن محمد آخر الخلفاء الأمويين، ومهما كان الاختلاف فى نسبة الاسم، فانه يكفى كدليل واضح على استمرار تلك الصناعة فى ذلك العصر.

---

(١) القس : بالفتح ناحية من بلاد الساحل قريبة الى ديار مصر، قريبة من الساحل بين الفرما والعريش. وتعرف اليوم باسم القلس على ساحل البحر الابيض المتوسط فى الشمال الشرقى لمحطة بئر العبد.

(٢) القرمز صبغ احمر ارمنى الأصل.

(٣) وربما يقصد المثلوث اى المنسوج من صوف ووبر وشعر.

(٤) الخز جمع خزوز: الحرير، مانسج من صوف وحرير أو من حرير فقط .

أهناس : وكانت تعمل بها الأكسية وقد عرفت بها.

تونة : [1] ويضرب المثل بحسن معمول ثيابها وطرازها كما يقول ياقوت.

صناعة الورق :

كانت مصر منذ العهد الروماني تشتهر بصناعة الورق من البردى الذى كان ينمو بكثرة فيها وخاصة في مستنقعات الدلتا والفيوم. وقد استمرت هذه الصناعة في مصر بعد الفتح العربي فيقول ابن فقيه: إن في مصر القراطيس [2] «التي لا يشركهم فيها أحد». وكانت مصر تصدر أوراق البردى الى الشعوب الأخرى، فيقول آدم متز: وكان الناس طول استعمالهم للبردى يعتمدون على مصر. وكان أهم مراكز البردى فى مصر هي: بورة [3] وهي على ساحل البحر غربي فرع رشيد. ويبدو أن الفسطاط كانت توجد بها مصانع القراطيس منذ وقت مبكر، حيث يذكر ابن عبد الحكم أن العرب كانوا يختطون حول أصحاب القراطيس الدور والسكن. كما يشير ابن ظهيرة الى أن مدينة أسيوط بالصعيد كانت تضم مصنعا لانتاج الورق. ولا شك أن أهم مصانع الورق ما كان يوجد منها بالاسكندرية، فقد اشتهرت منذ العصور القديمة بانتاجها.

وقد كان الصناع المصريون يجيدون عمل أنواع من البردى، منه مانعم وغلا، ومنه ما خشن ورخص، حتى قيل إنه كانت المصانع المصرية تنتج سبعة أصناف من ورق البردى.

وقد بلغ من اجادة هؤلاء الصناع لورق البردى أن المعتصم عندما أنشأ مصانع للورق جلب لها الأساتذة والصناع من مصر.

---

(١) تونة : جزيرة قرب تنيس ودمياط. وهذه الجزيرة تعرف اليوم بجزيرة عبد الله بن سلام الواقعة في بحيرة المنزلة شرقي بلدة المطرية، وعلى بعد اربعة كيلو مترات منها، ولا تزال اثار اطلال هذه القرية ظاهرة بالجزيرة المذكورة باسم كوم ابن سلام.

(٢) تسمى العرب ما يكتب فيه القرطاس، وجمعه قراطيس .

(٣) بورة : مدينة على ساحل بحر مصر قرب دمياط . ويقول محمد رمزى في قاموسه إن بورة كانت واقعة على الشاطىء الغربي للنيل تجاه قريتى العادلية والبستان الواقعتين على الشاطىء الشرقي منه. ومكانها اليوم القرية المعروفة بكفر البطيخ إحدى قرى مركز شربين بمديرية الغربية، وواقعة في الجنوب الغربي لمدينة دمياط وعلى سبعة كيلو مترات منها. والظاهر أنه لكثرة زراعة صنف البطيخ بأراضيها اشتهرت به فتغلب اسمه عليها واختفى اسم بورة .

وقد ذاعت شهرة مصر بانتاجها من الورق، فقد كان من أهم منتجاتها ذات القيمة الاقتصادية حيث كان يتم تصديره الى بيزنطة وغيرها من بلاد العالم الخارجي، بالاضافة الى أسواق بغداد.

وقد استمرت شهرة مصر بانتاج الورق وتصديره للخارج حتى القرن الرابع الهجرى/ العاشر الميلادى عندما ظهرت كواغيد سمرقند التى عطلت قراطيس مصر - على حد قول الثعالبى - والجلود التي كان الأوائل يكتبون عليها ، لانها أحسن وأنعم وأرفق وأوفق، وكانت هذه الكواغيد لا تصنع إلا بسمرقند والصين فقط. ويقول كراباتشك Karabacek : «يمكننا أن نقول مع كثير من الترجيح إن صناعة تجهيز ورق البردى بمصر للكتابة، قد أصبحت منتهية بالاجمال حوالى منتصف القرن العاشر الميلادى (الرابع الهجرى)، فنجد أن الورق البردي المؤرخ ينتهي في عام ٣٢٣هـ / ٩٣٥م انتهاء تاما، على حين أن الوثائق المكتوبة على الكاغد يبدأ تاريخها منذ عام ٣٠٠هـ/٩١٢م».

صناعة الزجاج :

كانت صناعة الزجاج مزدهرة فى مصر منذ العصور القديمة، وكان مركزها قبل الاسلام مدينة الاسكندرية. وقد بلغ ما كانت تنتجه مصر من المصنوعات الزجاجية حدا من الاتقان والوفرة حتى إن الامبراطور الرومانى سيفروس Alexander severus طلب أن يكون جزء من جزية مصر من مصنوعاتها الزجاجية. كما قيل إن الامبراطور نيرون، قد دفع خمسين جنيها ذهبيا ثمنا لكوبين من الزجاج من صناعة طيبة.

وقد استمرت مصانع مدينة الاسكندرية فى انتاج الزجاج في فجر الاسلام، على الرغم من أن مدينة الفسطاط - التى كان فيها اكثر من مصنع للزجاج فى القرن الثانى الهجرى - انتزعت منها القيادة فيه.

وكان صناعة الزجاج يقومون بصنع الأوزان الزجاجية والخواتم التي كان يطبع بها على الأوانى لبيان أحجامها المختلفة، كما كانوا يصنعون الأوانى الزجاجية بمختلف الاشكال والاحجام فضلا عن القوارير لحفظ

ولعله أقدم ما وصلنا حتى الآن من الزجاج الاسلامي المؤرخ هي صنج وأختام ومكاييل والى مصر قرة بن شريك التي ترجع الى سنة ٩٠هـ/٧٠٨م، وقد كانت المكاييل تتألف عادة من أوان زجاجية يميل لونها الى اللون الأخضر، اما شكلها فهو إما مخروطي أو بيضاوي أو كروي، ذات فوهات واسعة أو ضيقة حسب الغرض الذي صنعت من أجله.

وعندما استقلت مصر تحت حكم الطولونيين والاخشيديين شهدت نشاطا ملحوظا في سائرالحرف والصناعات، فقد تطلبت نشأة القطائع ومظاهر الترف في القصور الطولونية المزيد من انتاج مصانع الزجاج.

ومن أشهر الصناع الذين سجلوا توقيعهم على احدى التحف الزجاجية في عهد الدولة الطولونية، كان نصير بن أحمد بن هيثم، فقد صنع لأحد امراء هذه الدولة تحفة من الزجاج مكتوبا عليها « مما عمل للأمير ربيعة» [1] ولعل نصير الزجاج هذا كان ابنه اسحق الذي أشار اليه ابن النديم في أخبار الكيمائيين، وقد جاء في ترجمته أنه كان يخرط الزجاج ويصنف الكتب في هذه الصناعة، ومنها كتابه المسمى بالتلاويح وسيول الزجاج، وكتاب صناع الدر الثمين، وقد توفي سنة ٣٢٦هـ/٩٣٧م في بداية عهد الاخشيديين.

صناعة الخشب :

اشتهرت مصر منذ عهد الفراعنة بصناعة الخشب على الرغم من قلة الأخشاب في مصر، وان مايوجد بها من الشجر لا يصلح خشبه إلا لأعمال النجارة البسيطة، مثل شجر الجميز والسنط والزيتون والسرو والنبق. وكان المصريون منذ العصور القديمة يستوردون من البلاد المجاورة ما يلزمهم من خشب الأرز والصنوبر والابنوس والساج، وغيرها من أنواع الخشب المتين، وكان جفاف الجو يساعد على بقاء الخشب في حالة جيدة. ويذكر ابن الفقيه ان بمصر الابنوس الابيض الذي يتخذ منه الأسرة.

(١) والامير ربيعة هو في الغالب ابن أحمد بن طولون الذي قيل انه قام بثورة ضد ابن اخيه هارون بن خمارويه في سنة ٢٨٣هـ/٨٩٦م، وكانت قد انتهت بالفشل وقتل ربيعة.

وقد اشتغل الرهبان بالنجارة أيضا وأتقنها الكثير منهم، فلما جاء المسلمون تركوا الصناعة فى يد الأقباط خاصة واذا علمنا أن العرب قد استعانوا، قبل ظهور الاسلام، بأحد النجارين من الأقباط فى إعادة بناء الكعبة عندما صدع جدرانها نتيجة لسيل عظيم تعرضت له، وكان هذا النجار يسكن مكة، وكان معه تاجر رومى اسمه باقوم، كان البحر قد عصف بسفينته القادمة من مصر، فتحطمت فى ثغر جدة، وكانت تحمل مواد بناء معدة لكنيسة فى بلاد الحبشة.

وقد وصلت الينا قطع كثيرة من الخشب ذى الزخارف، مستعملة فى الأبنية، أو فى قطع الاثاث. وأقدم هذه القطع يرجع الى القرنين الثانى والثالث الهجرى (الثامن والتاسع الميلادى)، وقد وجد فى القرافة القديمة بالفسطاط حيث كان يستعمل بعد كسره من الأبنية والأثاث، لمنع انهيار الأتربة فى المدافن، وقد ظهرت في هذه القطع الأساليب القبطية فى الصناعة، مع تطورها التدريجى لتتخذ لنفسها مسحة اسلامية. وقد وصلت الينا قطع خشبية ترجع الى عصر الانتقال بين الصناعة القبطية البحتة، فى القرن الأول الهجرى (٧م) والصناعة الاسلامية فى القرن الثالث الهجرى (٩م). وهذه القطع مزخرفة بالنقوش التى امتاز بها الشرق الأدنى فى العصر المسيحى، وبعض القطع المذكورة لا نكاد نميزه عن القطع القبطية إلا بما عليه من كتابات عربية.

وكان من الطبيعى أن يستخدم العرب قطع الأثاث القبطية، كالدواليب والموائد، ولعلهم أخذوا عنهم أيضا الكرسى الذى يحمل عليه المصحف، والذى يعرفه باسم منجليه (أى محل الانجيل).

صناعة الجلود فى مصر :

يبدو أن المصريين فى القرن الرابع الهجرى ـ كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف ـ تعلموا من الزنوج صناعة بعض أنواع الجلود.

ومن المراكز التى تصنع الجلود بها :

مدينة إخميم : وتنسب اليها الجلود الاخميمية.

ومدينة دلاص : وينسب اليها اللجم الدلاصية.

وكان يعمل بالصعيد من الجلود الأنطاع [١].

صناعة الحصر فى مصر :

ومن الصناعات التى عرفتها مصر أيضا صناعة الحصر، وكان الحصر نوعان كما يقول ابن زولاق :

النوع الأول، وهو نوع فاخر غالي الثمن يستخدمه الأغنيا،، منه ما يعرف باسم حصر السامان وحصر العبادان. وقد عرف حصر العبادان بهذا الاسم لأنه كان يصنع بمدينة عبادان. وهى جزيرة على نهر شط العرب، وكانت مصر وفارس تقلد صناعته.

أما النوع الثانى فهو حصر الحلفاء يستخدمه الفقراء لرخص ثمنه فيما يبدو. ويبدو لنا أن صناعة الحصر فى مصر لم تقتصر على هذين النوعين فقط وإنما كانت هناك أنواع أخرى، فيقول السيوطى: إن بمصر أصناف لا حصر لها من الحصر.

المعاصر وصناعة السكر والزيوت :

كان المصريون يعصرون القصب ليصنعوا منه السكر، ونعرف ذلك مما جاء في الأوراق البردية. وكان عصر قصب السكر يتم في شهر كيهك (ديسمبر)، فيقول المقريزى : وفى شهر كيهك «كسر قصب السكر واعتصاره، واستخدام الطباخين لطبخ القنود» [٢].

---

(١) النطع جمع أنطاع ونطوع وهو بساط من الجلد. وتعرف أيضا باسم الأنماط فيقول ابن خلكان عن الانماط :«وهى البسط التي تفرش، وغير ذلك من آلة الفرش من الأنطاع والوسائد. واهل مصر يسمون هذه الالات الأنماط وبائعها الأنماطى». وقد اشتهرت حرفة الانماط فى مصر، خاصة في العصر الفاطمى وذلك لاحتياج المنزل الفاطمى لاعداد كبيرة منها، حيث كانت تستخدم لتوضع على مائدة الطعام. وغالبا ما كانت الأنماط أو الانطاع يتم زخرفتها بألوان جميلة ورسومات دقيقة. وترى ـ الدكتورة أمينة الشوربجي ـ أنها تشبه مفرش السفرة فى عصرنا الحالى. وكانت تصدر الى الشام وغيرها من البلاد

(٢) القند جمع قنود. وعمل القنود هى عسل قصب السكر اذا جمد .

وتذكر المصادر أن الفسطاط كان بها مطابخ السكر.

ومن البلاد التي كان بها معاصر لقصب السكر، خاصة وأنها تقوم بزراعته : مدينة ملوى، فقد كان بها احدى عشرة معصرة للسكر، «وكان من عوائدهم أنهم لا يمنعون فقيرا من دخول معصرة منها، فيأتي الفقير بالخبزة الحارة فيطرحها في القدر التي يطبخ السكر فيها، ثم يخرجها، وقد امتلأت سكرا، فينصرف بها».

ومن البلاد أيضا سمهود [١] وهي كثيرة المعاصر لقصب السكر، فقد كان بها سبعة عشر حجرا.

كذلك كان في مصر معاصر لاستخراج الزيت من السمسم وبعض الحبوب والبقول. ويذكر ابن دقماق أن درب المعاصر بالفسطاط عرف بدرب المعاصر لأن في بدايته معصرة زيت لم يكن بمصر مثلها لجودة عمارتها، وكثرة أعوادها وعدة أحجارها.

ويذكر ابن اياس أن مدينة تنيس كان بها مائة معصرة، الا أنه لم يذكر هل كانت للزيت أو للسكر ! !

صناعة الخزف :

كما اشتهرت مصر بصناعة الخزف، وقد ظل صناع الخزف في مصر محتفظين بمهارتهم وبسر هذه الصناعة منذ عهد الفراعنة.

وأشهر ما عمل من الخزف هي أواني الخزف للماء (لتخزين الماء فيها)، ويذكر المقريزي أن هذه الأواني أفضلها ما عمل في شهرأمشير (فبراير) حيث تمتاز بتبريد الماء في الصيف أكثر من تبريد مايعمل في غيره من الشهور.

---

(١) سمهوط : بفتح اوله، وسكون ثانيه ويقال بالدال المهملة مكان الطاء. قرية كبيرة على شاطىء غربي النيل بالصعيد. وسمهوط مركز نجع حمادى مديرية قنا. وكانت قد قسمت في عام ١٢٤٥هـ الى خمس نواح، وهي سمهوط هذه وهي الأصلية، والبحرى سمهود، والقبلي سمهود، والاوسط سمهود والشرقي سمهوط

وقد استطاع صناع الخزف أن يبتكروا أنواعا جديدة من الخزف كالأطباق والصحون العميقة والمسطحة التي كانت تستخدم في الطعام، وقد شجع المسلمون هؤلاء الصناع، حيث زاد الاقبال والطلب على الأواني الخزفية بدلا من الأواني الذهبية والفضية التي كره الاسلام استعمالها.

ولم تقتصر مراكز صناعة الخزف على الفسطاط بل كانت أسوان وإسنا واخميم وأسيوط والأشمونين والفيوم وغيرها من المدن المصرية، وكانت الفيوم تنتج أنواعا من الخزف المسمى بخزف الفيوم، كما اشتهرت البهنسا أيضا بمصانعها الخزفية.

وفي الدولة الطولونية ظهر نوع جديد من الخزف عرف باسم الخزف ذي البريق المعدني، وأكبر الظن أن أحمد بن طولون ادخله الى مصر نقلا عن سامرا [١] .

وقد اختلف علماء الآثار عن نشأة الخزف ذي البريق المعدني، فقد قال فريق العلماء الفرنسيون بأنه نشأ في ايران، أما فريق العلماء الألمان فيقولون بتسبته للعراق وخاصة في مدينة سامراء، أما بتلر فيؤكد نسبته الى مصر، بل ويرجعه الى العصر القبطي .

صناعة الفخار :

كما كان يصنع بمصر أيضا الفخار ، وخاصة في الاقصر ، فيذكر الأدفوي أن بالأقصر الفخار الأقْصُرِيّ الذي « ليس في ديار مصر مثله » ، وكان يصدر إلى الخارج .

صناعة الصابون :

كان المصريون أسبق الأمم إلى اكتشاف المواد التي يصنع منها الصابون . وكان المصريون يصنعون الصابون من زيت الزيتون وزيت الفجل والسلجم [٢] والخس .

---

(١) سامراء : بلد على دجلة فوق بغداد بثلاثين فرسخا ، يقال لها سُرّ مَن رأى ، فخففها الناس وقالوا سامراء. وسر من رأى هي المدينة الثانية من مدن خلفاء بني العباس سكنها ثمانية منهم ، وهم . المعتصم وهو الذي أنشأها ، والواثق هارون ابنه ، والمتوكل جعفر بن المعتصم ، والمنتصر محمد بن المتوكل ، والمستعين أحمد بن محمد بن المعتصم ، والمعتز ابو عبد الله بن المتوكل . والمهتدي محمد بن الواثق والمعتمد أحمد بن المتوكل .

(٢) السلجم أو الشلجم وهو اللفت .

وعن انواع الصابون في مصر يذكر البغدادي أن صابونهم رطب أحمر وأصفر وأخضر، وبه شبهت الصابونية التي كانت من أنواع الحلوى

اما بالنسبة لمراكز صناعة الصابون فيبدو لنا انها كانت منتشرة في كثير من البلاد فتذكر المصادر العربية أن الفسطاط كان بها مطابخ للصابون . كما يذكر الحميري أن قفط [1] كان صابونها معروف النظافة .

صناعة الشمع :

وقد اشتهرت مصر ابان الفتح العربي وفي عصر الولاة بإنتاج الشمع من خلايا النحل ، وفضله العربي على غيره من الشمع . وكان صالح بن علي والي مصر أول من اتخذ الشموع الطوال . وكان للمصريين مهارةكبيرة في صنع الشموع ، فكانوا يصنعون منه أنواعاً مختلفة وقد شاع استخدامه في ذلك العصر.وفي عهد الطولونيين ،لما زفت قطر الندى بنت الامير أبي الجيش خمارويه على الخليفة المعتضد بالله، قال المعتضد : اكرموها بشمع العنبر .

صناعة حضانة الفراريج :

وقد كانت صناعةحضانة الفراريج إحدى الصناعات التي مارسها المصريون منذ العصور القديمة فقد كان التفريخ الصناعي للبيض من مبتدعات المصريين، وكان غير معروف في الأقطار الأخرى، وهكذا انفرد المصريون في قيامهم بعملية التفريخ بطريقة الترقيد الصناعي التي برعوا فيها منذ فجر الإسلام. ويظهر أن هذه الطريقة لم تنتقل من مصرالى غيرها من بلاد العالم الخارجي حتى العصر الأيوبي، يوءيد ذلك ما اوضحه البغدادي في نهاية القرن الثاني عشر الميلادي بانها إحدى الصناعات التي إختصت بها مصر وحدها .

---

(١) قِفْط : بكسر اوله ، وسكون ثانيه . وهي مدينة شرقي النيل ، بصعيد مصر الاعلى ، وليست على ضفة النيل ، بل بينهما نحو الميل ، وساحلها يسمى بُقطر ، وبينها وبين قوص نحو الفرسخ . وقفط مركز قنا . مديرية قنا

وقد كان المصريون يتاجرون في هذه الصناعة ويتكسبون منها. وكانت طريقة بناء هذه المعامل تتم بطريقة معينة ، فتعمل كالتنانير ، وتوقد بنار تحاكي بها نار الطبيعة في حضانة الدجاجة للبيض، ويخرج من تلك المعامل الفراريج، وهي معظم دجاجهم، ولا تعمل هذه التنانير الا بمصر.

وكان البيض يرقد في هذه المعامل اربعة أشهر اخرها شهر بشنس (مايو).

صناعة المعادن :

كانت أنواع المعادن في مصر هي :

١ ـ الذهب [1] وكان الذهب يستخرج من الصحراء الشرقية بين أسوان وعيذاب ، وكان وادي علاقي مركز الذين يبحثون عن هذا المعدن النفيس، وكان سكان هذا الوادي وهم البجة عبيد من الزنوج يعملون في استخراج التبر . وفي سنة ٣٣٢هـ / ٩٤٣ م كان سيد قبيلة ربيعة هو صاحب السلطان في هذه المنطقة .

ويذكر ياقوت أن المحتفر اذا وجد ذهبا فجزء منه للمحتفر وجزء منه لسلطان العلاقي ، وهو رجل من بني حنيفة من ربيعة .

٢ ـ الزمرد [2] : وكان هذا المعدن تنفرد به مصر ، ومنها يحمل إلى سائر الدنيا ، فتذكر المصادر العربية أنه ليس في الدنيا معدن الزمرد إلا بمصر من نواحي الصعيد ، وهو على القرب من مدينة قفط ومن منطقة الذهب . وقد استمر استخراج هذا المعدن إلى أواخر الدولة الناصرية محمد بن قلاوون ، ثم أهمل لقلة ما يتحصل منه مع كثرة التكلفة .

---

(١) يوجد الذهب في الطبيعة منتشرا بكثرة على هيئة معدن ، ولم يوجد في حالة نقية . بل يكون دائما محتويا على كميات من الفضة او النحاس ، واحيانا نجد فيه اثار حديد ، ومعادن أخرى . ويوجد الذهب في الطبيعة عادة في شكلين ، اما في عروق غير منتظمة في ثنايا صخور الكوارتس ، او في الرمال الفريانية والحصا . وهذا ناتج من تفتت صخور تحتوي على مادة الذهب ، قد حملها تيار ماء جف فيما بعد . وقد عثر على الذهب في هاتين الحالتين . ولما كان من السهل معرفة الذهب بلونه الأصفر البراق ، وكذلك بسهولة استخراجه فقد عرفه المصري واستعمله منذ عصور سحيقة ترجع إلى ما قبل الأسرات . والذهب يوجد في مناطق شاسعة في مصر بين وادي النيل والبحر الاحمر ، وبخاصة في الصحراء الشرقية جنوبا من طريق قنا والقصير إلى حدود السودان . وقد وجد أن عدد المناجم التي شغلت قديما في الكوارتس لاستخراج الذهب يبلغ عددها نحو المائة ، والواقع ان المصريين كانوا من امهر الباحثين عن هذا المعدن ، إذ لم يوجد مكان يشعر بوجود الذهب فيه ، إلا وجدنا المصريين قد سبقوا إليه ، وقتلوه فحصا وتنقيبا .

(٢) الزمرد من الاحجار الكريمة ، ولونه اخضر او أزرق باهتا او اصفر او ابيض . غير أننا لا نعرف منه =

٣ ـ الزبرجد : وكان يستخرج من منطقة فى صعيد مصر من جنوب النيل فى برية منقطعة عن العمارة . وقد ظل المصريون يستخرجون هذا النوع من الزبرجد حتى عام ٦٤٠ هـ / ١٢٤٢م ، وهكذا يمكن القول بأنه حتى زوال الدولة الفاطمية كانت مصر تعمل على استخراجه ، وتشتغل بتجارته ، ولها الشهرة فى مجال تصديره إلى الخارج .

٤ ـ الشب : يقول عنه ابن مماتى : وهو حجر معروف يحتاج إليه فى أشياء كثيرة ، أهمها صبغ الأحمر ، وكان الروم يستخدموه بكثرة ، ومعادنه بصحراء صعيد مصر والواحات . وكانت العرب تهبط به إلى ساحل قوص ، والى ساحل إخميم ، والى البهنسا ، إن كان أتى به من الواحات ، ويحمل من أى ساحل كان فيه إلى الاسكندرية .

٥ ـ النطرون [١] : وكان يستغل من منطقتين احداهما تسمى الطرانة من أعمال البحيرة بالوجه البحرى ، ويذكر صاحب « التعريف» انه لا يعلم فى الدنيا بقعة صغيرة يستغل منها اكثر مما يستغل منها ، فإنها نحو مائة فدان تغل نحو مائة ألف دينار فى كل سنة ، أما المنطقة الثانية فهى منطقة فاقوس بشرق الدلتا، ولم يكن معدنها على جودة معدن المنطقة الأولى .

= إلا الاخضر الذى كان يستعمل فى مصر قديما ، ويوجد الزمرد فى منطقة سقاية زبارة فى تلال البحر الأحمر حيث توجد مناجم عظيمة له ربما كانت من عهد الاغريق الرومانى. ومن المحتمل ان انواعا جميلة من هذا الحجر قد وجدت قديما ولم يمكن العثور عليها الآن. والزمرد يكون دائما شفافا، ولا يكون قط مظلما، وكان المصرى يستعمله دائما فى قطعة السداسية الشكل ، وذلك لأنه أصلب من حجر الكوارتس فكان يصعب عليه بطريقة منظمة. والظاهر أن الزمرد المصرى لم يستعمل قط فى مصر القديمة قبل عصر البطالسة ، ولذلك فان الاحجار الكريمة التى وجدت فى مجوهرات دهشور ، وكان يقال عنها إنها من الزمرد عندما فحصت لأول مرة كانت فى الواقع من الفلسبار الأخضر ، وكذلك كل الأحجار التى أطلق عليها اسم زمرد أو زبرجد قبل عصر البطالسة ، فانها ليست منهما بل من أحجار أخرى ، وذلك بعد أن فحصها العالم الكيمائى « لوكاس» فحصا فنيا .

(١) كان النطرون يستعمل فى مصر قديما فى احتفالات التطهير، وبخاصة لتطهير الفم ولعمل البخور، ولصناعة الزجاج، والطلاء، وفى الطهو فقد كان المصريون يستعملون النطرون فى طبخ الفجل، وكذلك يستعمل فى الطب وفى التحنيط .

وكان استخراج النطرون مباحا للناس منذ الفتح العربي، وكان أول من حجر عليه هو أحمد بن محمد بن مدبر عندما ولي خراج مصر بعد عام ٢٥٠هـ/٨٦٤م.

وكان من هذه المعادن وغيرها تقوم عدة صناعات أهمها:

صناعة الحلي والجواهر ـ صناعة سك النقود ـ صناعة الأسلحة.

اولا : صناعة الحلى والجواهر:

وقد استمر الصناع الأقباط في عصر الولاة في صناعة الحلي والجواهر الكريمة. وكانت مدينة الاسكندرية من أهم مراكز صناعة الحلي والجواهر في مصر الاسلامية، فقد بقيت الى مابعد الفتح الاسلامي بزمن طويل تحافظ على صناعة الذهب وتطعيم المعدن، كما تشير المصادر الى وجود طائفة صياغ الذهب وصانعي الحلي من الفضة بها منذ فجر الاسلام. كما كانت الفسطاط من مراكز صناعة الحلي والجواهر الثمينة.

وليس من المستبعد ـ كما يقول الدكتورالسيد طه أبو سديرة ـ احتراف الفرس الذين دخلوا مع عمرو بن العاص واختطوا بالفسطاط لمهنة الصياغة منذ وقت مبكر، حيث كانت صناعة الحلي قد بلغت على أيديهم شأنا عظيما في الدقة والجمال، ولا سيما وأنهم وفدوا من صنعاء باليمن، وقد اشتهر العنصر اليمني منذ القدم بحضارته الراقية وبفنونه الرائعة، وتذكر المصادر ان هؤلاء الفارسيين كانوا يرصعون الزجاج بالجوهر، ويكتبون عليه بالذهب المجسم .

وفي العصر الطولوني توضح لنا المصادر اهتمام الطولونيين بأنواع الحلي وأدوات الترف والزينة، ويعتبر جهاز قطر الندى إبنة خمارويه خير شاهد على ذلك، فقد تفنن صناع الحلي والجواهر في ابداع الأشكال العجيبة من التحف الذهبية وغيرها من الطرائف. يذكر المسعودي أن ابن

الجصاص الذى تولى أمر صنع جهازها، حمل معها جوهرا لم يجتمع مثله عند خليفة قط. فمن هذا الجهاز دكة من أربع قطع من الذهب، عليها قبة من ذهب مشبك، فى كل عين من التشبيك قرط فيه حبة من الجوهر لا يعرف لها قيمة، وصناديق مملوءة بالشمعدانات وأواني الذهب والفضة. ومما لا شك فيه أن ما حفلت به المصادر التاريخية فى هذا الصدد، انما يعكس فى جلاء ووضوح مدى تقدم الصناع ومهارتهم الفائقة فى صناعة انواع الحلى والجواهر أيام الطولونيين. كما ازدهرت أيضا صناعة الحلي والجواهر فى عهد الاخشيديين، خاصة واذا علمنا أن محمد بن طغج الاخشيد مؤسس الدولة كان يهتم بصناعة الجواهر، فيذكر ابن سعيد أن الاخشيد كان مغرما بجمع المال واقتناء الجواهر، وقد بلغ ماخلفه من الثروة حين وفاته عام ٣٣٤هـ/٩٤٥م ماقيمته مائتا ألف دينار من نوع المجوهرات الثمينة.

ثانيا : صناعة النقود :

يذكر المقريزى أن عمر بن الخطاب قد قبل، بعد فتح الشام ومصر، ضرب النقود العربية بهما على الطراز البيزنطى دون معارضة، فضرب الدراهم على نقش الدراهم الفارسية، وشكلها بأعيانها، غير أنه زاد فى بعضها «الحمد لله»، وفى بعضها «رسول الله»، وفى البعض منها «لا اله الا الله وحده»، وفى البعض الآخر «عمر» الا أن الصورة لم تكن لعمر وانما للملك.

ولما تولى عثمان بن عفان الخلافة ضرب دراهم ونقشها «الله أكبر». كذلك ضرب معاوية دنانير وكان عليها صورة رجل متقلدا «سيفا».

وكان عبد الله بن الزبير هو أول من ضرب الدراهم المستديرة، ونقش بأحد الوجهين «محمد رسول الله» وبالآخر «أمر الله بالوفاء والعدل».

غير أن النقود التى سكها خلفاء الدولة الاسلامية وأمراؤها لم تثبت على وزن واحد بل كانت متغيرة الأوزان. كذلك كان العرب يتعاملون بالنقود الأجنبية جنبا الى جنب مع النقود الاسلامية.

وقد استمر هذا الوضع الى أن ولى الخلافة عبد الملك بن مروان (٦٥ ـ ٨٦هـ/ ٦٨٤ ـ ٧٠٥م) فأبطل استعمال النقود الرومية والفارسية، وضرب نقودا اسلامية عربية واوجب التعامل بها، وأمر بأن تسحب الدنانير التى ضربت قبله، ليعاد سكها على الطراز العربى الجديد. وقد نقش على أحد وجهى الدرهم «قل هو الله أحد»، وعلى الآخر «لا اله الا الله» وطوق الدرهم من وجهيه بطوق، وكتب فى الطوق الواحد «ضرب هذا الدرهم بمدينة كذا»، وفى الطوق الآخر «محمد رسول الله ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ».

وقد كان لعبد الملك بن مروان الفضل الأول فى إصلاح السكة وتوحيدها فى أنحاء الدولة الاسلامية، وجعلها وزنا واحدا، والاستغناء عن النقود الأجنبية (عام ٧٦هـ/٦٩٥م)، وربما حمل ذلك المؤرخين على القول بأن عبد الملك بن مروان هو أول من ضرب النقود فى الاسلام.

ومن الجدير بالذكر أن الخليفة الأموى عبد الملك بن مروان لم يسمح بضرب النقود الذهبية بعد تعريبها تماما فى غير مصر وسوريا، فانحصر انتاج الدنانير العربية فى عهده فى دار السك بكل من الفسطاط ودمشق.

وقد استقلت سكة مصر عن السكة المستعملة فى الخلافة عندما استقلت عنها، وذلك فى الدولة الطولونية، فضربت فيها الدنانير التى عرفت بالدنانير الأحمدية نسبة إلى أحمد بن طولون مؤسس الدولة الطولونية .

وقد كتب عليها بالخط الكوفى الصغير اسم كل من الخليفة المعتمد بن المتوكل على الله ، واسم أحمد بن طولون .

وقد ضربت النقود التى نعرفها من العصر الطولونى فى بلاد مختلفة ، مثل مصر ودمشق وحران وحمص وحلب وأنطاكية .

أما فى الدولة الأخشيدية ، فيذكر المؤرخون أن محمد بن طغج الأخشيد امر بضرب الدينار الاخشيدى على عيار كامل ، وصلحت النقود فى عهده بعد فسادها .

ثالثا : صناعة الأسلحة :

تشير المصادر إلى أن حركة صناعة الأسلحة بالاسكندرية وتجارتها كانت رائجة عند دخول العرب إلى البلاد ، وقد اشتملت قوانين جستنيان الصادرة في سنة ٥٣٩ م بعض الفقرات التي تقضى بوجوب حرص حكام الأقاليم واهتمامهم بصناعة الأسلحة في مصانع الحكومة ، ولا يجرى بيعها إلى الأفراد ، ولا تستخدم في الفتن والاضطرابات الداخلية ، وعلى من يخالف ذلك دفع غرامة . ولاشك أن مصانع الأسلحة التي كانت تملكها الدولة في الاسكندرية والفرما والفيوم وغيرها من عواصم الأقاليم المصرية ، قد زادت من حجم إنتاجها ، خاصة وأن مصر ظلت قاعدة للفتوحات والتوسع .

وقد جاء في وصف الجيش في العصر العباسي ، أنه لم يكن يختلف على مدى قرن كامل من تأليفه ، في عدته وعتاده وتدريبه ، عن الجيش البيزنطي ، فاستعمل نفس الأسلحة وهي القوس والسهم والرمح والقلاع والسيف والبلطة ، ولا شك في أن دار الصناعة بجزيرة الروضة منذ انشائها في عام ٥٤ هـ/ ٦٧٣م كان بها فريق من الصناع يعملون في انتاج بعض معدات السفن الحربية ، ولا سيما تلك التي كانت تصنع من الحديد أو الفولاذ ، فضلا عما كانت تحتاج إليه تلك السفن في تركيبها من المسامير والسلاسل ونحوها .

وفي عهد الدولة الطولونية ثم الاخشيدية من بعدها لقيت صناعة الأسلحة رواجا كبيرا، بسبب العدد الكبير للجيش في ذلك الوقت، الى جانب الرغبة في المحافظة على الاستقلال. وتظهر ضخامة الاسلحة وتنوعها عند ذكر المصادر العربية لعرض الجيوش، سواء في الدولة الطولونية أو الدولة الاخشيدية.

هذا الى جانب انشاء دار جديدة للصناعة بساحل الفسطاط والتي سميت الصناعة الكبرى في عهد الاخشيد.

صناعات مختلفة :

وكان يعمل بمصر الخيش فى الفيوم.

كما كان يعمل بها الريش.

وكان يصنع في الفرما الحبال من الليف وهي في غاية الجودة.

كما كان يعمل من جلد طير الحواصل الخفاف الناعمة، والفراء الأبيض الذي يقوم مقام الفنك[1] في لينه ورقته.

ثالثا : طبقة التجار

عندما دخل العرب مصر ، عملوا على استغلال الوضع التجارى المزدهر فيها لصالحهم ، فساروا على نفس سياسة الدولة البيزنطية وهي سياسة حرية التجارة . وفي ذلك يقول الدكتور على حسني الخربوطلي : إن القرن السابع الميلادى (الأول الهجرى) كان عصر تجارة غير مقيدة في البحر المتوسط . وهذه الحرية التجارية ، هي التي تفسر لنا مقدار ما بلغته مصر من رخاء حتى عام ٧٠٥م (حوالى سنة ٨٦هـ) برغم الحروب والغارات البحرية ، حتى يقول الرحالة الاوربي (أركولف) الذي زار مصر عام ٦٧٠م (حوالى سنة ٥٠ هـ) : إن الاسكندرية أصبحت ملتقى تجارة العالم كله ، وتوافدت عليها أعداد غفيرة من التجار لشراء ما بها من بضائع . وهذا الرخاء الذي عم وادي النيل حوالى عام ٧٠٠م (حوالى ٨١ هـ) ، جعل واليها يبعث إلى دمشق العاصمة الأموية ، يبلغها أن خزائنه لم تعد تتسع لقبول موارد جديدة ، ويطلب من الخليفة أن يدله على ما يفعل ؟ فجاءه الرد بأن ينفق الفائض في بناء المساجد .

كانت طبقة التجار في العصر البيزنطي تتركز بصورة رئيسية في الاسكندرية ، وكانت تتكون من اليهود خاصة الذين اشتهروا بمهارتهم التجارية ، ومن الروم والأقباط والسوريين وعناصر أخرى . وقد استمرت

---

(١) الفنك : حيوان صغير من فصيلة الكلبيات شبيه بالثعلب لكن أذنيه كبيرتان، لا يتجاوز طوله اربعين سنتيمترا بما فيه الذنب. فروته من أحسن الفراء، معروف في مصر.

طبقة التجار هذه فى مزاولتها للتجارة تحت الحكم العربى ، بعد أن أضيفت إليها طبقة من التجار العرب الذين استوطنوا مصر .

وقد تغير هذا التكوين الاجتماعي لطبقة التجار في الدولة الطولونية (٢٥٤ ـ ٢٩٢ هـ/ ٨٦٨ ـ ٩٠٤ م) عندما وفدت جالية عظيمة من تجار فارس منذ القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) سواء من المسلمين أو اليهود الذين كانوا يعملون فى تجارة الشرق عبر الخليج العربي ، وذلك بسبب تعطل هذا الطريق ، وعودة تجارة الشرق إلى طريقها الأول (طريق البحر الأحمر) . وفى عهد الدولة الأخشيدية (٣٢٣ ـ ٣٥٨هـ/ ٩٣٤ ـ ٩٦٨م) وفد إلى مصر مجموعات أخرى من التجار اليهود من سوريا ، قاموا بدور هام فى تجارة المرور بين مصر والشرق .

وقد استطاعت هذه الطبقة أن تكون ثروات طائلة من عملها بالتجارة ، انعكست بالضرورة على نفوذها السياسى ، فقد استطاعت أن تتولى أعلى المناصب فى الدولة ، ومن هؤلاء :

« أبو بكر محمد بن على الماذرائى» (ت عام ٣٤٥ هـ / ٩٥٦م) وهو من أصل فارسى ، وتقول عنه الدكتورة سيدة كاشف إنه مُنح سلطانا واسعا فى مصر منذ قدومه عام ٣٠١ هـ/ ٩١٣م، فقد قُلد فى هذه السنة أعمال مصر ، والاشراف على أعمال الشام ، وتدبير الجيوش ، وقد بلغ من سلطته ان ابن زولاق يعتبره « أمير البلد فى الحقيقة » .

وقد كان من أشهر تجار مصر في عصر الدولة الطولونية التاجر « محمد الجوهرى » صديق ابن طولون والذى كان له وكلاء كثيرون فى أسواق الشرق كلها .

كذلك من أشهر التجار فى الدولة الأخشيدية التاجر « يعقوب بن كلس» وهو تاجر يهودى وصل قادما من سوريا عام ٣٣١ هـ/ ٩٤٢م وأقام بالفسطاط واشتغل بتجارة الشرق ، واتصل بكافور الاخشيدى حين بدأ فى الثراء ، وأصبح يعرف باسم (تاجر كافور) ، وكان من فرط ثقة كافور به انه كان يستشيره في كل أمور البلاد الاقتصادية والمالية والسياسية .

ومنهم التاجر « عفان بن سليمان بن أيوب أبو الحسن » ويقول عنه ابن كثير : إنه أقام بمصر وأوقف بها أوقافا على أهل الحديث ، وعلى سلالة

العشرة رضى الله عنهم [١] وكان تاجرا موسعا عليه فى الدنيا ، مقبول الشهادة عند الحكام ، توفى فى شعبان عام ٣٢٤ هـ / ٩٣٥ م .

وتقول عنه الدكتورة سيدة كاشف : إنه عندما توفى ، استطاع الأخشيد أن يأخذ من ماله نحو مائة ألف دينار .

الأسواق :

كانت الأسواق منتشرة فى جميع مدن مصر ، وكان للفسطاط أسواق ضخمة ، إلا أنها ضيقة . ويقول المقريزى : إنه كان بمصر عشرة أسواق ، وكان هناك سوق عظيم خارج مدينة الفسطاط يحتوى على مقادير هائلة من الأطعمة ، حتى ليذكر المقريزى أنه كان به ٣٩٠ قدر حمص مسلوق ، سوى الحوانيت التى بها الحمص ، ومن المعروف أن الأسواق التى بداخل المدينة تكون أعظم من الأسواق التى هى خارجها ، ومع ذلك ففى هذا السوق من صنف واحد من المأكل هذا القدر ، فكم تكون جملة ما فيه من سائر أصناف المأكل؟ ويقول المقريزى أيضا : إن العشرة الأسواق التى كانت بمصر كانت كلها أو أكثرها أجل من هذا السوق .

ومن الأسواق أيضا « سوق وردان » وهو منسوب إلى وردان الرومى مولى عمرو بن العاص ، وكانت دارا له أقطعه اياها معاوية بن أبى سفيان .

ومنها أيضا « سوق الأفضل » وهو خاص بالأمير جيوش بن خمارويه ابن أحمد بن طولون . ومن الأسواق أيضا « سوق البزازين » وهو بمدينة الفسطاط ويقال إنه وقع فيه حريق عظيم زمن كافور ، فركب كافور ، وأمر المنادى ينادى بأن من جاء بقربة فيها ماء فله مائة درهم ، فجاء الناس بالقرب وأطفأوا النار ، فكان عدة ما احترق من الدور ألف وسبعمائة دار ، غير البضائع والأقمشة وغير ذلك .

---

(١) والعشرة المبشرون بالجنة هم : أبو بكر الصديق ـ عمر بن الخطاب ـ عثمان بن عفان ـ على بن أبى طالب ـ أبو عبيدة بن الجراح ـ سعد بن أبى وقاص ـ عبد الرحمن بن عوف ـ الزبير بن العوام ـ طلحة ابن عبيد الله ـ سعيد بن زيد .

ومن الأسواق أيضا «سوق العراقيين» وهي بمدينة الفسطاط. وقد نسبت الى جماعة من الأزد، كانوا قد خرجوا على زياد بن أمية [١] بالبصرة فعاقبهم معاوية بن أبي سفيان بتغريبهم عن أوطانهم، فسيرهم الى مصر، وذلك في عام ٥٣هـ/ ٦٧٢م وكان أميرها في ذلك الوقت مسلمة بن مخلد (٤٧ ـ ٦٢هـ/ ٦٦٧ ـ ٦٨١م)، وكان عددهم حوالي ٢٣٠، فأنزلوا بالظاهر وهو أحد خطط مصر، فبنوا لهم مسجدا، واتخذوا سوقا لأنفسهم، فسمي سويقة العراقيين.

كما وجدت أسواق تقام ليوم واحد فقط، كما الحال عندنا اليوم في الريف والمدن، ومن هذه الأسواق سوق «رحبة الحارث»، وهو سوق يتبايع الناس فيه يوم الجمعة فقط، وقد أمر ببنائه الحارث بن مسكين عندما تولى القضاء، من قبل المتوكل في عام ٢٣٧هـ/٨٥١م.

كما كان يقام في الجيزة سوق كل يوم أحد ، وهو من الأسواق العظيمة كما يذكر ابن جبير.

كذلك تذكر المصادر العربية أسواقا لبيع الرقيق [٢] منها :

١ ـ دار البركة، ويعتبر أول سوق بناه المسلمون في مصر بعد فتحها، وكان ذلك زمن عمرو بن العاص ولم يكن يقصد ببناء هذه الدار أن تكون سوقا، وانما كان الغرض منها بناء مسكن للخليفة عمر بن الخطاب، وعندما تم البناء كتب اليه عمرو بن العاص يخبره بذلك، فكتب اليه :

---

(١) وهو زياد بن أبي سفيان بن حرب بن أمية وكان بعضهم يقول : زياد بن ابيه. ولي البصرة لمعاوية وضم اليه الكوفة، فكان يشتو بالبصرة، ويصيف بالكوفة، ولم يكن زياد من القراء ولا الفقهاء، ولكنه كان معروفا.. وكان كاتبا لابي موسى الاشعري. مات بالكوفة وهو عامل عليها لمعاوية بن أبي سفيان عام ٥٢هـ/٦٧٢م.

(٢) كانت تجارة الرقيق رائجة في مصر منذ الفتح العربي . وفي العصر الاخشيدي أصبحت مصر من أعظم أسواق الرقيق الأسود والأبيض ، وكان الرقيق الأسود يجلب إليها من الجنوب . أما الرقيق الأبيض فكان يصل إلى أسواقها من بيزنطة وأرمينية وثغور البحر الأبيض المتوسط ومن أسواق الرقيق في سائر ديار الإسلام . وكان تجار اليهود يستأثرون بجلب الغلمان والجواري من أوربا . وكان المسلمون يحسنون معاملة عبيدهم وإمائهم في معظم الأحيان وذلك عملا بتعاليم الإسلام وكان من البر والعادات المحمودة أن يعتق السيد كثيرا من العبيد الذين يملكهم . وكان كثير من العبيد المعتقين يحملون السلاح وينخرطون في سلك الجيش ، وكان بعضهم يصل إلى مكانة عالية فيه ، وقد يعده ذلك لتقلد بعض الوظائف الرئيسية في الإدارة .

أنىّ لرجل بالحجاز أن يكون له دار بمصر؟ وأمره أن يجعلها سوقا للمسلمين. فجعلت سوقا، وكان يباع فيها الرقيق .

٢ ـ دار أحمد بن المدبر عامل خراج مصر للخليفة المتوكل ، وكان موضع سوق الرقيق رحبة أمامها ، فلما نكب أحمد بن طولون أحمد بن المدبر عام ٢٥٥هـ / ٨٦٨م ، هدم داره ، وجعل رحبتها سوقا للرقيق ، وذلك فى عام ٢٥٦ هـ/ ٨٦٩ م .

٣ ـ دار الأنماطي . وكان سوقا للرقيق أيضا .

وعن الأسواق التى كانت بمدينة القطائع ، يذكر البلوى أنه كان فيها : (سوق العيارين) [١] يجمع فيه البزازون والعطارون . و (سوق الفاميين)[٢] ويجمع فيه الجزارون والبقالون والشواون . وكان فى دكاكين الفاميين ، جميع ما فى دكاكين نظرائهم في المدينة وأكثر وأحسن . و (سوق الطباخين) ويجمع فيه الصيارفة والخبازون وأصحاب الحلواء ، ثم لكل صنف من جميع الصنائع ، أفرد له سوق حسن عامر .

أما عن أسواق الاسكندرية ، فقد ذكرت المصادر العربية أن عمرو بن العاص عندما فتحها ٢٠ هـ/ ٦٤١م كتب إلى عمر بن الخطاب : إنى فتحت مدينة فيها اثنى عشر ألف بقال يبيعون البقل الأخضر .

أما تنيس فقد كان بها ألفان وخمسمائة حانوت للبضائع ، وعندما دخلها أحمد بن طولون فى عام ٢٦٩ هـ/ ٨٨٢م بنى بها حوانيت كثيرة فى السوق .

ويبدو من المصادر العربية أن هذه الأسواق كان بها مساطب تجارية للتأجير بعض الوقت ، فيقال إنه كان خلف جامع أحمد بن طولون مسطبة ذراع فى ذراع ، وكانت أجرتها فى كل يوم اثنا عشر درهما ، فكان يؤجرها شخص يبيع الغزل من الصباح الباكر إلى الظهر ويدفع أربعة دراهم ، ومن

---

(١) العيار : الكثير المجىء والذهاب ولعله يقصد المكثرين فى المساومة فى الشراء والبيع .

(٢) الفامى : بائع الفوم أى الثوم والحنطة والحمص والخبز وسائر الحبوب التى تخبز .

الظهر إلى العصر يؤجرها خباز بأربعة دراهم ، ومن العصر إلى المغرب لشخص يبيع فيها الحمص والفول بأربعة دراهم .

وفي زمن خمارويه كان الخدم المشتغلون في دار الحرم (وهي الدار التي بناها خمارويه لحريمه) يبيعون الأطعمة المستبقية للعامة ، فكان الناس يأتونهم ويشترون منهم . ويذكر المقريزي أن عملية البيع هذه كانت تتم في كل وقت « بحيث أن الرجل اذا طرقه ضيف ، خرج من فوره إلى باب الحرم فيجد ما يشتريه ليتجمل به لضيفه مما لا يقدر على عمل مثله . وهذا يدل على ضخامة كمية الأطعمة التي كانت تتبقى من دار الحرم .

وكانت التجارة الداخلية في زمن خمارويه بن أحمد بن طولون منتعشة، فيقول المقريزي: إنه عندما طلب لقطر الندى الف تكة [١] بعشرة الاف دينار من أثمان كل تكة عشرة دنانير «فوجدت في السوق في أيسر وقت وبأهون سعي».

وتذكر المصادر العربية أن الأسعار في مدينة الفسطاط كانت ارخص من القاهرة لقرب النيل منها، ووصول المراكب اليها بالخيرات.

وكان سعر كل خمسة أرادب قمح دينارا واحدا زمن خمارويه بن أحمد ابن طولون، وقد بيعت عشرة أرادب قمح بدينار زمن أحمد بن طولون.

وكانت التجارة في الأسواق تجري وفق معاملات مالية معينة، منها :

١ ـ نظام عقود الشراء. وكانت هذه العقود تتضمن شروطا معينة كتحديد السعر، وتحديد موعد الدفع اذا كان البيع نقدا، أو موعد الاقساط اذا كان الدفع مؤجلا، كذلك تحديد نوع البضاعة وصفتها، وتحديد الكمية المتعاقد عليها. ويقول الدكتور حسن محمود: إنه اذا تمت شروط الصفقة كان لا يجوز ان تلغى، اللهم الا اذا تبين للمشتري وجود عطب في السلعة، أو أنها غير مطابقة للمواصفات التي تضمنها العقد .

---

(١) التكة جمع تكك اي رباط السراويل.

٢ ـ النظام المصرفي . وكانت المصارف يديرها رجال ذوو خبرة ودراية يسمون الجهابذة ، وكانوا إما من كبار التجار أو من الصيارفة . وقد نشأ هذا النظام بسبب النشاط التجاري الكبير الذي أسفر عن ظهور طبقة من التجار الأثرياء الذين امتد نشاطهم إلى جميع الأمصار الإسلامية مما أوجب الحاجة لانشاء مصارف لحفظ أموال التجار وتيسير معاملاتهم التجارية . وكان هؤلاء الصرافون ، او الوكلاء ، يقومون مقام البنوك ، ولكن لا يتصور ـ بطبيعة الحال ـ القيام بالوظيفة الحالية للبنوك في مجال الاستثمار .

٣ ـ السفاتج[1] . (وتقوم مقام الحوالة المالية في وقتنا الحاضر)

والسفتجة خطاب تذكر فيه قيمة معينة من المال قابل لان يصرف في أي مكان ، من عملاء وجهابذة الشخص الذي حرر السفتجة . وكانت النقود المذكورة في السفتجة تدفع في أي بلد ، وكان من السهل أن يحملها التاجر عبر الطرق الطويلة وهو امن مطمئن . بل كانت أموال الجباية من الولايات ترسل إلى العراق بهذه الوسيلة . ومما يدل على توطد العلاقات التجارية بين العالم الإسلامي وبين أوربا أن سفاتج التجار المسلمين ، كانت تصرف في البلاد غير الإسلامية . ولهذا صارت للسفاتج قيمة المال، واستخدمها الأفراد في مبيعاتهم ومعاملاتهم الخاصة . ومن أمثلة استخدام السفاتج في فترة بحثنا أن الأخشيد أرسل إلى نائبه ببغداد سفاتج بثلاثين ألف دينار ليسلمها للوزير ابن مقلة [2] .

---

(١) السفتجة جمع سفاتج كلمة فارسية بمعنى أن تعطي مالا لرجل فيعطيك خطا يمكنك من استرداد ذلك المال من عميل له في مكان آخر .

(٢) هو محمد بن علي بن الحسين بن مقلة ، أبو علي الكاتب المشهور . كان في أول امره يتولى بعض اعمال فارس ويجبي خراجها . وفي عام ٣١٦ هـ / ٩٢٨م اصبح وزيرا للمقتدر بالله ، ثم قبض عليه عام ٣١٨هـ / ٩٣٠م ونفي إلى بلاد فارس بعد مصادرة املاكه . وفي عام ٣٢٠هـ/ ٩٣٢م استوزره الامام القاهر بالله ، كما استوزره الراضي بالله عام ٣٢٢هـ / ٩٣٣م ، ثم قبض عليه للمرة الثانية عام ٣٢٤ هـ / ٩٣٥م وقطعت يده اليمنى عام ٣٢٦هـ/ ٩٣٧م، وقطع لسانه بعد ذلك . وكان ينوح على يده ويبكي ويقول : « خدمت بها الخلفاء ، وكتبت بها القرآن الكريم دفعتين ، تقطع كما تقطع أيدي اللصوص » . وقد أقام في الحبس مدة طويلة ، ولم يكن له من يخدمه ، ولم يزل على هذه الحال الى ان توفي عام ٣٢٨هـ / ٩٣٩م .

٤ ـ الصك . (يعنى الكمبيالة فى وقتنا الحاضر)

وكان من وسائل المعاملات المالية الصك ، وهو في الأصل سند الدين ، وهو عبارة عن ورقة مالية تثبت فيها قيمة دين أو قرض أو استحقاق مالى له أجل معين . وقد استخدمت الصكوك في كافة انحاء العالم الاسلامى ، وكان الجهابذة يصرفون قيمة الصكوك لأصحاب الأموال التي أودعوها عندهم لقاء رسم معلوم .

٥ ـ نظام السمسرة أو الدلالة . ومن أهم الأنظمة التى استخدمت فى ذلك الوقت نظام السمسرة أو الدلالة ، وكانوا يحصلون من عملهم هذا على أجور محترمة .

٦ ـ نظام الربا . وقد حرمت الشريعة الاسلامية التعامل بالربا أشد تحريم ، وكان اليهود والنصارى يتعاملون بهذا النظام ، حتى انه فى حوالى عام ٨٠٠م ألف كتاب تشريع للنصارى ، اجبر فيه أن يتعاملوا فيما بينهم بربح يبلغ العشرين فى المائة .

وقد منع ابن قيم الجوزية مشاركة المسلم للذمي في التجارة ، لاستخدامهم نظام الربا ، واشترط في مشاركة المسلم للذمي أن يكون المسلم هو الذى يتولى عملية البيع والشراء . مع ذلك يبدو لنا أن نظام الربا كان موجودا تحت مسمى اخر ، ويظهر ذلك من الحكاية التى ذكرها ابن الداية فى كتابه ، فهو يقول : « طالبنى بعض عمال الخراج بمصر بمال زاد على مافى حاصلى ، فاحتجت الى معاملة بعض التجار عليه ، فدللت على رجل من أهل الشام يعامل برهون ، فصار إلى ـ وأنا فى بيت المال ـ منه شيخ حسن الصورة جميل اللقاء، فقال : إلى كم تحتاج ؟ قلت : إلى مائتى دينار . فأخرج من كمه مالا ، فوزنه واستزاد من غلام كان معه دنانير حتى أكمل المائتين ، ثم سلمها اليّ واقتضانى خطا بها ، وقال : قد كفيت مؤونة الرهن . فقلت : فكيف أكتب الخط ؟ قال : بمائتى دينار كما أعطيتك ، فقلت له : سبيل المعاملة غير هذا . فقال : والله لاقبلت منك فيها ربحا» . ويظهر لنا من هذه القصة أن نظام التسليف كان بربح ، لذلك فانه عندما طلب منه ان يكتب المبلغ المحدد فقط . اخبره بأن سبيل المعاملة غير هذا .

وقد تعرضت مصر لكثير من الأزمات الاقتصادية في الفترة الخاضعة لبحثنا (من الفتح العربي حتى بداية الدولة الفاطمية) كان يترتب عليها قيام الأهالي بالثورات ، وكانت هذه الأزمات تحدث في الغالب بسبب تأخر جري النيل ، أو بسبب الفيضانات .

فيقول المسعودي : « اذا بلغ النيل ثمانية عشر ذراعا وانهبط ، كانت العاقبة لأهل مصر في انصرافه حدوث وباء بالديار المصرية » .

ومن الأشعار التي قيلت بسبب نقص ماء النيل ، ماذكره ابن اياس في كتابه فهو يقول : وقد قال القائل :

تقاصر النيل عنا — تقاصر متتابع
حتى قنعنا اضطرارا — منه بمص الأصابع

وقال آخر :

رب وف النيل إنا — منه في شر وبلوه
مابقي الناس صبر — يحملون اليوم غلوه

وأول غلاء وقع بمصر كان في عام ٨٧ هـ / ٧٠٥ م في ولاية عبد الله ابن عبد الملك (٨٦ ـ ٩٠ هـ / ٧٠٥ ـ ٧٠٨ م) ، وكان بسبب تعرض مصر للشراقي [١] ، حتى قيل إن أهل مصر لم يروا في عمرهم مثل تلك الأيام .

ثم تعرضت مصر للغلاء في السنة الثانية من ولاية خمارويه على مصر (٢٧٠ ـ ٢٨٢ هـ / ٨٨٣ ـ ٨٩٥ م) فيقول ابن كثير : إنه في عام ٢٧٨ هـ / ٨٩١ م غار ماء النيل ، وهذا شيء لم يعهد بمثله ، ولا بلغنا من الأخبار السالفة ، فغلت الأسعار بسبب ذلك جدا .

أما في الدولةالاخشيدية (٣٢٣ ـ ٣٥٨ هـ / ٩٣٥ ـ ٩٦٩م) فنلاحظ تعرض مصر لكثير من الأزمات الاقتصادية . ففي عام ٣٣٦ هـ / ٩٤٧ م بلغت الزيادة أربعة عشر ذراعا وستة عشر اصبعا ، فوقع الغلاء بمصر واستمر في كل سنة يزيد زيادة طفيفة ، ولم يبلغ ستة عشر ذراعا ، واقام على ذلك نحو تسع سنين ، والغلاء مستمر بمصر .

---

(١) الأرض الشراقي : وهي كل ارض لم يصل إليها الماء ، إما لقصور ماء النيل ، او علو الارض ، أو سد

ويقول المقريزى إنه في عام ٣٣٨ هـ /٩٤٩ م في زمن أبو القاسم اونوجور بن الاخشيد (٣٣٥ ـ ٣٤٩ هـ / ٩٤٦ ـ ٩٦٠م) ، وقع غلاء أدى إلى ثورة الرعية ، حتى إنهم منعوا أونوجور بن الاخشيد من صلاة العتمة (العشاء) في الجامع العتيق .

ثم وقع غلاء في عام ٣٤١ هـ/ ٩٥٢ م بسبب قصر ماء النيل ، إلى جانب كثرة الفئران التي أتلفت الغلات والكروم وغيرها ، مما أدى إلى زيادة الأسعار .

وفي عام ٣٤٣ هـ / ٩٥٤م عظم الغلاء ، حتى بيع القمح ـ كما يقول المقريزى ـ كل ويبتين ونصف بدينار ، ثم طلب فلم يوجد ، وثارت الرعية وكسروا منبر الجامع بمصر .

ثم كان الغلاء الأكبر في الدولة الاخشيدية الذي استمر لمدة تسع سنين متعاقبة ، وابتدا في عام ٣٥٢ هـ / ٦٩٣ م والأمير في ذلك الوقت هو على بن الاخشيد.(٣٤٩ ـ ٣٥٥هـ/ ٩٦٠ ـ ٩٦٥م)، وتدبير أمور المملكة كانت لكافور وكان سبب الغلاء أن ماء النيل انتهت زيادته إلى خمسة عشر ذراعا وأربعة أصابع فارتفعت الأسعار ، وما كان بدينار واحد صار بثلاثة دنانير ، واختفى الخبز ، وزاد الغلاء حتى بلغ القمح كل ويبتين بدينار . ثم انخفض ماء النيل إلى ثلاثة عشر ذراعا ، فقامت الثورات ونهبت الضياع والغلات . واستمر الغلاء مع تفاوت مبلغ الزيادة لماء النيل ، حتى مات كافور عام ٣٥٧ هـ/٩٦٧ م، فكثر الاضطراب بين الأهالي وتعددت الفتن ، وكانت حروب كثيرة بسبب الجند والأمراء ، فانتهبت أسواق البلد ، وارتفع السعر ، وتعذر وجود الأقوات ، حتى بيع القمح ـ كما يقول المقريزى ـ كل ويبة بدينار ورطل الخبز بدرهمين ، والحنطة كل ويبة بدينار وسدس ، والبيضة بدرهم وثلث . وكان ذلك في عام ٣٥٨هـ/ ٩٦٨م .

حفر خليج امير المؤمنين

بعد الفتح العربي لمصر ، بدأ العرب يخططون لاستغلال خيرات مصر ، ونقلها إلى مقر الخلافة بطريقة أسرع . وكانت بداية ادراك العرب عظم

خيرات مصر ، عندما أرسل عمر بن الخطاب في عام الرمادة ١٨ هـ/ ٦٣٩م[١] إلى عمرو بن العاص يشكو له قحط الحجاز ، والشدة التي يعاني منها المسلمون ، فأرسل إليه عمرو عيرا عليها طعام يذكر المؤرخون العرب أن أولها كان بالمدينة وأخرها كان بمصر ، حتى إن عمر بن الخطاب اعطى كل بيت بعيرا بما عليه من الطعام .

وقد كان على اثر ذلك ان أرسل عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص ، يطلب منه المجيء إليه مع بعض من أهل مصر . وعندما قدموا عليه قال : «ياعمرو ، إن الله قد فتح على المسلمين مصر ، وهي كثيرة الخير والطعام ، وقد ألقي في روعي ـ لما أحببت من الرفق بأهل الحرمين ، والتوسعة عليهم حين فتح الله عليهم مصر ، وجعلها قوة لهم ولجميع المسلمين ـ أن أحفر خليجا من نيلها حتى يسير في البحر ، فهو أسهل لما نريد من حمل الطعام إلى المدينة ومكة ، فان حمله على الظهر يبعد ، ولا نبلغ معه ما نريد » .

ويذكر المقريزي أن سبب حفر خليج أمير المؤمنين كان لتقريب معونة الحجاز من ديار مصر. وهكذا فان الغرض الأساسي من حفر هذا الخليج كان حمل الطعام والقمح إلى الحجاز كما تقول الدكتورة سيدة كاشف .

وتذكر المصادر العربية أن أحد الأقباط هو الذي اقترح على عمرو بن العاص اعادة حفر هذا الخليج ، على شرط أن يضع عنه وعن أهل بيته الجزية ، وأن عمرو بن العاص قد قام بدوره بطرح هذا الاقتراح على عمر بن الخطاب على اعتبار أنه كان موجودا قبل الفتح العربي ، وكانت سفن التجار تبحر فيه ، ثم سد بعد الفتح وتركه التجار ، فوافق عمر بن الخطاب على هذا الاقتراح .

وسواء كان عمر بن الخطاب هو الذي اقترح اعادة حفر القناة ، أو أن عمرو بن العاص صاحب الاقتراح ، فلم يلبث عمرو بن العاص بعد موافقة

---

(١) عام الرمادة وهو عام ١٨ هـ / ٦٣٩ م وفيه اصاب الناس مجاعة شديدة وجدب وقحط . وقد سمي بعام الرمادة لان الرياح كانت تسفي أو تحمل ترابا كالرماد . وقد كتب عمر بن الخطاب إلى أمراء الأمصار يستغيثهم لأهل المدينة ومن حولها ويستمدهم ، وكان من بين الذين استغاث بهم عمرو بن العاص أمير مصر.

عمر بن الخطاب ، أن تخوف من فكرة حفر هذا الخليج وقال فى نفسه : « إن أمكنت عمر من هذا خرب مصر ونقلها إلى المدينة » ، خاصة بعد أن حذره روساء أهل مصر ـ بعد عرضه للأمر عليهم ـ من خطورة حفر هذا الخليج بقولهم : «أتريد أن تخرج طعام أرضك وخصبها إلى الحجاز وتخرب هذه؟».

لذلك كتب إلى الخليفة عمر بن الخطاب يبين له صعوبة حفر هذا الخليج، فكتب الخليفة إليه يهدده بالعزل ، فقام بحفره . ويذكر ابن عبد الحكم أن عمر بن الخطاب بعث إليه «أن لاتدع شيئا من طعامها ، وكسوتها وبصلها وعدسها وخلها ، إلا بعثت إلينا منه » .

ويقال إن اول أسطول سار في الخليج كان يتكون من عشرين سفينة تحمل الحبوب إلى المدينة، وكانت حمولة المركب الواحدة ثلاثة الاف أردب . لذلك فقد اعتبر المؤرخون العرب أن من فضائل مصر أنها توسع على أهل الحرمين ، بما يجلب منها إليهم من الغلال التى يحمل السفن منها فى الدفعة الواحدة مالا يحمله خمسمائة بعير .

ويقول المقدسى عن مصر : «مصر قبة الاسلام ، ونهره أجل الانهار، وبخيراته تعمر الحجاز» . ويقول المقريزى إن من فضائل مصر «انها تمير أهل الحرمين ، وتوسع عليهم» . وهكذا أصبحت بلاد العرب بعد فتح مصر تعتمد اعتمادا رئيسيا عليها لاطعام أهل الحجاز .

على كل حال ، فقد تم حفر هذا الخليج الذى يصل النيل بالبحر الأحمر فى اقل من عام ، كما تذكر المصادر العربية ، فقد ذكر ابن دقماق والمقريزى أن حفر هذا الخليج قد استغرق ستة أشهر ، وان السفن وصلت إلى الحجاز في الشهر السابع . فى حين ذكرت مصادر اخرى أن حفره قد تم خلال ثمانية أشهر . وقد أطلق عليه : خليج أمير المؤمنين .

وترى الدكتورة سيدة كاشف أن اعادة حفر الخليج فى هذا الوقت القصير ، يدل على استعمال العرب للسخرة فى حفره ، واستخدام عدد عظيم من أهل البلاد .

ولما كان هذا الخليج من قبل يستخدم للتجارة ، فقد كان من الطبيعي

المراكب النيلية تفرغ ما تحمله من ديار مصر بالقلزم ، ثم تحمل ما فى القلزم مما وصل من الحجاز وغيره إلى مصر .

ويذكر السيوطى أن «حجاج البحر كانوا يركبون فيه من ساحل تنيس يسيرون فيه ، ثم ينتقلون بالقلزم إلى المراكب الكبار وكانت السفن أيضا تسير فى خليج أمير المؤمنين إلى البحر الأحمر ، وتمر فى البحر إلى الحجاز واليمن والهند .

ولم يزل على ذلك إلى أن قدم محمد بن عبد الله بن حسن بن حسن بن على بن أبى طالب (محمد النفس الزكية ـ قتل عام ١٤٥ هـ/ ٧٦٢ م) ثائرا فى الحجاز ، والخليفة يومئذ بالعراق أبو جعفر المنصور . فكتب المنصور الى عامله على مصر يأمره بطم خليج القلزم ، حتى لا تحمل الميرة من مصر الى المدينة ، فطمه ، وانقطع من ذلك الوقت ، اتصاله ببحر القلزم .

ويذكر ابن عبد الحكم انه بعد خلافة عمر بن عبد العزيز لم يهتم الولاة بأمر هذا الخليج ، وتركوه ، فغلب عليه الرمل ، وانقطع ، وصار منتهاه إلى ذنب التمساح [1] من ناحية الطور [2] والقلزم .

النشاط التجارى الخارجي

بالنسبة لتجارة مصر الخارجية ، فقد كانت لمصر تجارة مع المشرق قبل الفتح العربى لها ، فتذكر المصادر العربية أن عمرو بن العاص كان تاجرا في الجاهلية ، وكان يأتي بتجارته إلى مصر ، وهى الأدم والعطر .

---

(١) وعن موقع ذنب التمساح يقول القلقشندى : وهو بآخر بحر القلزم من الذراع الاخذ إلى جهة السويس على ميل من مدينة القلزم .

(٢) الطور : بالضم ثم السكون وآخره راء ، جبل بعينه مطل على طبرية الاردن بينهما اربعة فراسخ ، على راسه بيعة واسعة محكمة البناء ، موثقة الارجاء ، يجتمع فى كل عام بحضرتها سوق . والطور ايضا جبل عند كورة تشتمل على عدة قرى تعرف بهذا الاسم بارض مصر القبلية وبالقرب منها جبل فاران .

كما يذكر الواقدى قصة تاجر عربى أسر فى الاسكندرية ، وخلصته قوات الفتح العربية حين قامت بفتح هذه المدينة ، وكان هذا التاجر قد جاء مع غيره بتجارة من اليمن فى أيام المقوقس ، فباع تجارته ثم اشترى غيرها ، وخرج مع قافلة كبيرة إلى أرض برقة للاتجار فيها ولكنه أسر فى الطريق .

لذلك كان من الطبيعى ان تستمر هذه التجارة بين مصر والمشرق بعد الفتح العربى . غير ان تجارة مصر مع المشرق كانت مرتبطة بالسلام فى المنطقة ، لذلك يذكر ساويرس أنه بسبب الخلاف الذى جرى بين المعتز والمستعين (٢٤٨ ـ ٢٥٢ هـ / ٨٦٢ ـ ٨٦٦ م) توقفت التعاملات التجارية بين مصر والمشرق، كما توقفت فريضة مصر للخلافة حتى يستقر الوضع على خليفة بعينه .

وبالنسبة للعلاقة التجارية بين مصر والنوبة ، فقد كانت تتم من خلال طرف واحد ، هو الطرف النوبى، وبمعنى اخر أن التجار المصريين لم يكونوا يحملون تجارة الى بلاد النوبة ، اذ لم يكن الاتجار فى الخارج من صفات المصريين إلا فى الندرة ، وانماكان تجار النوبة هم الذين يأتون فى النيل حتى الجنادل [1] وعندما تقف مراكبهم ومراكب السودان ، يتحول من فيها بتجاراتهم إلى ظهور الجمال حتى يصلوا إلى أسوان .

وكان عمرو بن العاص بعد فتح مصر قد بعث عبد الله بن سعد بن أبى سرح إلى النوبة لفتحها عام ٢٠هـ/ ٦٤٠م وقيل عام ٢١هـ/ ٦٤١م، فمكث بها زمانا ، ثم أعاده عمرو بعد عقد صلح بين الطرفين ، وقد دفعت النوبة إلى عمرو بن العاص ما صولحوا عليه من البقط [2] قبل نكثهم ،

---

(١) الجنادل : جمع جندل وهى الحجارة . موضوع فوق اسوان بثلاثة اميال فى اقصى صعيد مصر قرب بلاد النوبة .

(٢) يقول المقريزى : «البقط ما يقبض من سبي النوبة فى كل عام ، ويحمل إلى مصر ضريبة عليهم ، فان كانت هذه الكلمة عربية فهى : إما من قولهم فى الأرض بقط من بقل وعشب اى نبذ من مرعى ، فيكون معناه على هذا نبذه من المال ، او يكون من قولهم إن فى بنى تميم بقطا من ربيعة اى فرقة او قطعة فيكون معناه على هذا فرقة من المال او قطعة منه ، ومنه بقط الارض فرقة منها . وبقط الشيء فرقة. والبقط ان تعطي الحبة على الثالث او الربع ، والبقط ايضا ماسقط من التمر اذا قطع فاخطأ المخرف ، فيكون معناه على هذا بعض ما فى أيدى النوبة » . ولكن الارجح ـ كما تقول الدكتورة سيدة كاشف ـ ان كلمة بقط من كلمة Pactum اللاتينية ومعناها عقد او اتفاق . وقد قيل إنها مصرية قديمة بمعنى عبد .

وأهدوا إلى عمرو أربعين رأسا من الرقيق ، وفى المقابل بعث عبد الله بن سعد ماوعدهم به من الحبوب قمحا وشعيرا وعدساوثيابا وخيلا .

وفى عام ٣١هـ/ ٦٥١م نقضت النوبة الصلح الذي جرى بينهم وبين عبد الله بن سعد ، والى عثمان بن عفان ، فحاربهم ، فطلبت النوبة الصلح ، وكتب لهم كتاب أمان قرر فيه عليهم في كل سنة ثلاثمائة وستون رأسا ، وفى المقابل يهدى إليهم عبد الله بن سعد حبوبا ، خاصة بعدما شكى ملكهم قلة الطعام فى بلده .

ومعنى ذلك أن العلاقة بين مصر وبلاد النوبة لم تكن علاقة تجارية بالمعنى المعروف ، وإنما كانت علاقة محددة بشروط هدنة ، يلتزم فيها النوبيون بتقديم السبى ، فى مقابل الحبوب .

ولا تتعرض المصادر العربية كثيرا لصادرات مصر للبلاد المختلفة فى ذلك العهد وترجع الدكتورة سيدة كاشف أنه فضلا عن دور الوسيط الذى كانت تقوم به مصر بين الشرق والغرب ، فقد كانت تصدر جانبا من القمح والكتان لوفرة زراعته بها، ويذكر ابن اياس انها كانت تصدر إلى البلاد الشامية : الحناء ، والسمك القديد ، والجبن ، والنيدة ، والكتان ، والزيت الحار ، والعصفر ، والبسلة ، والعدس ، وخيار الشنبر ، وغير ذلك من الأنواع التي لا توجد الا بمصر .

وفى مقابل ذلك كانت تستورد من برقة [١] الصوف والعسل كما كانت تستورد الأخشاب ، لندرة الأنواع الطيبة من الخشب في مصر مما كان يلزم للبناء والسفن ، وكذلك المعادن ، والرقيق .

وكانت تستورد من السودان العاج والأبنوس وريش النعام وسن الفيل الذى كان يباع خاصة فى أسواق الفسطاط .

---

(١) برقة : بفتح اوله والقاف، اسم صقع كبير يشتمل على مدن وقرى بين الاسكندرية وافريقية ، واسم مدينتها انطابلس وتفسيره الخمس مدن . وهى مما افتتح صلحا ، صالحهم عليها عمرو بن العاص ، والزم اهلها من الجزية ثلاثة عشر الف دينار ، وان يبيعوا من احبوا من أبنائهم فى جزيتهم . وأسلم اكثر من بها فصولحوا على العشر ونصف العشر فى سنة (٢١ هـ / ٦٤١ م) وكان فى شرطهم أن لا يدخلها صاحب خراج ، بل يبعثوا بالجزية اذا جاء وقتها .

ومن الشام كانت تستورد الفواكه الشامية مثل : الكمثرى ، والتفاح والسفرجل وغير ذلك من الأنواع .

وكان يرد إليها من الهند التوابل وخاصة الفلفل والعطور والبخور . ومن هذه الحاصلات كان يستهلك جزء في مصر محليا ، والباقي يباع للتجار الأجانب الذين كانوا يتسابقون على شراء هذه الحاصلات من أسواق مصر . كذلك كانت الهند تصدر إلى مصر الياقوت والصندل والعود وخشب الأبنوس وجوز الهند ، فضلا عن الكافور والزعفران والقرنفل والقرفة (الدارصيني) والعاج وأنواع العقاقير وبعض الأحجار الكريمة من جزيرة سرنديب [1] .

وكان العنبر من أهم السلع التي تستوردها مصر من الهند ، وكانت سوقها رائجة في مصر في عهد الاخشيد خاصة ، فقد اشتهر الاخشيد بحبه للعنبر ، وكان أكثر ما يهدى إليه في الأعياد ، وكان اذا ما جاءت هذه الأوقات التي يهدى إليه فيها ، أخرج من خزائنه العنبر إلى التجار ، فيشتريه الذين يهدونه إليه ، فيحصل له الثمن الوافر ، ثم يعود العنبر إليه ! وأقام الاخشيد سنين كثيرة يعمل هذا ، وقيل إنه اجتمع عنده من العنبر قناطير ، وقد احترق في عام ٣٤٣ هـ/ ٩٥٤م في دار أبي الفضل ، بعقبة ابن فليح[2] ، لجا ريته أم أولاده ، عنبر كثير كان يشم على بعد . كما ورد أن الأخشيد لما مات خلف وراءه من العنبر ٨٠٠ رطل .

---

(١) سرنديب : بفتح أوله وثانيه وسكون النون ودال مهملة مكسورة ، وياء مثناه من تحت ، وباء موحدة بيب بلغة الهنود . هو الجزيرة هي جزيرة عظيمة في بحر هركند بأقصى بلاد الهند ، طولها ثمانون فرسخا في مثلها . ويقول الحميري : وليس يملك أحد من ملوك الهند مايملكه صاحب سرنديب من الدر النفيس والياقوت الجليل وأنواع الأحجار ، لأن أكثر ذلك في جبال جزيرته وفي أوديتها وبحورها واليها تقصد مراكب أهل الصين وسائر بلاد الملوك المجاورين له . وملك سرنديب تحمل اليه الخمر من العراق وفارس فيشتريها بماله وتباع له في بلاده. ويجلب من سرنديب الحرير والياقوت بجميع ألوانه كلها والبلور والماس وأنواع من العطور كثيرة

(٢) (عقبة بني فليح) هي العقبة التي يطلع منها الى رحبة بني تميم ، وبني تميم نسبة الى ابراهيم بن تميم، وقد ذكر الكندي أن ابراهيم بن تميم كان كاتبا في الخراج بمصر في ولاية الليث بن الفضل من قبل الرشيد (١٨٢ ـ ١٨٧هـ / ٧٩٨ ـ ٨٠٢م) وأن الليث أول من استكتبه في كتاب الخراج ـ وبني فليح نسبة إلى فليح ابن سليمان

ومن الصين كانت مصر تستورد البهار والراوند (١) والحرير الخام والمنسوجات الحريرية الغالية الثمن ، وهذا بالاضافة إلى الخزف الصيني ، والصندل (٢) والورق (الكاغد) ، والحبر (المداد) والسروج والقرفة ، والزنجبيل ، والذهب والفضة ، والسجاد ، والطرز (الوشي والحرير المشجر) ، والحلي والمقابض العاجية . كذلك كانت الصين تصدر إلى أسواق مصر العقاقير والديباج والجوارى والخصيان .

ومن التبت (٣) كان يرد المسك إلى أسواق مصر ، ويقول اليعقوبي : إن مسك التبت هو أحسن وأغلى أنواع المسك فى العالم .

ومن الجزيرة العربية كان يرد إليها : الخيول العربية ، والجمال ، وخشب القسي (٤) والجلود المدبوغة .

ومن اليمن : البز ، والجلد المدبوغ ، والدروع ، والعقاقير ، والكركم ، وكذلك اللبان والسيوف .

ومن شحر عمان (٥) كانت أسواق مصر تستقبل أجود أنواع العنبر ، كذلك أجود أنواع اللبان والبخور والمصطكى (المستكة) .

وفى ذلك يذكر المؤرخون العرب ان مصر كانت قبلة تتجه إليها الأنظار ، فقد كانت «فرضة مكة والمدينة وساحلها ، وفرضة صنعاء ، وعدن ، وعمان ، والشحر والسند (٦) والهند والصين وجزائر الصين وسرنديب وغيرها ،

---

(١) الراوند : ويستخدم لعلاج امراض كثيرة منها : وجع المعدة ، وقرحة الأمعاء ، والاسهال المزمن ، ووجع الكبد ، والكلي ، واوجاع الرحم وعرق النسا ، والربو وغير ذلك .

(٢) الصندل : وهو خشب يوتى به من الصين ، وهو على ثلاثة أصناف ابيض واصفر واحمر وكلها تستعمل ويستخدم لعلاج ضعف المعدة ، والصداع ، وغير ذلك .

(٣) تبت : بالضم ، وكان الزمخشري يقوله بكسر ثانيه ، وبعض يقوله بفتح ثانيه . وهو بلد بأرض الترك وهي متاخمة للصين ، ومتاخمة من احدى جهاتها لأرض الهند .

(٤) يتخذ من القانة وجمعها القان وهو شجر جبلي ينبت بجزيرة العرب ويتخذ منه القسي .

(٥) الشحر : بكسر اوله ، وسكون ثانيه ، هو شحر عمان ، وهو ساحل اليمن ، وهو ممتد بينها وبين عمان واليه ينسب العنبر الشحري لانه يوجد في سواحله .

(٦) السند : بكسر اوله ، وسكون ثانية ، وآخره دال مهملة :بلاد كبيرة فيما بين ديار فارس وديار الهند .

يُجلب العطر والجواهر والطرائف والآلات في البحر حتى توافى المراكب بالقلزم .

وهي فرضة بحر الروم من الشام كلها ، وبلد الروم من أنطاكية إلى ماوراءها من قسطنطينية ورمية وبلد الأفرنجية وأنطابلس ، وطرابلس والقيروان وتاهرت ، وسجلماسة والسوس وطنجة والأندلس وجزائر البحر صقلية وأقريطش (١) وقبرص ورودس (٢) يُحمل إليها رقيق هذه البلدان كلها من الجوارى والغلمان والديباج والحرير والمصطكى ... والمرجان والعنبر والزعفران وسائر أصناف التجارات ، ويحمل من مصر إليهامثل ذلك ، ولا يقصدون بلدا سواها» .

ويقول المقريزي إن «مصر فرضة الدنيا ، يُحمل خيرها إلى ما سواها . فساحلها بمدينة القلزم يُحمل منه إلى الحرمين واليمن والهند والصين وعمان والسند والشحر . وساحلها من جهة تنيس ودمياط والفرما فُرضة بلاد الروم والافرنج وسواحل الشام إلى حدود العراق . وثغر اسكندرية فُرضة أقريطش وصقلية وبلاد المغرب . ومن جهة الصعيد يُحمل إلى بلاد الغرب والنوبة والبجة والحبشة والحجاز واليمن» .

وقد لعب اليهود دورا هاما في التجارة الخارجية ، فيذكر ابن خرداذبة في أواخر القرن الثالث الهجرى / التاسع الميلادي أن التجار اليهود الرازانية (٣) الذين يتكلمون بالعربية والفارسية والرومية والافرنجية والأندلسية والصقلبية ، كانوا يسافرون من المشرق إلى المغرب ، ومن المغرب إلى المشرق برا وبحرا ، ويجلبون من المغرب الخدم والجوارى والغلمان والديباج وجلود الخز والفراء والسمور (٤) والسيوف ويركبون من

---

(١) أقريطش : بفتح الهمزة وتكسر ، القاف ساكنة ، والراء مكسورة ، وياء ساكنة ، وطاء مكسورة ، وشين معجمة ، اسم جزيرة في بحر المغرب يقابلها من بر افريقية لوبيا ، وهى جزيرة كبيرة فيها مدن وقرى .

(٢) رودس : جزيرة في البحر من الثغور الشامية مقابل الاسكندرية ، افتتحها جنادة بن ابى امية عنوة في خلافة معاوية . ورودس بلغة الاغريقيين بمعنى الورد .

(٣) نسبة إلى نهر الرون .

(٤) السمور جمع سمامير : حيوان برى من فصيلة السموريات ورتبة اللواحم ، يشبه ابن عرس واكبر منه ، لونه احمر مائل إلى السواد ، تتخذ من جلده فراء ثمينة .

فرنجة[1] في البحر الغربي فيخرجون بالفرما ، ويحملون تجارتهم على الظهر إلى القلزم وبينهما خمسة وعشرون فرسخا [2] ، ثم يركبون البحر الشرقي من القلزم إلى الجار [3] وجدة ، ثم يمضون إلى السند والهند والصين فيحملون من الصين المسك والعود والكافور والدارصيني وغير ذلك مما يحمل من تلك النواحي حتي يرجعوا الى القلزم ، ثم يحملونه الى الفرما ، ثم يركبون في البحر الغربي فربما عدلوا بتجارتهم الى القسطنطينية فباعوها من الروم ، وربما صاروا بها الى ملك فرنجة فيبيعونها هناك ، وان شاءوا حملوا تجاراتهم من فرنجة في البحر الغربي ، فيخرجون بانطاكية ويسيرون على الأرض ثلاث مراحل الى الجابية [4] ثم يركبون في الفرات الى بغداد ثم يركبون في دجلة الي الأبلة ، ومن الأبلة الى عمان والسند والهند والصين كل ذلك متصل بعضه ببعض .

طرق التجارة :

لذلك ـ وكما تقول الدكتورة سيدة كاشف ـ اهتم حكام مصر من قبل الفتح العربي ، بالسيطرة على الطرق التجارية ليضمنوا سلامة استقلالهم السياسي والاقتصادي ، وليجعلوا مصر الطريق الرئيسي لمرور التجارة. كذلك اهتموا باصلاح الطريق الصحراوي الذي تمر فيه قوافل التجارة بين البحر الأحمر والنيل ، وباقامة الحاميات فيه ، وبحفر الآبار على طول ذلك الطريق ، وبالقضاء على القرصنة في البحر الأحمر والمحيط الهندي ، وبانشاء الموانيء على الشاطئ الغربي لذلك البحر ، في اكثر المواقع صلاحية لرسو المراكب وللاتصال بالنيل ، وبشق طرق تجارية جديدة بين البحر الأحمر والنيل ، وبالاهتمام بالقناة التي تصل احدهما بالآخر ، الى غير ذلك من ضروب الاهتمام بالتجارة .

---

(١) يقصد بفرنجة فرنسا .

(٢) الفرسخ ثلاثة اميال .

(٣) الجار : مدينة على ساحل بحر القلزم ، بينها وبين المدينة يوم وليلة . وهي فرضة ترفأ إليها السفن من ارض الحبشة ومصر وعدن والصين وسائر بلاد الهند .

(٤) الجابية : بكسر الباء ، وياء مخففة ، وهي قرية من اعمال دمشق .

وهذا ما فعله العرب بعد الفتح العربي ، فيذكر ابن عبد الحكم أن عمرو ابن العاص كان يخصم من جملة المبالغ المتحصلة من الضرائب قبل ارسالها الى الخليفة القدر اللازم لادارة شئون البلاد وحاجة الجند ، وأن اعتمادا خاصا كان يرصد لتطهير الترع وصيانة الطرق وبناء القناطر وترميمها ، وتهديم الجزر الصغيرة التي تتكون وسط مجرى النيل ، وكانت الحكومة تستخدم في هذا السبيل مائة وعشرين الف رجل مجهزين بالآلات اللازمة طوال العام صيفا وشتاء بلا إنقطاع .

وقد كان لمصر ثلاث طرق رئيسية للتجارة :

أولا ـ الطريق البحرى .

ثانيا ـ الطريق النهرى .

ثالثا ـ الطريق الصحراوى .

أولا ـ بالنسبة للطريق البحرى ، كان لمصر طريقان بحريان الأول : طريق البحر الأحمر ، والثاني : طريق البحر المتوسط .

١ ـ طريق البحر الأحمر :

وهو أهم طرق التجارة بين الشرق والغرب في ذلك العصر ، فقد كان يقلل ـ الى ادنى حد ممكن ـ المصاعب والنفقات الطائلة التي يسببها النقل البرى . فاذا استثنينا الشريط البرى الضيق بين البحر الأحمر والنيل ، كانت البضائع التي ترسل من بلاد الهند والصين تسلك دائما طريق البحر ، وتتبع الطريق المباشر أي اقصر الطرق ، للوصول الى موانى إيطاليا وفرنسا وأسبانيا .

وقد كانت تجارة البحر الأحمر تنتهي أحيانا الى ميناء Leuce Come (الحورة الحالية) على الشاطيء الشرقي للبحر الاحمر ، ومنها تتخذ طريق القوافل الى سوريا ، وكانت أحيانا تصل الى أيلة عند العقبة الحالية ، ومنها أيضا تخرج التجارة الى فلسطين وسوريا . وكثيرا ماكانت تنتهي التجارة الشرقية عند ميناء Berenice (رأس بناس الحالية) أو Leucos Limen (القصير الحالية) أوMyoshormos (أبو شعر الحالية) ، ومن هذه الموانيء تتجه التجارة

عن طريق الصحراء الشرقية الى قفط على النيل ، وتتخذ طريق النيل حتى الاسكندرية ، ومن الاسكندرية تتصل التجارة الشرقية بأسواق الغرب عن طريق حوض البحر الأبيض المتوسط . وكانت السفن التجارية تواصل السير احيانا في البحر الاحمر الى القلزم ، وهي السويس الحالية ، ثم تسير في القناة النيلية التي تصل البحر الاحمر والنيل عن طريق البحيرات المرة ووادي طميلات (١) وهذه القناة اهتم بحفرها الفراعنة وأعاد حفرها البطالسة والرومان ، وكانت تسهل كثيرا على التجار ويستخدمونها للوصول الى الاسكندرية عن طريق النيل بعد أن ينتهي طريق البحر عند ميناء القلزم وهي التي عرفت بخليج أمير المؤمنين ـ كما ذكرنا .

وكانت الملاحة في البحر الأحمر صعبة لما فيه من شعاب بارزة ورياح معاكسة ، ولهذا كانت الملاحة فيه بالنهار فقط ، فاذا جن الليل أرست المراكب في مواضع معروفة . وكان نظام هبوب الرياح يجعل الملاحة من الشمال الى الجنوب فقط في فصل الصيف ، ومن الجنوب الى الشمال في فصل الشتاء ، فالرياح التي تهب عليه هي رياح موسمية دائمة تكون شمالية شرقية في فصل الصيف وتتجه الى الجنوب الغربي ، وفي فصل الشتاء تهب من الجنوب الغربي الى الشمال الشرقي ، وقد علّمت هذه الأحوال البحارة والتجار ، والمسافرين من البحر المتوسط الى الشرق عبر البحر الأحمر ـ أن أحسن شهور السنة للابحار فيه هما شهرا أبريل ويونيو ، وأحسن وقت للعودة منه هو شهر يناير وفبراير . ويقول الحميري عن الملاحة في البحر الأحمر : إن طرق السفن فيه معلومة ، لا يدخلها إلا المهرة من رؤساء البحر، العالمون بطرقاته .

٢ ـ طريق البحر الأبيض المتوسط :

وقد نتج عن سيطرة العرب على البحر المتوسط . وبخاصة على طريق التجارة الدائرة في الشمال ، الواصلة بين سوريا ومصر عن طريق صقلية

---

(١) كان يسمى قديما وادى السدير من أعمال الشرقية ، وفي سنة ٩٢٣هـ ورد هذا الوادى باسم وادى العباسة لمتاخمته لأراضي ناحية العباسة ، ويقال له اليوم وادى الطميلات نسبة الى جماعة من العرب نزلوا به يقال لهم الطميلات .

وكريت وقبرص ، زيادة أهمية الدور الذى قام به سكان شمال افريقيا كوسطاء في تجارة هذا البحر ، وهكذا تحكم الأفريقيون فى نقل التجارة بين الشرق والغرب ، وكانت سفنهم دائبة الحركة إلى سوريا لجلب التوابل والمنتجات الفاخرة من بلاد الشرق الأدنى والأقصى الى شمال أفريقيا وسائر بلاد العرب والاسلام في الغرب .

وكان من يريد أن يصل من البحر الأبيض الى الهند او شرق أسيا مضطرا إلى حمل بضائعه على الظهر عند الفرما ، ثم يسير فى الصحراء سبع مراحل حتى يصل الى القلزم ، وهناك يستطيع حملها في المراكب مرة أخرى ، فهذا الطريق هو أقرب طريق للوصول الى المحيط الهندى .

ثانيا : وبالنسبة للطريق النهرى ، فقد كان نهر النيل والترع أداة طيبة للملاحة النهرية ، تنقل بواسطتها البضائع بين بلدان مصر ، كما تنقل إلى دمياط والاسكندرية حيث يحصل التجار الغربيون على ما يحتاجون إليه.

لقد احتفظ نهر النيل بأهميته الكبيرة بوصفه طريقا من طرق الملاحة النهرية وكانت الملاحة النهرية على النيل كثيرة جدا فى القرن الرابع الهجرى، حتى تعجب المقدسى وهو بمصر من كثرة المراكب السائرة والراسية هناك .

وبالنسبة للملاحة في خليج أمير المؤمنين فقد سبق الحديث عنه .

أما بالنسبة لبحيرة تنيس ، فقد أعجب ابن حوقل ـ مع كثرة ما شاهده فى أسفاره الطويلة ـ بمهارة الملاحين الذين راهم فى تنيس ، فكتب : إن هذه البحيرة «قليلة العمق ، يسار فى اكثرها المرادى [1] وتلتقى السفينتان تحت إحداهما الأخرى : هذه صاعدة ، وهذه نازلة بريح واحدة مملأة شرعهما بالريح ، متساوية فى سرعة السير» .

ثالثا ـ الطريق الصحراوى :

تقول د. سيدة كاشف فى كتابها « مصر فى فجر الإسلام» : إن طرق الحج وطرق البريد كانت أيضا مسلكا للتجارة في تلك العصر ، لأن

---

(١) المردى جمع مرادى : خشبة يدفع بها الملاح السفينة .

الخلافة كانت تهتم بعمارة هذه الطرق وبالعناية بها وبتوفير الراحة فيها . فعندما كان خليج أمير المؤمنين مستعملا لملاحة السفن ، كان بعض الحجاج يتخذون هذا الطريق أيضا للحج ، ويذكر السيوطي أن حجاج البحر كانوا يسيرون فيه إلى القلزم ، ومن القلزم ينتقلون إلى المراكب الكبار ، ورأينا كذلك أن الطريق الصحراوى بين البحر الأحمر والنيل كان مسلكا للتجار والحجاج .

على أن هناك طريقا بريا كان يرتاده الحجاج بكثرة ، وهو طريق أيلة التي كانت عند موضع العقبة الحالية، فيسير الحجاج من مصر عن طريق البر إلى القلزم ، فإما أن يركبوا البحر إلى «الجار» ، ميناء المدينة ، وإما أن يسيروا إلى أيلة وبعدها إلى بلاد الحجاز . وكان هناك ست مراحل (١) بين القلزم وأيلة ... أما طرق البريد فأولها الطريق المعروف الذى أتت منه الجيوش المغيرة على مصر فى العصور المختلفة ، مثل جيوش قمبيز والاسكندر الأكبر وعمرو بن العاص ، وهو يمر بالرملة بفلسطين وبمدينة غزة ورفح والعريش والفرما وبلبيس ثم الفسطاط .. وهناك طريق أخر يخرج من الفسطاط إلى برقة وافريقية وبلاد المغرب ، وأخر يخرج من الفسطاط إلى المغرب دون أن يمر بالاسكندرية ولكنه يلتقي بالطريق الذى يخرج من الاسكندرية في ذات الحمام (٢) .

وقد كان السفر عن طريق الطريق الصحراوى يستلزم استخدام الابل لحمل البضائع ، حتى اذا ماوصلوا إلى الطريق البحرى أو النهرى ينقلون أحمالهم على ظهر السفن . وفى خلافة عمر بن عبد العزيز (٩٩ ـ ١٠١ هـ/ ٧١٧ ـ ٧١٩م) كتب إلى حيان بن سريج عامل خراج مصر يأمره بأن لايحمل البعير أكثر من ستمائة رطل ، وذلك بعد ماوصل اليه الخبر بأن الابل فى مصر يحمل عليها ألف رطل . وهذا نص الكتاب :«إنه بلغنى أن بمصر إبل نقالات يحمل على البعير منها ألف رطل ، فاذا أتاك كتابى هذا فلا أعرفن أنه يحمل على البعير أكثر من ستمائة رطل ».

---

(١) المرحلة جمع مراحل : المسافة التي يقطعها المسافر في يومه .

(٢) ذات الحمام : بلد بين الاسكندرية وافريقية . ويقول محمد رمزى في قاموسه :وهى واقعة على السكة الحديدية ، الموصلة بين الإسكندرية ومرسى مطروح ، وبها محطة تقع على بعد ٧٤ كيلو مترا من مدينة الإسكندرية .

أهم موانىء مصر :

تنقسم الموانىء المصرية إلى موانىء بحرية وموانىء نهرية . وبالنسبة للموانىء البحرية فقد كان على رأسها:

١ ـ الإسكندرية :

كانت الاسكندرية منذ انشائها على يد البطالمة من أهم محطات تجارة العالم ، واستمرت كذلك بعد الفتح العربي فقد كانت الاسكندرية أكبر أسواق العالم ، وأكثر ثغوره ازدحاما وحركة في تجارة القمح والكتان والورق والزجاج وغير ذلك من موارد البلاد الزراعية والصناعية ، كما كانت تحمل اليها مقادير عظيمة من الذهب والعاج من بلاد النوبة واثيوبيا ، كذلك كانت ترد إليها التوابل والبهار والحرير والفضة والجواهر من بحار الصين والهند عبر البحر الأحمر حتى مدينة القلزم (السويس) ، ومنها تحمل إلى ترعة تراجان إلى مدينة منف على نهر النيل ، ومن منف تنحدر بها السفن في النيل إلى ميناء الاسكندرية حيث كانت تصدر إلى جميع موانىء البحر الأبيض المتوسط . وقد اشتهر ميناء الاسكندرية بمنارته العظيمة التى كانت تفيد منها كل السفن تجارية كانت أم حربية .

ويذكر آدم متز أنه حينما أخذت التجارة الاسلامية المكان الأول في التجارة العالمية في القرن الرابع الهجرى / العاشر الميلادى ، كانت الاسكندرية وبغداد هما اللتان تقرران الأسعار للعالم في البضائع الكمالية على الأقل .

٢ ـ الفرما :

كانت الفرما محطة لتجار أوربا وسوريا ، ومنها كانوا يتجهون إلى القلزم لركوب البحر ، وقد ذكر عنها المقدسي أنها كانت على ساحل بحر الروم ، وأنها كانت عامرة آهلة عليها حصن ولها أسواق حسنة ، وأنها كانت مجمع الطرق .

٣ ـ القلزم :

ميناء قديم هام يقع على الطرف الشمالي للبحر الأحمر ، وقد أصبح القلزم في صدر الاسلام ميناء مصر الرئيسي في البحر الأحمر ، وأدت

إعادة حفر خليج أمير المؤمنين الواصل بين الفسطاط والقلزم إلى زيادة اهميته ، نظرا لما يقوم به من الوصل بين مصر والحجاز ، ولكونه ميناء عاصمة مصر . وكان تجار الغرب يفدون اليه من الفرما ، ومنه يركبون البحر إلى «الجار» (ميناء المدينة وقتئذ)، ثم إلى جدة ، ومنها إلى عدن فى طريقهم إلى سواحل الهند . ويذكر اليعقوبي أن القلزم كان ميناء مصر إلى الحجاز واليمن ، وأن به سفنا كبارا تعبر البحار العالية ، وأن جل سكانه من التجار الأغنياء . وذكر المقدسى انه كان يرسل منه مالا يقل عن ثلاثة الاف جمل محملة بالبضائع كل أسبوع عابرة خليج أمير المؤمنين ، وذكر أيضا أن القلزم خزانة مصر وفرضة الحجاز ، ومعونة الحاج . وقد كان يوجد بالقزم دار للصناعة ، ولهذا كانت القلزم قاعدة للاسطول المصرى فى البحر الأحمر فى صدر الاسلام .

٤ ـ عيذاب :

ويقول الحميرى : ومن أسوان الطريق الى عيذاب ، وعيذاب مدينة على ضفة البحر المغربى المعروف ببحر القلزم ، ومن عيذاب يعبر إلى ساحل الحجاز إلى جدة ، ومن عيذاب يسلك إلى اليمن والهند وغير ذلك .

ويقول أبو الفدا : «وهى فرضة لتجار اليمن والحجاز الذين يتوجهون من مصر فى البحر ، فيركبون من عيذاب إلى جدة » . ويقول ياقوت: وهى مرسى المراكب التى تقدم من عدن إلى الصعيد .

وكانت عيذاب نقطة الاتصال بين تجارة البحر وتجارة النهر ، وكان ميناؤها غزير الماء ، مأمونا من الشعاب النابتة ، فكانت ترد إليها البضائع من الحبشة وزنجبار بطريق البحر ، ثم تحمل على الابل فى الصحراء مسيرة عشرين يوما إلى أسوان أو قوص ، ومن هناك تنقل إلى القاهرة فى النيل .

أما الموانىء النهرية فكان على رأسها :

١ ـ الفسطاط :

وتقع الفسطاط على حافة النيل ، ويقول عنها أبو الفدا إنها «محط وإقلاع المراكب ، وبسبب ذلك صار الفسطاط أكثر رزقا وأرخص أسعارا من القاهرة » .

وتعتبر الفسطاط أهم مراكز مصر التجارية منذ انشائها ، فموقعها المتوسط بين الوجهين القبلي والبحري أدى الى اتصالها بكافة البلاد المصرية عن طريق النيل ، وفضلا عن ذلك فانه كان يخرج منها طرق برية تسير فيها القوافل متجهة نحو الحجاز وبلاد الشام والمغرب .

٢ ـ أسوان :

وكانت أسوان مجمعا لتجارة السودان ، وكان تجار النوبة هم الذين يأتون فى النيل حتى الجنادل ، وعندها تقف مراكبهم ومراكب السودان ، ويتحول من فيها بتجاراتهم إلى ظهور الجمال ، حتى يصلوا إلى أسوان ، بعد اثنى عشرة مرحلة إلى جانب النيل . وعن أسوان يقول الحميرى : إنها فى الصعيد أخر بلاد مصر ، وإنها من ثغور النوبة ، وإن مراكب مصر لا تصعد فى النيل إلا إلى مدينة أسوان فقط ، وهى فى أخر الصعيد الأعلى ، والى أسوان تصعد المراكب من فسطاط مصر . وأن بها تجارات تحمل منها إلى بلاد النوبة .

٣ ـ قوص :

وتقع فى الجهة الشرقية من النيل ، وهى فرضة التجار من عدن .

وقد وصفها الحميرى بقوله : «وهى كبيرة بها منبر وأسواق جامعة وتجارات ودخل وخرج ، والمسافر إليها كثير ، والبضاعات نافعة ، والمكاسب رائجة ، والبركات ظاهرة» . لذلك وصف ياقوت أهلها بأنهم «أرباب ثروة واسعة» .

الضرائب على التجارة :

فرض العرب ضرائب أو رسوما على التجارة الخارجية تعرف بالمكوس أو العشور ، ولم يفرضوا أية رسوم على التجارة الداخلية. لذلك يقول مالك ابن أنس : «وإذا أتجر الذمى فى بلاده من أعلاها إلى أسفلها ، ولم يخرج منها إلى غيرها ، فليس عليه شىء ، مثل أن يتجر الذمى الشامى فى جميع الشام ، أو الذمى المصرى فى جميع مصر ، أوالذمى العراقى فى جميع العراق» .

وهذا يدل على أن مصر كانت تتمتع بوحدة اقتصادية ، لم يتمتع بها أى بلد فى أوربا الاقطاعية ، من ناحية النقود والأ وزان والمقاييس والضرائب بين الاقطاعيات المختلفة.

وأول من فرضها فى الاسلام هو عمر بن الخطاب ، وذلك بعد رسالة أرسلها اليه أبو موسى الأشعرى يقول له فيها : «إن تجارا من قبلنا من المسلمين يأتون أرض الحجاز فيأخذون منهم العشر ». فكتب اليه عمربن الخطاب : « خذ أنت منهم كما يأخذون من تجار المسلمين ، وخذ من أهل الذمة نصف العشر ، ومن المسلمين من كل أربعين درهما درهما ، وليس فيما دون المائتين شيء ، فاذا كانت مائتين ففيها خمسة دراهم ، وما زاد فبحسابه» .

وتذكر المصادر العربية ان زياد بن جرير هو أول من جعله عمربن الخطاب على عشور العراق والشام . وقد طلب منه أن لايفتش أحدا ، وأن يأخذ من حساب المسلمين من كل أربعين درهما درهما ، ومن حساب أهل الذمة من كل عشرين درهما درهما ،وممن لاذمة له العشر .

وهكذا أخذ عمر بن الخطاب من المسلمين ربع العشر ، ومن أهل الذمة نصف العشر، ومن أهل الحرب العشر .

وكان أول من عشّره المسلمون من أهل الحرب هم أهل مَنْبِج (١) وكانوا قد كتبوا الى عمر بن الخطاب : «دعنا ندخل أرضك تجاراوتعشرنا » .

وقد جعل عمر بن الخطاب العشور تؤخذ مرة واحدة في السنة ، وذلك بعد شكوى أحد نصارى العرب من بني تغلب له . وكان هذا النصراني قد مر على زيادبن جرير فأخذ منه العشر ، وعند عودته طلب أن يأخذ منه أيضا، فقال له النصراني : كلما مررت بك تأخذ مني ؟ قال : نعم . فرجع النصراني الى عمربن الخطاب وقص عليه قصته ، فأرسل عمربن الخطاب الى زياد بن جرير كتاب يقول فيه : « من مر عليك فأخذت منه صدقه ، فلا تأخذ منه شيئا الى مثل ذلك اليوم من قابل » ، وفي رواية أخرى انه كتب اليه يقول : « ليس له عليك في مالك في السنة الامرة واحدة».

---

(١) مَنْبِج بالفتح ثم السكون ، وباءموحده مكسورة وجيم ، وهى من بلاد الروم ، وهى مدينة كبيرة واسعة ذات خيرات كثيرة ، بينها وبين الفرات ثلاثة فراسخ وبينها وبين حلب عشرة فراسخ ، ومنها البحترى .

وعندما تولى عمرين عبد العزيز الخلافة كتب الى زريق بن حيان وكان على مكس مصر : أنظر من مر عليك من المسلمين فخذ مما ظهر من أموالهم ، ومما ظهر من التجار ت من كل أربعين دينارا دينارا ، ومانقص فبحساب ذلك حتى يبلغ عشرين دينارا ، فان نقصت تلك الدنانير فدعها ولا تأخذ منها شيئا ، واذا مر عليك أهل الذمة ، فخذ مما يديرون من تجاراتهم من كل عشرين دينارا دينارا فما نقص فبحساب ذلك حتى تبلغ عشرة دنانير ثم دعها فلا تأخذ منها شيئا ، واكتب لهم كتابا بما تأخذ منهم الى مثلها من الحول. وقد ذكر المقريزى فى موضع آخر من كتابه أن عمر بن عبد العزيز قد نهى عن أخذ المكوس ، وكتب ضعوا عن الناس هذه المكوس ، «فليس بالمكس ولكنه البخس» .

وقد اعتبر العرب أن هذه العشور التى يدفعها أهل الذمة وأهل الحرب إنما هى مثل الخراج الذى يفرض عليهم ، أما اذا أخذت من المسلمين فهى صدقة منهم .

ويذكر يحيى بن أدم أن هذه العشور تفرض على أهل الذمة اذا تاجروا فقط .

وبالنسبة لتجارة الخمر والخنازير ، فقد كان يؤخذ عشورها من قيمتها ، ويقول أبو يوسف: إنه لا يقبل قول الذمى فى قيمتها حتى يؤتى برجلين من أهل الذمة يقومانها عليه ، ثم يؤخذ نصف العشر من الثمن ، ورأى يحيى بن أدم أن يؤخذ عن الخمر العشر .

وقد كانت وظيفة صاحب المكس مكروهة ، لما نسب إلى الرسول (ص) من أحاديث تحذر الناس من الاشتغال بها ، ومن هذه الأحاديث : «لايدخل صاحب مكس الجنة» ، ومنها « اذا لقيت عشارا فاقتلوه ».

لذاك ذكرت المصادر العربية الكثير من الأمثلة الى رفض فيها العرب تولى هذه الوظيفة ، فعندما دعا عمرو بن العاص خالد بن ثابت الفهمى ليجعله على المكس رفض ، فقال له عمرو : ما تكره منه ؟ فقال : إن كعبا قال: لا تقرب المكس فإن صاحبه فى النار .

وهكذا انتشر كره العرب لاشتغال هذه الوظيفة، وكما يقول المقريزي : «إن أهل الورع من السلف يكرهون هذا العمل» .

وقد أشار أبو يوسف في كتابه إلى شروط يجب توافرها في من يشغل هذه الوظيفة ، ففي كلامه إلى الخليفة الرشيد قال :

«أما العشور فرأيت أن توليها قوما من أهل الصلاح والدين ، وتأمرهم بأن لا يتعدوا على الناس فيما يعاملونهم به ، فلا يظلموهم ولا يأخذوا منهم أكثر مما يجب عليهم ، وأن يمتثلوا مارسمناه لهم ، ثم تتفقد بعد أمرهم وما يعاملون به من يمر بهم ، وهل تجاوزوا ماقد أمروا به» .

وقد أنشأ العرب في المدن التجارية والطرق والموانى جمارك لتحصيل المكوس من التجار المارين ، سواء عن طريق النقل البرى أو عن طريق النقل البحري . ومن هذه الجمارك فى مصر : جمرك «أم دنين» ، وقد عرفت «بالمقس» وذلك لأن صاحب المكس كان يجلس فيها فقيل المكس ، و قلب فقيل المقس . ومنها جمرك مدينة القلزم ، ومنها جمرك تنيس والفرما والصعيد والاسكندرية وعيذاب .

ولم تقتصر مهمة صاحب المكس ، الذى كان يعرف أيضا باسم «القباض» على تحصيل الجمارك، وانما كان من وظيفته تفتيش التجار ، فمن كان معه سلاح أخذ منه ، ومن كانت معه كتب ، قرئت كتبه وهكذا .

ويجدر علينا أن نشير هنا إلى أن نظام الجوازات الحالي كان يتبع فى مصر فى هذا العصر الخاضع للدراسة . فيقول ادم متز : إنه لم يكن أحد يستطيع أن يترك الناحية التى يقيم فيها الى ناحية أخرى بدون إذن ولى الأمر . ويقال : إن عامل مصر أصدر أمره عام ١٠٠هـ / ٧٢٠م بأن يقبض على كل من وجد مسافرا او متنقلا من مكان إلى مكان من غير سجل ، واذا وجد صاعدا أو نازلا من مركب ، أوقعت الحوطة على المركب ، وحرق بما فيه.ويوخذ من رواية لابن سعيد أنه كان لابد من جواز للخروج من مصر ، ولابد أن يدرج فى هذا الجواز كل من يرافقون المسافر ولو كانوا عبيده . وهذا النظام لم يكن معروفا في المشرق ، وأنما كان معمولا به فى مصر فقط.

مقاييس التجارة (الأوزان) :

وكانت مقاييس التجارة فى مصر هي الويبة والأردب . وفى ولاية الوليد ابن رفاعة سنة ١٠٩هـ/٧٢٧م على مصر ، بعث اليه الخليفة هشام بن عبد الملك بمقياس جديد للاستعمال فى مصر ، بدلا من المقاييس القديمة ، وهو المدى ، وكان ذلك فى عام ١١٧هـ/ ٧٣٥م ، وأمرهم أن يتعاملوا به . فأمر ابن رفاعة أن يطاف به على القبائل ، وأخبرهم أن أميرالمؤمنين قد أمر به . حتى أتى إلى عبد الرحمن بن حيويل بن ناشرة المعافرى ، فأخذه وكسره وقال : «إن لنا ويبة واردبا قد عرفناهما ولسنا نحتاج الى هذا» . فقيل له : كاسر المدى ، وصار هذا نسبا لبنيه إلى اليوم ، فقال بنى كاسر المدى من قبيلة المعافر . ويذكر الكندى أن شاعرا من قبيلة المعافر علق على هذه الواقعة بقوله :

قومي الذين تبادروا ... مدى الخليفة بالحجر

وتحزبوا وتعصبوا ... وجثوا عليه فانكسر

من بعد ماذلت له ... أعناق يعرب بل مضر

كما كان يستخدم أيضا في الموازين والمكاييل : الكيلة ، والقدح ، والقفة.

الباب الثانى

المجتمع المصرى ونظام الحكم

الفـصل الأول : المجتمع المصرى والإدارة .

الفصل الثانى : المجتمع المصرى والنظام الحربى .

الفصل الثالث: المجتمع المصرى والنظام القضائى .

الفصل الأول :

- المجتمع المصرى والإدارة

- طبيعة النظام الإدارى الذى وضعه العرب للمجتمع المصرى .

- المناصب الرئيسية التى تولاها العرب :
  - الوالى
  - متولى الخراج أو صاحب الخراج
  - صاحب البريد
  - صاحب الشرطة
  - المحتسب

الفصل الأول

المجتمع المصرى والإدارة

أوضحنا فيما سبق أن النظام الإدارى يقوم عادة لخدمة النظام الاقتصادى ، بمعنى أن النظام الإدارى لاينشأ من فراغ وإنما ينشأ لخدمة هدف ، وهذا الهدف هو النظام الاقتصادى ، ويظهرذلك بوضوح من الرسالة التى أرسلها الخليفة عمر بن الخطاب الى عمرو بن العاص عندما تولى مصر عام ٢٠هـ/٦٤١م ، فهو يقول فيها :

«ولم أقدمك إلى مصر أجعلها لك طعمة ولا لقومك ، ولكنى وجهتك لما رجوت من توفيرك الخراج وحسن سياستك . فاذا أتاك كتابى هذا ، فاحمل الخراج فانما هو فىء للمسلمين» .

وهكذا يظهر من هذه الرسالة أن مهمة الوالى الأساسية هى توفير الخراج ، وأن اختيار الوالى كان يتم بناء على قدرته على توفير الخراج .

وفيما يبدو أنه لم يكن ثمة فرق بين هذه المهمة ومهمة الوالى فى العصر البيزنطى ، وهذا هو السبب فى أن العرب أبقوا على النظام الادارى الذى وجدوه فى مصر ، ليخدم مصالحهم كما كان يخدم مصالح البيزنطيين من قبل . على أنه كانت إلى جانب ذلك عوامل أخرى ، أولها : أن هذا النظام

الادارى كان على درجة كبيرة من الإحكام ، فالأمة البيزنطية التى بنى العرب حضارتهم على انقاضها كانت ذات تاريخ مجيد من حيث الحضارة والمدنية والنظم السياسية .

ثانيا : أن العرب لم يكن لديهم نظام أفضل يطبقونه فى مصر ـ كما يقول بتلر ـ فالعرب كانوا رجال حرب وسيف .

لذلك أبقى العرب على الموظفين فى وظائفهم ، واحتفظوا هم لأنفسهم بالمناصب الرئيسية ، فبقى بعض أكابر الروم فى أعمالهم ، أما من رحل منهم فحل مكانه عمال من القبط .

على أن هذا الوضع لم يستمر طويلا ، فلم يلبث ان تغير تحت عاملين اساسيين :

العامل الأول : هو تعريب الدواوين .

العامل الثانى : هو تحريم الخلفاء استخدام أهل الذمة فى وظائف الدولة .

وبالنسبة للعامل الأول وهو تعريب الدواوين :

ففى ولاية عبد الله بن عبد الملك بن مروان على مصر عام (٨٦ ـ ٩٠هـ/ ٧٠٥ـ ٧٠٨م) نقل ديوان مصر من القبطية الى العربية ، وكان ذلك عام (٨٧هـ /٧٠٥م) .

ويبدو ـ فى رأينا ـ أن الدافع وراء هذا التعريب هو توافر طبقة من العرب الذين يستطيعون ان يتولوا الوظائف بدلا من أهل الذمة ، واراد الخليفة عبد الملك بن مروان ارضاء هذه الطبقة عن طريق اتخاذ هذا القرار ، وهو مايؤكده ابن خلدون فى مقدمته فهو يقول : «ولما جاء عبد الملك بن مروان، واستحال الأمر ملكا ، وانتقل القوم من غضاضة البداوة الى رونق الحضارة ، ومن سذاجة الأمية إلى حذق الكتابة ، وظهر فى العرب ومواليهم

مهرة في الكتاب والحسبان ، أمر عبد الملك سليمان بن سعيد والي الأردن لعهده أن ينقل ديوان الشام إلى العربية» [1] .

وعلى كل حال ، فقد كان من الطبيعي أن يشكل هذا القرار خطرا على اللغة القبطية ، وعلى مناصب القبط في الدولة فيذكر الكندي : أنه بعد تحول ديوان مصر إلى العربية صرف عبد الله بن عبد الملك أشناس [2] عن الديوان، وجعل عليه أبو يربوع الفزاري من أهل حمص .

ويعتبر قرار تعريب الدواوين - في رأينا - الخطوة الأولى لتعريب مصر، وانتشار اللغة العربية بها . إذ أقبل الأقباط على تعلم اللغة العربية حتى يتسنى لهم الاحتفاظ بوظائفهم، أو تولي الوظائف. وهذا ما حدث للأقباط أثناء الحكم البيزنطي - كما ذكرت في فصل سابق - فاللغة اليونانية كانت اللغة الرسمية للدولة ، وكان على الأقباط الذين يريدون تولي الأعمال الإدارية في الحكومة البيزنطية أن يتعلموها ويتقنوها .

هذا فيما يتعلق بالعامل الأول وهو تعريب الدواوين . أما فيما يتصل بالعامل الثاني ، وهو تحريم الخلفاء استخدام أهل الذمة في وظائف الدولة :

فيبدو - في رأينا - أن الدافع وراءه هو محاولة الخلفاء دفع أهل الذمة إلى اعتناق الدين الإسلامي اذا أرادوا الاحتفاظ بوظائفهم . ونلاحظ من دراسة المصادر العربية أن ذلك التحريم بدأ من وقت مبكر جدا ، أي منذ عهد عمر بن الخطاب [3] ، ولكنه لقي صعوبات كثيرة تتصل بعدم توافر

---

(١) يقول الجهشياري أن السبب الذي دفع عبد الملك بن مروان لتعريب الدواوين : إنه «كان يتقلد ديوان الشام بالرومية لعبد الملك ولمن تقدمه سرجون بن منصور النصراني ، فأمره عبد الملك يوما بشيء فتثاقل عنه ، وتوانى فيه ، فعاد لطلبه وبحثه فيه ، فرأى منه تفريطا وتقصيرا ، فقال عبد الملك لأبي ثابت سليمان بن سعد الخشني - وكان يتقلد له ديوان الرسائل - : أما ترى إدلال سرجون علينا ؟ وأحسبه قد رأى أن ضرورتنا اليه والى صناعته ، أفما عندك حيلة ؟ قال لو شئت لحولت الحساب الى العربية ، قال : فافعل . فحوله . فرد اليه عبد الله جميع دواوين الشام» .

(٢) يسميه المقريزي (أنتناش) واسمه الحقيقي أثناسيوس الرهاوي وسنتناوله في الصفحات القادمة .

(٣) ترى الدكتورة سيدة كاشف أن عمر بن الخطاب بريء من هذه الشروط والأحكام التي أصبحت تعرف بالشروط العمرية او عهد عمر ، خاصة وأن هذه الشروط والاحكام قد أصابها الزيادات الكثيرة والتأويلات وسوء التفسير والتحريف منذ القرن ٥ هـ / ١١ م .

العمالة الإسلامية التى تستطيع أن تسد فى جميع الأعمال . وهذا هو السبب فى رأينا ـ فيما نقلته المصادر العربية من رسائل الخلفاء المتكررة لتحريم استخدام أهل الذمة فى أزمنة مختلفة ، مما يدل على استمرار بعضهم فى العمل .

فقد كتب عمر بن الخطاب (١٣ ـ ٢٣ هـ / ٦٣٤ ـ ٦٤٣ م) إلى عماله يقول : «أما بعد ، فانه من كان من قبله كاتب من المشركين ، فلا يعاشره ولا يوادده ، ولا يجالسه ، ولا يعتضد برأيه ، فانّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمر باستعمالهم ، ولا خليفته من بعده » .

وكتب عمر بن عبد العزيز (٩٩ ـ ١٠١ هـ / ٧١٧ ـ ٧١٩ م) إلى جميع عماله رسالة يطلب فيها عزل أهل الذمة عن الوظائف ، ويهددهم اذا أحد منهم استخدمهم ، فيقول فيها : «إن المسلمين كانوا فيما مضى اذا قدموا بلدة فيها أهل الشرك ، يستعينون بهم ، لعلمهم بالجباية والكتابة والتدبير ، فكانت لهم فى ذلك مدة ، فقد قضاها الله بأمير المؤمنين . فلا أعلم كاتبا ولا عاملا فى شيء من عملك على غير دين الإسلام ، إلا عزلته ، واستبدلت مكانه رجلا مسلما» [١] .

ويقول ابن الأثير : إن عمر بن الخطاب كتب إلى عماله رسالة يقول فيها «أما بعد ، فان الله عز وجل أكرم بالإسلام أهله ، وشرفهم وأعزهم ، وضرب الذّلة والصغار على من خالفهم ، وجعلهم خير أمة أخرجت للناس ، فلا تولين أمور المسلمين أحدا من أهل ذمتهم وخراجهم فتنبسط عليهم أيديهم والسنتهم ، فتذلهم بعد أن أعزهم الله ، وتهينهم بعد أن أكرمهم الله تعالى ، وتعرضهم لكيدهم والاستطالة عليهم ، ومع هذا فلا يؤمن غشهم اياهم ، فان الله عز وجل يقول : (لا تتخذوا بطانة من دونكم لايألونكم خبالا ودوا ماعنتم[٢]) .

---

(١) وفى كتاب ابن النقاش يقول : فلا اعلم ان احد من العمال ابقى فى عمله رجلا متصرفا على غير دين الإسلام إلا نكلت به ...وليكتب كل منهم بما فعله فى عمله.

(٢) سورة آل عمران اية رقم (١١٨) .

و (لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض) [1]، والسلام ».

وفي عهد المهدى (١٥٨ ـ ١٦٩ هـ / ٧٧٤ ـ ٧٨٥ م) حين تبين أن بعض أهل الذمة مايزالون يتولون المناصب ، أرسل إلى عماله يطلب منهم عدم استخدام كتاب من أهل الذمة ، ويقول : «وإن علم أن أحدا من المسلمين استكتب أحدا من النصارى قطعت يده» .

وفي عهد هارون الرشيد (١٧٠ ـ ١٩٣ هـ / ٧٨٦ ـ ٨٠٨ م) صرف ايضا أهل الذمة عن اعمالهم ، واستعمل عوضا عنهم مسلمين .

وفي زمن المأمون (١٩٨ ـ ٢١٨ هـ / ٨١٢ ـ ٨٣٣ م) واثناء وجوده في مصر عام (٢١٧ هـ /٨٣٢م) تظلم المسلمون إليه من وجود أهل الذمة في الوظائف ، فأرسل إلى عمرو بن عبد الله الشيباني ، وطلب منه أن يخبره عن أصل القبط ، فأخبره بأنهم بقية الفراعنة الذين كانوا بمصر ، كما أخبره أن عمر بن الخطاب نهى عن استخدامهم . فأمر بعدم استخدامهم .

كما صرف المتوكل (٢٣٢ ـ ٢٤٧ هـ / ٨٤٦ ـ ٨٦١ م) أيضا أهل الذمة عن الأعمال ، وذلك ـ كما يقول ابن النقاش ـ لأن المباشرين منهم للأعمال كثروا في زمانه وزادوا على الحد ، فكانت الأعمال كلها أو عامتها إليهم في جميع النواحي ، وذلك في عام ٢٣٥ هـ / ٨٤٩ م . فخرج الكتاب النصارى من الديوان وجعل عوضا عنهم مسلمين .

أما المقتدر بالله (٢٩٥ ـ ٣٢٠ هـ / ٩٠٧ ـ ٩٣٢ م) فانه في عام ٢٩٥ هـ / ٩٠٧ م عزل كتَّاب النصارى وعمالهم ، وأمر الأ يستعان بأحد من اهل الذمة ، وقد أرسل رسالة إلى عماله كان من ضمنها : « وقد امر أمير المؤمنين بترك الاستعانة بأحد من أهل الذمة ، فليحذر العمال تجاوز أمر أمير المؤمنين ونواهيه » .

---

(١) سورة المائدة اية رقم (٥١) .

على أن الحاجة إلى استخدام الأقباط فى الوظائف الحكومية ظلت قائمة طوال عصر الولاة وعصر الطولونيين وعصر الاخشيديين .

ففى عصر الولاة :

يذكر ساويرس أنه فى ولاية عبد الواحد بن يحيى الوزير على مصر عام (٢٣٦ ـ ٢٣٨ هـ / ٨٥٠ ـ ٨٥٢ م) ، كان هناك أرخانان [١] بمصر أحدهما : مقارة بن يوسف ، كاتب صاحب ديوان ، وله موضع عند جميع من يتولى فسطاط مصر ، والآخر : ابراهيم بن ساويرس ، متولى بيت المال ، وعليه استخراج الأموال ليحملها إلى خزائن الملك . ويبدو انهما لم يكونا فقط المشتغلين من الأقباط ، فيشير ساويرس إلى وجود أخرين فى الديوان ويقول: «وكان من نعمة الله أن جماعة من المؤمنين متولين ديوان السلطان». ويشير المقدسى ـ وهو من أهل القرن الرابع الهجرى ـ إلى أن الكتاب فى بلاد الشام ومصر كانوا من المسيحيين .

كما يذكر الكندى أنه فى ولاية يزيد بن عبد الله التركى عام (٢٤٢ هـ / ٨٥٦ م) ، ورد كتاب المتوكل بابتناء المقياس الهاشمى للنيل ، ويعزل النصارى عن قياسه ـ مما يدل على أن النصارى كانوا متولين قراءة مقياس النيل حتى ذلك الوقت .

ويقول ترتون Tritton– فى كتابه : إن المسيحيين كانوا يُستخدمون فى بعض الأحيان كسفراء لا سيما إلى الدول النصرانية . فقد ذهب البطرك «ديونيسيوس» Dionysius بطرك أنطاكية إلى مصر عام ٢١٦ هـ / ٨٣١ م ، وعند بلوغه إياها أرسله المأمون لبعض الثوار لردهم إلى الطاعة .

ومن الواضح أن صلات النصارى بأصحاب السلطة الرئيسية كانت صلات طيبة ـ كما يذكر ترتون Tritton– فقد جاء إلى المأمون رجل من اثرياء «بورة » من أعمال مصر «واسمه « بكام » ، سائلا إياه أن يوليه الأمر فى بلدته ويسوق اليه رياستها ، فقال له الخليفة: « أسلم ، فتكون مولاى».

---

(١) الارخون Archon بمعنى الرئيس .

فأجابه بكام :«لأمير المؤمنين عشرة الاف مولى مسلم ، افلا يكون له مولى واحد من النصارى ؟ » فضحك المأمون منه ، وجعله كبير بلدة » بورة» واقليمها .

ويذكر ساويرس إن كاتب ابن مدبر كان اسمه « ابن أندونه المصرى »، وأنه كان يضطهد المسيحيين ويفرض على الرهبان الجزية فطلب منه الأب أن يقصر عن نكر الرهبان أمام ابن مدبر على اعتبار أنه كاتبه ، إلا أنه رفض . ويرى ساويرس : أن الله قد عاقبه ، فقد أصيب في كفه الأيمن الذى يكتب به، حتى صارت خُراجا ، فقطعها الأطباء .

أما في عصر الدولة الطولونية :

فيذكر ساويرس : أنه كان لأحمد بن طولون كاتبان من النصارى ، أحدهما يدعى يوحنا والأخر إبراهيم، كما كان لوزيره أحمد بن المانرائى [١] كاتب قبطي يدعى يونس .

ايضا سميت قرية «أندونه» باسم مولى نصراني من موالى أحمد بن طولون ، وكان ابن طولون قد فصله من عمله وغرمه خمسين ألف دينار وقد سبق نكر ابن أندونه المصرى فيما سبق ، ولعله هو أو اسم اسرته .

كما يذكر البلوى أن الذى بنى جامع ابن طولون نصراني «حاذق بالهندسة». وفي تاريخ الأمة القبطية أن اسم هذا المهندس سعيد بن كاتب الفرغاني .

---

(١) وهو احمد بن إبراهيم او محمد بن أحمد بن إبراهيم المانرائى الاطروش الذى ولى خراج مصر سنة ٢٦٦ هـ شركة مع على بن الحسين (او الحسن او أبو الحسن) بن شعيب المدابني . وقد نكر المقريزى ان الذى ولاه هو الخليفة المعتمد . وذكر البلوى وابن سعيد (عن ابن الداية) ان الذى ولاه هو احمد بن طولون نفسه والراجح عندنا ماذكره البلوى وابن سعيد لأن ابن طولون أشرف على مالية البلاد بعد تخلصه من ابن المدبر ، وأصبح منذ سنة ٢٦٤ هـ في عداء ظاهر مع الحكومة المركزية في بغداد واستقل عنها بإدارة مصر . ومهما يكن من الأمر فان شركة المانرائى مع على بن الحسين في خراج مصر لم تدم طويلا لأن ابن طولون أمر بسجن على بن الحسين حتى مات ، وذلك بسبب كتاب وجهه إلى ابن المدبر - عدو ابن طولون - يشكو فيه من اعمال وظيفته . وهكذا أصبح المانرائي وحده عاملا على خراج مصر .

اما في عصر الدولة الاخشيدية :

يذكر ساويرس : أن كافور الاخشيدي كان له وزير قبطي اسمه «أبو اليمن قزمان بن ميناء» ، وأنه ظل ناظرا في كورة مصر بعد دخول جوهر الصقلي أرض مصر «لما هو مشهور به من الثقة والأمانة التي عرفت منه ، وشهد له بها ثقات مصر» .

وترى الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف : أنه لم يكن وزيرا ، وإنما كان من كبار الموظفين في الشئون المالية بحضرة مصر .

وتذكر الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف : أن أهل الذمة كانوا لا يزالون يعملون في جباية الخراج في البلاد بوصفها من الأعمال التي لم يكن ميسورا أن يستغني عنهم في ادائها ، فيقول : إنه في الأوراق البردية المحفوظة بمجموعة الأرشيدوق «رينر» في فينا ، وثيقة من البردي تتضمن إيصالا مؤرخا من عام ٣٣٥ هـ / ٩٤٦ م ، يثبت أن «بكام بن بينال» دفع الجزية المقررة عليه وهي ثلث دينار وثلثا قيراط في حضور ابي الحسن بن عيسى لعامل الجباية تيودور بن خابيل .

وممن أشرفوا أيضا على الشئون المالية في العصر الاخشيدي ، الكاتب القبطي ابن عيسى بقطر بن شفا المعروف ببولس ، متولي خراج مصر للدولة الاخشيدية . وبالنسبة لإبراهيم بن مروان ـ وهو موظف نصراني من عمال الدولة الاخشيدية في عهد أونوجور ـ ترى الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف : أن عمله كان من الراجح متصلا بالشئون المالية في البلاد.

ومن القبط أيضا الذين أشرفوا على إدارة الشئون المالية على عهد الاخشيديين «جرير بن الحصان» .

على أن الأقباط لم يكونوا وحدهم من تولي الوظائف الإدارية في الدولة، فقد تولاها أيضا البيزنطيون ، ويورد لنا ترتون Tritton أسماء بعضهم ، ومنهم : «ميناس» وهو عامل كان هرقل قد ولاه أعمال المنطقة الشمالية من

البـلاد ، ويقـول ترتون Tritton: إنه كـان يجـمـع بين الفظاظة وشـدة البـغض للمصـريين ، ومع ذلك استبقـاه المسلمون في عمله بعد فتـحـهم الديار ، فظل يباشر عمله كما كان يباشره من قبل .

ومنهم أيضـا آخر اسـمـه «شنوده» وقد وكلت إليه حكومة الريف. وثالث اسمه Philoxenus وقد استعملوه واليا على أركاديا أو الفيوم.ويقول ترتون ـT ritton: إن هؤلاء الأشـخـاص كـانوا يؤثرون الوثنيين (أى المسلمين) بعطفـهم ويمقـتـون العـيسـويين ، ويرغـمـونهم على أن يجلبـوا للـمسلمين الكلأ واللبن والعسل والفواكه والزبيب وغير ذلك مما قد لا يكون في طاقتـهم . وقد أثقل ميناس على الاسكندرية فبلغت جزيتها أيامـه ٢٣٫٠٥٦ قطعة من الذهب . ثم حل مكانه آخر يدعى «جون» فدفع ٢٢٫٠٠٠ دينار ، وهو القدر الحقيقي الذى نصت عليه المعاهدة .

ومن الأشـخـاص المعروفين ـ كـمـا يقـول ترتون Tritton ـ «أثناسـيوس الرهاوي» (يسـميه المقريزي أنثناش) الذى شـغل بعض مناصب الحكومة في مصـر ، وكان ينعت في المكاتبات الرسمية « بالكاتب الفـخـم» ، وكان بديوانه عشـرون كاتبـا ، ثم زادوا إلى أربعـة وأربعين . وكـان «أثناسـيوس» هذا هو متولي ديوان الخـراج لعبد العزيز بن مروان ، ثم انتهى الأمـر أخيرا بصرفه عـمـا بيـده ليـخلفـه أبو يربوع الفـزارى من أهل حـمص . وفي أثناء عـودة «أثناسيوس» إلى بلاد الشام صودرت كل أمـلاكه بمصـر ، وتختلف الروايات في شـأنه ، فيزعم بعضـهـا أنه كان يتناول ستين ألف دينار سنويا إلى جـانب دينار واحـد يأخذه من كل جندي ، وكان لديه أربعة آلاف عبـد ، وكثيـر من الدور والقرى والبسـاتين والذهب والفضـة . واستطاع أن يشـيد كنيسة «أم الإله» في الرهـا [1] من إيجار أربعمائة حانوت يملكها ، فحسـده سرجون ـ وكان ملكاني المذهب ـ ووشى به عند الخليفة زاعما أنه مد يده بالسرقة إلى بيت مال مصـر ، وظل دائبا على الوشاية ، ومن ثم تنازل أثناسـيوس عن مبلغ كبير من المال أرضى به الخليفة ، ومع ذلك فقد تبقى لديه قدر ضخم ! وعلى

(١) الرُّها : بضم أوله ، مدينة من أرض الجزيرة ، بين الموصل والشام بينهما ستة فراسخ .

الرغم من المبالغات الظاهرة ، فمن الجلى أنه كان واسع السلطان عظيم النفوذ ، وأنه استعمله فى صالح رفاقه المسيحيين .

كما يذكر ترتون Tritton أيضا : أن «تيودوسيوس» ، وهو من الملكانيين البارزين ، قد شغل منصبا رفيعا فى الاسكندرية . والمأثور عنه أنه رحل إلى دمشق حيث دفع إلى يزيد مبلغا من المال وعاد حاملا مرسوم توليته حاكما على الاسكندرية ومريوط [1] وما يلحق بهما ، دون أن يكون لوالى مصر سلطان عليه . وكان «تيودوسيوس» هذا من أشد الناقمين على البطريرك القبطى « أنبا أغاثو» ، ومن ثم استغل مكانته للكيد له ، فأخذ منه كرها ستة وثلاثين دينارا كل سنة عن تلاميذه ، كما فرض عليه أن يدفع له كل ما ينفقه على رجال الأسطول - إلى غير ذلك من الأموال . ويرى ترتون Tritton أن هذا القول فيه شيء من المبالغة .

وفى خلال بطريركية اسكندروس (٨١ - ١٠٦ هـ / ٧٠٠ - ٧٢٤م) كان تيودور واليا على الاسكندرية ، ويقول ترتون Tritton إنه كان يلقب فى الكتب الرسمية بأجستاليوس Augustalis ، ذلك اللقب الذى جرت العادة زمن الحكم البيزنطى على إطلاقه على حاكم الاسكندرية . ويرى أنه - من الأرجح - كان تحت إمرة عربى .

وسنعرض فى الصفحات القادمة أهم المناصب الإدارية الرئيسية التى تولاها العرب فى مصر للاشراف على الإدارة بوجه عام ، ولتنفيذ ما يتطلبه الاحتلال العربى الجديد .

اولا - (الوالى)

أصبحت مصر بعد الفتح العربى فى يدوال خاضع مباشرة للخليفة ، على نحو ما كان الامر فى العصر البيزنطى ، الذى كان حاكم مصر فيه خاضعا مباشرة للامبراطور البيزنطى ، مع فارق هام يتعلق بمركزية الحكم .

---

(١) [illegible] من قرى مصر قرب الاسكندرية .

فعلى الرغم من أن مصر البيزنطية كانت تحت سيطرة حاكم عام الشرق ، الخاضع للامبراطور البيزنطى مباشرة ، الا انها كانت مقسمة إلى دوقيات ، ذات سلطات مدنية وعسكرية ، الأمر الذى كان من شأنه إضعاف الحكم المركزى . أما فى مصر الإسلامية ، فإن الولاة كانوا حريصين على عدم إعطاء الفرصة لعمال أقاليمهم للاستقلال محليا ، فكان الحكم فى مصر مركزيا إلى أقصى حد ، وكانت كل كبيرة وصغيرة ترجع إلى والى مصر .

كان الوالى أعظم موظفى الدولة فى الحكومات الإسلامية ، يعين من قبل الخليفة ، وينوب عنه فى حكم البلاد ، وهو الرئيس الأعلى للقضاء ، والصلاة، والخراج ، والجند ، والشرطة وغير ذلك من الأعمال .

وقد تولى إمارة مصر ، منذ الفتح العربى حتى قدوم القائد جوهر الصقلى عام ٣٥٨ هـ/ ٩٦٨ م ، مائة وإثنا عشر أميرا ، حكموا مدة ثلثمائة وسبع وثلاثين سنة وسبعة أشهر وستة عشر يوما . أولها يوم الجمعة مستهل المحرم سنة عشرين من الهجرة ، وآخرها يوم الاثنين سادس عشر شعبان سنة ثمان وخمسين وثلثمائة ، وكان يطلق عليهم اسم أ مراء مصر . ويقال للدار التى يقيمون فيها «دار الإمارة» وكان عنبسة بن اسحاق آخر من وليها من العرب من عام (٢٣٨ هـ / ٨٥٢ م إلى عام ٢٤٢ هـ / ٨٥٦ م) .

وقد كان الأصل فى الإمارة هو إمامة الصلاة ، وقيادة الجيوش ، وقد أضيف الخراج لبعض الولاة . وهذا ما اتفقت عليه المصادر العربية ، التى ذكرت أن الوالى كان أحيانا يجمع فى يده الخراج إلى جانب الصلاة وقيادة الجيوش أثناء الحرب ، وأحيانا أخرى يكون له الصلاة وقيادة الجيوش فقط أما الخراج فيكون لشخص آخر .

ويلحظ من الجدول الذى أعدته الدكتورة سيدة كاشف لأسماء الولاة وعمال الخراج وأصحاب الشرطة والقضاة والبطاركة فى عهد الولاة ، فى كتابها «مصر فى فجر الإسلام» ـ أن الفترة الأولى التى تولى فيها الولاة مصر ، والتى بدأت بولاية عمرو بن العاص ٢٠ هـ / ٦٤١ م حتى ولاية عبد

الملك بن رفاعة عام ٩٦ هـ / ٧١٥ م ، كان الوالى فيها يجمع بين الخراج وإمامة الصلاة وقيادة الجيوش ، اللهم فيما عدا عام ٤٣ هـ / ٦٦٣ م أثناء ولاية عتبة بن أبى سفيان ، فقد ولى الخراج فى هذا العام «وردان» . وفى عام ٩٦هـ / ٧١٤ ـ ٧١٥ م انتزعت وظيفة تولى الخراج من الوالى عندما عين لهذه الوظيفة «أسامة بن زيد» . ومنذ ذلك الحين أصبح الوالى ومتولى الخراج شخصين مختلفين ، الأمر الذى اعتبره الدكتور محمد ضياء الدين الريس دليلا على تزايد اهتمام الدولة الإسلامية بأمر الخراج .

وهناك من الأمراء من اجتمعت لهم سلطة إمامة الصلاة وجمع الخراج معا ، ثم عزلوا فيما بعد عن الخراج . ومن هؤلاء :

حفص بن الوليد الذى تولى مصر من قبل الخليفة هشام بن عبد الملك عام ١٢٤ هـ / ٧٤١ م ، فقداجتمع له الصلاة والخراج ، ثم عزل عن الخراج عام ١٢٥ هـ / ٧٤٢ م من قبل الخليفة الوليد بن يزيد بن عبد الملك ، وانفرد بالصلاة .

أيضا الوالى خوط عبد الواحد بن يحيى الذى تولى مصر عام ٢٣٦هـ/ ٨٥٠ م من قبل المنتصر ، ثم عزله عن الخراج بعد سنة من توليه ، وذلك عام ٢٣٧ هـ / ٨٥١م ، وبقيت له الصلاة فقط .

وهناك من الأمراء من تولوا الخراج ، ثم تولوا الإمارة من قبل الخليفة ، فجمعوا بين الصلاة والخراج ، ومن هؤلاء :

عبد الملك بن مروان بن موسى بن نصير الذى تولى مصر عام ١٣٢هـ/ ٧٤٩ م من قبل الخليفة مروان بن محمد . وكان عبد الملك بن مروان متوليا أصلا لخراج مصر ، فجمع له مروان الخراج والصلاة .

وقد لاحظنا أن بعض الأمراء جمعوا بين الخراج والصلاة بعض الوقت وليس طول الوقت ، ومنهم ـ كما يذكر أبو المحاسن ـ :

موسى بن أبي العباس الذي تولى مصر عام ٢١٩ هـ / ٨٣٤ م نيابة عن أشناس على الصلاة ، وقد جمع له الخراج في بعض الاحيان .

كما كان هناك أيضا بعض الأمراء الذين شاركوا متولى الخراج ، ومنهم : عنبسة بن اسحاق الذي تولى مصر عام ٢٣٨ هـ / ٨٥٢ م من قبل المنتصر على الصلاة فقط ، وشريكا لأحمد بن خالد صاحب خراج مصر .

ومنذ إنتهاء عصر عنبسة بن اسحاق ، آخر من ولي مصر من العرب (٢٣٨ ـ ٢٤٢ هـ / ٨٥٢ ـ ٨٥٦م) ، لم يعد الوالي يتولى الصلاة بالناس في الجامع ، وانما صار يصلي بالناس رجل يرزق من بيت المال ، وكذلك المؤذنون ونحوهم .

ومن الأمور الجديرة بالذكر أن بعض الولاة جمعوا الى ادارة مصر إدارة بلاد برقة وما يليها من شمال افريقية ومن هؤلاء الولاة :

مسلمة بن مخلد الذي تولى مصر عام ٤٧هـ / ٦٦٧م من قبل معاوية، فقد جمع له معاوية صلاة مصر وخراجها وبلاد المغرب ، وهو أول من جمعت له مصر والمغرب .

أيضا يزيد بن حاتم الذي تولى مصر ١٤٤هـ / ٧٦١م من قبل الخليفة أبي جعفر المنصور، فقد كان أول وال تضم له برقة مع مصر ، وذلك في عام ١٤٨هـ / ٧٦٥م .

وأصبحت افريقية لا تتبع مصر منذ عام ٨٦هـ / ٧٠٥م ، وذلك بعد عزل حسان بن النعمان وتولية موسى بن نصير [١] لولاية افريقية يحكمها من القيروان، ويتبع الخليفة مباشرة. فمنذ ذلك الحين أصبحت افريقية ولاية مستقلة في حكمها عن مصر ، بعد أن كانت تتبعها في الادارة ، وتتلقى منها الجيوش الفاتحة .

---

(١) هو : ابو عبد الرحمن موسى بن نصير ، اللخمي بالولاء صاحب فتح الأندلس . كان من التابعين رضى الله عنهم ، وروى عن تميم الداري رضي الله عنه . وكان عاقلا كريما شجاعا ورعا تقيا لله تعالى ، لم يهزم له جيش قط . توفي عام ٩٧ هـ / ٧١٥ م .

وتشير المصادر العربية الى أن البعض من الولاة كانوا يستغلون مناصبهم في جمع المال ، ومن هنا عمد عمر بن الخطاب الى مقاسمة بيت المال لأموال هؤلاء العمال ، فيذكر البلاذرى أن عمر بن الخطاب كان اذا ولى عاملا له ، يسجل أمواله قبل الولاية ، ثم يقاسمه مازاد على ذلك .

ويذكر ابن عبد الحكم أن موقف عمر بن الخطاب هذا كان نتيجة لابيات شعر أرسلها له مجهول ، تشير بأصابع الاتهام الى مصادرأموال العمال ، وتتساءل عن وفرة هذه الأموال في أيديهم ، وتطلب منه مقاسمته لأموالهم . وكان من هؤلاء العمال :

عمرو بن العاص ، الذى كتب اليه عمر بن الخطاب يقول : « أما بعد ، فانكم معشر العمال قعدتم على عيون الأموال ، فجبيتم الحرام ، وأكلتم الحرام ، وأورثتم الحرام. وقد بعثت اليك محمد بن مسلمة الأنصارى [1] ليقاسمك مالك ، فأحضره مالك والسلام ». وكان عمر بن الخطاب قد لاحظ زيادة ممتلكات عمرو بن العاص بعدما ولى مصر . ومن هنا ، وكما يقول البلاذرى ، كتب اليه يقول :

« لقد فشت لك فاشية من متاع ورقيق وآنية وحيوان ، لم يكن حين وليت مصر » .

ومن هؤلاء العمال أيضا ـ وكما تذكر المصادر العربية ـ أبو هريرة الذى قال له عمر بن الخطاب عندما قدم من البحرين : « ياعدو الله ، وعدو الاسلام ، خنت مال الله » ! وقد كرر هذه العبارة ثلاث مرات ، وأبو هريرة ينكر في كل مرة ، وأخيرا أخذ عمر بن الخطاب منه اثنى عشر ألفا ، أو كما قال أبو هريرة : « فغرمنى اثنى عشر ألفا » .

---

(١) وهو محمد بن مسلمة بن خالد بن عدى الأنصارى ، أبو عبد الرحمن وقيل أبو عبد الله . شهد بدرا والمشاهد كلها ، وكان من فضلاء الصحابة واستخلفه النبي صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته مات بالمدينة عام ٤٣ هـ / ٦٦٣ م .

ويبدو أن الخلفاء لم يقاسموا أموال عمالهم فقط ، بل قاسموا أيضا أموال كتاب هؤلاء العمال، فتشير المصادر الى أنه بعد وفاة عبد العزيز بن مروان والى مصر عام (٨٦هـ / ٧٠٥م) أرسل عبد الملك بن مروان الضحاك ابن عبد الرحمن الى مصر لمقاسمة أموال يناس بن خمايا ، كاتب عبد العزيز ابن مروان، وكان هذا الكتاب قد بنى له عبد العزيز بن مروان قصرا على باب الجامع بالفسطاط .

وقد كان يصاحب عزل الوالى فى أحيان كثيرة مصادرة أمواله ـ كما تذكر المصادرالعربية ـ ولسنا ندرى هل كانت هذه المصادرة بسبب عدم شرعية هذه الأموال ، أو أنها كانت عقابا على ذنب اقترفه الوالى ، أو لانها بلغت من التضخم حدا يجعل من صاحبها خطرا على الخلافة ؟ على كل حال ، فان المصادر العربية التى تشير الى هذه المصادرات لا تشير غالبا الى الأسباب التى أدت اليها . ومن الأمثلة على ذلك ماذكره أبو المحاسن عن عزل عبد الله بن عبد الملك (٨٦ ـ ٩٠ هـ / ٧٠٥ ـ ٧٠٨م) عن ولاية مصر ، فقد أورد أنه بعد خروجه بجميع أمواله ، أرسل اليه أخوه الخليفة الوليد بن عبد الملك من أحاط به فى الأردن عندما وصل اليها ، وأخذ جميع ماكان معه، ثم حمل اليه ـ هكذا بدون ذكر سبب المصادرة. وقد يكون السبب ما ذكره الدكتور محمد ضياء الدين الريس من أن عبد الله بن عبد الملك كان سيىء السيرة فى ولايته ، وكان يرتشى . وقد يكون السبب رغبة الخليفة فى تجريده من المال حتى لا يكون قوة مضادة له فى الحكم .

ومن الحالات التى ذكرت أسباب المصادرة ، حالة ابراهيم بن صالح الذى كان متوليا لمصر من قبل المهدى (١٦٥ ـ ١٦٧ هـ / ٧٨١ ـ ٧٨٣ م) ، فقد عزله المهدى ، وصادر أمواله واستولى على أموال من عماله قدرت بثلثمائة وخمسين ألف دينار . ويقول أبو المحاسن فى سبب ذلك : إنه لم يحفل بأمر دحيه بن المصعب بن الأصبغ بن عبد العزيز بن مروان الذى خرج بالصعيد ، ودعا لنفسه بالخلافة ، حتى استفحل أمره ، وملك معظم بلاد الصعيد ، وكاد أن يسيطر على مصر كلها .

وترى الدكتورة سيدة كاشف أن الخلفاء الأمويين قد أعطوا لعمالهم على الولايات قسطا من الحرية ، لذلك ظهرت مصر فى أحيان كثيرة كدولة شبه مستقلة عن الخلافة ، وظهر الولاة فيها كملوك شبه مستقلين .

وفى رأينا ـ وكما تشير المصادر العربية ـ أن هذه الحرية فى كثير من الأحيان كانت لمصالح مشتركة بين الخليفة والوالى ، كما هو الحال بالنسبة لعمرو بن العاص ، الذى ولاه معاوية بن أبى سفيان على الصلاة والخراج فى مصر فى ولايته عام ٣٨ هـ / ٦٥٨ م ، وجعلها له طعمة بعد عطاء جندها والنفقة فى مصلحتها . فنلاحظ أن معاوية لم يجعل مصر طعمة لعمرو بن العاص إلا مكافأة له لوقوفه إلى جانبه ضد على بن أبى طالب فى موقعة صفين [١] وخدعة التحكيم [٢] فيقول أبو المحاسن :

---

(١) صفّين : بكسرتين وتشديد الفاء ، وهي موضع بقرب الرقة على شاطىء الفرات من الجانب الغربى بين الرقة وبالس .

(٢) موقعة صفين نشبت بين على بن ابى طالب ومعاوية بن ابى سفيان فى عام ٣٧ هـ / ٦٥٧م . وقد نشأ الخلاف بينهما بعد مقتل عثمان بن عفان ومبايعة على بن ابى طالب من بعده بالخلافة في عام ٣٥ هـ / ٦٥٥ م ، فقد راى على ـ كما يقول ابن خلدون ـ ومن تبعه ان بيعته قد إنعقدت . ولزمت من تأخر عنها ، باجتماع من اجتمع عليها بالمدينة دار النبى (ص) وموطن الصحابة وارجاء المطالبة بدم عثمان إلى إجتماع الناس واتفاق الكلمة ، فيتمكن حينئذ من ذلك . ورأى الآخرون أن بيعته لم تنعقد لافتراق الصحابة أهل الحل والعقد بالآفاق ، ولم يحضر إلا قليل ، ولا تكون البيعة إلا باتفاق أهل الحل والعقد ، ولا تلزم بعقد من تولاها من غيرهم أو من القليل منهم ، وأن المسلمين حينئذ فوضى ، فيطالبون اولا بدم عثمان ثم يجتمعون على إمام ، وذهب إلى هذا معاوية وعمرو بن العاص وأم المؤمنين عائشة والزبير وغيرهم .

وقد بادر علىٌ بعد توليه الخلافة بعزل ولاة عثمان وارسال عماله إلى الولايات ، كذلك أرسل بيعته إلى جميع الأمصار . والظاهر ـ كما تقول الدكتورة سيدة كاشف ـ أن البيعة جاءته من كل مكان إلا بلاد الشام التي كان يليها معاوية من قبل عثمان بن عفان ، فكان لابد من نشوب النزاع بين الطرفين ، وبينما هما يستعدان لذلك وقع على مسرح الخلاف السياسى حادث جديد هو خروج طلحة والزبير وعائشة زوج الرسول (ص) على خلافة على واشتباكهم معه فى موقعة الجمل التى انتهت بانتصار على وقتل طلحة والزبير وأسر السيدة عائشة فى سنة ٣٦ هـ / ٦٥٦ م . وفى عام ٣٦ هـ / ٦٥٦ م سار على بن ابي طالب من الكوفة مقر خلافته بعد موقعة الجمل ـ نحو الشام لمحاربة معاوية ، وتقابل الفريقان فى سهل صفين ، حيث نشب القتال بين الفريقين ، وانتهت تلك الموقعة فى صفر عام ٣٧ هـ / ٦٥٧ م بحيلة لعمرو بن العاص، اذ اشار على معاوية برفع المصاحف على الرماح والنداء بتحكيم القران بدلا من تحكيم السيف ، فكان ذلك سببا في فتور اكثر جند على بعد ان كانوا قاب قوسين او ادنى من الانتصار .=

إن عليا كان قد كتب الى عمرو بن العاص يتألفه، فلما أتاه الكتاب، أقراه معاوية، وقال : قد ترى فإما أن ترضيني، وإما أن ألحق به ! قال : فما تريد ؟ قال : مصر ! فجعلها له .

ثم يقول أيضا : « وظن (أى عمرو بن العاص) أن معاوية سيزيده الشام مع مصر، فلم يفعل معاوية فتنكر له عمرو، فاختلفا وتغالظا، فدخل بينهما معاوية بن حديج[1] فأصلح بينهما، وكتب بينهما كتابا : إن لعمرو ولاية مصر سبع سنين، وأشهد عليهما شهودا» .

كذلك من الولاة الذين تولوا مصر فترة طويلة لوجود مصالح مشتركة بينه وبين الخليفة، عبد العزيز بن مروان (من عام ٦٥هـ /٦٨٤م الى عام ٨٦هـ /٧٠٥م) . فقد تولى إمرأة مصر من قبل أبيه مروان بن الحكم فى عام ٦٥هـ / ٦٨٤م على الصلاة والخراج، بعد ماعهد اليه بالخلافة بعد أخيه عبد الملك، وعندما مات أبوه أقره أخوه عبد الملك بن مروان على ولاية مصر، لإبعاده ـ على الأرجح ـ عن مقر الخلافة حتى لا يكون منافسا له . ومما يؤكد ذلك أنه عندما طال بعبد العزيز بن مروان العمر، خشى عبد الملك أن تضيع فرصة الخلافة من عقبه، فطلب الى عبد العزيز أن يتنازل عن حقه فى الخلافة من بعده لولده الوليد، فسليمان، ولكنه رفض، فأراد عبد الملك عزله بالقوة، ولكن الموت فاجأ عبد العزيز عام ٨٦هـ / ٧٠٥م فانفتح طريق الخلافة أمام الوليد ثم سليمان .

ويذكر ابن كثير أن عبد العزيز بن مروان طوال مدة توليه مصر لم يكن يرسل الخراج الى الخلافة ، لأن مصر وبلاد المغرب كانت كلها له : مغانمها

= وقد أختير عمرو بن العاص حكما من قبل معاوية ، كما اختير ابو موسى الاشعرى من قبل على، وقيل إن هذا التحكيم قد انتهى باتفاق الحكمين على خلع على ومعاوية ، فاعلن ابو موسى الاشعرى خلعهما ثم قام عمرو فاعلن خلع على وتثبيت معاوية لانه ولى عثمان ، والطالب بدمه ، وأحق الناس بأن يخلفه .

(١) هو معاوية بن حديج بن جفنة بن قتيرة الكندى الخولانى المصرى ، صحابى على قول الاكثرين ، وذكره ابن حبان فى التابعين من الثقاة . شهد فتح مصر . وتوفى عام ٥٢هـ/ ٦٧٢م بمصر .

وخراجها ، ولكن عندما أرسل اليه الخليفة عبد الملك ليعزل نفسه ورفض هذا الطلب ، أرسل اليه يطلب منه حمل خراج مصر الى الخلافة .

أما في العصر العباسي ، فقد اختلف وضع الولاة في مصر باختلاف سياسة الدولة العباسية ، التي اعتمدت في البداية على الفرس في قيام دولتها ، ثم على الاتراك زمن الخليفة المعتصم (٢١٨ ـ ٢٢٧هـ / ٨٣٣ ـ ٨٤١م) . فكما تلاحظ الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف ، فقد تميزت هذه الفترة بظاهرتين :

الظاهرة الأولى : كثرة تغيير الولاة ، بسبب بعد مقر الخلافة العباسية (في بغداد وسامرا) عن مصر أولا ، وبسبب ضعف الخلفاء العباسيين أنفسهم ثانيا . فقد خشي الخلفاء العباسيون أن يتركوا ولاة مصر في الحكم طويلا حتى لا يطمعوا في الاستقلال بالبلاد .

ومن الولاة الذين حاولوا الاستقلال بالبلاد ، على بن سليمان الذي تولى مصر عام ١٦٩هـ/٧٨٥م ولم يحاول الاستقلال بالبلاد عن الخلافة فقط، بل إنه طمع أيضا في الخلافة ورأى أنه يصلح لها ، مما دفع بعض أهل مصر الى الكتابة الى هارون الرشيد الذي أسرع بعزله في عام ١٧١هـ / ٧٨٧م .

كذلك من الولاة الذين حاولوا الاستقلال بالبلاد ، وكان له نصيب كبير مما أراد ، عبيد الله بن السرى الذي تولى مصر عام ٢٠٦هـ/٨٢١ بمبايعة الجند له . فقد خرج عن طاعة المأمون ، مما دفع المأمون الى ارسال عبد الله ابن طاهر لقتاله حتى استسلم عام ٢١١هـ/٨٢٦م . وقد كان انتصار عبد الله ابن طاهر على عبيد الله بن السرى ، هوالسبب ـ في رأينا ـ الذي جعل المأمون يوليه مصر عام ٢١١هـ/٨٢٦م، ويهب له خراجها الذي قدر بثلاثة ملايين دينار .

ومن الولاة الذين أرادوا الاستقلال بمصر أيضا ،موسى بن عيسى الذي تولى مصر مرة ثانية عام ١٧٥ ـ ١٧٦هـ/ ٧٩١ ـ ٧٩٢ م . فقد عزم

على الاستقلال ، وعندما بلغ الرشيد موقفه هذا ، قال : « والله لا أعزله الا بأخس من على بابي» . فذكروا له عمر بن مهران ، وكان هذا ـ كما يذكر الطبري ـ رجلا أحول ، مشوه الوجه ، وكان لباسه لباسا خسيسا ، أرفع ثيابه طيلسانه الذي كانت قيمته ثلاثين درهما ، وكان يشمر ثيابه ، ويقصر أكمامه ويركب بغلا وعليه رسن [١] ولجام حديد ، ويردف غلامه خلفه [٢] . فولاه مصر على شرط أن يكون له الحرية في الانصراف اذا أصلح حالها . ويذكر الطبري أن موسى بن عيسى عندما علم أن عمر بن مهران هو الذي تولى بعده قال :«لعن الله فرعون حين يقول أليس لي ملك مصر » [٣]

هذا فيما يتعلق بالظاهرة الأولى في العصر العباسي وهي كثرة تغيير الولاة .

أما الظاهرة الثانية ، فهي ظاهرة الاقطاع ، وهي إقطاع الخلفاء العباسيين منذ عهد الخليفة هارون الرشيد (١٧٠ ـ ١٩٣هـ/ ٧٨٦ـ ٨٠٨م) بعض أقاليم الدولة العباسية لبعض الشخصيات في مقابل مال يوعدونه للخلافة ، ولهم أن يعينوا من قبلهم ولاة فيما يتبعونهم مباشرة ولا يتبعون الخلافة ، كما فعل هارون الرشيد بعبد الملك بن صالح (١٧٨هـ/ ٧٩٤م) ، والمأمون بطاهر بن الحسين (٢١٢هـ/ ٨٢٧م) والمعتصم بأشناس (٢١٩هـ / ٨٣٤م) ، والواثق بايتاخ (٢٣٠هـ/ ٨٤٤م).

فتشير المصادر العربية الى أن المعتصم (٢١٨ـ٢٢٧هـ/٨٣٣ـ٨٤١م) أقطع أشناس التركي ولاية مصر عام (٢١٩هـ/ ٨٣٤م) وأذن له بأن يولي حكامها بنفسه . وكان يذكر اسمه في خطبة الجمعة مع الخليفة ، وكما يقول الكندي : «فدعي له بها». وضربت السكة باسمه الذي نقش أيضا على الموازين والمكاييل ، وقد ظل أشناس صاحب اقطاع مصر ويعين ولاتها من قبله الى أن توفي عام (٢٣٠هـ/٨٤٤م). وبعد وفاة أشناس أقطع الواثق (٢٢٧ـ ٢٣٢هـ/٨٤١ـ ٨٤٦م) مصر لايتاخ التركي ، وقد دعي له على المنابر أيضا .

---

(١) رسن جمع ارسان وارسن وهو الحبل المعروف للدابة .

(٢) يردف غلامه خلفه : أي كان يركب غلامه خلفه على الدابة .

(٣) سورة الزخرف اية رقم ٥١ .

ويشير ابن اياس في كتابه الى ان الخلفاء كانوا يشترطون عليهم ، في كتب تقاليدهم ، المال الذى يلتزمون به ، الى جانب الهدايا المكونة من الخيول العربية ، والبغال الخيسية [1] ، والجمال البجاوية [2] والثياب الدبيقية، ومقاطع الشرب [3] الاسكندرانية ، والطرز البهنساوية ، وأجلال الخيل [4]، والستور الفيومية ، والعسل النحل المصرى من بنها ، وغير ذلك من الاصناف التى لا توجد إلا فى مصر .

وفى رأينا أن هذا الاقطاع لم يكن اقطاع تمليك ، وانما اقطاع إجارة (انظر فى ذلك : الموضوع الخاص بالاقطاع) والدليل على ذلك ، أن المقطع كان يرسل للخليفة مالا يحدده الخليفة له ، كما كان فى إمكان الخليفة ان يعزل المقطع عن اقطاعه ليعطيه لآخر . فتشير المصادر العربية الى أنه بعدما اقطع الواثق مصر لايتاخ ، أمر بالقبض عليه عام ٢٣٥هـ/ ٨٤٩م، واقطع مصر ابنه وولى عهده المنتصر . ولذلك يقول الكندى : «ثم صرف ايتاخ فى المحرم سنة ٢٣٥، واستصفيت أمواله بمصر ، وترك الدعاء له ، ودعى للمنتصر مكانه» .

على أن سياسة اقطاع الأتراك ولاية مصر ، والسماح لهم بتولية عمال من قبلهم ، أدت الى استقلال هؤلاء العمال بها ، ويرجع ذلك الى اهتمام الخلفاء بمراقبة من أعطيت لهم ولاية مصر ، وهم الذين آثروا البقاء فى عاصمة البلاد ، دون مراقبة عمالهم ، وبالتالى فلم يكن من العسير على عامل له شخصية بارزة وآمال واسعة أن يستقل بأمور البلاد ، خاصة بعدما

---

(١) خيس : بفتح اوله ويكسر ، وسكون ثانية وسين مهملة . وهى من كور الحوف الغربى بمصر . ومكانها اليوم القرية التى تسمى ام حكيم ، احدى قرى مركز شبرا خيت بمديرية البحيرة . وهذه القرية تقع فى منطقة ناحية الشراك التى كانت مشتركة مع الخيس فى كورة واحدة ، ثم حرف اسمها الى الاشراك ، ولا تزال موجودة ضمن قرى مركز شبرا خيت المذكورة .

(٢) بجاوة : بفتح الواو . وهى ارض بالنوبة . وتنسب الجمال الى البجاء وهى امم عظيمة بين العرب والحبش والنوبة .

(٣) الشروب : جمع شرب ، وهو نوع عظيم الرقة والنفاسة من النسيج .

(٤) الجل جمع جلال واجلال . للدابة كالثوب للانسان تصان به .

تطرق الضعف الى مركز الخلافة نفسها ، وهذا ماحدث فى عهد أحمد بن طولون الذى ولى مصر من قبل الخليفة المعتز ، فقد استقل بمصر عن الخلافة ، وأسس بها أول دولة مستقلة فى تاريخ مصر الاسلامية ، وهى الدولة الطولونية (٢٥٤ـ ٢٩٢هـ/ ٨٦٨ ـ ٩٠٥م) . ثم حدث ذلك أيضا فى عهد محمد بن طغج الذى ولى مصر من قبل الخليفة الراضى بالله محمد بن المقتدر ، واستقل بمصر عن الخلافة ، وأسس بها دولة مستقلة عرفت باسم الدولة الاخشيدية ، استمرت أربعا وثلاثين سنة وعشرة أشهر وأربعة وعشرين يوما (٣٢٣ـ ٣٥٨هـ / ٩٣٥ ـ ٩٦٩م).

ثانيا: متولى الخراج أو صاحب الخراج :

ويعتبر الرجل الثانى فى الدولة بعد الوالى من حيث المكانة والأهمية . فيرى المقريزى أن سلطة الوالى كانت أعلى فى المكانة من سلطة متولى الخراج . وقد حرص الخلفاء على جعل عمال الخراج مستقلين عن الولاة، وذلك لإضعاف نفوذهم . ومن هنا حرص كثير من الولاة على ضم الخراج اليهم لدعم قوتهم ، ومن هؤلاء عمرو بن العاص (٢٠هـ/ ٦٤١م). وعندما أراد عثمان بن عفان (٢٤ـ٣٥هـ/٦٤٤ـ ٦٥٥م) أن يكون عمرو على الحرب ، وعبد الله بن سعد على الخراج ، رفض عمرو ، وقال عبارته المشهورة : «أنا إذا كماسك البقرة بقرنيها وآخر يحلبها» !

ومنهم أيضا عتبة بن أبى سفيان ، الذى تولى مصر من قبل معاوية عام (٤٣ـ٤٤هـ/ ٦٦٣ـ ٦٦٤م) على الحرب ، وكان وردان على الخراج . وعندما وفد عتبة على معاوية ومعه نفر من أهل مصر ، سأل معاوية الوفد عن عتبة ، فقال عبادة بن صمل المعافرى :«حوت بحر ياأمير المؤمنين ، ووعل بر» !

فقال معاوية لعتبة : «اسمع ماتقول فيك رعيتك » ! فقال : «صدقوا ياأمير المؤمنين ، حجبتنى عن الخراج ، ولهم علىَّ حقوق ، وأكره أن أجلس فأسال فلا افعل فأبخل » . فضم اليه معاوية الخراج .

ويتضح من هذين المثلين أهمية وقوة منصب متولي الخراج ، الذي كان في أحيان كثيرة يتدخل في عزل وتولية الوالي بنفسه ، وسنعرض هنا أهم الشخصيات التي تولت الخراج في الفترة التي يتناولها بحثنا .

وأول هؤلاء : أسـامـة بن زيد التنوخي (٩٦ ـ ٩٩هـ / ٧١٤ـ ٧١٧م) (١٠١ـ ١٠٥ هـ/ ٧١٩ ـ ٧٢٣م)

وقد تولى خراج مصر في ولاية عبد الملك بن رفاعة عام (٩٦هـ/ ٧١٤م). وبعد وفاة الخليفة الوليد بن عبد الملك وتولية سليمان بن عبد الملك الخلافة (٩٦ـ ٩٩هـ/ ٧١٤ـ ٧١٧م) كتب اليه سليمان : «احلب الدر حتى ينقطع ، واحلب الدم حتى ينصرم »[1] ، وكان ذلك ـ كما يقول أبو المحاسن ـ « أول شدة دخلت على أهل مصر» .

وقد وصف سليمان بن عبد الملك أسامة يوما فقال : «هذا أسامة لايرتشي دينارا ولا درهما . فقال له ابن عمه عمر بن العزيز بن مروان : أنا أدلك على من هو شر من أسامة ، ولا يرتشي دينارا ولا درهما قال سليمان : ومن هو ؟ قال عمر : عدو الله ابليس . فغضب سليمان وقام من مجلسه . ومعنى هذا أن قسوة صاحب الخراج وبطشه أحياناكانت ترجع الى طلب الخليفة منه ذلك .

ويروي لنا الجهشياري أن أسامة بن زيد كان قد بلغه أن عمر بن عبد العزيز ـ ولم يكن بعد خليفة ـ يذم فيه . فعندما قدم بالمال على الخليفة سليمان بن عبد الملك ، حرص على الدخول عليه في وقت يكون عنده عمر بن عبد العزيز ، ودار الحوار الآتي الذي لايحتاج الى تعليق ، قال أسامة : «ياأمير المؤمنين ، إني ماجئتك حتى نهكت الرعية وجهدت ، فان رأيت أن ترفق بها ، وترفه عنها، وتخفف من خراجها مانقوى به على عمارة بلادها ، وصلاح معاشها ، فافعل ، فانه يستدرك ذلك في العام المقبل » !

فقال له سليمان : « هبلتك أمك ! احلب الدم ، فإذا انقطع فاحلب الدم والنجا» (٢) . فخرج أسامة بن زيد ، فوقف لعمر بن عبد العزيز حتى خرج ،

---

(١) ينصرم : ينقطع .

(٢) النجا : الجلد .

فركب ثم سار معه ، وقال له : «إنه بلغنى يا أبا حفص ، أنك تلومنى وتذمنى، وقد سمعت اليوم ما كان من مقالتى لابن عمك ، ومارَد علَى، وعرفت عذرى» فقال عمر : «سمعت والله كلام رجل لا يغنى عنك شيئا ! ».

وعندما توفى سليمان بن عبد الملك وتولى الخلافة عمر بن عبد العزيز (٩٩ـ ١٠١ هـ / ٧١٧ ـ ٧١٩م) ، كتب بعزل أسامة بن زيد ، وأمر به أن يحبس ويقيد ، ويحل عن القيد عند كل صلاة ، ثم يرد فى القيد ، فحبس بمصر سنة ، ثم نقل الى ارض فلسطين ، فحبس بها حتى مات عمر بن عبد العزيز، وتولى بعده يزيد بن عبد الملك (١٠١ـ ١٠٥هـ/ ٧١٩ـ ٧٢٣م) فأعاد أسامة بن زيد على خراج مصر للمرة الثانية !

وأثناء خلافة يزيد بن عبد الملك اشتد أسامة بن زيد متولى خراج مصر على النصارى ، فأخذ ـ كما يقول المقريزى ـ أموالهم ، ووسم أيدى الرهبان بحلقة حديد فيها اسم الراهب ، واسم ديره وتاريخه ، فكل من وجد بغير وسم قطع يده ، وكتب إلى الأعمال بأنه من وجد من النصارى وليس معه منشور أن يؤخذ منه عشرة دنانير . ثم كبس الديارات ، وقبض على عدة من الرهبان بغير وسم ، فضرب أعناق بعضهم ، وضرب بقيتهم حتى ماتوا من الضرب !

ثانيا : عبيد الله بن الحبحاب (١٠٥ ـ ١١٦ هـ / ٧٢٣ ـ ٧٣٥م)

وقد نجح فى عزل الوالى الحر بن يوسف ، الذى تولى مصر عام (١٠٥ هـ / ٧٢٣ م) من قبل الخليفة هشام بن عبد الملك ـ عن مصر ، لمغاضبة بينهما كما يقول المقريزى .

وعندما ولّى هشام بن عبد الملك بدلا منه حفصا بن الوليد عام ١٠٨ هـ/ ٧٢٦م ، كتب إليه عبيد الله بن الحبحاب يقول : «إنك لم تعزل الحُر إذ وليت حفصاً ! فترك له الخليفة اختيار من يشاء ، فاختار عبد الملك بن رفاعة .

ويتميز عهد عبيد الله بن الحبحاب بقيام أول ثورة للأقباط في مصر ، وذلك بسبب رفعه قيمة الخراج عليهم ، فيذكر الكندي : أنه في إمرة الحر بن يوسف كتب عبيد الله بن الحبحاب إلى هشام بن عبد الملك بأن أرض مصر تحتمل الزيادة ، فزاد على كل قيراط دينار . وقد أدت هذه الزيادة إلى قيام ثورات في كل من كورة تنو وتُمَيّ [١] وقُرْبَيْط [٢] وطَرابية [٣] . وعامة الحَوْف الشرقي [٤] وكانت هذه الثورات هي الأولى التي يقوم بها القبط ، وكان ذلك في عام ١٠٧ هـ / ٧٢٥ م . وقد نجح عبيد الله بن الحبحاب في قمع هذه الثورات بعدما أرسل أهل الديوان (العرب) لمحاربتهم .

- أما الشخصية الهامة الثالثة التي تولت الخراج في مصر فهو **أحمد بن المدبر**(٢٤٧ - ٢٥٥ هـ / ٨٦١ - ٨٦٨ م) :

وكان على خراج مصر في ولاية يزيد بن عبد الله التركي (٢٤٢ هـ / ٨٥٦م) . وقد تولى خراج مصر بعد سليمان بن وهب عام ٢٤٧ هـ / ٨٦١ م بمرتب شهري يقدر بستة آلاف دينار ويقول البلوي : إنه كان من دهاة الناس وشياطين الكتاب ، وقد أحدث في أيامه أنواعا من وجوه الظلم لم تكن بمصر، منها : أنه حجر على النطرون بعدما كان مباحا لجميع الناس بمصر ، فصار

---

(١) تُمَيّ : بالضم ثم الفتح ، وياء مشددة . كورة بحوف مصر يقال لها كورة تنا وتمي ، وهما كورة واحدة . وهي كورة يقال لها تمي وتنا والصواب تنا ، وتسمى تنو . وقد زالت هذه القرية ، ومحلها اليوم تل المقدام الواقع في زمام كفر المقدام بمركز ميت غمر .

(٢) قُرْبَيْط : بضم القاف ، وسكون الراء وفتح الباء الموحدة وياء ساكنة وطاء مهملة من كور أسفل الأرض بمصر . وهي قُرْبيط التي بمركز كفر صقر بمديرية الشرقية .

(٣) طَرابية : بالفتح وبعد الألف باء موحدة وياء مثناة من تحتها خفيفة . من نواحي حوف مصر . وردت في مصادر أخرى باسم طرافية أو ارابيا ومعناها أرض العرب ، لأنها تجاور الصحراء العربية ، وكانت فاقوس قاعدة هذه الكورة ، وكانت صفط الحنة من قراها ولذلك يقال لها سفط طرابيا .

(٤) الحَوْف : بالفتح ، وسكون الواو ، والفاء . والحوف بمصر حوفان : الشرقي والغربي ، وهما متصلان . أول الشرقي من جهة الشام وأخر الغربي قرب دمياط ، ويشتملان على بلدان وقرى كثيرة .
والحوف الشرقي كان يشمل جميع النواحي والبلاد التابعة الآن لمديريتي القليوبية والشرقية ، ثم البلاد الواقعة في الجانب الشرقي من مركز السنبلاوين ، وأجا ، وبلاد مركز ميت غمر بمديرية الدقهلية بالوجه البحري .

له ديوان خاص ، وعامل جلد يحظر على الناس أن يبيعوا أو يشتروا إلا من جهته. كما حجر على الملح . أيضا قرر على الكلا الذى ترعاه البهائم مالا وسماه المراعى ! كما قرر على مصايد الأسماك مالا ، وسماه المصايد ! فانقسم حينئذ مال مصر إلى خراجى وهلالى [1] . وكان الهلالى يعرف فى زمنه وما بعده بالمرافق والمعاون. ويذكر ابن اياس أن خراج مصر قد انحط فى أيامه حتى بقى ثمانمائة ألف دينار فقط .

ويقول ساويرس عن أحمد بن المدبر : أنه عندما وصل إلى مصر وضع يده على كل المسلمين والنصارى واليهود ، وضاعف عليهم الخراج ، فقوم لكل دينار دينار ، وقوم للدينار ثلثه ، وأرسل إلى الديارات فى كل موضع وأحصى الرهبان التى فيها ، وطالبهم بالجزية والخراج عن الحشيش الذى فى البهلس ، وعن النخل والشجر المثمرة المغروسة فى بيوتهم !

وكانت جزية النصارى التى بارض مصر الفى دينار ، زاد عليها اربعة ألف دينار ، حتى صارت ستة آلاف دينار ، وكان «الإنسان الفقير الذى يعجز قوته يأخذ منه فى كل سنة خمسين درهما» .

ويقول ساويرس : إنه فى أثناء ولاية مزاحم بن خاقان ٢٥٣ هـ / ٨٦٧ م كتب أحمد بن المدبر إلى جميع أرض مصر بأن يؤخذ من كل واحد خراجين فى تلك السنة ، وكل نصرانى جزيتين ، «فزاد الناس الذين بأرض مصر فقرا بهذا السبب بأمر هذا الإنسان ، حتى إن الأغنياء لم يجدوا الخبز ولم يقدروا عليه» .

وإستمر أحمد بن مدبر يتولى خراج مصر حتى قدم أحمد بن طولون واليا عليها عام ٢٥٤ هـ / ٨٦٨ م . ويقول البلوى : إنه عندما دخل أحمد بن

---

(١) والخراجى مايجبى مسانهة ، أما الهلالى فهو مايجبى مشاهرة. ويقول المقريزى عن المال الخراجى والهلالى : «فالمال الخراجى ما يؤخذ مسانهة من الاراضى التى تزرع حبوبا ، ونخلا وعنبا وفاكهة ، وما يؤخذ من الفلاحين هدية مثل الغنم والدجاج والكشك وغيره من طرف الريف . والمال الهلالى عدة ابواب كلها احدثوها ولاة السوء شيئا بعد شيء» .

طولون مصر ، استقبله أحمد بن مدبر ومعه شفير الخادم صاحب البريد ، وكان يرافق أحمد بن مدبر حاشيته المكونة من مائة غلام من مولدي الغور[١] قد انتخبهم ، وكانوا يقفون في حافتي مجلس ابن المدبر اذا جلس ، واذا ركب كانوا بين يديه ، فكانت له بهم هيبة عظيمة في صدور الناس إذا رأوهم. وقد أهدى أحمد بن مدبر احمد بن طولون هدايا قيمتها عشرة الاف دينار ، إلا أن ابن طولون ردها اليه ، وطلب منه عوضا عنها غلمانه ، وقال له : «أحب أن تجعل العوض منها الغلمان الذين رأيتهم بين يديك ، فأنا إليهم أحوج منك» . ويذكر البلوى أن أحمد بن مدبر لم ير بُدا من أن يبعثهم إليه . ويشير البلوى كذلك إلى إمتلاك أحمد بن مدبر الكثير من الضياع ، حتى إنه وهب لأحمد بن طولون ضياعا كان يملكها بمصر «جليلة المقدار» . وقد ألغى أحمد بن طولون جزية الرهبان التي كان أحمد بن مدبر قد فرضها عليهم ، وذلك بعد شكوى رهبان دير القصير [٢] له . والغريب أن أحمد بن طولون بعدما وقّع لهم بخطه قال لهم : «إحذروا أن تجعلوا توقيعي هذا كالسيف الذى يصول به صاحبه ، ولكن استعملوا الاستكانة عند ايصالكم إياه إليه... وحسن التلطف » . وكأنه كان يتوقع أن يرفض ابن مدبر تنفيذ هذا الأمر ، فطلب منهم الاستكانة وحس التلطف .

ولم يلبث ابن طولون أن عزل ابن مدبر عن خراج مصر ، وولى بدلا منه محمد بن هلال بعدما حاول ابن مدبر الوقعية بينه وبين الخليفة ، فقد أرسل إلى الخليفة يقول عن أحمد بن طولون : إنه عزم على أن يقيم بمصر خليفة ! وأخذ يصف غدره ، ويذكره بكل قبيح ، ويشير بعزله ، ويخوف السلطان منه ، ويذكر ماقد اختزله من الأموال ـ الأمر الذي دفع أحمد بن طولون الى حبسه .

---

(١) غُور: بضم اوله ، وسكون ثانيه ، وآخره راء . جبال وولاية بين هراة وغزنة وهي بلاد باردة واسعة موحشة . والغالب أن هؤلاء الغلمان من تلك البلاد .

(٢) دير القصير : في ديار مصر في طريق الصعيد بقرب موضع هناك يقال له حلوان . وهذا الدير في أعلى جبل المقطم . وفي هيكله صورة مريم في حجرها صورة المسيح عليه السلام ، وفي أعلاه غرفة بناها أبو الجيش خمارويه بن أحمد بن طولون ، وكان كثير الغشيان لهذا الدير ، معجبا بالصورة التي فيه .

ويقول البلوى : إن أحمد بن طولون حبس ابن مدبر في حجرة مفروشة، ومعه خادمان يخدمانه ، وكان أحمد بن طولون في كل يوم يوجه اليه مائدة حسنة عليها من كل شيء .

وهذا على عكس ما يقوله ساويرس ، فهو يقول : « إنه لما عزل عن الخراج ، أمر الوالي أن يعرى من الثياب التى كانت عليه ، وأن يلبس ثياب صوف خشن لايلبسه عبد ، ففعل به ذلك ، وحبس في موضع ضيق لا يقدر أن يلتفت فيه يمنة ولا يسرة، وجعلت مؤونته لاتكفيه ، وهو مغلغل بالحديد ، فاذا كان في أيام الصيف أخرج منه ، وجعل في حرارة الشمس ، ويديرون وجهه اليها حيثما دارت من الغداة في كل نهار الى الساعة التاسعة منه ، فدفعات كثيرة يغشى عليه حتى يسقط الى الأرض ، ويصير كالميت فيضربونه في أوداجه [1] ، ويقيموه ويجلسوه في الشمس قهرا . وأقام في هذا العذاب عدة شهور ، وكل من يذكر شره وسوء فعله وما ناله الآن يتعجبوا ويمجدوا الله» . وقد ظل أحمد بن مدبر في الحبس حتى عمى ومات.

ثالثا : صاحب البريد

وصاحب البريد [2] يعتبر من المناصب الرئيسية الهامة في الدولة ، فهو الرابع في الترتيب بعد الوالي وصاحب الخراج والقاضي (الذى سوف نتناوله في النظام القضائى) ولم تكن هذه الوظيفة قائمة في عهد الخلفاء الراشدين ، وإنما بدأتها الدولة الأموية ، ثم تقدم نظام البريد في عهد الدولة العباسية ، وكان معاوية بن أبي سفيان (٤٠ـ ٦٠هـ / ٦٦٠ـ ٦٧٩م) هو أول من وضع البريد في الاسلام .

---

(١) الودج جمع أوداج . عرق في العنق ينتفخ عند الغضب .

(٢) معنى البريد اللغوى هو اثنا عشر ميلا . ويرى ابن طباطبا أن هذه المسافة هى التى قدرت بين كل بريد وبريد .

ويعزو الدكتور محمد ضياء الدين الريس نشأة نظام البريد الى الحاجة اليه لانتظام الأمور وضبط الادارة. وفي رأينا أن الحاجة الى انشاء نظام للبريد نشأت مع اتساع رقعة الدولة وزيادة مهامها ، وضرورة قيام نظام للاتصال السريع بين أجزائها.

ولم يكن البريد يستعمله الشعب ، وانما كان نظاما رسميا حكوميا .

وقد كان الغرض الأساسي من نشأة نظام البريد في البداية هو سرعة وصول الأخبار ، وحاجة الخلفاء الى نظام لنقل الأخبار بسرعة من مقر خلافتهم الى الولايات المختلفة ، وأيضا لتلقي الأخبار. ثم مالبث أن تطور هذا النظام فاستعمله الخلفاء العباسيون للتجسس على ولاة الاقاليم وعمالها.

ولم يكن بين صاحب البريد والخليفة أو الوالي واسطة ، فاذا جاء صاحب البريد، لايطلع أحدا عليه قبل الخليفة ، ليكون هو الذي يشيعه أو يكتمه على مايراه .

ويفهم مما كتبه ابن طباطبا أن صاحب البريد كان يضع نظاما يكفل وصول البريد الى غايته بالسرعة المطلوبة . وكان هذا النظام يقوم على اقامة محطات في الطريق تزود بخيول مسرجة ، فاذا وصل حامل البريد متعبا فرسه ، ركب غيره على الفور ليواصل مسيرته ، وكذلك يفعل في المحطة التالية حتى يصل بسرعة .

وتشير الدكتورة سيدة كاشف الى وجود نقوش معاصرة لعبد الملك بن مروان (٦٥ـ ٨٦هـ/٦٨٤ـ ٧٠٥م) كشفت بالقرب من بيت المقدس ، تشير الى أوامره بصنعة الأميال (أي مسح الأراضي لوضع حدود على كل مسافة قدرها ميل) ، وبعمارة أربعة طرق تخرج من إيليا ،[1] ومن دمشق. وقد اهتم العباسيون اهتماما كبيرا بالطرق حتى أصبحت بغداد مركزا تتشعب منه الطرق الى جميع الجهات ، فكانت جميع الطرق تؤدى الى بغداد كما كانت جميع الطرق تؤدى الى روما .

---

(١) إيلياء : بكسر أوله واللام ، وياء وألف ممدودة ، اسم مدينة بيت المقدس .

ويتبين من ذلك أن وظيفة صاحب البريد كانت تتكون من مهمتين : الأولى، تزويد الخلفاء بالأخبار الهامة ، أو تلقى الاخبار الهامة من الولاة ، وارسال الأوامر الى الولاة . والمهمة الثانية ، وضع النظام الذى يكفل سرعة وصول البريد الذى حمل هذه الاخبار . ومن هنا كانت عملية اختيار صاحب البريد في غاية الأهمية لأنه ـ كما يذكر أبويوسف ـ ربما مال مع العمال على الرعية ، وستر أخبارهم وسوء معاملتهم للناس ، وربما كتب في الولاة والعمال بما لم يفعلوا اذا لم يرضوه !

وهكذا فان صاحب البريد لابد أن يكون اختياره من الثقات العدول من أهل البلد ، بل يرى أبويوسف أنه اذا استتر صاحب البريد خبرا عن الخليفة من رعيته ، أو خبرا من ولاته ، أو يزيد فيما يكتب خبرا ، يجب أن ينكل به . وفى الوقت نفسه يجب أن يحصل صاحب البريد على رزق أكبر من بيت المال ، لضمان عدم خيانته وعدم ارتشائه ، وبالتالي يضمن صحة الأخبار .

دور صاحب البريد فى مصر :

ومن الملاحظ أن المصادر القديمة لاتشير الى اصحاب البريد الموفدين من الخلفاء الى مصر الا فى موضع أو موضعين ـ كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف ـ التي ترى أن اغفال ذكر اصحاب البريد فى المصادر راجع إلى أن مهام وظيفتهم كانت تعنى الخلافة وعمال الخلافة أكثر مما تعنى مصر نفسها . ففي السنوات الأولى من فتح مصر لا تذكر المصادر العربية سوى وصول كتب من الخلفاء إلى الولاة ، وبالطبع هذه الكتب لا تصل إلا عن طريق رسل مختارين ، ثم بعد اتساع الدولة وظهور وظيفة صاحب البريد فى عهد معاوية بن أبى سفيان كانت تصل عن طريق صاحب البريد ، وهذه الكتب كانت إما بعزل وال وتولية اخر مثل :

كتاب أبى جعفر المنصور بعزل يزيد بن حاتم والى مصر عام ١٤٤هـ/٧٦١ م ، وكان ذلك عام ١٥٢ هـ / ٧٦٩ م .

او كتاب يطلب فيه من الأمير ترك البلد وتاميره على بلد آخر مثل :

كتاب يزيد بن عبد الملك إلى بشر بن صفوان والى مصر من قبله عام (١٠١ هـ / ٧١٩ م) ، بتأميره على افريقية ، فخرج إليها فى شوال عام ١٠٢هـ / ٧٢٠م .

كما ورد كتاب ابى العباس (السفاح) إلى صالح بن على ، والى مصر من قبله ، عام (١٣٢ هـ/ ٧٥٠م) ، بإمارته على فلسطين ، ويأمره بالاستخلاف على مصر . فاستخلف عليها أبا عون عبد الملك بن يزيد عام (١٣٣ هـ / ٧٥٠م) .

أو كتاب من الخليفة يأمر باتباع سياسة داخلية معينة ، سواء كانت مالية أو دينية أو غيرها ، مثل : كتاب عمر بن عبد العزيز إلى أيوب بن شرحبيل والى مصر من قبله عام (٩٩هـ / ٧١٧م) . فقد كتب إليه بفرض فريضة للجند .

وكتاب يزيد بن عبد الملك الى بشر بن صفوان والى مصر من قبله ، عام (١٠١هـ/ ٧١٩م)، بمنع الزيادة التى كان عمر بن عبد العزيز قد أمر بها لاهل الديوان .

وكتب أبى جعفر المنصور الى يزيد بن حاتم والى مصر من قبله ، عام (١٤٤هـ/٧٦١م) ، يامره بالتحول من العسكر الى الفسطاط .

وكتاب الوليد بن عبد الملك الى قرة بن شريك والى مصر من قبله ، عام (٩٠هـ/٧٠٨م)، يأمره بالزيادة فى الجامع (جامع عمرو بن العاص).

وفى المقابل تشير المصادر العربية الى ورود كتب من الولاة الى الخلفاء لطلب راى الخليفة فى السياسة الداخلية مثل :

كتاب بشر بن صفوان (١٠١ـ١٠٢هـ/٧١٩ ـ٧٢٠م)الى يزيد بن عبد الملك ، يسأله الإذن فى جمع قبيلة قضاعة فى الديوان ، بعدما لاحظ انها متفرقة وسط القبائل .

كذلك كتاب حفص بن الوليد والى مصر (١٠٥هـ/٧٢٣م) الى هشام بن عبد الملك ، يطلب فيه الإذن بالبناء فى أرض انكشف عنها النيل ، وهى ليست لمسلم أو لمعاهد ، فأذن له فى بنائها .

وتبدأ المصادر العربية منذ خلافة المتوكل (٢٣٢-٢٤٧هـ/٨٤٦-٨٦١م) فى ذكر أخبار متفرقة عن صاحب البريد ودوره فى مصر ، نعرضها فيما يلى :يذكر الطبرى أنه فى أيام المتوكل ولى بريد مصر رجلا يقال له يعقوب ابن ابراهيم الباذغيسى مولى الهادى ، وهو المعروف بقوصرة ، وقد جعل اليه بريد مصر والاسكندرية وبرقة ونواحى المغرب . وقد كتب يعقوب الى المتوكل بنقض البجة [1] للعهد الذى كان بينها وبين المسلمين. وقد توفى يعقوب بن ابراهيم صاحب بريد مصر فى جمادى الاخرة عام ٢٤١هـ/ ٨٥٥م.

---

(١) البجة : وبلاد البجة ـ كما يذكر المقريزى ـ تمتد من صحراء قوص الى اول بلاد الحبشة ، ولم يهتم العرب عندما فتحوا مصر باخضاعها . ويذكر المورخون أن عبد الله بن سعد عندما قفل من غزو النوبة عام ٣١هـ/٦٥١م تجمع له البجة على شاطىء النيل ، فسأل عنهم ، وهان عليه أمرهم ، فتركهم ولم يكن لهم عقد ولا صلح ، واول من صالحهم عبيد الله بن الحبحاب ، ولكنهم كثيرا ما كانوا يغيرون على مصر فحاربهم الخليفة المأمون ، وأصبحت بلاد البجة تابعة للخلافة بمقتضى عهد عقد بين الخليفة وبين رئيسهم فى عام ٢١٦هـ/٨٣١م ولكنهم مالبثوا ان عادوا الى الاغارة على صعيد مصر . فحاربهم الخليفة المتوكل العباسى ، وسار رئيسهم الى الخليفة المتوكل بسر من راى فى عام ٢٤١هـ/٨٥٥م ليقدم اليه فروض الولاء والطاعة . ولما تسامع الناس بوجود معدن التبر فى ارض البجة وفدوا الى ارضهم ، فقدم عليهم أبو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحميد العمرى بعد محاربته النوبة فى عام ٢٥٥هـ/٨٦٨م ومعه بطون من ربيعة وجهينة وغيرهم من العرب.
ويقول الطبرى عن البجة : وفى بلاد البجة معادن ذهب ، فهم يقاسمون من يعمل فيها، ويودون الى عمال السلطان فى مصر فى كل سنة عن معادنهم أربعمائة مثقال تبر قبل أن يطبخ ويصفى .
ويقول المنجد عن قبائل البجة : هى قبائل تعيش بين النيل والبحر الاحمر ، وبين القاهرة وحدود السودان ، يعيش قسم منها داخل الاراضى المصرية، ويعيش الباقون فى السودان ومعظمهم لا يتكلمون العربية .

وفي ولاية يزيد بن عبيد الله من قبل المنتصر على مصر عام ٢٤٢هـ/٨٥٦م، يذكر الكندي أن يزيدا أمر بضرب رجل من الجند في شيء وجب عليه ، فضربه عشرة ، فاستحلف يزيدا بحق الحسن والحسين إلا عفا عنه، فزاده ثلاثين درة [1] ، فأرسل صاحب البريد هذا الخبر الى المتوكل ، الذي أرسل كتابا الى يزيد يطلب فيه ضرب ذلك الجندي مائة سوط ، فضربه.

وتظهر خطورة دور صاحب البريد في ولاية أحمد بن طولون علي مصر من قبل المعتز عام ٢٥٤هـ/٨٦٨م، فعندما دخل أحمد بن طولون مصر كان صاحب البريد هو شقير الخادم، الذي اتفق مع صاحب الخراج ابن المدبر في ذلك الوقت على الكتابة فيه الى الخليفة حتى يعزله. وبالفعل كتب الى الخليفة يقول : إن أحمد بن طولون على وشك التغلب على مصر والعصيان بها. مما دفع الخليفة الى الكتابة الى أحمد بن طولون يستدعيه بقوله :

«أما بعد ، فانا رأينا أن نرد اليك أمر دارنا بالحضرة ، وتدبير مملكتنا، فاذا قرأت كتابنا هذا فاستخلف على قصرك من أحببت ، والبلد لك وباسمك واشخص الينا لما ندبناك اليه ، ورأيناك أهلا له والسلام».

فلما قرأ احمد بن طولون الكتاب علم أنها حيلة ، فأرسل كاتبه أحمد بن محمد الواسطي الى الخليفة بالمال والهدايا ، فرضي عنه الخليفة وأرسل بتثبيت يده في عمله . ثم أرسل أحمد بن طولون الى الخلافة يطلب الرسائل التي كتبها ضده العمال بمصر وأهل البلد ، فأرسل اليه كتاب شقير الخادم صاحب البريد ، فأحضره ابن طولون ، وأمر بأن تحضر السياط ، فضرب بها حتي سقط ، فأمر برده الى داره راكبا ، فلما وصل اليها مات في نفس اليوم آخر النهار . وقد أرسل أحمد بن طولون اليه «العدول» (الشهود) ليشهدوا بأنه مات من غير ضرب ولا سبب ، غير فناء أجله !

ويذكر البلوي أن الحسن بن مهاجر هو الذي تولى البريد في مصر في أثناء الدولة الطولونية .

---

(١) الدرة جمع درر اي السوط الذي يضرب به .

وعن الحسن بن مهاجر تقول الدكتورة سيدة كاشف : إنه كان له عماله وأعوانه في سائر المدن والكورات، على أن طبيعة عملهم جعلتهم غير محبوبين عند الشعب . ويظهر ذلك من قصة ذكرها البلوى عن امرأة بدوية كانت لها حظوة عند أحمد بن طولون ، فطلبت منه أن يشمل برعايته أحد أبنائها ، فأمر أحمد بن طولون الحسن بن مهاجر بأن يجد لهذا الابن عملا ، فعينه ابن مهاجر عاملا على البريد في قريته ، ورتب له عشرة دنانير في الشهر ، غيرأن أمه رجعت الى ابن طولون شاكية وقالت : إن الأمير أمر بأن يوجد لابنها عملا مثمرا ، ولكن ابن المهاجر لم يجد له الا هذا العمل الذى يجلب العار ، والذى تفضل عليه الجوع الشريف . وأضافت : إنه اذا لم يكن الا هذا العمل فخير لابنها أن يتركه كي لايتعرض لغضب الله وسباب المؤمنين . فضحك أحمد بن طولون وامر ابن مهاجر بأن يستمر في اعطاء الابن عشرة دنانير كل شهر مع اعفائه من عمله في البريد .

رابعا ـ صاحب الشرطة :

كان صاحب الشرطة في مصر بعد فتح العرب لها بمثابة نائب للوالى ، يؤم الناس في الصلاة اذا مرض الوالى ، ويحكم الولاية اذا خرج الوالى من مقر ولايته ، ولذا نجد أنه كثيرا ماكان الخليفة يعين صاحب الشرطة واليا على مصر اذا ماعزل الوالي أومات ، أو تنحى عن أمور الولاية .

وكان تعيين صاحب الشرطة أو عزله يرجع الى الوالى ، ولكن في بعض الأحيان ـ وإن كان نادرا ـ كان يرجع تعيينه الى الخليفة نفسه ، كما حدث عام ٢١٧هـ/٨٣٢م عندما جاء الخليفة المأمون الى مصر ، لقمع ثورة بها ، فعين صاحب الشرطة في ذلك الوقت .

وعن وظيفة صاحب الشرطة في مصر ، تقول الدكتورة سيدة كاشف إن الوالي يعهد الى صاحب الشرطة بتطبيق القوانين ، وبتنفيذ العقوبات التأديبية التى يفرضها ، وبنشر الامن في البلاد ومنع الجرائم . كذلك كان واجب صاحب الشرطة نشر الفضيلة ، والمحافظة على الاخلاق الفاضلة ،

وقمع اهل الفساد . كذلك كانت وظيفة صاحب الشرطة المحافظة على حياة الوالى ومرافقته والحفاظ على الأمن فى مكان تواجده ، ويتضح ذلك من رواية ابن عبد الحكم ، نقلا عن بحير بن ذاخر المعافرى، قال : «رحت أنا ووالدى الى صلاة الجمعة ... فأطلنا الركوع ، إذ أقبل رجال بأيديهم السياط يزجرون الناس فذعرت ، فقلت ياأبت : من هؤلاء ؟ قال : يابنى هؤلاء الشرط. فأقام المؤذن الصلاة ، فقام عمرو بن العاص على المنبر ...»

وقد كانت وظيفة صاحب الشرطة يتولاها بأنفسهم ، ومن هؤلاء الولاة : عيسى النوشرى الذى تولى مصر عام ٢٩٢هـ، فقد تسلم الشرطة وسائر الأعمال عندما تولى مصر .

كذلك كان يتولى وظيفة صاحب الشرطة القضاة ، ومن الذين جمعوا بين وظيفتى القضاء والشرطة : عابس بن سعيد ، وقد تولى القضاء من قبل مسلمة بن مخلد (٦٠ـ٦٨هـ/٦٧٩ـ٦٨٧م)، وقد جمع له القضاء والشرط . وهو أول من جمعا له كما يقول الكندي ، ومنهم يونس بن عطية الذى تولى القضاء من قبل عبد العزيز بن مروان (٨٤ـ٨٦هـ/٧٠٣ـ٧٠٥م)، ومنهم عبد الرحمن بن معاوية بن حديج الذى تولى القضاء من قبل عبد العزيز بن مروان (٨٦هـ/٧٠٥م)، ومنهم عمران بن عبد الرحمن الذى تولى القضاء من قبل عبد الله بن عبد الملك (٨٦ـ٨٩هـ/٧٠٥ـ٧٠٧م).

ومن المحتمل أن صاحب الشرطة في الحاضرة كان له أعوان في سائر أنحاء البلاد ، ولكن الراجح ـ كما تقول الدكتورة سيدة كاشف ـ أن ولاة المدن والأقاليم في ريف مصر ، كان لكل منهم شرطة يتخذها لاقرار الأمن والمحافظة على النظام فى منطقة حكمه .

وكان رجال الشرطة يحملون في أيديهم السياط ، وهى سلاح الهدف منه الزجر ، ومنع الهرج فى التجمعات ، ونحن لا نشك ـ كما يقول الدكتور عبد المنعم سلطان ـ بأن هناك أسلحة أخرى كان يتسلح بها الشرطيون مثل السيف والحربة وغيرها .

وكان مقر صاحب الشرطة في الفسطاط ولما أنشئت «العسكر» على يد صالح بن على أول الولاة العباسيين في مصر ، أنشئت في حاضرة مصر الاسلامية شرطة جديدة سميت الشرطة العليا ، وكان مقرها دارا جنوبي المكان الذي شيد فيه ابن طولون المسجد الجامع . ولا يرجع تسميتها الشرطة العليا الى انها أعظم شأنا من شرطة الفسطاط ، ولكن هذه التسمية ـ كما تقول الدكتورة سيدة كاشف ـ مشتقة من الموقع ، وحدود الاختصاص ، فإن تقسيم الفسطاط الى «عمل فوق» و «عمل أسفل» يرجع الى عهد إنشاء العسكر سنة ١٣٣هـ/ ٧٥٠م وقد ذكر هذا التقسيم المقريزي في كتابه الخطط، بل إننا نرى المقدسي يكتب في كتابه «أحسن التقاسيم» أن جامع عمرو كان يسمى الجامع السفلاني ، وجامع ابن طولون الجامع الفوقاني . وكان صاحب الشرطة السفلى في الفسطاط أعلى شأنا وأعظم اختصاصا من زميله ، بوصفه حاكم القسم الرئيسي الأصيل في الحاضرة .

ويذكر البلوي عن نسيم الخادم نصيحة أحمد بن طولون لمن يتولى الشرطة العليا ، أو من يتولى الشرطة السفلى فيقول : «قال : قلد مولاى الشرطة السفلانية قائدا من قواده ، وقال له : أرفق بالرعية ، وانشر العدل عليهم ، واقض حوائجهم ، وأظهر اكرامهم وصيانتهم ، وتفقد مصالحهم ، فاني أسير بالليل في محالهم ، فكل موضع أمر به ، لا يخلو من قارىء أو متهجد [1] أو داع أو ذاكر الله عز وجل فوفر علينا دعاءهم لنا ، واحرسنا من أن يكون دعاؤهم علينا . ويقول لمن يقلده الشرطة الفوقانية تشدد عليهم، وارهبهم منك ، ولا تلن لهم ، واغلظ عليهم ، فاني أسير في محالهم . فما أمر بموضع فاسمع فيه إلا غناء أو سكران أو معربدا قد أخرجته عربدته الى الوثوب والكفر ».

---

(١)المتهجد: القائم من النوم الى الصلاة.

خامسا : المحتسب :

وهى من الوظائف الدينية ، والحسبة هى أمر بالمعروف اذا ظهر تركه ، ونهْى عن المنكر اذا أظهر فعله ، وهو فرض على القائم بأمور المسلمين . قال الله تعالى : (ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) (١) .

ويُقصد بالحسبة فى مصطلح التاريخ الوظيفة التى تراقب تنفيذ أحكام الشريعة فيما هو حادث فعلا فى المجتمع الاسلامى على اختلاف طبقاته ، من حيث المعاملات الجارية بين أفراده ، وواجباتهم نحو الدولة ، وأحوالهم الشخصية ، وما قد يترتب على مخالفتهم من إلحاق الضرر بالمصلحة العامة. فكان المحتسب يشرف على نظام الأسواق والطرقات وعلى الباعة والعمال ، ويعمل بوجه عام على حماية الناس من غش التجار والصناع . وكان يُشترط فيمن يتولاها أن يكون مسلما ، حرا ، بالغا ، عاقلا ، عالما بالأحكام الشرعية، فقيها ، عادلا ، عفيفا عن أموال الناس ، متورعا عن قبول الهدية من أرباب الحرف والصنائع ، متصفا بالرفق ولين القول وطلاقة الوجه والصبر ، فطنا لايرتشى فتسقط هيبته ويستخف به .

كما كان على المحتسب أن يكون مواظبا على سنن رسول الله (ص) من قص الشارب ، ونتف الابط ، وحلق العانة وتقليم الاظافر ، ونظافة الثياب والتعطر بالمسك وغير ذلك .

كما كان للمحتسب الحق فى أن يتخذ مساعدين له ، وذلك نظرا لتضخم واجبات المحتسب الدينية والاقتصادية والاجتماعية والصحية . وكان يَشترط فيهم العفة والشهامة ، وكان يوعدبهم ويهذبهم ويعرفهم كيف يتصرفون بين يديه ، وكيف يخرجون فى طلب الغرماء .

وقد خوّل للمحتسب حق توقيع العقوبة وتنفيذها فى الدعاوى التى تتعلق بالمنكرات الظاهرة ،اذا أقر المخالف بارتكابها ، أو ضُبط متلبسا بفعل

(١) سورة ال عمران اية رقم ١٠٤.

هذا المنكر . ويطلق على العقوبة التى يفرضها المحتسب «التعزير» وهو يختلف بحسب كبر الذنوب وصغرها ، وحال المذنب ، ومقدار الذنب . ويشمل «التعزير» التوبيخ ، والزجر بالكلام ، والحبس ، والضرب ، والنفى عن الوطن، وليس للمحتسب الحق فى تنفيذ الحدود الشرعية إلا فى الأحوال المأذون بها من الامام ، كذلك لايجوز له ان يسمع بيّنه على اثبات الحق ، ولا أن يحلف يمينا على نفى الحق كالقاضى ، وليس له ان يحبس الماطلين فى دفع الديون ، لأن الحبس حكم . فكان عمل المحتسب يتطلب السرعة عند الفصل فيما يعرض عليه ، بخلاف عمل القاضى الذى يتطلب الأناة والانتظار حتى تكوين الرأى النهائى الناضج .

وظيفة الحسبة فى مصر :

ولم تكن وظيفة الحسبة فى مصر منذ الفتح وحتى العصر الطولونى وظيفة مستقلة ، وانما كان يقوم بها الولاة او أصحاب الشرطة أو عمال الخراج والقضاة .

فيذكر الكندى أن القاضى محمد بن عبدة الذى تولى القضاء من قبل خمارويه بن أحمد بن طولون (٢٧٧ ـ٢٨٣هـ /٨٩٠ ـ ٨٩٦ م) قد جمع مع القضاء النظر فى المظالم والمواريث والأحباس والحسبة .

ولاندرى متى أصبحت وظيفة المحتسب وظيفة مستقلة بذاتها ، فيفاجئنا ملحق الكندى بتعيين أبى مقاتل صالح بن محمد فى وظيفة محتسب ، ويبدو أن هذا التعيين كان صادرا من قبل الخليفة المقتدر (٢٩٥ـ٣٢٠هـ/٩٠٧ـ٩٣٢م) الذى أرسل كتابه الى تكين والى مصر (٢٩٧ـ٣٠٢هـ/٩٠٩ـ٩١٤م) بشأن بعض التعيينات .

كذلك يشير ابن سعيد الى أن محمد بن جعفر القرطى قد عينه مؤنس الخادم فى منصب المحتسب .

ومن المحتسبين فى العصر الاخشيدى محمد بن جعفر بن سلام ، وقد روى ابن زولاق أن بعض جيران سيبويه المصرى ساءه ولاية ابن سلام على

الحسبة ، فشكاه الى سيبويه ، فركب معه الى أبي الفضل جعفر بن الفضل فقال له :

« أبا الفضل ، حفظك الله ورعاك وصانك وأبقاك ، وليت علينا محتسبا قليل الوفا ، كثير الجفا ، طويل القفا ، فإما أن كفيناه ، أو أبدلته لنا بسواه..» ويبدو من هذا النص ـ كما تقول الدكتورة سيدة كاشف ـ أن الوزير كان صاحب الرأى الأعلى فى اختيار المحتسب وفى عزله .

والظاهر ان بعض الذين تقلدوا الحسبة فى العصر الاخشيدى ، لم يختاروا بالشروط التى ذكرتها آنفا ، فكانوا بعيدين عن الفضائل. وحسبنا مارواه ابن زولاق في هذا الشأن وأوردته الدكتورة سيدة كاشف ، قال : إن سيبويه المصرى لقي المحتسب والحراس بين يديه فقال : « ماهذه الأحراس بالأنجاس ؟ والله مائم حق أقمتوه ، ولا سعر أصلحتموه ، ولا جان أدبتموه ، ولا ذو حسب وقرتموه ، وما هى إلا أحراس تسمع لباطل يوضع ، وأقفاء تصفع ، وبراطيل تقطع ! لا حفظ الله من جعلك محتسبا ، ولا رحم لك ولا له اما ولا ابا ! »

ومن المحتسبين فى العصر الاخشيدى كذلك ـ على ما يبدو ـ صدقة بن الحسن الصدفى ، وكان محتسب الفسطاط ، وقد توفى سنة ٣٥٠هـ/ ٩٦١م ويذكر ابن دقماق أن « زقاق مليح» عرف به فقيل: «زقاق صدقة» . وربما ذلك لأنه كان يجلس فيه ، أو لوقوع منزله فيه .

الفصل الثانى :

المجتمع المصرى والنظام الحربى

• الجيش :

- قوة الجيش ـ عدده ـ حامية الاسكندرية .
- الجيش فى الدولتين الطولونية والاخشيدية .
- ديوان الجند .
- نظام التجنيد .

• الأسطول :

- إنشاء العرب للاسطول .
- تصنيع العرب للسفن الحربية واعتمادهم على الاقباط .
- نظام تشغيل الاقباط على السفن .
- الاسطول فى الدولتين الطولونية والاخشيدية .

الفصل الثانى

المجتمع المصرى والنظام الحربى

حرص العرب بعد دخولهم مصر على وضع نظام حربي يضمن لهم استمرار حكمهم فيها ، فيحميهم ويحمى سياستهم من أي خطر داخلي أو خارجي . وقد اهتم العرب بالنظام الحربى في مصر اهتماما كبيراً أكثر من أي ولاية أخرى ، نظرا لأهمية موقعها كقاعدة للفتوحات والتوسع ، ولأنها فى الوقت نفسه مهددة من جميع الجهات ، لذلك نسب إلى الرسول (ص) أحاديث بضرورة وجود جيش قوى فى مصر ، فقد روى عن عمر بن الخطاب عن النبى (ص) أنه قال : « اذا فتح الله عليكم مصر ، فاتخذوا فيها جندا كثيفا ، فذلك الجند خير أجناد الأرض » . قال أبو بكر رضى الله عنه : ولم ذلك يا رسول الله » ؟ قال : « لأنهم فى رباط إلى يوم القيامة » .

وقال أحمد بن صالح : « قال لي سفيان بن عيينة [1] : يا مصرى ، أين تسكن ؟ قلت : أسكن الفسطاط . قال : أتأتي الاسكندرية ؟ قلت : نعم ، قال

(١) وهو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ، أبو محمد . عده ابن سعد في الطبقة الخامسة من اهل مكة . كان إماما عالما ثبتا حجة زاهدا ورعا . روى عنه الإمام الشافعي وغيره . ولد بالكوفة عام ١٠٧ هـ/ ٧٢٥ م . وتوفي عام ١٩٨ هـ / ٨١٣ م .

لي : تلك كنانة الله يحمل فيها خير سهامه . وقال عبد الله بن مرزوق الصدفي : لما نعي إلي ابن عمي خالد بن يزيد ، وكان توفي بالاسكندرية ، لقيني موسى بن علي بن رباح ، وعبد الله بن لهيعة ، والليث بن سعد ، متفرقين ، كلهم يقولون : أليس مات بالاسكندرية ؟ فأقول : بلى . فيقولون : هو حيّ عند الله يرزق ، ويجرى عليه أجر رباطه ما قامت الدنيا ، وله أجر شهيد حتى يحشر على ذلك » .

وقد انقسم النظام الحربي في مصر إلى قسمين

القسم الأول : الجيش   القسم الثاني : البحرية (الأسطول)

وبالنسبة للقسم الأول وهو الجيش ، فيجدر بنا أن نشير في البداية إلى قوة الجيش العربي الذي صاحب عمرو بن العاص في فتح مصر ، ورغبتهم في الموت ، وعدم اكتراثهم بالحياة على اعتبار أن هذا الجهاد هو جهاد في سبيل الله ، ويظهر ذلك بوضوح من الحوار الذي دار بين المقوقس وعبادة بن الصامت [1] المتحدث باسم العرب ، فقد قال عبادة للمقوقس :

« إنما رغبتنا وهمتنا الجهاد في الله ، واتباع رضوانه ، وليس غزونا عدوّنا ممن حارب الله لرغبة في دنيا ، ولا طلب للاستكثار منها ، إلا ان الله عز وجل قد أحل لنا ذلك ، وجعل ما غنمنا من ذلك حلالا ، وما يبالي أحدنا أكان له قنطار من ذهب ، أم كان لا يملك إلا درهما ، لأن غاية أحدنا من الدنيا أكلة يأكلها يسد بها جوعته لليله ونهاره ، وشملة يلتحفها ، فإن كان أحدنا لا يملك إلا ذلك كفاه ، وان كان له قنطار من ذهب انفقه في طاعة الله، واقتصر على هذا الذي بيده ويبلغه ما كان في الدنيا، لأن نعيم الدنيا ليس بنعيم، ورخاءها ليس برخاء، إنما النعيم والرخاء في الآخرة، وبذلك أمرنا ربنا وأمرنا به نبينا وعهد الينا أن لا تكون همة أحدنا من الدنيا إلا ما يمسك جوعته ويستر عورته، وتكون همته وشغله في رضاء ربه، وجهاد عدوه. »

ثم يقول له : « وإنا منكم حينئذ لعلى احدى الحُسْنَيَيْن، إما أن تعظم

---

(١) وهو عبادة بن الصامت بن قيس الانصاري الخزرجي ابو الوليد . كان من سادات الصحابة ، شهد بدرا وسائر المشاهد ، وشهد فتح مصر ، ولأهلها عنه عشرة احاديث . مات بالرملة عام ٣٤ هـ/ ٦٥٤م .

لنابذلك غنيمة الدنيا إن ظفرنا بكم، أو غنيمة الآخرة إن ظفرتم بنا، وإنها لأحب الخصلتين إلينا بعد الاجتهاد منا، وإن الله عز وجل قال لنا في كتابه (كَم مِن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ) [1] وما منا رجل إلا وهو يدعو ربه صباحا ومساء أن يرزقه الشهادة وألاّ يرده إلى بلده ، ولا إلى أرضه ، ولا إلى أهله وولده ، وليس لأحد منا همّ فيما خلفه ، وقد استودع كل واحد منا ربه ، أهله ، وولده ، وإنما همنا ما أمامنا» .

وقد علم المقوقس من هذا الحوار خطورة الجيش العربي الذى يعتبر هذه الحرب حربا دينية ، ويظهر ذلك بوضوح من رد فعله عندما أتاه كتاب ملك الروم يطلب منه القتال ، فقد قال : « إنهم على قلتهم وضعفهم أقوى وأشد منا على قوتنا وكثرتنا ، إن الرجل الواحد منهم ليعدل مائة رجل منا ، وذلك أنهم قوم الموت أحب إلى أحدهم من الحياة ، يقاتل الرجل منهم وهو مستقبل ، يتمنى أن لا يرجع إلى أهله ولا بلده ولاولده ، ويرون أن لهم أجرا عظيما فيمن قتلوه منا ، ويقولون إنهم إن قتلوا دخلوا الجنة ، وليس لهم رغبة فى الدنيا ولا لذة الا قدر بلغة العيش من الطعام واللباس ، ونحن قوم نكره الموت ونحب الحياة ولذتها ، فكيف نستقيم نحن وهؤلاء » .

وكان هذا الجيش العربى هو النواة التى تكون منها الجيش فى مصر تحت الحكم العربى .

وقد اختلفت الآراء في عدد هذا الجيش ، فقدر بعضهم عدده بحوالى خمسة عشر ألفا وخمسمائة ، وقدر البعض الآخر هذا العدد بحوالى اثنى عشر ألفا وثلاثمائة ، وقدر البعض الثالث عدده بثلاثة آلاف وخمسمائة ، ثم مد بالزبير بن العوام في اثنى عشر ألفا .

ويقال أيضا إن عمرا عندما قدم من الشام كان فى عدة قليلة ، فكان يفرق أصحابه ، ليرى العدو أنهم اكثر مما هم ، وإن عمرا كتب إلى عمر بن الخطاب يستمده ، فأمده بأربعة آلاف رجل عليهم الزبير بن العوام ، والمقداد ابن الأسود [2] ، وعبادة بن الصامت ، ومسلمة بن مخلد ، وقيل إن الرابع

---

(١) سورة البقرة اية رقم (٢٤٩) .

(٢) المقداد بن الأسود ، ابو معبد . وكان قد تبناه الأسود بن عبد يغوث وهو صغير ، فعرف به ، واسم ابيه عمرو بن ثعلبة الكندى . شهد احدا وبدرا والمشاهد كلها ، وشهد فتح مصر ، ولهم عنه حديثان . مات بالمدينة عام ٣٣ هـ/ ٦٥٣م .

خارجة بن حُذافة دون مسلمة ، وقد قال عمر بن الخطاب إلى عمرو : اعلم أن معك اثنى عشر ألفا ، ولا تغلب اثنا عشر ألفا من قلة .

ويتضح من المصادر أن كل وال جديد تولى مصر كان يصاحبه عدد من الجنود ، فيذكر ابو المحاسن أن حميد بن قحطبة عندما تولى مصر من قبل أبي جعفر المنصور عام ١٤٣هـ/ ٧٦٠م دخلها ومعه عشرون الفا من الجند . ويذكر ايضا ان موسى بن يحيي عندما تولى مصر من قبل هارون الرشيد عام ١٧٢هـ/٧٨٨م قدم إليها ومعه عشرة آلاف من الجند .

ويشير الماوردى فى كتابه (الاحكام السلطانية) إلى وجود قسمين من القوات العسكرية :

القسم الأول ويتمثل فى المسترزقة .

القسم الثانى ويتمثل فى المتطوعة .

وبالنسبة للقسم الأول وهم المسترزقة ، فهم الجنود النظاميون أصحاب الديوان من أهل الفيء والجهاد الذين يفرض لهم العطاء من بيت المال من الفيء بحسب الغنى والحاجة . وقد كانوا موقوفين للجهاد لا يشتغلون بغيره من تجارة أو زراعة أو غيرها ، وإن فعلوا تعرضوا للعقاب ، ويظهر ذلك بوضوح من نهى عمر بن الخطاب الجند عن الزرع ، فيقول ابن عبد الحكم : إن عمر بن الخطاب أمر مناديه أن يخرج إلى أمراء الاجناد لابلاغ الرعية «أن عطاءهم قائم ، وأن رزق عيالهم سائل ، فلا يزرعون ولا يزارعون » .

ويشير ابن عبد الحكم إلى موقف عمر بن الخطاب عندما علم أن أحد جنود مصر قد قام بالزراعة ، فيقول : « إن شريك بن سمي الغطيفى (الغطفانى) أتى إلى عمرو بن العاص ، فقال : إنكم لا تعطونا ما يحسبنا[1]، أفتأذن لي بالزرع ؟ فقال له عمرو : ما أقدر على ذلك، فزرع شريك من غير إذن عمرو ، فلما بلغ ذلك عَمْرا كتب الى عمر بن الخطاب يُخْبِره أن شريك ابن سُمَيّ الغطيفى (الغطفانى) حرث بأرض مصر فكتب اليه عمر أن ابعث

(١) أى ما يكفينا .

إليّ به ، فلما انتهى كتاب عمر إلى عمرو أقرأه شريكا ، فقال شريك لعمرو : قتلتني يا عمرو . فقال عمرو : ما أنا قتلتك ، انت صنعت هذا بنفسك . قال له : إذا كان هذا من رأيك فأذن لي بالخروج إليه من غير كتاب ، ولك على عهد الله أن أجعل يدي في يده . فأذن له بالخروج ، فلما وقف على عمر قال: تؤمنني يا أمير المؤمنين ؟ قال : ومن أي الاجناد أنت ؟ قال : من جند مصر . قال : فلعلك شريك بن سمي الغطيفي (الغطفاني) . قال : نعم يا أمير المؤمنين . قال : لأجعلنك نكالا لمن خلفك . قال : أو تقبل مني ما قبل الله تعالى من العباد . قال : وتفعل ؟ قال : نعم . فكتب إلى عمرو بن العاص أن شريك بن سمي جاء ني تائبا ، فقبلت منه » .

وترى الدكتورة سيدة كاشف أن السبب الذي دفع عمر بن الخطاب إلى نهي الجند عن الاشتغال بالزراعة ، وعدم تقسيم الأراضي بينهم ، هو خوفه من أن يركنوا إلى الكسل ويسيطر عليهم حب المال ، خاصة وأن العرب قد بهرتهم ثروة البلاد التي فتحوها ، بل إن رغبتهم في الانتفاع بخيراتها العظيمة كانت من الأسباب التي شجعتهم على فتحها ، فطبيعة بلاد العرب الصحراوية لا تجعل العيش فيها سهلا ميسورا . ويذكر جرجي زيدان أنه ربما أراد بذلك أن لا يتوطنوا في بلد بعينها ، ثم تستدعي الحاجة تجنيدهم لنجدة بلاد أخرى . وبالطبع كان العرب - خاصة في بداية فتوحاتهم - في أمس الحاجة إلى حماية البلاد التي فتحوها ، حتى يحافظوا على سيطرتهم عليها ، ولم يكن ذلك ليتأتى إلا عن طريق جيش قوي محترف على أتم الاستعداد في أي لحظة للقيام بالدفاع عنها .

على أننا نلاحظ أن تركيب الجيش الاجتماعي كان يتغير وفقا للتطورات التي حدثت في الخلافة نفسها ، من حيث سيطرة العرب أو الفرس أو الترك، فعندما كانت هذه السيطرة في يد العرب ، كان الجنس العربي هو المكون للجيش ، وقد استمر ذلك حتى نهاية الدولة الأموية ، فلما سقطت هذه السيطرة في يد الفرس مع قيام الدولة العباسية ، لم يعد الجنس العربي وحده هو المكون للجيش . حتى اذا ما وصلنا إلى زمن المعتصم (٢١٨ - ٢٢٧هـ/ ٨٣٣ - ٨٤١م) الذي استكثر من الترك ، وانتقلت السيطرة اليهم ، وجدنا المعتصم يأمر واليه على مصر كيدر نصر بن عبد الله (٢١٧ -

٢١٩هـ/ ٨٣٢ - ٨٣٤م) ، باسقاط العرب من الديوان ، وقطع أعطياتهم ، وكان ذلك فى عام ٢١٨هـ/ ٨٣٣م .

وهكذا - كما يقول المقريزى - انقرضت دولة العرب من مصر ، وصار جندها العجم والموالى من عهد المعتصم .

وكان من نتيجة ذلك ، تحول العرب من طبقة عسكرية إلى طبقة مدنية ، تسعى وراء الرزق عن طريق أخر غير طريق الجهاد والحرب ، فاحترفوا الزراعة والتجارة والصناعة وغيرها من المهن والحرف التى كانت - حتى ذلك الوقت - وقفا على أهالى البلاد .

هذا بالنسبة للقسم النظامى من القوات العسكرية .

أما بالنسبة للقسم الثانى وهم المتطوعة ، فيذكر الماوردى أنهم الخارجون عن الديوان من البوادى والأعراب وسكان القرى والأمصار . ويظهر لنا من اسم «المتطوعة» : أنهم كانوا يتطوعون للالتحاق بالجيش من تلقاء أنفسهم ، مدفوعين فى ذلك بعوامل دينية أو مادية، وكانوا أحراراً فى العودة الى ديارهم بعد إنتهاء اية حملة ، كما كانوا احراراً أيضاً فى العمل بزراعة الأرض أو الاشتغال باية حرفة أخرى .

وترى الدكتورة سيدة كاشف أن هؤلاء المتطوعة ربما كانوا من أهل البلاد المصريين ، إلا انهم لم يدخلوا فى صلب الجيش ، ولم يشتركوا اشتراكا فعليا فيه . ويغلب على الظن أنهم كانوا يقومون بأدوار ثانوية فى خدمة الجيش ، وفى أوقات الضرورة القصوى ، كما كان عملهم مقصورا على مصر وحدها . ولم يكن لهؤلاء المتطوعة عطاء ، ولم يثبتوا فى الديوان ، وانما كان عطاؤهم من الصدقات . فيذكر الكندى أن مواحيز [١] مصر كان يعمرها أهل الديوان وطائفة المطوعة ، وكانت أحباس السبيل [٢] التى يتولاها القضاة تجمع فى كل سنة ، فاذا جاء شهر ابيب [٣] فرق القاضى أموال

---

(١) الماحوز : المكان الذى يكون بين القوم وبين عدوهم . وهو من استعمال اهل الشام ، والماحوز فى سوريا معناه الحدود .

(٢) احباس السبيل : الاوقاف التى توقف فى سبيل الله

(٣) شهر أبيب وهو من الشهور القبطية يوازى ٨ يولية من الشهور الميلادية .

السبيل التى جمعت من الأحباس على المطوعة ، وعلى من كان فقيرا من أهل الديوان الذين يشغلون مواحيز مصر من العريش إلى لوبية [١] ومراقية [٢] .

وقد ذكرت فى فصل سابق أن المصريين فى العصر البيزنطى كانوا يجندون فى الجيش الإقليمى أى الجيش الخاص بكل إقليم ، ولم يكن هذا الجيش خاضعا لقيادة موحدة ، وإنما كان كل دوق يتولى قيادة الجند المرابطين بدوقيته . وذكرت أن هذا الجيش قد وصل إلى حد من الضعف لم يكن فى وسعه أن ينهض بأعباء الدفاع عن البلاد ، فقد أغفل التدريب والنظام العسكرى ، واشتغل كثير منهم بالأعمال المدنية إلى جانب مهنة الحرب . هذا عن وضع المصريين فى الجيش البيزنطى ، فماذا كان وضعهم فى الجيش العربى ؟ الواقع أن العرب لم يشركوا المصريين فى الجيش ، فلم يرد فى صلح بابليون أية اشارة تدل على السماح للمصريين بالاشتغال بالجندية ، ويرجع ذلك لسببين :

السبب الأول ، هو خوف العرب من أن يحيى المصريون روح القومية المصرية على حسابهم ، وأن يقوموا بطردهم من بلادهم متى حانت لهم الفرصة ، فرأوا من الحكمة أن يبعدوهم عن الأعمال الحربية ، وألا يتركوا لهم إلا الأعمال المدنية .

والسبب الثانى ، أن العرب ربما كانوا يشكون فى كفاءة المصريين الحربية ، إذ كان المصريون زمن الفتح قد غمرتهم روح التواكل والاستسلام، بينما كان العرب حينذاك شعبا يتقد حماسة وشجاعة .

حامية الاسكندرية :

اهتم الخلفاء العرب بعد فتح مصر بحماية الاسكندرية على اعتبار أن سقوطها يعنى سقوط مصر ، وبالتالى خروجهم منها . فيذكر ابن عبد الحكم

---

(١) لوبية : بالضم ثم السكون ، وباء موحدة ، وياء مثناة . مدينة بين الاسكندرية وبرقة .

(٢) مراقية : بالفتح ، والقاف المكسورة ، والياء مخففة . لذا قصد القاصد من الاسكندرية إلى افريقية ، فأول بلد يلقاه مراقية ثم لوبية . وهى اسم لحد مصر الغربى بينها وبين برقة .

أن عمر بن الخطاب كان يبعث في كل سنة غازية من أهل المدينة ترابط بالاسكندرية ، وكان يكتب للولاة يحثهم على الاهتمام بحمايتها فيقول لهم : « لا تغفلها ، وتكشف رابطتها ، ولا تأمن الروم عليها » .

وكان عمرو بن العاص يضع بها ربع الجند ، يتغيرون كل ستة أشهر ، صائفة يقيمون ستة أشهر ، ويعقبهم شاتية يقيمون ستة أشهر أيضا . كما اهتم أيضا عثمان بن عفان بحماية الاسكندرية خاصة بعد استيلاء الروم عليها للمرة الثانية (٣٤هـ/ ٦٥٤م) [١] . فأرسل إلى عبد الله بن سعد يقول له : « قد علمت كيف كان هم أمير المؤمنين بالاسكندرية ، وقد نقضت الروم مرتين فالزم الاسكندرية رابطتها ، ثم أجر عليهم أرزاقهم ، وأعقب منهم في كل ستة أشهر » .

ويذكر ابن عبد الحكم أن حامية الاسكندرية في ولاية عتبة بن أبي سفيان (٤٢ ـ ٤٤هـ / ٦٦٣ـ ٦٦٤م) كانت اثنى عشر ألفا ، فكتب علقمة بن زيد [٢] إلى معاوية يشكو من قلة ما معه من الجند ، وقال له : « إنك خلفتني بالاسكندرية ، وليس معي إلا اثنا عشر ألفا ، ما يكاد بعضنا يرى بعضا من القلة» . فأمده معاوية بأربعة الاف من أهل المدينة بقيادة عبد الله بن مطيع ، كما وضع بالرملة أربعة الاف اخرين بقيادة معن بن يزيد السلمي ، يكونون تحت يده في حالة وجود أي خطر .

ويذكر السيوطي أن معاوية قد أمده بعشرة الاف من أهل الشام ، وبخمسة الاف من أهل المدينة ، فكان فيها سبعة وعشرون ألفا .

ويبدو لنا من هذا العدد الضخم بالاسكندرية وحدها أن نسبة الربع التي وضعها عمرو بن العاص في الاسكندرية قد زادت ، ويحتمل أن تكون

---

(١) المرة الأولى كانت في عام ٢٥هـ/ ٦٤٥م في ولاية عبد الله بن سعد بن أبي سرح ، وقد تم طرد الروم على يد عمرو بن العاص . أما المرة الثانية فكانت في عام ٣٤هـ أو ٣٥هـ/ ٦٥٤م أو ٦٥٥م في ولاية عبد الله بن سعد بن أبي سرح ، وقد عرفت بغزوة ذي الصواري لكثرة صواري المراكب واجتماعها . وقد تم هزيمة الروم فيها أيضا على يد عبد الله بن سعد بن أبي سرح .

(٢) وهو علقمة بن يزيد المرادي ثم القطيفي ، شهد فتح مصر ، وولي الاسكندرية زمن معاوية

هذه الزيادة قد طرأت بعد غزو الروم للاسكندرية في المرة الثانية عام ٣٤هـ/ ٦٥٤م .

ويظهر لنا اهتمام العرب بجند الاسكندرية من اعتبار موت أحدهم أنه حي يرزق عند الله ، ويجري عليه أجر رباطه ما قامت الدنيا ، وله أجر شهيد. وغير ذلك من الأقوال .

وبعد هذا العرض الموجز للجيش العربي في مصر ، نلاحظ أن هذا الجيش لم يلتزم بمهمته العسكرية الدفاعية ، وإنما كان يتدخل في السياسة.

فتشير المصادر العربية إلى أن الجند كثيرا ما تدخلوا في تولية وال وعزل أخر . ومن ذلك ما تذكره المصادر من أن السرى بن الحكم قد ولى مصر ولايته الأولى عام ٢٠٠هـ/ ٨١٥م بإجماع الجند وأهل مصر ، وأنه عندما استعفى قبض الجند عليه ، وإن كان ذلك بأمر الخليفة .

وعندما عزل السرى بن الحكم تولى بدلا منه سليمان بن غالب من قبل الخليفة المأمون عام ٢٠١هـ/ ٨١٦م، الا أن المصادر العربية تشير أيضا إلى الحروب التي وقعت بينه وبين الجند ، والتي أدت إلى عزله ، فيقول أبو المحاسن : « ثم وقع بين سليمان هذا وبين الجند أيضا وحشة ، فوثبوا عليه وقاتلوه ، ووقع له معهم وقائع وحروب كثيرة الت إلى عزله عن إمرة مصر ، فصرفه المأمون عنها » .

ثم يذكر القلقشندي أن عبيد الله بن السرى قد تولى مصر عام ٢٠٦هـ/ ٨٢١م بمبايعة الجنده .

الجيش زمن الدولة الطولونية :

وقد كان جيش مصر زمن الدولة الطولونية يتكون من أجناس مختلفة من المماليك المعتقين ، والجنود المرتزقة ، ومن السودانيين ، وبعضهم من أصل رومي أو تركي .

وقد خدمت الظروف احمد بن طولون في تكوين هذا الجيش عندما طلب منه الخليفة التصدى لثورة ابن الشيخ والى الشام ، ثم أعفى من هذه المهمة وتولتها جيوش عراقية أرسلها الخليفة ، فكان هذا الجيش مكسبا كبيرا لمصر .

وفى عهد أحمد بن طولون وخماورية كان هذا الجيش يسوده النظام والانضباط ، ولكن عندما ترك خمارويه الخزانة خالية بعد زواج ابنته ، لم يستطع ابنه « جيش بن خمارويه » أن يشترى طاعة الجند بالمال ، فانقلبوا عليه ، واصبح هذا الجيش من أكبر أسباب الفوضى فى الدولة ، ولم يبق على الاخلاص التام لبنى طولون إلا الجند السودانيون الذين ذبحوا عن آخرهم بيد الجيوش العراقية لأنهم لم ينضموا إلى الجيش العباسى .

الجيش زمن الدولة الاخشيدية :

وقد تكون الجيش في زمن الدولة الاخشيدية من ترك ، وسوادنيين ، ومغاربة ، ومماليك من أجناس مختلفة .

وكان هذا الجيش عدة الاخشيد في دخول مصر والتمكين لنفسه فيها بالقضاء على المعارضين لامارته .

وكان هذا الجيش أعظم جيوش عصره ، ولكن عندما مات محمد بن طغج الأخشيد مؤسس الدولة الاخشيدية (٣٣٤هـ/ ٩٤٥م) ، انقسم الجند إلى فريقين : فريق يؤيد كافورا ، وفريق يؤيد أبناء الاخشيد . وقد عمل كافور على الاعتماد على المال والعطايا في السيطرة على الجيش . وعندما مات كافور (٣٥٧هـ/ ٩٦٧م) ، بدأ الجند فى الثورة ، وطلبوا من الوزير أبى الفضل جعفر بن الفرات من الأموال مالم يستطع دفعه ، فلما تبين لهم عجزه، نهبوا داره ، ودور نفر من أتباعه ، وكتب فريق منهم إلى الخليفة الفاطمي يزينون له فتح مصر . وكان ذلك من أسباب سقوط الدولة الاخشيدية .

ديوان الجند :

أول من دون الدواوين من العرب في الاسلام هو عمر بن الخطاب ، فلم يفرض النبى (ص) ولا أبو بكر للجنود عطاء مقرراً، ولكنهم كانوا اذا غزوا، وغنموا، أخذوا نصيباً من الغنائم قررته الشريعة لهم . واذا ورد إلى المدينة مال من بعض البلاد، أحضر إلى مسجد الرسول (ص) وفرق عليهم على حسب ما يراه النبى (ص). وجرى الأمر على ذلك مدة خلافة ابى بكر . فلما كانت سنة خمس عشرة للهجرة، وهى خلافة عمر بن الخطاب ، قدم عليه أبو هريرة من البحرين ومعه مال كثير قدر بخمسمائة ألف درهم، فصعد عمر المنبر وقال: أيها الناس قد جاءنا مال كثير، فإن شئتم كلناه كيلاً، وإن شئتم أن نعد عداً .

فقام اليه رجل من الفرس فقال يا أمير المؤمنين، إن للأكاسرة شيئاً يسمونه ديواناً ،جميع دخلهم وخرجهم مضبوط فيه ولايشذ منه شىء، وأهل العطاء مرتبون فيه مراتب لا يتطرق اليها خلل. فتنبه عمر وقال: صفه لى، فوصفه له. لذلك دون الدواوين.

وقد رأى عمر أن يجعل العطاء على حسب السبق الى الإسلام ، والى نصرة الرسول (ص) فى حروبه، ثم إستخدم الكتاب فى الدواوين ، وأمرهم بترتيب الطبقات وضبط العطاء. فقالوا : بمن نبدأ ياأمير المؤمنين ؟ فأشار ناس من الصحابة عليه بأن يبدأبنفسه، فكره عمر ذلك وقال: ابدأوا بالعباس عم الرسول (ص)، وببنى هاشم، ثم بمن بعدهم طبقة طبقة، وضعوا ال الخطاب حيث وضعهم الله عز وجل .

وهكذا كان عمر بن الخطاب هو أول من جعل الجند فئة مخصوصة. ولم يكن هذا الديوان يومئذ يعرف بديوان الجند ، لكنه كان يسمى «الديوان » فقط، فكأنه ديوان المسلمين، على إعتبار أن المسلمين كانوا كلهم جنداً فى ذلك الحين .

وعلى كل حال ، فقد كان ديوان الجند الذى إستحدثه عمر بن الخطاب أكبر ساعد على تحسين نظام الجند وضبطه فى الإسلام.

وكان أول من دون ديوانا للجند في مصر هو عمرو بن العاص ، ثم دون عبد العزيز بن مروان (٦٥ـ ٨٦هـ/ ٦٨٤ ـ ٧٠٥م) تدوينا ثانيا ، ودون قرة بن شريك (٩٠ ـ ٩٦هـ/ ٧٠٨ ـ ٧١٤م) التدوين الثالث عام ٩٥هـ/ ٧١٣م ، ثم دون بشر بن صفوان (١٠١ ـ ١٠٢ هـ/ ٧١٩ ـ ٧٢٠م) تدوينا رابعا ، ثم لم يكن بعد تدوين بشر شيء يذكر ، إلا ما كان من إلحاق قبيلة قيس بالديوان في خلافة هشام بن عبد الملك بن مروان (١٠٥ ـ ١٢٥هـ/ ٧٢٣ ـ ٧٤٢م) . وكان الجند يثبتون في الديوان على حسب قبائلهم التي ينتمون إليها ، لذلك فإن الذي حمل بشر بن صفوان على تدوينه الديوان للمرة الرابعة ما رآه من تفرق قبيلة قضاعة في القبائل الأخرى ، فكتب إلى الخليفة يزيد بن عبد الملك (١٠١ ـ ١٠٥ هـ/ ٧١٩ ـ ٧٢٣م) يستأذنه في استخراج من كان من القبائل منهم ، ويجعلهم في قبيلة واحدة ، فأذن له بذلك .

وقد اهتم الخلفاء باحصاء المسلمين اقتداء بما فعله النبى (ص) ، فقد جعل معاوية (٤٠ ـ ٦٠هـ/ ٦٦٠ـ ٦٧٩م) على كل قبيلة من قبائل العرب بمصر رجلا يصيح كل يوم ، فيدور على المجالس ويقول : هل ولد الليلة فيكم مولود ؟ وهل نزل بكم نازل ؟ فيقال : ولد لفلان غلام ، ولفلان جارية ، فيكتب أسماء هم . ويقال : نزل بهم رجل من أهل كذا بعياله ، فيسميه وعياله ، فإذا فرغ من القبائل كلها ، اتى الديوان حتى يثبت ذلك .

أما بالنسبة لترتيب الجند في الديوان فيذكر الماوردى : أنه اذا أثبت الجند في الديوان ، يكون ترتيبهم من وجهين :

الأول : ترتيب عام ، وهو ترتيب القبائل والأجناس حتى تتميز كل قبيلة عن غيرها ، وكل جنس عمن خالفه . وإذا كانوا عربا يكون ترتيب قبائلهم بالقرب من رسول الله (ص) ، كما فعل عمر بن الخطاب حين دونهم .

والثاني : ترتيب خاص ، وهو ترتيب الأشخاص، ويكون هذا الترتيب بالسابقة في الإسلام فإن تكافئوا في السابقة ترتبوا بالدين ، فإن تقاربوا ترتبوا بالسن ، فإن تقاربوا ترتبوا بالشجاعة ، فإن تقاربوا فيها فولي الأمر بالخيار بين أن يرتبهم بالقرعة أو يرتبهم عن رأيه واجتهاده.

أما بالنسبة لتقدير قيمة العطاء، فيذكر الماوردي أن قيمة العطاء كان ينظر اليها من ثلاثة وجوه :

الأول : عدد من يعوله سواءكان من الذراري [1] والمماليك.

الثاني : عدد ما عنده من الخيل و الظهر [2] .

الثالث : ظروف المكان من حيث الغلاء والرخص .

فيقدر قيمة العطاء على هذا الأساس ، وتكون قيمة العطاء قابلة للزيادة أو النقص عند عرض حالته كل عام .

وقد إختلف الفقهاء في قيمة العطاء للرجل إذا تقدر رزقه بالكفاية، هل يجوز أن يزادعليها ؟ فمنع الشافعي من زيادته على كفايته وإن إتسع المال . وجوز أبو حنيفة زيادته على الكفاية إذا اتسع المال لها .

كما يذكر الماوردي أنه إذا مات أحدهم أو قتل كان ما يستحق من عطائه موروثاً عنه على فرائض الله تعالى ، وهو دين لورثته في بيت المال . وقد إختلف الفقهاء في توريث عطاء الجند ، فظهر رأيان : رأي يرى أنه قد سقطت نفقتهم من ديوان الجيش لذهاب مستحقه ، ويحالون على مال العشر والصدقة. ورأي ثان يرى أنه يستبقى من عطائه نفقات ورثته ترغيبا له في المقام ، وبعثا له في الاقدام . وترى الدكتورة سيدة كاشف أن توريث عطاء الجند كان لتشجيع العرب على الالتحاق بالجندية .

---

(١) ذرية الرجل جمع الذراري والذريات . أي ولده ونسله .
(٢) الظهر . أي الركاب التي تحمل الأثقال .

وعن قيمة العطاء في مصر في ولاية عمرو بن العاص ، يذكر أبو عبيد : أن عمر بن الخطاب كتب إلى عمرو بن العاص أن يفرض لمن بايع تحت الشجرة [1] في مائتين في العطاء (يعني مائتي دينار في السنة) . وأبلغ ذلك لنفسك بامارتك ، وافرض لخارجة بن حذافة في الشرف لشجاعته ، ولعثمان ابن قيس السهمي لضيافته .

إلا أن المصادر العربية تشير إلى أن مقدار العطاء لم يكن ثابتا . فعندما سافر عبد العزيز بن مروان والى مصر (٦٥ ـ ٨٦ هـ/ ٦٨٤ ـ ٧٠٥م) إلى أخيه عبد الملك بن مروان في عام ٦٧هـ/ ٦٨٦م، زاد عابس بن سعيد (صاحب الشرطة) في أعطيات الناس من الجند ، وعندما عاد عبد العزيز بن مروان قال له : ما حملك على ذلك ؟ قال عابس : أردت أن أثبت وطائك ووطأة أخيك ، فإن أردت أن تنقضه فانقضه . فقال عبد العزيز بن مروان : ماكنا لنرد عليك شيئا فعلته .

وفي ولاية أيوب بن شرحبيل (٩٩ ـ ١٠١هـ/ ٧١٧ ـ ٧١٩م) ورد إليه كتاب الخليفة عمر بن عبد العزيز بالزيادة في أعطيات الناس عامة .

وعندما تولى يزيد بن عبد الملك الخلافة (١٠١ ـ ١٠٥ هـ/ ٧١٩ ـ ٧٢٣م) أرسل إلى بشر بن صفوان والي مصر (١٠١ ـ ١٠٢هـ/ ٧١٩ ـ ٧٢٠م) بمنع هذه الزيادة .

ويتضح من المصادر ان أرزاق المسلمين لم تكن نقدا فقط ، وإنما عينا ايضا . فيذكر الكندي أن أرزاق المسلمين كانت اثنى عشر اردبا في كل سنة، فنقص اردبين ، فصار كل رجل إلى عشرة ، فلما ولي حفص بن الوليد ولايته الثانية (١٢٤ ـ ١٢٧ هـ/ ٧٤١ ـ ٧٤٤م) ، صيرهم إلى اثنى عشر .

---

(١) كان ذلك عام الحديبية ٦ هـ / ٦٢٧م وذلك ان النبي (ص) بعث عثمان إلي أبي سفيان واشراف قريش يخبرهم انه لم يات لحرب ، وانما جاء زائرا لهذا البيت ، معظما لحرمته . فحبسته قريش عندها. وبلغ رسول الله (ص) والمسلمون أن عثمان قد قتل . فقال رسول الله (ص) : لانبرح حتى نناجز القوم (نبارز ونقاتل) ، ودعا الناس إلي البيعة ، فكانت بيعة الرضوان تحت الشجرة ، وقد بايعوه على الا يفروا ، وقيل علي الموت . وقد نزل فيهم قوله تعالي (لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة) سورة الفتح / ١٨ .

على كل حال ، يجدر بنا الإشارة إلى رأى « حسينى» عن أسباب ارتفاع أو انخفاض المرتبات طوال العهود الإسلامية (الخلفاء الراشدون - الأمويون - العباسيون) ، فهو يرى أن الجيش الإسلامى طوال الفترة التى كان يتألف فيها من العرب فقط ، كان من الصعب على الخليفة خفض الرواتب خشية قيام عصيان من السهل حدوثه في جيش موحد . فقد كان العرب إلى عهد الخليفة الأموى هشام بن عبد الملك ينظرون إلى عطاءاتهم على أنها نفقات للمعيشة أكثر منها رواتب تلزم صاحبها بأداء الخدمة ، وبالاضافة إلى ذلك فإن عدد الجند العربى الصالح للخدمة فى الميدان صار محدودا ، لأن كثيراً منهم صار أقدر على أن يكسب عيشه عن طريق غير احتراف الجندية ، لذلك اضطرت الدولة فى عهد الأمويين إلى دفع رواتب باهظة لهم .

أما في العصر العباسي فقد فَقَدَ العرب سيادتهم الحربية ، كما فقدوا نفوذهم على الخليفة ، فصار العرب والفرس والأتراك والبربر والزنج يجندون فى الجيش دون فارق فى الجنس أو اللون. وهكذا كان أمام العباسيين ميدان أوسع للتجنيد ، واستطاعوا الحصول على الجند فى أعداد كبيرة جدا ، لانهم لم يهتموا بالجنسية عند الاختيار . ومن قوانين الاقتصاد الطبيعية أن زيادة العرض عن الطلب يؤدى إلى انخفاض قيمة السلع، وقد حدث مثل هذا في الدولة فإن وجود عدد كثير جدا من الجنود جعل الدولة تنقص الرواتب ، وكلما اتسع مجال التجنيد كلما انخفضت رواتب الجند .

وفضلا عن ذلك ، فان الجندية في العهد العباسى لم تعد تشتمل على كثير من المخاطرة بالحياة ، كما كان الحال فى العهود الأولى ، ذلك أن الاسلام قد استقر في مساحات شاسعة جدا ، ولم تعد الفتوحات والتوسعات متلاحقة ، وإنما حدثت على فترات متقطعة ، ولذا فإن الدولة لم تدفع رواتب عالية إلا للجند فى الأقاليم التى تتعرض فيها حياتهم للخطر بسبب الحرب أو الثورة .

كما كان هناك سبب آخر لإنخفاض رواتب الجند، وهو الإزدياد الهائل في عدد الجيش ، فكانت الجيوش تقدر بمئات الألوف في العهد العباسي الأول ، الأمر الذي دفع العباسيين الى خفض عطاء الجند. هذا فيما يتعلق بأسباب إنخفاض أو إرتفاع مراتب الجند طوال العهود الإسلامية كما ذكرها حسيني.

أما بالنسبة لوقت صرف الرواتب (العطاء) للجند، فيذكر الماوردي : أن وقت العطاء كان معلوماً يتوقعه الجيش عند الاستحقاق ، وهو معتبر بالوقت الذي تستوفى فيه حقوق بيت المال، فإن كانت تستوفى في وقت واحد من السنة جُعل العطاء في رأس كل سنة، وان كانت تستوفى في وقتين جُعل العطاء في كل سنة مرتين ، وإن كانت تستوفى في كل شهر جُعل العطاء في رأس كل شهر ليكون المال مصروفاً اليهم عند حصوله ، فلا يحبس عنهم اذا إجتمع ولا يطالبون به إذا تأخر . واذا تأخر عنهم العطاء عند إستحقاقه ، وكان حاصلاً في بيت المال ، كان لهم المطالبة به كالديون المستحقة، وإن أعوز بيت المال لعوارض أبطلت حقوقه أو أخرتها ، كانت أرزاقهم ديناً على بيت المال .

ويذكر الكندي أنه في خلافة مروان بن محمد (١٢٧ - ١٣٢هـ/٧٤٤-٧٤٩م) آخر خلفاء بني أمية ، قطع العطاء عن أهل مصر سنة ، ثم كتب إليهم كتابا يعتذر إليهم فيه ويقول : « إني إنما حبست عنكم العطاء في السنة الماضية لعدو حضرني ، فاحتجت فيه إلى المال ، وقد وجهت إليكم بعطاء السنة الماضية وعطاء هذه السنة ، فكلوا هنيئا مريئا ، وأعوذ بالله ان أكون أنا الذي يجري الله قطع العطاء على يديه » .

ويظهر من المصادر العربية ان قطع فروض الجند كانت تؤدي إلى قيام الثورات ، خصوصا - كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف - في أواخر الدولة الأموية وفي خلال الدولة العباسية ، عندما أصبح العرب يملكون أراض زراعية ، اذ أصبحوا يؤدون خراجا ، وفي الوقت نفسه يأخذون عطاء . وانقاص العطاء أو زيادة الخراج يكون معناه زيادة الأعباء المالية على العرب.

ففي ولاية حسان بن عتاهية (١٢٧ هـ / ٧٤٤م) من قبل مروان بن محمد ، أسقط الفروض التي كان حفص بن الوليد قد قررها في ولايته ، كما قطع فروض الجند كلها ، فثاروا عليه وقاتلوه ، وحاصروا داره ، وطلبوا منه الخروج من مصر . ومن الواضح أن الجند كانوا قوة لا يستهان بها حتى إنهم دعوا إلى خلع مروان بن محمد من الخلافة أيضا ، وأخرجوا حفصا من سجنه وولّوه عليهم .

وفي ولاية محمد بن زهير الأزدي عام (١٧٣هـ / ٧٨٩م) من قبل الرشيد ، ثار الجند الذين يقال لهم « القديدية» [1] بصاحب الخراج عمر بن غيلان ، بسبب أعطياتهم ، ويذكر الكندي : « أنهم صلبوه ، ودخلوا عليه حتى دفع إليهم أعطياتهم » .

ويبدو أن « القديدية» كانوا يشكلون خطورة كبيرة مما دفع داود بن يزيد المهلبي عندما تولى مصر عام (١٧٤ هـ/ ٧٩٠م) إلى إخراجهم من الفسطاط إلى بلاد المغرب وبلاد المشرق .

وفي ولاية الحسن بن تختاخ عام (١٩٣ ـ ١٩٤ هـ/ ٨٠٨ ـ ٨٠٩م) من قبل الرشيد ، ثار الجند عليه عندما أعطاهم العطاء ثلثا عينا [2] ، وثلثا بزا[3]، وثلثا قمحا ، ووقع فتنة عظيمة حتى قتل ناس من الجند وناس من أهل مصر في المسجد الجامع .

وفي ولاية كيدر نصر بن عبد الله من قبل المعتصم عام (٢١٧ ـ ٢١٩ هـ/ ٨٣٢ ـ ٨٣٤م) ، وبعدما ورد كتاب المعتصم إليه بإسقاط العرب من الديوان وقطع أعطياتهم ، خرج يحيى بن الوزير الجروي في جمع من لخم وجذام وعندما مات كيدر ٢١٩هـ/ ٨٣٤م وولي ابنه المظفر مصر من بعده ، سار إلى يحيى وقاتله وأخذه أسيرا .

وفي ولاية أحمد كيغلغ الثانية (٣٢١ ـ ٣٢٢هـ/ ٩٣٣ ـ ٩٣٣م) من قبل القاهر بالله ، استخلف على مصر أبا الفتح محمد بن عيسى النوشري . وقد

---

(١) القديدية: تباع العساكر من الصناع كالحداد والبيطار والحلاق وأمثالهم .

(٢) العين جمع أعين وعيون وأعيان . الذهب المضروب والدينار خلاف الفضة المضروبة .

(٣) البز : جمع بزوز . السلاح ـ أو الثياب من الكتان أو القطن .

ثار الجند عليه في طلب أرزاقهم ، وطلبوا من محمد بن علي الماذرائى صاحب خراج مصر أرزاقهم ، فاستتر الماذرائى منهم ، فأحرقوا داره ودور أهله ، ووقعت فتنة عظيمة وحروب تتل فيها جماعة كثيرة من المصريين .

وفى ولاية محمد بن تكين عـ م (٣٢٢هـ/ ٩٣٣م) ثار الجند على أبى بكر محمد بن على الماذرائى فى طلب أرزاقهم ، وأحرقوا داره ودار أهله .

نظام التجنيد

بالنسبة لنظام التجنيد فى الإسلام ، ترى الدكتورة سيدة الكاشف أن حالة التجنيد ، من تطوع أو إلزام ، كانت تتغير من حين وأخر بتغير الأمراء ، واختلاف ظروف القتال ، وقوة الخلافة نفسها ، ونوع العناصر التى تعتمد عليها فى تكوين الجيوش الإسلامية .

أما جرجى زيدان فيرى أن التجنيد الإلزامى بدأ فى أواسط العصر الأموى ، أما قبل ذلك فقد كان الناس يذهبون إلى الحرب جهادا فى سبيل الله ، فيصيبون الغنائم والفيء . فلما قامت الفتنة بعد مقتل عثمان عام ٣٥هـ/ ٦٥٥ م اشتغلوا بالحرب فيما بينهم مدة ، وانقسم المسلمون إلى طوائف متصارعة ، وكل طائفة تحارب معتقدة أنها التى تدافع عن الحق ، فلما افضى الامر إلى بنى أمية ، وصار المسلمون دولة واحدة ، وضعفت قوة الأحزاب بتغلب العنصر الأموى ، لم يعد الناس يرون ما يدفعهم إلى الحرب طوعا ، فجعلوا يتقاعدون ، فاضطر الخلفاء إلى التجنيد بالإلزام .

ويرى جرجى زيدان أن أول من أدخل التجنيد الاجبارى هو الحجاج بن يوسف ، على عهد عبد الملك بن مروان (٦٥ ـ ٨٦هـ/ ٦٨٤ـ ٧٠٥م) . وسبب ذلك أن الدولة الأموية كانت قد بلغت ذروة مجدها وكثر المسلمون ، ومالوا إلى العمل فى الأرض ، وأطلق لهم السراح ، وكانوا قد هموا بالتقاعد عن الحرب فى أيام معاوية (٤٠ ـ ٦٠ هـ/ ٦٦٠ ـ ٦٧٩م) . فغلبهم بدهائه

وعطائه ، فلما تولى ابنه يزيد (٦٠ ـ ٦٤ هـ/ ٦٧٩ ـ ٦٨٣م) ، ثم معاوية الثاني (٦٤ هـ/ ٦٨٣م) ، ثم مروان بن الحكم (٦٤ ـ ٦٥ هـ/ ٦٨٣ ـ ٦٨٤م) ـ ولم يكن فيهم من يملك القلوب أو الأعناق ـ تجرأ الجند على التقاعد، فتولى عبد الملك الخلافة والجند على ما تقدم لا يرحلون برحيله ولا ينزلون بنزوله ، فشكا ذلك إلى روح بن زنباع صاحب شرطته فقال له : « يا أمير المؤمنين ، إن في شرطتي رجلا لو قلده أمير المؤمنين عسكره لأرحلهم برحيله ، وأنزلهم بنزوله . يقال له الحجاج بن يوسف » . فأطاعه عبد الملك بن مروان وقلد الحجاج أمر العسكر ، فكان هذا بداية التجنيد الاجبارى ، ثم أصبح نظاما ثابتا .

الا أن الدكتورة سعاد ماهر تختلف مع رأى جرجي زيدان هذا، فهي ترى أن التجنيد الالزامي بدأ بتأسيس عمر للديوان، فقد أفرد للجند دفاتر خاصة تسمي ديوان الجند، يدون فيها اسم الجند مع نسبه وقبيلته وبيان قده ولونه وملامحه وسائر ما يتميز به عن غيره لئلا تتفق الأسماء، وليسهل استدعاؤه، وتقول: إنه مما يؤيد أن التجنيد كان إلزاميا في عهد عمر ما رواه ابن الأثير عن الشعبي قوله: «كان الرجل اذا أخل بواجبه الذي يكتب له زمن عمر وعثمان وعلي، نزعت عمامته، ويقام في الناس، ويشهر أمره » .

(الأسطول)

هذا فيما يتعلق بالقسم الأول من النظام الحربي وهو الجيش، أما فيما يتعلق بالقسم الثاني وهو الأسطول.

فنلاحظ أن فتوحات العرب للبلاد التي تقع على البحر (أى الساحلية)، قد الزمتهم بانشاء أسطول عربي، لأن الجيش وحده لا يستطيع أن يدافع عن دولة معرضة للغزو البحري، لذلك أنشأ العرب الأسطول لحمايتهم من غزو بحري، كما أنشأوا الجيش من قبل لحمايتهم من غزو بري.

ولكن كيف بدأ العرب في انشاء الأسطول؟

في البداية يجب أن نشير الى أن العرب لم يكونوا شعبا بحريا، ونقصد بالعرب هنا عرب الجزيرة العربية من البدو الذين جعلوا الرعي حرفتهم الأولى، وذلك لأن عرب اليمن كانوا يعملون بالتجارة البحرية، ويمتلكون الأساطيل الضخمة خاصة في البحر الأحمر والمحيط الهندي.

وفي ذلك يقول ابن خلدون: إن العرب، لبداوتهم، لم يكونوا أول الأمر مهرة في ثقافة البحر وركوبه. والروم والافرنجة، لممارستهم أحواله ومرباهم في التقلب على أعواده، مرنوا عليه، وأحكموا الدراية بثقافته.

ويلاحظ أنه لم تقدم طوال حياة الرسول (ص) أو في خلافة أبي بكر وعمر بن الخطاب أية معارك بحرية. وكان ابن الخطاب يكره ركوب البحر. ولذلك عندما غزا العلاء بن الحضرمي [1] أمير البحرين - فارس [2] عن طريق البحر بغير إذن الخليفة، غضب عمر على العلاء، وعزله وجعل مكانه سعد بن أبي وقاص [3] ، فقد فقد المسلمون سفنهم في غزوهم لفارس، وإن عادوا الى البصرة محملين بالغنائم .

ولما فتح العرب بلاد الشام ، وشاهدوا سفن الروم ، ألح معاوية بن أبي سفيان على الخليفة عمر بن الخطاب في غزو البحر ، معللا ذلك بقرب الروم من حمص ، فكتب عمر إلى عمرو بن العاص والي مصر يطلب إليه وصف

---

(١) كان أمير البحرين لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأقره عليها أبو بكر ثم عمر . توفي عام ١٤هـ/ ٦٣٥ م وقيل عام ٢١ هـ/ ٦٤١م . عزله عمر عن البحرين وولى مكانه أبو هريرة ، وأمره عمر على الكوفة فمات قبل أن يصل إليها .

(٢) فارس : ولاية واسعة ، واقليم فسيح ، أول حدودها من جهة العراق ارجان ، ومن جهة كرمان السيرجان ، ومن جهة ساحل بحر الهند سيراف ، ومن جهة السند مكران . وبفارس خمس كور: اصطخر ، وسابور ، وارد شير خرة ، ودار ابجرد ، وأرجان .

(٣) سعد بن أبي وقاص واسمه مالك بن أهيب بن عبد مناف القرشي ، أبو اسحاق . أحد العشرة المبشرين بالجنة . شهد بدرا ، وهو الذي افتتح القادسية ، ونزل الكوفة وخطها خططا لقبائل العرب ، وابتنى بها دارا ،ووليها لعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان ثم عزل عنها . توفي عام ٥٥هـ/ ٦٧٤م ودفن بالبقيع .

البحر ، فكتب عمرو إليه : « إن البحر خلق عظيم ، يركبه خلق ضعيف ، دود على عود » . فمنع عمر بن الخطاب المسلمين من ركوب البحر .

ويقال أيضا إن عمرو بن العاص كتب إليه يقول :

« يا أمير المؤمنين ! إني رأيت البحر خلقا كبيرا ، يركبه خلق صغير ، ليس إلا السماء والماء ، إن ركد أحزن القلوب ، وإن ثار أزاغ العقول ، يزداد فيه اليقين قلة ، والشك كثرة ، هم فيه كدود على عود ، إن مال غرق ، وإن نجا برق » . لذلك منع عمر بن الخطاب المسلمين من ركوب البحر ، وكتب إلى معاوية يقول :

« لا ، والذى بعث محمدا بالحق ، لا أحمل فيه مسلما أبدا » .

غير أن العرب مالبثوا أن غيروا سياستهم هذه ، فيقول ابن خلدون : «فلما استقر الملك للعرب ، وشمخ سلطانهم ، وصارت أمم العجم خولا [١] لهم تحت أيديهم ، وتقرب كل ذى صنعة إليهم بمبلغ صناعته ، واستخدموا من النواتية [٢] في حاجاتهم البحرية أمما ، وتكررت ممارستهم للبحر وثقافته ، استحدثوا بصراء بها ، فشرهوا [٣] إلى الجهاد فيه ، وأنشئوا السفن فيه والشواني [٤] ، وشحنوا الأساطيل بالرجال والسلاح ، وأمطوها[٥] العساكر والمقاتلة لمن وراء البحر من أمم الكفر ، واختصوا بذلك من ممالكهم وثغورهم[٦] ما كان أقرب لهذا البحر ، وعلى حافته مثل : الشام، وافريقية ، والمغرب ، والأندلس » .

وهكذا رأى العرب ضرورة انشاء أسطول بحرى يستطيع أن يحميهم من أي غزو بحرى ، خاصة وإن أعداء العرب (مثل الروم) كانوا دولا بحرية،

(١) الخول جمع خولى . العبيد والإماء وغيرهم من الحاشية ، وهو يستعمل بلفظ واحد للجميع ، وربما قيل للواحد خائل . وهذا مأخوذ من التخويل أى التمليك ، وقيل من الرعاية .

(٢) نوتي جمع نواتي . الملاح فى البحر خاصة . وقيل معرب من اليونانية .

(٣) شره : اشتد ميله إليه .

(٤) الشونة جمع شوان . المركب المعد للجهاد فى البحر .

(٥) امطوها من أمطى . اركبوهم اياها .

(٦) الثغر جمع ثغور . المكان الذى يخاف منه هجوم العدو .

لذلك وافق عثمان بن عفان على القتال فى البحر على أن يكون الاشتراك فيه تطوعا لا يحمل عليه أحد .

وقد اعتمد العرب في البداية اعتمادا كليا على شعوب البلاد التى فتحوها ، والتى مرنت على ركوب البحار منذ القدم ، وبالطبع كانت مصر من ضمن هذه البلاد ، ومعنى ذلك استخدام الأقباط في الأسطول . على أنه من الواضح أن العرب استخدموا الأقباط كملاحين وعمال وليسوا كمقاتلين ، فلا يعقل أن يكون العرب قد كونوا جيشهم البحرى من الأقباط ، وتركوا لهم مهمة الدفاع عنهم ، وهذا ما يقوله الدكتور على حسني الخربوطلي الذى يذكر أن العرب استخدموا الأقباط كملاحين ، أما المحاربون الذين حملتهم السفن فكان معظمهم من العرب المسلمين .

على أن استخدام الأقباط لم يقتصر على العمل كملاحين فقط ، لأن الدولة العربية لم تلبث ان اكتشفت ضرورة صنع السفن العربية. وكان عليها الاستعانة بخبرة الأقباط في هذا المجال ، فقد كانت مصر مشهورة بمهرة صناع السفن وكثرة دور الصناعة التي صنعت الأعداد الوفيرة من سفن الروم وأساطيلهم ، ومعنى ذلك استمرار العرب على سياسة الدولة البيزنطية في بناء السفن على أيدى نفس العمال الأقباط المتخصصين في بناء السفن .

وقد سمى العرب مجموع السفن أسطولا ، وهو تعريب لفظ يونانى الأصل (Stolos) .

وقد كانت صناعة السفن في مصر من اهم الصناعات في فجر الإسلام، كما أن المصريين كان لهم الفضل الأكبر في عظمة البحرية الإسلامية البحرية - كما تقول الدكتورة سيدة كاشف - حيث كانت الخلافة تعتمد عليهم في انشاء أسطولها الحربى ، وقد تركزت صناعة السفن في البداية في مصر فقط حتى زمن خلافة معاوية بن أبي سفيان (٤٠ - ٦٠ هـ/ ٦٦٠ - ٦٧٩ م) .

وكان يطلق على مكان صناعة السفن اسم « الصناعة » ، فقط دون أن تقترن باسم السفن ، وفي ذلك تقول الدكتورة سعاد ماهر : إن اطلاق لفظ «الصناعة » دون تخصيص على صناعة السفن يدل على مبلغ اهتمام الدولة الإسلامية بالقوى البحرية ، ولذا فقد أصبحت الصناعة لديها تعنى فى المقام الأول صناعة السفن والأساطيل .

ويذكر المقريزى أن « الصناعة» كانت بجزيرة الروضة ، وأنها أسست فى عام ٥٤ هـ/ ٦٧٣م ، غير أن الدكتورة سيدة كاشف ترى أن الصناعة أنشئت في مصر قبل هذا التاريخ، فالمسلمون بدأوا يُعْنَون ببناء السفن الحربية منذ عهد الخليفة عثمان بن عفان (٢٣ ـ ٣٥هـ /٦٤٣ ـ ٦٥٥م)، فقد كانت غزوة عبد الله بن سعد البحرية التي عرفت باسم «ذات الصوارى» في عام ٣٤هـ / ٦٥٤م. وسرعان ما انتقلت صناعة السفن من مصر الي جهات مختلفة من أنحاء الدولة العربية مع تطور الصراع ضد الدول البيزنطية، وفى ذلك يقول البلاذري : إنه فى عام ٤٩هـ / ٦٦٩م هاجم الروم السواحل الاسلامية، وكانت «الصناعة» بمصر فقط، فأمر معاوية بن أبي سفيان بانشاء دار للصناعة في عكا.

ولما ولي عبد الملك بن مروان الخلافة (٦٥ ـ ٨٦هـ / ٦٨٤ ـ ٧٠٥م) بعث إلى حسان بن نعمان عاملة علي افريقية يأمره باتخاذ «صناعة» بتونس لانشاء الآلات البحرية ، وقد كتب عبد الملك بن مروان الى أخيه عبد العزيز والى مصر أن يوجه الى معسكر تونس الف قبطي بأهله وولده لانشاء دار صناعة فيها، أما مهمة البربر هناك فكانت أن يجروا ويحملوا الى دار الصناعة ما تحتاجه من خشب لصنع المراكب.

وكان الاسطول المصرى أكثر أهمية وأضخم عدداً من أسطول الشام، وأسطول افريقية، كما كان أمير البحرية المصرية هو القائد العام للجميع، وغالبا ما اشترك الأسطولان المصرى والسورى فى عمليات واحدة، على حين استقل اسطول شمال افريقية بعملياته عنهما.

وقد كان في مصر ثلاث وحدات للأسطول : أسطول بالاسكندرية، وأسطول النيل مقره بابليون، وأسطول خاص لحراسة مداخل النيل من نزول الرومان على السواحل. وكانت دور صناعة السفن الرئيسية في مصر توجد في بابليون والقلزم.

ولما كانت مصر تطل على البحرين الأبيض والأحمر، وكانت طبيعة البحر الأحمر تختلف عن طبيعة البحر الأبيض المتوسط، بما يحتويه من صخور وما به من تيارات بحرية، وما يهب عليه من رياح وأعاصير، فقد تطلب هذا الإختلاف، تغيرا في بناء السفن التي تسير فيه ، والتي تبحر في المحيط الهندي، الذي يشبه في طبيعته وخواصه البحر الأحمر الى حد كبير.

ولأهمية توفير الخشب لصنع السفن، فقد جعلت الدولة غابات الأشجار التي تصنع منها الأخشاب الخاصة بالأسطول ملكا لها، ويقول المقريزي: «إنه كان في البهنساوية وسفط ريشين [1] والاشمونيين [2] والأسيوطية والاخميمية والقوصية أشجار لا تحصى من سفط، لها حراس يحمونها حتى يعمل منها مراكب الأسطول، فلا يقطع منها إلا ما تدعو الحاجة إليه. وكان فيها ما تبلغ قيمة العود الواحد منه مائة دينار». ويقول أيضا : «وكانت العادة أنه لايباع مما في البهنسا إلا ما فضل عن احتياج المصالح السلطانية.»

وتقول الدكتورة سيدة كاشف عن نظام استيلاء الدولة على هذه الأشجار : «لانعرف متى نشأ هذا النظام، ومتى الغي، فان من المحتمل أن هذا الاهتمام بالاخشاب يرجع الى عهد الولاة ولاسيما في نهايته.»

ومن أغلى أنواع الخشب الذي كانت تصنع منه السفن المصرية شجر اللبخ الذي لا ينبت الا بانصنا، وهي مدينة من نواحي الصعيد على شرقي

---

(١) ذكرها محمد رمزي في قاموسه باسم صفط راشين، وهي من القرى القديمة، اسمها الاصلي سفط رشين. وهي بمركز ببا - مديرية بني سويف.

(٢) أشمون بضم أوله، وأهل مصر يقولون الاشمونين، وهي مدينة قديمة أزلية، غربي النيل [illegible]، وهي قصبة كورة الاشمونين وقد دثرت مدينة الاشمونين القديمة، ومكانها لا يزال ظاهرا في التل الواقع بجوار سكن بلدة الأشمونيين الحالية. وفي عام ١٨٢٦م صدر أمر من الوالي بتسمية ولاية الاشمونين باسم مأمورية اسيوط، وجعلت مدينة اسيوط قاعدة لهذه المأمورية، وبذلك حذف اسم الاشمونين، من الأقسام الادارية بمصر، وأصبحت الاشمونين، قرية من قرى مركز ملوي، مديرية اسيوط.

النيل، وقد أورد ياقوت أن شـجر اللبخ لا ينبت الا بأنصنا، وهو عود تنشر منه الألواح للسفن، وربما أرعف ناشرها، ويباع اللوح منها بخمسين دينارا ونحوها. ثم يقول : وقد رأيت أنا اللبخ بمصر، وهو شجر له ثمر يشبه البلح في لونه وشكله، ويقرب طعمه من طعمه، وهو كثير ينبت في جميع نواحي مصر.

ولم يقتصر الخشب الذى تصنع منه السفن والأساطيل المصرية على ما تنتجه البلاد فحسب ـ كما تقول الدكتورة سعاد ماهر ـ بل كان يستورد من بلاد الشام خشب الأرز، كما كان يستورد من بلاد الاناضول كذلك. فقد ذكر ابن بطوطة عند كلامه على مدينة (العلايا) الواقعة على ساحل بحر الروم (البحر الأبيض المتوسط) في الاناضول، أنها كثيرة الخشب، ومنها يحمل الى الاسكندرية ودمياط، ويحمل منها الى سائر بلاد مصر.

وفضلا عن ذلك فان مصر كانت تنبت نوعا من الكتان تصلح أليافه لعمل الحبال وأدوات السفن، فقد ذكر ابن الفقيه أن «من عجائب مصر حشيشة يقال لها الدقس، يتخذ منها حبال للسفن تسمى تلك الحبال القرقس. يؤخذ من القرقس قطعة فيشعل بين أيديهم كالشمع، ثم يطفي، فيمكث سائر الليل، فاذا احتاجوا اليه أخذوا طرفه فأداروه كالمخراق فيشتعل.»

وتذكر الدكتورة سيدة كاشف أن أوراق البردي التى كشفت في كوم أشقاو، والتى ترجع الى عصر الوليد بن عبد الملك ـ أظهرت أن صناعة السفن كانت زاهرة بوادي النيل في جزيرة الروضة وفي القلزم وفي الاسكندرية. أما عن نظام تجنيد الأقباط في الأسطول، فقد أشارت بعض الأوراق البردية إلى أن الوالي قرة بن شريك كان يطلب من صاحب كورة أشقوة إرسال عمال وصناع وملاحين للعمل في دور الصناعة وإعداد الأسطول الحربي ، وكان الوالي يتفق مقدما على أجور هؤلاء العمال .

ويذكر ساويرس أن عمل الأقباط في البحرية كان يتم عن طريق التجنيد الإجباري . ففى ولاية عنبسة بن اسحق (٢٣٨ ـ ٢٤٢هـ/ ٨٥٢ ـ ٨٥٦ م) كان يُحصى الرجال الأقباط في كل ضيعة ، ويختار منهم من يسافر بالأسطول . وكانت عملية التجنيد ـ فيما يبدو ـ تتم في كل عام . ويشير ساويرس إلى سوء حالة هؤلاء الأقباط المختارين ، وأنهم لم يكن لديهم أدنى

خبرة في القتال البحري ، لذلك كانوا يفضلون أن يدفعوا لمن يرضى أن يسافر بدلا منهم . كما أشار أيضا إلى أن راتبهم قدر بدينارين في الوقت الذي كان يدفع فيه للمسلم خمسة عشر دينارا ، فيقول في كتابه :

« وينفق في الأسطول في كل سنة مال كثير ، فأما النصارى فانهم يسيروهم في المراكب ، ولا يدفعوا لهم ما ينفقوه في طريقهم ولا درهم واحد، ولا زاد الطريق ، بل كانوا يجروا عليه جراية من الطعام فقط ، وكانوا يلزموهم بالمسير بهذا ، وكان المتولي ، من كثرة بغضه للنصارى ، يفعل هذا، ويحصي البلاد كلها ، ويجعل على كل ضيعة عدة من الرجال يسافروا في الأسطول ، وكان ايضا لا يدفع لهم سلاح ، ويتفقد أحوالهم فمن وجده بغير سلاح أو في سلاحه نقص يسيء إليه ، ويغرمه خسارة ، ويأخذه بابتياع عدة يقاتل بها . حتى إنهم كانوا يأخذوا اقوام ضعفا، لا قدرة لهم على المسير ، وليس يعرفون صنعة البحر ولا القتال ، فيدفعوا ما يملكوه لمن يسافر عنهم ، ولما شكوا ما ينالهم من الكلف ، وانهم متى وجدوا سبيلا إلى المضي من هذه الأعمال إلى غيرها مضوا إليها ، فأمر أن يطلق لكل واحد من النصارى ديناران ، ويزيد عليها ما يقيم به بديلا عن نفسه من المسلمين بخمسة عشر دينار » .

غير أن هذا الوضع ـ كما يبدو لنا ـ مالبث أن تغير عندما هاجم الروم دمياط سنة ٢٣٨هـ/ ٨٥٢م في خلافة المتوكل ، وكان والي مصر في ذلك الوقت عنبسة بن اسحاق ، فيقول المقريزي :

« عندما نزل الروم دمياط في يوم عرفة سنة ثمان وثلاثين ومائتين ، وأمير مصر يومئذ عنبسة بن اسحاق ، فملكوها وقتلوا بها جمعا كثيرا من المسلمين ، وسبوا النساء والأطفال ، ومضوا إلى تنيس فأقاموا بأشتومها[1]. فوقع الاهتمام من ذلك الوقت بأمر الأسطول ، وصار من أهم ما يعمل

---

(١) اشتام في الشيء او الأمر . دخل فيه

بمصر، وأنشئت الشواني برسم الأسطول ، وجعلت الأرزاق لغزاة البحر كما هي لغزاة البر ، وانتدب الأمراء له الرماة ، فاجتهد الناس بمصر في تعليم أولادهم الرماية وجميع أنواع المحاربة ، وانتخب له القواد العارفون بمحاربة العدو . وكان لا ينزل في رجال الأسطول غشيم ولا جاهل بأمور الحرب ، هذا والناس اذ ذاك رغبة في جهاد أعداء الله وإقامة دينه . لاجرم أنه كان لخدام الأسطول حرمة ومكانه ، ولكل أحد من الناس رغبة في أنه يعد من جملتهم فيسعى بالوسائل حتى يستقر فيه . وكان من غزو الأسطول ما قد شحنت به كتب التواريخ، فكانت الحرب بين المسلمين والروم سجالا، ينال المسلمون من العدو،وينال العدو منهم، ويأسر بعضهم بعضا لكثرة هجوم أساطيل الاسلام بلاد العدو، فإنها كانت تسير من مصر و من الشام ومن افريقية .»

ويظهر من هذا النص الحقائق الآتية :

أولا : أن المسلمين لم يهتموا فقط بصناعة السفن، وانما أدركوا أهمية خلق كوادر بحرية مدربة تدريبا جيدا. لذلك انكب الناس على تعليم أولادهم جميع أنواع فنون القتال البحري، بعدما كان الاختيار- على ما يبدو - يتم بطريقة عشوائية، لذلك يقول المقريزي : « و كان لا ينزل في رجال الأسطول غشيم و لا جاهل بأمور الحرب ».

كما بدأوا في اختيار القواد المؤهلين لهذا النوع من القتال عن طريق الانتخاب، وبالتالي اختيار الأفضل.

ثانيا : يظهر أيضا من عبارة المقريزي التي أوردها من أنه « قد حصلت الارزاق لغزاة البحر كما هي لغزاة البر » ، أنه أصبح لمصر في العصر العباسي في القرن الثالث الهجري جيش بحري ثابت، له رواتب مثل الجيش البري.

ثالثا : يظهر أيضا من النص تغير نظرة المجتمع العربي لوظيفة البحارة،

فأصبح لهذه الوظيفة مكانة كبيرة، أو كما يقول المقريزى «حرمة» ، وبدأ الناس يتمنون ويسعون للاشتغال بها، فقد أصبحت الخدمة فى الاسطول شرفا عظيما يتمناه كل امرئ فى مصر.

رابعا : واخيرا يظهر من النص تغير سياسة العرب البحرية من سياسة دفاعية تستهدف تأمين الفتوحات العربية الى سياسة هجومية ساعدهم عليها وجود أسطول ضخم في كل من مصر والشام وافريقية.

الأسطول فى الدولتين الطولونية والاخشيدية :

ذكرت سابقا أن قوة الجيش و الأسطول فى مصر ظهرت مع وجود دولتين تريدان الاستقلال عن الخلافة، وهما الدولة الطولونية والدولة الاخشيدية، وقد تناولت بالدراسة الجيش فى كل منهما، ورأينا كيف أن قوة الجيش كان عاملا هاما فى المحافظة على استقلالهما عن الخلافة، وأن حدوث اضطرابات فى جيش كل منهما كان عاملا هاما أيضا فى سقوطهما بعد ذلك .

وسنتناول فى الصفحات القادمة اهتمام كل من الدولتين بالأسطول أيضا، باعتباره مكملا للجيش، وهاما وجوده فى دولة كمصر تقع مباشرة على البحر، وبالتالى معرضة للغزو البحرى .

الأسطول فى الدولة الطولونية :

اهتم أحمد بن طولون بالأسطول اهتماما كبيرا، وزاد اهتمامه به بعد توسعه فى بلاد الشام واضطراره إلى حماية شواطئه ومواجهة الهجوم البيزنطى، ثم المحافظة على طرق الاتصال البحرى بين سواحل مصر والشام.

وترى الدكتورة سيدة كاشف « أن المحافظة على البحرية المصرية، أو انشاء أسطول مصرى فى زمن أحمد بن طولون، كان استمرارا لتاريخ مصر الحربي المجيد، ولم يكن من الأمور الشاقة أو الصعبة مثل انشاء جيش قائم فى مصر حينذاك.»

وقد بنى أحمد بن طولون أسطولا ضخما يتكون ـ كما يقول البلوى ـ من «مائة مركب عربية كبارا، ومائة مركب حربية، سوى ما يضاف اليها من العلابيات [١] ، والحمائم [٢] ، والعشاريات [٣] والسناديل [٤] وقوارب الخدمة» [٥] .

وقد اهتم أحمد بن طولون بصناعة الأسطول فى مصر اهتماما كبيرا، فنجده يطلب من عامله الاهتمام بجودة صناعة السفن والانفاق عليها ، فيقول أبو كامل شجاع بن أسلم الحاجب [٦] : «لما أطلقنى أحمد بن طولون، ألزمنى دار «الصناعة »، فدعاني يوما فقال لي: كل ما تعمل لي من العدة يكتفى فيه بالقليل مع تقدم هيبتي في صدور الناس، إلا المراكب فان البحر لا يهابني، ولايخاف سورتي، وليس يعمل فى البحر إلا الوثاقة ، والجودة فى الصناعة، وتقديم الاحسان . فقدم الحزم فى الاحتياط، والاستزادة فى الانفاق على المراكب ، لَتسْلَمَ بعون الله عز وجل وتوفيقه من معرة البحر » .

---

(١) العلابيات : نوع من السفن كانت تصنع خصيصا للحرب، فهى من سفن الأسطول ومفردها العلابى.

(٢) الحمائم: نوع من السفن الشراعية ذات مجاديف متعددة .

(٣) العشاريات : نوع من السفن ، يستعمل فى البحر الابيض المتوسط وفى البحر الأحمر ، ويجر بعشرين مجدافا ، وكان بعضها يستخدم فى وقت السلم لنقل البضائع والرجال . وكان النوع الذى يستخدم فى الحرب ، يعتبر من أهم قطع الأسطول الحربى .

(٤) السنابيل أو الصنادبل : جمع صندل ، وهى القوارب المستخدمة للشحن ، وكانت من القطع الحربية الصغيرة الملحقة بالأسطول .

(٥) قوارب الخدمة . هى تلك السفن الصغيرة التى تعتبر توابع للاسطول ، وقد استخدمت منذ أقدم العصور ، وجاء ذكرها فى كتاب عمرو بن العاص الذى وصف فيه مصر للخليفة عمر بن الخطاب ، كما جاء ذكرها في قوانين الدواوين ، حيث كان عمال الديوان يتنقلون بها بين اقاليم مصر لجمع الخراج.

(٦) عينه ابن طولون رئيسا لدار الصناعة التى كانت تصنع السفن ، ويبدو أنه كان قد سجنه قبل ذلك .

ولقد كان إنشاء المراكب الحربية في زمن الدولة الطولونية في « صناعة الجزيرة » .

الأسطول في الدولة الاخشيدية :

واستمر أيضا اهتمام محمد بن طغج بالأسطول ، خاصة وأن الجيش والأسطول كان عدة الاخشيد في دخول مصر ، والاستقلال بها عن الخلافة أو عن المعارضين لامارته .

وقد عمل بن طغج على نقل دار صناعة السفن، وذلك منذ عام ٣٢٥ هـ/ ٩٣٦م ، من جزيرة الروضة إلى دار خديجة بنت الفتح بن خاقان زوجة أحمد بن طولون بساحل الفسطاط ، وأصبح يطلق على دار خديجة اسم «الصناعة الكبرى» ، إلا أن نقل دار الصناعة من جزيرة الروضة لم يقض على الصناعة بها ، فاستمرت بها حتى عهد الحاكم بالله . فيقول المقريزى : « وكانت مراكب الأسطول مع ذلك تنشأ في الجزيرة وفي صناعتها إلى أيام الخليفة الآمر بأحكام الله » . ويذكر المقريزى أن السبب الذى دفع الاخشيد إلى نقل دار الصناعة هو أنه بعد دخوله مصر ثار عليه. بعض الثوار ، واشتبكوا مع جيوشه وأسطوله ، واستطاع هؤلاء قتل « صاعد» قائد أسطول الاخشيد ، كما أنهم أحرقوا كل مافي جزيرة الروضة من السفن ، ووقف ابن طغج تجاههم بجيشه ، إلا انه لم يستطع القيام بأى عمل حاسم ، فالنيل بينهم وبينه ، فكره ذلك وقال : « صناعة يحول بينها وبين صاحبها الماء ليست بشيء » .

الفصل الثالث :

المجتمع المصرى والنظام القضائى

. أنواع المحاكم :

- . المحاكم العادية .
- . محاكم النظر فى المظالم .
- . محاكم أهل الذمة .
- . قضاء الجند .

. الشهود

- . اماكن إنعقاد المحاكم .
- . إنشاء سجل للقضايا .
- . رواتب القضاة .

نظام السجون .

- . نشأة نظام السجون فى الدولة الإسلامية وتطوره .
- . السجون فى الدولة الطولونية واشهر مسجون بها .
- . السجون فى الدولة الاخشيدية واشهر مسجون بها .

الفصل الثالث

المجتمع المصرى والنظام القضائى

كان من الطبيعى أن يتغير النظام القضائى فى مصر بعد الفتح العربى، وفقا لعقيدة الفاتحين الجدد ، وهى العقيدة الإسلامية ، فالعقيدة الإسلامية ليست عقيدة للعبادة فقط ، بل كانت عقيدة للحكم أيضا . ومن هنا كان من الطبيعى أن يحل نظام قضائى إسلامى جديد محل النظام القضائى البيزنطى الذى بنى على اصلاحات جستنيان .

وقد رأينا فيما سبق (الفصل التمهيدى) كيف كان النظام القضائى البيزنطى يقوم على أربعة أنواع من المحاكم :

النوع الأول : وهو المحاكم العادية .

النوع الثانى : وهو محكمة الامبراطور .

النوع الثالث : وهو القضاء الكنسى او المحاكم الكنسية .

النوع الرابع : وهو المحاكم العسكرية .

وعندما فتح العرب مصر أبقوا على هذه الأنواع الأربعة مع تغيير فى المسميات من جانب ، وتغيير فى الوظيفة من جانب آخر . فكانت هناك أربعة انواع من المحاكم هى :

النوع الأول : المحاكم العادية .

النوع الثانى : محكمة الخليفة أو كما تسميه المصادر العربية النظر فى المظالم (وتقابل محكمة الامبراطور) .

النوع الثالث : محاكم أهل الذمة (ويقابل القضاء الكنسى أو المحاكم الكنسية) .

النوع الرابع : قضاء الجند (ويقابل المحاكم العسكرية) .

أولا : المحاكم العادية :

وكان يقضى بها قضاة يحكمون وفقا للشريعة الإسلامية ، وهذه المحاكم كانت تخص الفاتحين من العرب ، أو الذين يسلمون من أهل البلاد ، واحيانا لأهل الذمة كما سنرى فيما بعد .

فكيف كان يتم اختيار القاضى ؟ وما هى الشروط التى يجب توافرها فيه ؟ ومن الذى تقع عليه سلطة اختيار القاضى ؟ وأخيرا ما هى سلطة هذا القاضى المكفولة إليه ؟ .

فى البداية نقول إن أول قاض فى الإسلام هو الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولم يكن للمسلمين فى عهده قاض سواه ، وكان الفصل فى الخصومات بين الناس يقوم على أساس أحكام القرآن ، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يحكم بين الناس بما ينزله الله عليه من القرآن ، وبما يراه مما لا يتعرض مع القرآن الكريم ، وكان المتخاصمون يحضرون إليه ، فيسمع كلام كل فريق .

أما طرق الاثبات عندهم ـ كما يقول الدكتور عطية مصطفى مشرفة ـ فأهمها : علم القيافة بنوعية (معرفة الشبيه وتمييز الأثر) ، ويسمى صاحب تلك المعرفة قائفا والجمع القافة . والفراسة ، اذ كان العرب فى جاهليتهم يتفرسون فى كلام المتكلم ، لمعرفة مبلغه من الصحة أو الكذب ، وذلك

بملاحظة نبرات صوته وملامحه وحركاته عند التكلم . والقسامة ، فاذا وجد قتيل في مكان ، ولم يعرف قاتله ، حلف خمسون رجلا من أهل هذا المكان ـ يختارهم ولي الدم ـ بالله أنهم ماقتلوه ولا علموا له من قاتل ، ثم يغرمون الدية . والقرعة ، فقد كان العرب في جاهليتهم يحكمون بها ، كما كانوا يعتمدون في اثبات الواقعة على شهادة الشهود ، وإلى غير ذلك من طرق الاثبات .

ولما انتشرت الدعوة الإسلامية ، أذن الرسول لبعض الصحابة بفض الخصومات بين الناس ، كما سمح للولاة الذين أرسلهم إلى الأمصار بالقضاء أيضا طبقا للكتاب والسنة والقياس والاجتهاد .

وقد ظل القضاء جزءا من الولاية حتى زمن عمر بن الخطاب . ومع اتساع الدولة أصبح من العسير على الخليفة أن يجمع بين النظر في الأمور العامة والفصل في الخصومات ، ففصل عمر القضاء عن الولاية ، وعهد به إلى أشخاص يتفرغون لها ، سموا « قضاة». وبذلك كان عمر أول من عين القضاة في الولايات الإسلامية ، فولى أبا الدرداء [1] معه بالمدينة ، وولى شريحا بالبصرة [2] ، وولى أبا موسى الأشعري بالكوفة .

وقد سن عمر بن الخطاب لهؤلاء القضاة دستورا يسيرون على هدية في الأحكام ، يعتبر أساسا للقضاء في الإسلام ، باعتباره قاعدة الفقه الإسلامي ، وعليه تدور أكثر أحكام القضاة إلى اليوم . وقد بعث عمر بهذا الدستور إلى أبي موسى الاشعري ، وغيره من القضاة ، وهذا نصه :

« أما بعد فان القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة ، فافهم اذا أدلى إليك فإنه لا ينفع تكلم بحق لانفاذ له . اس في الناس بين وجهك وعدلك

(١) وهو عويمر بن عامر ـ ويقال : ابن مالك ـ الانصاري الخزرجي . أسلم يوم بدر ، وشهد أحدا ، وقد الحقه عمر بن الخطاب بالبدريين في العطاء . وشهد فتح مصر ولهم عنه خمسة أحاديث . مات سنة ٣٢هـ/٦٥٢م .

(٢) وهو أبو أمية شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم ، كان من كبار التابعين وقد أقام قاضيا ٧٥ سنة لم يتعطل فيها الا ثلاث سنين ، امتنع فيها عن القضاء في فتنة ابن الزبير. توفي عام ٨٧ هـ/ ٧٠٥ م وقيل ٨٢ هـ/ ٧٠١م . وقيل ٨٠هـ/ ٦٩٩م وقيل ٧٩ هـ/ ٦٩٨م ، وقيل ٧٦هـ/ ٦٩٥ م .

ومجلسك ، حتى لا يطمع شريف في حيفك، ولا ييأس ضعيف من عدلك . البينة على من ادعى ، واليمين على من أنكر . والصلح جائز بين المسلمين ، إلا صلحا أحل حراما او حرم حلالا . ولا يمنعك قضاء قضيته اليوم ، فراجعت فيه اليوم عقلك ، وهديت فيه لرشدك ، أن ترجع إلى الحق ، فان الحق قديم ، ومراجعة الحق خير من التمادى في الباطل . الفهم الفهم فيما تلجلج في صدرك مما ليس في كتاب ولا في سنة. ثم اعرف الأشباه والأمثال، فقس الأمور عند ذلك و اعمد الي أقربها الي الله، وأشبهها بالحق، واجعل لمن ادعى حقا غائبا أو بينة أمدا ينتهي اليه، فان أحضر بينته أخذت له بحقه، وإلا استحللت عليه القضية، فانه أنفى للشك وأجلى للعمى. المسلمون عدول لبعضهم على بعض، الا مجلودا في حد أو مجربا عليه شهادة زور، أو ظنينا في ولاء أو نسب، فان الله تولى منكم السرائر، ودرأ (عنكم) بالبينات والايمان، وإياك والقلق والضجر والتأذي بالخصوم، والتنكر عند الخصومات، فان الحق في مواطن الحق، يعظم الله به الأجر (الآخر) ويحسن به الذخر (الذكر)، فمن صحت نيته، وأقبل على نفسه، كفاه الله ما بينه وبين الناس، ومن تخلق (تزين) للناس بما يعلم الله أنه ليس من نفسه، شانه الله فما ظنك بثواب غير الله عز وجل في عاجل رزقه وخزائن رحمته. والسلام».

شروط اختيار القضاة:

وقبل الحديث عن تعيين القضاة، يجب الاشارة الي الشروط التي يجب توافرها في الشخص لاختياره قاضيا، فيقول الماوردي: لا يجوز أن يقلد القضاء إلا من تكاملت فيه شروطه التي يصح معها تقليده، وينفذ بها حكمه، وهي سبعة:

الشرط الأول : أن يكون رجلا، وهذا الشرط يجمع صفتين: البلوغ والذكورية.

الشرط الثاني : أن يكون صحيح التمييز، جيد الفطنة، بعيدا عن السهو والغفلة، يتوصل بذكائه الى ايضاح ما أشكل وفصل ما اعضل.

الشرط الثالث : أن يكون حرا، فلا يكون عبدا.

الشرط الرابع : أن يكون مسلما.

الشرط الخامس : العدالة بمعنى أن يكون صادق اللهجة، ظاهر الأمانة، عفيفا عن المحارم، متوقيا المآثم، بعيدا عن الريب، مأمونا في الرضا والغضب، مستعملا لمروءة مثله في دينه ودنياه.

الشرط السادس : السلامة في السمع والبصر ليصح بهما اثبات الحقوق، ويفرق بين الطالب والمطلوب.

الشرط السابع : أن يكون عالما بالأحكام الشرعية، وعلمه بها يشتمل على علم أصولها، ومعرفة فروعها.

كما قال عمر بن عبد العزيز عن اختيار القاضي: «لا ينبغي للرجل أن يكون قاضيا حتى تكون فيه خمس خصال : يكون عالما قبل أن يستعمل، مستشيرا لأهل العلم، ملقيا للرثع [1]، منصفا لخصم محتملا للائمة» .

وكان القضاة ينتخبون - عادة - من بين أعلام الفقهاء، وأتقيائهم، وذوي النزاهة منهم. وكان عمر بن الخطاب يختبر المرشحين للقضاء في فطنتهم، وحذقهم في تفهم الأقضية، ومقدرتهم على الفصل فيها، وذلك قبل تعيينهم. وإن يذكر ابن عبد الحكم أن مروان بن الحكم أقر القاضي عابس بن سعيد - الذي تولى قضاء مصر من قبل مسلمة بن مخلد (٦٠ - ٦٨هـ/٦٧٩ - ٦٨٧م) - بعد ما عمل له ما يشبه الاختبار ليتيقن صلاحيته لمنصبه. فعندما دخل الخليفة مروان بن الحكم مصر عام (٦٥هـ/٦٨٤م) قال : أين قاضيكم؟ فدعى له عابس بن سعيد، وكان أميا لا يكتب . فقال له مروان بن الحكم: أجمعت كتاب الله؟ قال : لا . قال : أفاحكمت الفرائض؟[2] قال : لا ! قال :فتكتب بيدك؟ قال: لا . قال : فبم تقضي؟ قال: أقضي بما علمت، وأسأل عما جهلت. فقال :أ نت القاضي !

---

(١) الرثع: الحرص والطمع، جمع رثعون.

(٢) علم الفرائض: علم نعرف به كيفية قسمة التركة على مستحقيها. وأصحاب الفرائض هم الورثة الذين لهم سهام مقدرة.

طريقة تعيين القضاة:

أما تعيين القضاة، فقد ذكرت سابقا أن القضاء كان من الأمور الخاصة بالخلافة، لذلك كان الخليفة هو الذى يعين القضاة.

وعندما فتح العرب مصر، كتب عمر بن الخطاب الى عمرو بن العاص بتولية قيس بن ابي العاص القضاء، فولى القضاء عام ٢٢هـ/٦٤٢م ثم مات بعد ثلاثة شهور من توليته، وبعد موته كتب اليه أن يستقضى كعبا بن يسار، وكان ممن قضى في الجاهلية. فأبى، وقال :«قضيت فى الجاهلية ولا أعود اليه فى الاسلام»، فولى عمرو بن العاص عثمان بن قيس بن أبى العاص على القضاء باذن عمر بن الخطاب.

ولكن بعض القضاة كان يعينهم الولاة بتفويض من الخليفة، فنرى والى مصر عبد العزيز بن مروان (٦٥ - ٨٦هـ/٦٨٤ - ٧٠٥م) يولى القضاء عبدالرحمن بن حجيرة (٦٩ - ٨٣هـ/٦٨٨ - ٧٠٢م)، كما ولى ايضا يونس بن عطية (٨٤ - ٨٦هـ/٧٠٣ - ٧٠٥م)، كما ولى عبد الرحمن بن معاوية بن حديج (٨٦هـ/٧٠٥م).

كما كتب هشام بن عبد الملك الى الوليد بن رفاعة بصرف القاضى يحيى بن ميمون (١٠٥ - ١١٤هـ/٧٢٣ - ٧٣٢م)، وأن يعين من قبله من يصلح لهذه الوظيفة، وقال له: «اصرف يحيى عما يتولاه من القضاء مذموما مدحورا[1]، وتخير لقضاء جندك رجلا عفيفا ورعا تقيا سليما من العيوب، لا تأخذه فى الله لومة لائم.

وأحيانا كان الوالى يولى القاضى ويقره الخليفة على ذلك، فنرى والى مصر داود بن يزيد بن حاتم المهلبى (١٧٤ - ١٧٥هـ/٧٩٠ - ٧٩١م) يولى المفضل بن فضالة عام ١٧٤هـ/٧٩٠م، ثم يرد كتاب الخليفة باقراره فى السنة نفسها.

وهكذا كان الخليفة هو الذى يقوم بتعيين القضاة فى الأمصار ، أو يُقِّر هذا التعيين.

---

(١) مدحورا: مطرودا.

على أنه ظهر منذ عهد هارون الرشيد ما يعرف بنظام «قاضي القضاة»، وهو بمثابة وزير العدل اليوم، وكان يقيم في حاضرة الدولة، ويولي من قبله قضاة ينوبون عنه في الأقاليم والامصار. وأول من لقب بهذا اللقب القاضي أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم صاحب كتاب الخراج، وكان يطوف على القضاة ويتفقد أحوالهم وسيرهم.

ويعتبر أبو يوسف من اشهر تلامذة الامام أبو حنيفة، وقد ظل قاضيا للقضاة في عهد المهدي وابنيه وتوفي ٧٩٨م. وهكذا صار قاضي القضاة منذ ذلك الوقت هو الذي يعين نوابه في الولايات.

وقد امتنع كثير من الفقهاء عن تولي القضاء، خوفا من تحمل التبعة فيما قد يخطيء به القاضي، فيحكم على صاحب الحق فيظلمه وهو مسئول عنه.

ويذكر ادم متز أن امتناع الناس عن تولي القضاء استمر حتى القرن الرابع الهجري. فيقول السمرقندي المتوفي عام ٣٧٥هـ/٩٨٥م: اختلف الناس في قبول القضاء، قال بعضهم: لا ينبغي أن يقبل القضاء، وقال بعضهم: اذا ولي رجل بغير طلب منه، فلا بأس بأن يقبل اذا كان يصلح لذلك الأمر. وقد احتج من كره ذلك بأحاديث رويت عن النبي (ص) من شأنها أن تُرْهِب القضاة حتى العادل منهم، ومن هذه الأحاديث: عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «يجاء بالقاضي العدل يوم القيامة، فيلقى من شدة الحساب مايود أن لم يكن قضى بين اثنين ». وعن أبي هريرة «من جعل قاضيا فكأنما ذبح بغير سكين».

وكان أول من رفض تولي القضاء في مصر كعب بن يسار بن ضنة - كما ذكرت سابقا - وقال :« والله لا ينجيه الله من أمر الجاهلية، وما كان فيها من الهلكة، ثم يعود فيها أبدا إذ أنجاه الله منها »!

ويقول الكندى في كتابه: إنه لما ولى عبد العزيز بن مروان عبد الرحمن ابن حجيرة القصص، خبر أبوه بذلك، وكان بالشام، فقال: «الحمد لله ذكر ابني وذكره»[1] ، فلما ولاه القضاء (٦٩ ـ ٨٣هـ/٦٨٨ ـ ٧٠٢م) أخبر أبوه بذلك فقال : «هلك ابني وأهلك»!

ومن الذين رفضوا تولي القضاء أيضا حيوة بن شريح، وكان من ضمن الذين رشحوا لتولي القضاء في ولاية يزيد بن حاتم(١٤٤ ـ ١٥٢هـ/٧٦١ ـ ٧٦٩م) . ويقول ابن عبد الحكم إنه عندما رفض «دعى له بالسيف والنطع [2]، فلما رأى ذلك حيوة أخرج مفتاحا كان معه فقال : هذا مفتاح بيتي، ولقد اشتقت الى لقاء ربي! فلما رأوا عزمه تركوه».

فعرض على أبى خزيمة ابراهيم بن يزيد الحميرى القضاء ، فامتنع، فدعى له بالسيف والنطع ، « فضعف قلب الشيخ ولم يحتمل ذلك » وقبل تولى القضاء (١٤٤ـ١٥٤هـ/ ٧٦١ـ٧٧٠م) .

ويبدو لنا من ذلك أن رفض تولى القضاء كان يعد خطرا على صاحبه ، باعتباره رفض أمر !

ومنهم أيضا لهيعة بن عيسى الذى تولى القضاء من قبل عباد بن محمد عام (١٩٦ـ ١٩٨هـ/ ٨١١ ـ ٨١٣م) . يقول الكندى . إنه عندما طلب لهيعة بن عيسى للقضاء تغيب ، فسمع وهو يقول : « يا رب يقدم عليك أخوانى غدا علماء حلماء فقهاء ، وأقدم عليك قاضيا ، لا يارب ولو قرضت بالمقاريض»[3].

ومنهم أيضا على بن معبد بن شداد العبدى الذى طلب منه الخليفة المأمون ، عندما قدم مصر في عام ٢١٧هـ/ ٨٣٢م ـ تولى القضاء ، غير أنه رفض . وذكر الكندى على لسان على بن معبد بن شداد أنه قال : « انصرفت من عند المأمون ، وقد أبيت عليه الدخول فيما عرضه علىّ من تولية القضاء

---

(١) ذكر: سبح الله ومجده. ذكر الشيء بالشيء: جعله يذكره.

(٢) النطع والنطع جمع انطاع ونطوع : وهو بساط من الجلد يفرش تحت المحكوم عليه بالعذاب او بقطع الراس.

(٣) المقارض جمع مقاريض : وهو ما يقرض به الثوب اى يقطع ويقصد به المقص .

بمصر ، وفرشت حصيرا وقعدت على بابى ، وقلت : أقرب ممن عسى أن يأتينى يعزينى على ما نالنى » .

ومنهم أيضا الحارث بن مسكين الذى تولى القضاء من قبل الخليفة المتوكل عام (٢٣٧ - ٢٤٥هـ/٨٥١ - ٨٥٩م). يقول الكندى عن رد فعل الحارث عندما علم بتوليه القضاء: «أتاه كتاب القضاء وهو بالاسكندرية، ففض الكتاب، فلما قرأه امتنع من الولاية، فجبره على قبولها اخوانه، وقالوا: نحن نقوم بين يديك. فقدم الفسطاط وجلس للحكم».

أما عن استقلال السلطة القضائية عن السلطة ا لتنفيذية، فتذكر الدكتورة سيدة كاشف أن القضاة في مصر كانوا أكثر استقلالا في مناصبهم من الولاة، وهو أمر كان يستدعيه حسن سير العدالة. ففى كثير من الأحيان كان القاضى يشغل منصبه في عهود ولاة مختلفين أو فى عهود خلفاء مختلفين، وكثيرا مامات القضاة فى مصر وهم في مناصبهم. فنجد القاضى سليم بن عتر التجيبى يتولى القضاء عشرين سنة (٤٠ - ٦٠هـ/٦٦٠ - ٦٧٩م)، بينما يتعاقب فى مصر فى عهده أربعة ولاة هم : عمرو بن العاص، وعتبة بن أبى سفيان، وعقبة بن عامر الجهنى، ومسلمة بن مخلد. ونرى عبد الرحمن بن حجيرة الاكبر يلى القضاء أربعة عشر عاما، ويظل يشغل هذا المنصب حتى موته (٦٩ - ٨٣هـ/٦٨٨ - ٧٠٢م) فى ولاية عبد العزيز بن مروان. ونجد القاضى عياض بن عبيد الله الأزدى يلى القضاء فى مصر نيابة عن خليفتين متواليين هما سليمان بن عبد الملك (٩٦ - ٩٩هـ/٧١٤ - ٧١٧م)، وعمر بن عبد العزيز (٩٩ - ١٠١هـ/٧١٧ - ٧١٩م). ويلى عبد الله بن لهيعة الحضرمى القضاء مدة تسع سنين (١٥٥ - ١٦٤هـ/٧٧١ - ٧٨٠م) نيابة عن الخليفة أبى جعفر المنصور، ثم المهدى، بينما يلى مصر فى هذه المدة سبعة ولاة.

وكان تعيين القضاة يتم بمراسيم معينة، فتذكر المصادر العربية أن القاضى اذا ولى ، كان لابد له أن يبدأ بالمرور بدار أمير مصر، ويذهب الجميع الى الجامع، وكان فى ذهابه الى الجامع يركب وهو يلبس السواد، وهو اللباس الرسمى للوظيفة، وأحيانا يكون بين يديه أصحاب الشرطة.

ويقال إنه كان يركب الى الجامع بالسواد ومعه القضاة والشهود والأمناء والأشراف ووجوه البلد، كما فى حالة القاضى عمر بن الحسن الذى تولى القضاء عام (٣٣٦ ـ ٣٩٩هـ/٩٤٧ ـ ٩٥٠م).

وفى الجامع يحتفلون بقراءة الأمر الصادر له بذلك.

وكان القاضى الجديد يتسلم أوراق القضايا من القاضى السابق، ويختم عليها بختمه ويكسر ختم من سبقه، ولكنه كان يعهد أحيانا الى أحد الثقاة ليتسلم له من القاضى السابق.

كما تذكر المصادر العربية أن القاضى كان عندما يتسلم منصبه، لا يمشى إلا وبين يديه الرجالة والحجاب وسلة القضاء.

سلطات القاضى :

كان عمل القاضى في صدر الاسلام محصورا في الفصل بين الخصوم، ثم اضيفت اليه ـ كما يقول ابن خلدون ـ سلطات أخرى، مثل: استيفاء بعض الحقوق العامة للمسلمين، بالنظر فى أمر المحجور عليهم من المجانين واليتامى والمفلسين وأهل السفه، وفى وصايا المسلمين وأوقافهم، وتزويج الأيامى عند فقد الأولياء على راى من رآه، والنظر فى مصالح الطرقات والأبنية» .

وكثيرا ما أسند الى القاضى قيادة الجهاد فى عساكر الصوائف. ومن القضاة الذين كانوا يخرجون مع الصائفة، القاضى غوث بن سليمان الحضرمى، الذى تولى قضاء مصر من قبل أبى عون عبد الملك بن يزيد (١٣٥ ـ ١٤٠هـ/٧٥٢ ـ ٧٥٧م).

بل كثيرا ما أضيفت الى القضاة ولاية الشرطة والمظالم. ومن القضاة الذين تولوا الشرطة مع وظيفتهم: عابس بن سعيد، الذى تولى القضاء من قبل مسلمة بن مخلد (٦٠ ـ ٦٨هـ/٦٧٩ ـ ٦٨٧م)، وأقره مروان بن الحكم عندما جاء الى مصر، وقد جمع له القضاء والشرط، وهو أول من جمعا له ـ كما يقول الكندى. ومنهم ايضا يونس بن عطية الذى تولى القضاء من قبل عبد العزيز بن مروان (٨٤ ـ ٨٦هـ/٧٠٣ ـ ٧٠٥م). ومنهم عبد الرحمن بن

معاوية بن حديج الذى تولى القضاء من قبل عمر بن عبد العزيز بن مروان (٨٦هـ/٧٠٥م). ومنهم عمران بن عبد الرحمن الذى تولى القضاء من قبل عبدالله بن عبد الملك بن مروان (٨٦ ـ ٨٩هـ/٧٠٥ ـ ٧٠٧م).

كذلك شملت سلطة القاضي ولاية القصص، أى الاشراف على الوعظ والارشاد الديني وتوجيه الناس وجهة صحيحة.

وكان أول من قص بمصر سليم بن عتر التجيبى عام (٣٩هـ/٦٥٩م)، وقد ولاه معاوية القضاء عام (٤٠هـ/٦٦٠م) فجمع بين القضاء والقص. ومن القضاة الذين جمعوا مع وظيفتهم ولاية القصص عبد الرحمن بن حجيرة(٦٩ ـ ٨٣ هـ/٦٨٨ ـ ٧٠٢م). وقد تولى القضاء من قبل عبد العزيز بن مروان، وكان على القضاء والقصص وبيت المال. ومنهم أيضا ابراهيم بن اسحاق الذى تولى القضاء من قبل السرى بن الحكم (٢٠٤ ـ ٢٠٥هـ/٨١٩ ـ ٨٢٠م)، فجمع له القضاء والقصص.

كذلك وجد قضاة تولوا إلى جانب وظيفتهم بيت المال والأحباس . ومن هؤلاء القضاة : القاضي عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة الذى تولى القضاء في ولايته الثانية من قبل عبد الملك بن رفاعة (٩٧ ـ ٩٨ هـ/ ٧١٥ ـ ٧١٦ م) ، فقد جمع له القضاء وبيت المال . ومنهم محمد بن عبدة الذى تولى القضاء من قبل خمارويه بن أحمد بن طولون (٢٧٧ ـ ٢٨٣هـ/ ٨٩٠ ـ ٨٩٦م) ، فقد جمع مع القضاء النظر فى المظالم والمواريث والأحباس والحسبة . وعندما تولى القضاء أيضا من قبل محمد بن سليمان (٢٩٢هـ/ ٩٠٤م) ، ولاه مع القضاء المظالم .

وكان أول قاض بمصر وضع يده على الأحباس هو توبة بن نمر (١١٥ـ١٢٠هـ/ ٧٣٣ـ٧٣٧) فى زمن هشام بن عبد الملك (١٠٥ ـ ١٢٥هـ/ ٧٢٣ ـ ٧٤٢م) ، فيقول الكندى : « وانما كانت الأحباس فى ايدى أهلها وفى أيدى أوصيائهم ، فلما كان توبة قال : ما أرى مرجع هذه الصدقات إلا إلى الفقراء والمساكين ، فأرى أن أضع يدى عليها حفظا من التواء [1] والتوارث ، فلم يمت توبة حتى صارت الأحباس ديوانا عظيما » .

(١) هكذا فى الأصل ، وصحتها التوى أو الإتواء بمعنى الضياع أو الهلاك .

ومن السلطات التى أضيفت إلى القاضى خروجه لرؤية هلال شهر رمضان مع الشهود ، وقد أضيفت هذه السلطة إلى سلطة القاضى فى ولاية عبد الله بن لهيعة على القضاء (١٥٥ ـ ١٦٤ هـ/ ٧٧١ ـ ٧٨٠م) من قبل الخليفة أبى جعفر المنصور . وكان سبب ذلك كما يقول الكندى : إن الناس طلبوا هلال شهر رمضان ، وابن لهيعة على القضاء . فلم ير، وأتى رجلان فزعما أنهما قد رأياه ، فبعث بهما الأمير موسى بن على بن رباح (١٥٦ ـ ١٦١ هـ/ ٧٧٢ ـ ٧٧٧م) إلى ابن لهيعة يسأله عن عدالتهما ، فلم يعرفا . واختلف الناس وشكوا . فلما كان فى العام التالى ، خرج عبد الله بن لهيعة فى نفر من أهل المسجد عرفوا بالصلاح ، فطلبوا الهلال ، فكانوا يطلبونه بالجيزة ، فهو أول القضاة حضر فى طلب الهلال . وفى ولاية هاشم بن أبى بكر البكرى على القضاء (١٩٤ ـ ١٩٦هـ/ ٨٠٩ ـ ٨١١م) من قبل محمد الأمين ـ تعدوا الجسر ، وطلب الهلال فى جنان ابن أبى حبشى . وظل القضاء على ذلك حتى كان ابن أبى الليث على القضاء (٢٢٦ ـ ٢٣٠ هـ/ ٨٤٠ ـ ٨٤٤م) من قبل المعتصم ، فطلبه فى أصل المقطم .

وهناك من القضاة من تعدت سلطته مصر إلى بلاد أخرى ، ومن هؤلاء: أبو زرعة محمد بن عثمان الذى تولى القضاء من قبل هارون بن خمارويه ، فقد جمع له قضاء مصر وفلسطين والأردن ودمشق . وفى ملحق القضاة للكندى أنه ضم إليه أيضا حمص [١] وقنسرين [٢] ، والعواصم [٣] . ومنهم الحسين بن أبى زرعة الذى تولى القضاء عام (٣٢٤ ـ ٣٢٧هـ/ ٩٣٥ ـ ٩٣٨م) ، فقد جمع له قضاء مصر والاسكندرية والشام وحمص وفلسطين

---

(١) حمص : بالكسر ثم السكون ، والصاد المهملة . وهى مدينة بالشام بين دمشق وحلب، وقد افتتحها أبو عبيدة بن الجراح صلحا عام ١٤ هـ فى خلافة عمر بن الخطاب .

(٢) قنسرين : بكسر أوله ، وفتح ثانيه وتشديده وقد كسره قومه ثم سين مهملة . وهى بالشام . وقد فتحت عام ١٧ هـ على يد أبى عبيدة بن الجراح .

(٣) العواصم : جمع عاصم ، وهو المانع . كورة من كور الشام . والعواصم : حصون موانع ، وولاية تحيط بها بين حلب وأنطاكية ، كان قد بناها قوم واعتصموا بها من الأعداء ، وأكثرها فى الجبال فسميت بذلك .

والرملة [١] ، وطبرية [٢] واعمال ذلك ، كما انه نظر في المواريث والأحباس ودار الضرب .

ومنهم عمر بن الحسن الهاشمي (٣٣٦ ـ ٣٣٩هـ / ٩٤٧ ـ ٩٥٠م) ، فقد ولي قضاء مصر وأضيف إليه قضاء الاسكندرية والرملة وطبرية وأعمالها. ويفهم من ذلك أن قضاء الاسكندرية كان مستقلا عن قضاء مصر. ومنهم عبد الله بن محمد بن الخصيب (٣٣٩ ـ ٣٤٨ هـ/ ٩٥٠ ـ ٩٥٩م) ، فقد أضيف إليه قضاء دمشق والرملة وطبرية .

ويجدر الاشارة الى أن كثيرا من القضاة جمعوا بين وظيفتهم والعمل بالتجارة، اذا كانت التجارة مهنتهم الأولى، فكانوا يتجرون فيها بعد توليتهم للقضاء، ومن هؤلاء :

خير بن نعيم الذى تولى قضاء مصر من قبل حنظلة بن صفوان (١٢٠ ـ ١٢٧هـ / ٧٣٧ ـ ٧٤٤م) فقد كان تاجرا للزيت .

ومنهم أيضا القاضي أبو خزيمة ابراهيم بن يزيد الرعيني من قبل يزيد ابن حاتم (١٤٤ ـ ١٥٤هـ / ٧٦١ ـ ٧٧٠م)، فقد جمع بين القضاء وعمل الأرسان[٣] على اعتبار أنها كانت وظيفته الأولى قبل تولى القضاء. وفي ذلك يقول الكندي: «إن أبا خزيمة كان يعمل الأرسان، وكان يعمل كل يوم رسنين، واحد ينفقه على نفسه وأهله، وأخر يبعث به الى اخوان له من أهل الاسكندرية، لكل واحد منهم رسن لنفسه. فلما ولي القضاء كتب اليه أهل الاسكندرية : انا لله وأن اليه راجعون، وإن كانت الدنيا يا أبا خزيمة مالت بك أن تقطع ما كان الله يجريه على يديك في سبيل الله. فقال: معاذ الله، فكان يعملها ، ويبعث بها اليهم».

---

(١) الرملة : مدينة عظيمة بفلسطين ، سميت بالرملة لغلبة الرمل عليها .

(٢) طبريه: اسم اعجمي، وطبر فى العربية بمعنى قفز واختبأ. وهي بليدة مطلة على البحيرة المعروفة ببحيرة طبرية، وهى في طرف جبل، وجبل الطور مطل عليها، وهي من أعمال الأردن. وفتحت عام ١٣هـ صلحا على يد شرحبيل بن حسنة.

(٣) الرسن: جمع أرسان وارسن . هو الحبل المعروف للدابة.

ويقول ابن عبد الحكم: «مر به رجل من أهل الاسكندرية وهو فى مجلس الحكم، فقال: لأختبرن أبا خزيمة! فوقف عليه فقال له: يا أبا خزيمة احتجت الى رسن لفرس، فقام أبو خزيمة الى منزله فأخرج رسنا فباعه له، ثم جلس».

ومن القضاة أيضا الذين جمعوا بين وظيفتهم والعمل بالتجارة القاضى عبد الرحمن بن اسحاق الجوهرى (٣١٣ ـ ٣١٤ هـ/ ٩٢٥ ـ ٩٢٦م) . فيذكر في ملحق أخبار القضاة للكندى أنه كان تاجرا للصوف ، وكانت بضاعته تصدر إلى مكة في كل سنة .

وقد كانت وظيفة القضاء من الوظائف السامية التى تحاط بالهيبة والاجلال ، كما كان لصاحبها نفوذ كبير يتفق مع خطورة العمل الذى يؤديه ، الا أن ذلك لم يمنع من أن يتقلص سلطان القاضى ونفوذه أمام أمير قوى .

ونلاحظ أن المصادر العربية لا تتعرض كثيرا لحوادث التصادم بين الولاة والقضاة ـ أو بين السلطة القضائية والسلطة التنفيذية ـ ومن حوادث التصادم هذه ما حدث فى ولايةعمران بن عبد الرحمن بن شرحبيل على القضاء من قبل عبد الله بن عبد الملك بن مروان (٨٦ ـ ٨٩ هـ/ ٧٠٥ ـ ٧٠٧م) ، وادى إلى عزله . فيذكر الكندى في سبب ذلك ، أن أهل مصر تشاءموا بعبد الله بن عبد الملك فى ولايته عليهم بسبب غلو الطعام ، فقد كانت أول شدة راها أهل مصر ، فهجاه ابن أبى زمزمة [1]. فطلب عبد الله ابن عبد الملك فهرب منه ، ثم بلغ عبد الله أن القاضى عمران اواه عنده ، وأنه أيضا قد هجاه ، فعزله لذلك .

ومنها ايضا ما حدث فى ولاية خير بن نعيم على القضاء فى ولايته الثانية من قبل الأمير أبى عون عبد الله بن يزيد (١٣٣ ـ ١٣٥ هـ/ ٧٥٠ ـ ٧٥٢م) وأدى إلى صرفه عن القضاء . وكان السبب فى ذلك ـ كما يحدثنا ابن عبد الحكم والكندى عن يحيى بن بكير ـ : « أن رجلا من الجند قذف [2]

---

(١) وهو زرعة بن سعد الله بن أبى زمزمة ، من شعراء مصر فى عصر الولاة ، وقد ذكرته فى الفصل الخامس بالحركة العلمية فى مصر .

(٢) قذف الرجل : رماه وأتهمه بريبة .

رجلا ، فخاصمه إليه وثبت عليه شاهدا واحدا ، فأمر بحبس الجندى إلى أن يثبت الرجل شاهدا اخر . فأرسل أبو عون عبد الملك بن يزيد فأخرج الجندى من الحبس ، فاعتزل خير وجلس في بيته وترك الحكم ، فأرسل إليه أبو عون، فقال : لا ، حتى يرد الجندى إلى مكانه ، فلم يرد وتم على عزمه » .

ومنها ايضا ما حدث في ولاية أبي خزيمة ابراهيم بن يزيد على القضاء من قبل يزيد بن حاتم (١٤٤ ـ ١٥٤ هـ/ ٧٦١ ـ ٧٧٠م) . وكان سبب ذلك ـ كما يذكر الكندى ـ « أن عبد الاعلى بن سعيد الجيشاني تزوج بامرأة من بني عبد كلال ،[1] فقام بعض أوليائها في ذلك وأنكروه ، وترافعوا إلى أبي خزيمة فقال : ما أحل ما حرم الله ، ولا أحرم ما أحل الله اذا زوجها ولى ، فالنكاح ماض . فارتفعوا إلى يزيد بن حاتم ، وهو الأمير يومئذ ، فقال يزيد : ليس عبد الأعلى من أكفائها ، وأمر ابا خزيمة بفسخ نكاحها ، فامتنع أبو خزيمة من ذلك ، وفرق بينهما يزيد بن حاتم » .

ومنها ما حدث في ولاية ابراهيم بن اسحاق على القضاء من قبل السرى بن الحكم (٢٠٤ ـ ٢٠٥هـ/ ٨١٩ ـ ٨٢٠م) وكانت ولايته لمدة ستة أشهر ، وكان سبب ذلك ـ كما يذكر الكندى ـ أنه عندما ولي القضاء «اختصم إليه رجلان في شيء ، فأمر بالكتاب على أحد الرجلين ، وتفاذ الحكم ، فشفع الرجل بابن أبى عون إلى السرى ، فأمره السرى أن يتوقف ، فإن اصطلحا ، وإلا حكم بينهما . فجلس ابراهيم في منزله ، فركب إليه السرى وسأله الرجوع فقال : لا أعود إلى ذلك المجلس أبدا ليس في الحكم شفاعة » فاستعفى .

وتذكر المصادر العربية حدوث صدام وحيد في الدولة الطولونية كان بين الوالي والقاضي ، وكان هذا الخلاف بين أحمد بن طولون والقاضي بكار

---

(١) قبيلة بنو عبد كلال : ذكرها الدكتور خورشيد من ضمن القبائل المجهولة ، وقال عنها : ظهر منهم بمصر يعفور بن عريب زعموا أنه شهد فتح مصر ، ومعاوية بن الزبير من اشراف مصر (١٢٢هـ) وأم شرحبيل بنت عبد الرحمن التى تزوجها عبد الأعلى بن سعيد الجيشاني (١٤٤ ـ ١٥٤هـ) . ولم نعثر على بطن بهذا الاسم ، ولكن السمعاني ينسب يعفور بن عريب إلى رعين ، فلعل بني عبد كلال بطن منهم .

ابن قتيبة (تولى قضاء مصر من قبل المتوكل ٢٤٦ / ٢٧٠هـ/ ٨٦٠ ـ ٨٨٣م) وادى إلى سجنه ، وكان الصدام بسبب طلب أحمد بن طولون لعن الموفق [١]، فامتنع بكار ، مما أدى إلى غضب أحمد بن طولون عليه ، فسجنه عام ٢٧٠هـ/ ٨٨٣م ، وقد أقام في السجن إلى أن مرض ابن طولون مرضه الذى توفى فيه عام ٢٧٠ هـ/ ٨٨٣م. وتظهر لنا هذه الحادثة أن الدولة الطولونية على الرغم من استقلالها إلا أنها لم تكن مستقلة استقلالا تاما بالمعنى المعروف ، فقد امتنع أحمد بن طولون عن اطلاق سراح بكار بن قتيبة حتى يرد عليه كتاب المعتمد باطلاقه . وترى الدكتورة سيدة كاشف أنه على الرغم من استقلال مصر الذاتي في عهد الطولونيين ، فإن أمر القضاء كان لا يزال مرجعه إلى الخلافة !

على كل حال ، فقد عظم شأن القضاة وقوى مركزهم منذ عهد الخلفاء الأولين من بنى العباس . فقد كانت العادة أن الولاة يحضرون القضاة إلى مجالسهم ، فلما قدم محمد بن مسروق الكندى قاضيا على مصر من قبل الرشيد (١٧٧ ـ ١٨٤ هـ/ ٧٩٣ ـ ٨٠٠ م) ، أرسل إليه الأمير عبد الله بن المسيب يأمره بحضور مجلسه ، فقال : لو كنت تقدمت إليك في هذا لفعلت

---

(١) وهو ابو احمد الموفق ، ويقال له طلحة بن المتوكل على الله جعفر بن محمد المعتصم بن هارون الرشيد . وهو اخو الخليفة المعتمد . وكان الخليفة المعتمد واخوه الموفق طلحة كالشريكين فى الخلافة ، للمعتمد الخطبة والسكة والتسمي بامرة المؤمنين ، ولاخيه الموفق طلحة الامر والنهي وقيادة العساكر ومحاربة الاعداء ومرابطة الثغور وترتيب الوزراء والأمراء . وقد اعترف الخليفة المعتمد بأخيه الموفق وليا للعهد بعد ولى العهد الشرعى جعفر المفوض ابنه . وقسم الدولة بينهما ، فكان للموفق الجزء الشرقي ، ولجعفر المفوض الجزء الغربي وفيه مصر ، إلا انه ولما كان صغيرا فقد اختير موسى بن بغا احد الجنود الاتراك لادارة هذا القسم . وكان سبب لعن احمد بن طولون للموفق هو قرار الموفق بتولية اسحق بن كنداج على مصر بدلا منه ، وأسره للخليفة المعتمد الذى كان متجها إلى احمد بن طولون بمصر ، فعاد إلى سامرا شبه سجين سنة ٢٦٩ هـ/ ٨٨٢م . لذلك فقد عقد أحمد بن طولون مؤتمرا في دمشق سنة ٢٦٩ هـ/ ٨٨٢م دعى إليه القضاء والفقهاء والأشراف من كافة انحاء الامبراطورية لأن ابا احمد الموفق نكث بيعة المعتمد واسره وامر ابن طولون بكتاب خلع فيه الموفق من ولاية العهد لمخالفته المعتمد وأسره له ، وكتب في هذا الكتاب ان « ابا احمد خلع الطاعة ، وبرىء من الذمة ، فوجب جهاده على الأمة » وشهد على ذلك جميع من حضر الا بكار بن قتيبة ، ومحمد بن ابراهيم الاسكندرانى ، وفهد ابن موسى .

بك وفعلت ، يا كذا وكذا ، فانقطع ذلك عن القضاة من يومئذ . ومن أشهر القضاة الموسومين بالعدالة والنزاهة وأعمال بعضهم :

١ ـ سليم بن عتر التجيبي : وقد تولى القضاء من قبل معاوية (٤٠ ـ ٦٠هـ/ ٦٦٠ ـ ٦٧٩م) ومن اهم اعماله انه اول قاض نظر في الجراح وحكم فيها بأمر من معاوية بن أبي سفيان ، فيقول الكندي : « فكان الرجل اذا أصيب فجرح اتى إلى القاضي ، واحضر بينته على الذي جرحه ، فيكتب القاضي بذلك الجرح قصته على عاقلة الجارح [1] ، ويرفعها إلى صاحب الديوان . فاذا حضر العطاء اقتص من أعطيات عشيرة الجارح ماوجب للمجروح ، وينجم [2] ذلك في ثلاث سنين ، فكان الأمر على ذلك».

٢ ـ عبد الرحمن بن حجيرة : وقد تولى القضاء في مصر من قبل عبد العزيز ابن مروان (٦٩ـ٨٣ هـ/٦٨٨ـ٧٠٢م) ، وظل قاضيا بها حتى مات . ويقول عن شهرته الكندي : «إن رجلا من أهل مصر سأل ابن عباس عن مسألة . فقال : من أي الأجناد أنت ؟ قال : من أهل مصر . قال : تسألني وفيكم ابن حجيرة؟ » .

٣ ـ توبة بن نمر الحضرمي : وقد تولى قضاء مصر من قبل الوليد بن رفاعة (١١٥ ـ١٢٠هـ/٧٣٣ـ٧٣٧م)، وظل قاضيا بها حتى مات . يقول عنه الكندي: إنه عندما تولى القضاء دعا امرأته عفيرة وقال لها :« ياأم محمد، أي صاحب كنت لك ؟ قالت : خير صاحب وأكرمه . قال : فاسمعي ، لا تعرضن لي في شيء من القضاء، ولا تذكرني بخصم، ولا تسألني عن حكومة، فان فعلت شيئا من هذا، فانت طالق. فاما أن تقيمي مكرمة، واما أن تذهبي ذميمة.فانتقلت عنه، فلم تكن تأتيه إلا في الشهر والشهرين »

٤ ـ خير بن نعيم الحضرمي : وقد تولى قضاء مصر من قبل حنظلة بن صفوان (١٢٠ـ ١٢٧هـ/٧٣٧ـ٧٤٤م)، وقد ذكر الكندي عن يزيد بن أبي حبيب أنه قال : ماأدركت من قضاة مصر أحدا أفقه من خير بن نعيم .

---

(١) عاقلة الرجل اي عصبته او قرابته من قبل الاب .

(٢) نجم فلان الدين : اداه نجوما اي في اوقات معينة .

ومن اهم الاعمال التي قام بها في ولايته الثانية من قبل ابى عون عبدالملك بن يزيد (١٣٣ـ١٣٥هـ/٧٥٠ـ٧٥٢م)أنه ادخل اموال اليتامى بيت المال، وذهب بامر من الخليفة ابي جعفر، فقد أرسل اليه كتابا يامره بذلك، فاوردها بيت المال، وسجل في كل مال منها سجل بما يدخل منها وما يخرج.

٥ ـ أبو خزيمة ابراهيم بن يزيد الرعيني : وقد تولى قضاء مصر من قبل يزيد بن حاتم (١٤٤ـ١٥٤هـ/٧٦١ـ٧٧٠م) . وقد ذكر عنه الكندى أنه كان اذا غسل ثيابه أو شهد جنازة أو اشتغل بشغل، لم يأخذ من رزقه بقدر ما اشتغل . وكان يقول :«إنما أنا عامل للمسلمين فاذا اشتغلت بشيء غير عملهم، فلا يحل لى أخذ مالهم»

٦ ـ اسماعيل بن اليسع الكندى : وقد تولى قضاء مصر من قبل الخليفة المهدى (١٦٤ـ١٦٧هـ/٧٨٠ـ٧٨٣م). ومن اهم اعماله ـ كما يذكر الكندى ـ أنه ابطل الأحباس، ويبدو أن ابطاله للأحباس كانت من أهم أسباب عزله عن القضاة.كما « أنه كان يذهب الى قول ابى حنيفة، ولم يكن أهل البلد يومئذ يعرفونه» ، لذلك كتب الليث بن سعد الى المهدى يقول :« إنا لم ننكر عليه شيئا غير أنه أحدث أحكاما لا نعرفها » فعزله . ويبدو لنا من أسباب عزله أيضا وعدم تقبل المصريين له أنه كان كوفيا ، ولم يكن مصريا . فقد ذكر الكندى عند تولى القاضى عبد الله بن لهيعة القضاء في مصر (١٥٥ـ١٦٤هـ/٧٧١ـ٧٨٠م) أن وفدا من أهل مصر كان بالعراق ودخلوا على أبى جعفر المنصور يوما ، فقال لهم : انتخبنا لأهل مصر قاضيا ، فقال له عبد الله بن عبد الرحمن بن حديج (وكان من ضمن الوفد المصرى) : «ماذا أردت بنا ياامير المؤمنين ، اردت ان تُشهِّرنا في الأمصار ، بأن بلدنا ليس فيه من يصلح لقضائنا حتى تولى علينا من غيرها »؟

٧ ـ غوث بن سليمان : وقد تولى قضاء مصر ثلاث مرات ، الأولى من (١٣٥ـ١٤٠هـ/٧٥٢ـ٧٥٧م) وكانت من قبل ابي عون عبد الملك بن يزيد ، والثانيه من (١٤٠ـ١٤٤هـ/ ٧٥٧ـ٧٦١م) بعد موت القاضى ابن بلال ،

والثالثة من (١٦٧ـ ١٦٨هـ/٧٨٣ ـ ٧٨٤م) من قبل المهدى ، وقد ظل قاضيا فى هذه المرة حتى توفى .

ويقول ابن عبد الحكم عنه : « قدمت امرأة من الريف ، وغوث ماض[١] فى محفة، فوافت غوثاعند السراجين رائحا إلى المسجد ، فشكت إليه أمرها، وأخبرته بحاجتها ، فنزل عن دابته فى حوانيت السراجين ، ولم يبلغ المسجد، وكتب لها حاجتها ، وركب إلى المسجد ، فانصرفت المرأة وهى تقول : أصابت والله أمك حين سمتك غوثا » .

ويقول الكندى عنه أيضا : إن أم موسى بنت يزيد بن منصور بن عبدالله الحميرية وقع بينها وبين أبى جعفر خصومه ، فقالت : لا أرضى إلا بحكم غوث بن سليمان ، فحمل إلى العراق حتى حكم بينه وبينها ، ورجع إلى مصر » .

ويقول أيضا : إن أبا جعفر المنصور أمره ليحكم بين أهل الكوفة ، فقال له غوث : « يا أمير المؤمنين ليس البلد بلدى ولا معرفة لى بأهلها ، فاذا أنا ناديت من له حاجة بخصومة فلم يأت أحد ، ائذن لى يا أمير المؤمنين فى الرجوع إلى بلدى . قال : نعم . فجلس غوث يحكم ثم نادى بعد ذلك فانقطعت عنه الخصوم ، وسار إلى مصر » .

وهذا يبرهن لنا ماذكرناه سابقا من أن كل بلد كانت تفضل أن يكون قاضيها منها .

٨ ـ المفضل بن فضالة : وقد تولى قضاء مصر من قبل المهدى (١٦٨ ـ ١٦٩ هـ/ ٧٨٤ ـ ٧٨٥م) ، وهو أول قاض يطول السجلات ، فقد نسخ فيها كتب الوصايا والديون ، « ولم يكن ذلك قبله » .

٩ ـ أبو الطاهر عبد الملك بن محمد الحزمى : وقد تولى القضاء من قبل الهادى (١٧٠ ـ ١٧٤ هـ/ ٧٨٦ ـ ٧٩٠م) . ومن أهم أعماله أنه كان يتفقد الأحباس بنفسه ثلاثة أيام فى كل شهر ، يأمر بمرمتها [٢] ،

---

(١) فى الأصل : قاضى، وصحتها « ماض » .

(٢) مرمة البناء او الأمر : أصلحه .

واصلاحها وكنس ترابها ، ومعه طائفة من عماله عليها ، فإن رأى خللا في شيء منها ضرب المتولي لها عشر جلدات .

١٠ ـ لهيعة بن عيسى الحضرمي : وقد تولى قضاء مصر من قبل عباد بن محمد (١٩٦ ـ ١٩٨ هـ / ٨١١ ـ ٨١٣ م) . ومن أهم أعماله فرضه للفروض التي عرفت باسمه ، فيقول الكندي :

« كانت مواحيز مصر يعمرها أهل الديوان وطائفة المطوعة ، وكانت احباس السبيل التي يتولاها القضاء تجمع في كل سنة ، فاذا كان شهر أبيب من شهور القبط بعث القاضي لما اجتمع من اموال السبيل ، ففرقت في مواحيز مصر من العريش الى لوبية ومراقية فتفرق على المطوعة، و من كان فقيرا من أهل الديوان . فلما هاجت الفتنة أيام خلع محمد بن هارون ، تشاغل السلطان عن عطاء أهل الديوان ، وتعطلت المواحيز ، وانقطع عنها المطوعة لما كان في الناس من الفتنة. ثم ولى لهيعة بن عيسى، فجمع أموال السبيل التي من الأحباس ، ففرض فيها فروضا من أهل مصر ، وجعل فيها المطوعة الذين كانوا يعمرون المواحيز ، وأجرى عليهم العطاء من الاحباس ، فكان ذلك أول ما فرضت فروض القضاة، فصارت سنة بعد لهيعة، ولم يكن الناس يسمونها إلا فروض لهيعة، حتى كان ابن أبي الليث فسماها فروض القاضي » .

ومع ذلك فلم يكن كل قضاة ذلك العصر موسومين بالعدالة والنزاهة ـ كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف ، بل وجد أحيانا القاضي المرتشي والقاضي غير النزيه . و من هؤلاء القضاة :

١ ـ يحيى بن ميمون الحضرمي : و قد تولى قضاء مصر من قبل هشام بن عبد الملك (١٠٥ـ١١٤هـ/٧٢٣ـ٧٣٢م). فقد كان يوصف بانه «بئس القاضي »! و يقول الكندي عن كتّابه : «كان كتّاب يحيى بن ميمون لا يكتبون قضية إلا برشوة، فكلم يحيى في ذلك ، فلم ينكره ، ثم كلم مرة بعد مرة فلم يعزل منهم أحدا عن كتابته » !

ويقول الكندي : إن الخليفة هشام بن عبد الملك عزله عن ولاية القضاء عندما بلغه انه لم ينصف يتيما احتكم اليه بعد بلوغه.

٢ ـ عبد الرحمن بن عبد الله العمري : وقد تولى قضاء مصر من قبل هارون الرشيد (١٨٥ـ١٩٤هـ/٨٠١ـ٨٠٩م) . ويقال إن نفرا من أهل مصر خرجوا الى هارون الرشيد ، وشكو اليه ما يفعله العمرى فيهم فقال لهم هارون : «انظروا في الديوان كم لي من ولد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ؟ فكشف الديوان ، فلم يوجد غيره . فقال : «انصرفوا فوالله لاعزلته أبدا» !ومن الغريب أن الخليفة كان يعلم بسوء هذا القاضي إلا أنه لم يعزله بحجة أنه الباقي من نسل عمر بن الخطاب !

وكان من أهم أعماله ـ كما يذكر الكندي ـ أنه عمل تابوت القضاة الذي كان في بيت المال، فهو أول من عمله ، وقد أنفق عليه أربعة دنانير، وكان هذا التابوت يجمع فيه أموال اليتامى ، وأموال من لا وارث له .

على أيه حال، فعندما تولى هاشم بن أبي بكر البكرى القضاء من بعده، من قبل محمد الأمين (١٩٤ـ١٩٦هـ/٨٠٩ـ٨١١م) ـ تتبع أصحاب العُمري كلهم وسجنهم ، وسجن العمري وقيده، وطالبه بما صار اليه من الأموال والأوقاف . وزعم أهل مصر أن العمري اكتسب مائة ألف فطالبه البكري بها . كماسافر وفد من أهل مصر الى الأمين ، وذكروا ما فعله العمري من إلحاق أهل الحرس بالعرب ، فكتب محمد الأمين الى البكري بكتاب يذكر فيه أنه لا يمنع أحدا من غير العرب اللحاق بالعرب ، ويأمره أن يردهم الى ماكانوا عليه من أنسابهم . فدعا البكرى أهل الحرس ، وأمر باقامة البينة عنده ، فحضر أهل مصر ، منهم عبد الله بن وهب وسعيد بن أبي مريم وسعيد بن عفير، وناس كثير من أهل القناعة والعدالة ، فشهدوا أن أهل الحرس من القبط ، فنقض البكرى قضية العمري، وأمر بردهم الى أصلهم من القبط .

٣ ـ محمد بن الليث الخوارزمي : وقد تولى قضاء مصر من قبل المعتصم (٢٢٦ـ٢٣٥هـ/٨٤٠ـ٨٤٩م) ، وكانت له تجاوزات كثيرة، مما دفع قوصرة

(يعقوب بن ابراهيم) صاحب بريد مصر في ذلك الوقت الي ارسال كشف بتجاوزات ابن أبي الليث الي المتوكل بطلب منه . فأتي كتاب المتوكل بحبسه واستقصاء امواله. فأمرقوصرة بحبس ابن أبي الليث وولده وأصحابه وأعوانه، فاستقصيت أموالهم كلهم،ووثب أهل مصر على مجلس ابن أبي الليث ، فرموا بحصره ، وغسلوا موضعه بالماء ، وذلك في عام ٢٣٥هـ/٨٤٩م، وعزل يومئذ.

ثم ورد كتاب المتوكل يأمر بلعن ابن أبي الليث على المنبر فلعنه مكرم ابن حاجب الإمام على المنبر ، ولعنته العامة. وأقام في السجن حتى عام٢٣٧هـ/٨٥١م . وعندما قدم يزيد التركي إلى مصر في عام٢٣٧هـ/٨٥١م أخلى سبيل ابن أبي الليث وأصحابه ، فورد كتاب المتوكل برد ابن أبي الليث وأصحابه الي السجون ، ثم أمر خوط عبد الواحد (أميرمصر) بحلق رأس إبن أبي الليث ولحيته وضربه بالسوط، وحمله على حمار باكاف يطوف الفسطاط، ففعل ذلك به «خوط» يوم الإثنين٢٢٧هـ/٨٥١م،وظل محبوساً هو وأصحابه الى عام ٢٤١هـ/٨٥٥م، واخرج الى العراق . ويقال إن الحارث ابن مسكين الذي تولى القضاء من بعده من قبل المتوكل عام (٢٤٥،٢٣٧هـ/٨٥٩،٨٥١م)، كان يوقفه ويضربه كل يوم عشرين سوطاً لكي يؤدي ماوجب عليه من الأموال ، وقد «أقام على ذلك اياماً» .

كان القاضي يستمد احكامه القضائية من مصادر التشريع الإسلامي وهي : القران والسنة والإجماع والإجتهاد أو القياس .

فيرى الماوردي أن أصول الأحكام في الشرع أربعة :

الأول : علمه بكتاب الله عز وجل على الوجه الذي تصح به معرفة ماتضمنه من الاحكام .

الثاني : علمه بسنة رسول الله (ص) الثابتة من أقواله وافعاله.

الثالث : علمه بتاويل السلف فيما اجتمعوا عليه واختلفوا عليه ليتبع الإجماع ويجتهد برأيه في الاختلاف .

الرابع :علمه بالقياس الموجب لرد الفروع المسكوت عنها الى الاصول المنطوق بها ، والمُجْمع عليها حتى يجد طريقاً الى العلم باحكام النوازل، وتمييز الحق من الباطل .

ويرى الماوردي أنه إذا أحاط علمه بهذه الأصول الأربعة في احكام الشريعة ، صار بها من أهل الإجتهاد في الدين ، وجاز له أن يُفتي ويقضي ، وإن أخل بها أو بشيء منها خرج من أن يكون من أهل الإجتهاد فلم يجز أن يُفتي ولا أن يقضي .

وكان القضاة في عهد الخلفاء الراشدين يحكمون في بعض الأحيان بما يوحي اليهم اجتهادهم ، بمعنى أنه إذا سئل احدهم في حادثة وقعت ، أخذ من ظواهر النصوص الواردة في الكتاب والسنة الحكم المراد تطبيقه. ثم أوقف الإجتهاد بعد ظهور المذاهب الأربعة، في العصر العباسي ، فأصبح القاضي ملزماً بأن يصدر أحكامه وفق هذه المذاهب ، فكان القاضي في العراق يحكم وفق مذهب أبي حنيفة ، وفي الشام والمغرب وفق مذهب مالك، وفي مصر وفق المذهب الشافعي ، واذا تقدم متخاصمان على غير المذهب الشائع في بلد من البلاد، أناب القاضي عنه قاضيا يدين بعقائد مذهب المتخاصمين . وقد أطلق على العصر العباسي «عصر أئمة المذاهب » ، وضعت فيه أصول الفقه .

وفي مصر لم يكن القضاة ملزمين باتباع مذهب معين يصدرون احكامهم وفقا له كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف ـ فيروى الكندى عن القاضي أبي الطاهر عبدالملك بن محمد الحزمي الذى تولى القضاء من قبل الهادى (١٧٠ـ١٧٤هـ/٧٨٦ـ٧٩٠م) أن أحكامه كانت على مذاهب ابن القاسم و سالم وابن شهاب وربيعة، وكان مستضلعا بمذاهب أهل المدينة حافظا لها. أى أن القاضي كان يحكم وفق عقائد المذهب الذى ينتمي اليه.

وكان اول قاض ولى مصر وينتمي الى مذهب أبي حنيفة هو اسماعيل ابن اليسع الكندى ، فقد تولى قضاء مصر من قبل المهدى (١٦٤ـ١٦٧هـ/٧٨٠ـ٧٨٣م) ، كما أنه أول عراقي يتولى قضاء مصر وكان من الكوفة.

ومن القضاة الذين حكموا بمذهب ابى حنيفة أيضا القاضى هاشم بن أبى بكر البكرى من قبل محمد الامين (١٩٤ـ١٩٦هـ/٨٠٩ـ٨١١م)، وكان من اهل الكوفة أيضا. ومنهم أيضا ابراهيم بن الجراح، من قبل السرى بن الحكم (١٠٥ـ٢١١هـ/٨٢٠ـ٨٢٦م). ومنهم أيضا بكار بن قتيبة الذى تولى القضاء من قبل المتوكل (٢٤٦ـ٢٧٠هـ/٨٦٠ـ٨٨٣م). ومنهم القاضى محمد بن عبدة الذى تولى القضاء من قبل خمارويه بن أحمد بن طولون (٢٧٧ـ٢٨٣هـ/٨٩٠ـ ٨٩٦م). ومنهم القاضى احمد بن عبد الله الكِشّى ، وقد تولى القضاء ثلاثة اشهر فقط من عام (٣٣١هـ/٩٤٢م) .

واول من ولى قضاء مصر ممن ينتمى لمذهب الامام مالك ، القاضى اسحاق بن الفرات (١٨٤ ـ ١٨٥ هـ/ ٨٠٠ ـ ٨٠١م) . ومن هؤلاء القضاة أيضا القاضى أبو الذكر محمد بن يحيى الأسوانى (٣١١ ـ ٣١٢ هـ/ ٩٢٣ ـ ٩٢٤م) ، وقد تولى قضاء مصر لمدة ثلاثة أشهر وأيام ، وفى ملحق أخبار القضاة للكندى أنه كان المشار إليه فى مذهب مالك بمصر . ومنهم القاضى الحسن بن عبد الرحمن الجوهرى الذى تولى القضاء من قبل الاخشيد محمد بن طغج عام (٣٣٣ هـ / ٩٤٤م) . ومنهم أبو الطاهر الذهلى الذى تولى القضاء من قبل كافور (٣٤٨ ـ ٣٦٦ هـ/ ٩٥٩ ـ ٩٧٦م) .

وكان أول من ولى قضاء مصر على مذهب الإمام الشافعى هو القاضى أبو زرعة محمد بن عثمان الدمشقى (٢٨٤ـ٢٩٢هـ/٨٩٧ـ٩٠٤م) من قبل هارون بن خمارويه. ومن القضاة الذين كانوا على مذهب الإمام الشافعى أيضا القاضى على بن الحسين بن حرب (ويقال له حَربَويه بن عيسى البغدادى) وقد ولى قضاء مصر من عام (٢٩٣ـ٣١١هـ/٩٠٥م)، ومنهم ايضاً القاضى عبد الله بن احمد بن زَبر الذى تولى قضاء مصر من قبل المقتدر عام(٣١٧هـ/٩٢٩م). ومنهم كذلك القاضى اسماعيل بن عبدالواحد المقدسى (٣٢١هـ/٩٣٣م) وقد تولى القضاء لمدة شهرين . ثم القاضى محمد بن الحداد،وقد تولى القضاء بأمر الاخشيد محمد بن طغج (٣٢٤ ـ٣٢٥هـ/٩٣٥ـ٩٣٦م). والقاضى عمر بن الحسن الهاشمى (٣٣٦ ـ

٣٣٩هـ/٩٤٧ـ٩٥٠م) . ومنهم أيضا القاضي عبد الله بن محمد بن الخصيب (٣٣٩ ـ ٣٤٨هـ/٩٥٠ـ٩٥٩م).

وتذكر الدكتورة سيدة كاشف أن بعض القضاة كان يرجع أحيانا إلى الخليفة في المسائل الدقيقة، وربما كان ذلك خوفاً من الإنفراد بالرأي في مسألة ربما يخطيء فيها باجتهاده وحده. ويرى من الأوفق أن يشترك الخليفة معه في حلها ، استئناساً برأيه، وضماناً للعدالة. ومن أمثلة ذلك أن القاضي عياض بن عبيد الله الأزدي في ولايته الثانية (٩٨ ـ ١٠٠هـ/٧١٦ ـ ٧١٨م) ، استفتى الخليفة عمر بن عبد العزيز في مسألة، فأفتاه فيها . وأحياناً كان الخليفة لايبدى رأياً، بل يفوض الأمر الى القاضي، فقد استفتى القاضي عياض الخليفة عمر بن عبد العزيز في مسألةأخرى فكتب اليه:"إنه لم يبلغني في هذا شيء، وقد جعلته لك فامض فيه برأيك" . وكذلك نسمع ان القاضي عبد الله بن يزيد بن خذامراستشار الخليفة عمر بن عبد العزيز في مسائل فأفتاه فيها . على أننا لانعثر في مصادر هذا العصر على قضاة يستشيرون خلفاء أخرين غير عمر بن عبد العزيز في المسائل الفقهية ، ولعل هذه حالة فردية يمكن تفسيرها بمكانة عمر بن عبد العزيز الدينية وتفقهه في الدين.

ثانيا ـ محاكم النظر في المظالم أو محاكم الخليفة :

تشبه هذه المحاكم ـ في رأيي ـ محكمة الامبراطور في العصر البيزنطي إلى حد كبير. لقد سبق أن ذكرت أنه كان من حق سكان مصر أن يرفعوا قضاياهم وشكاويهم مباشرة إلى محكمة الامبراطور بالقسطنطينية في صورة ملتمس ، وكان الحكم يصدر في هذه الحالة في صورة أمر ، وذكرت أن جستنيان استغل هذه المحاكم حتى تكون سلطته عند سكان مصر في مظهر أعلى من سلطة كبار الملاك ، غير اننا لاحظنا أن اللجوء إلى محكمة الامبراطور كان يتطلب نفقات باهظة في السفر والإقامة ، فضلا عما اشتهر به هذا القضاء من بطء .

وعندما فتح العرب مصر . نقلوا هذا النظام فى شكل يتلاءم مع النظام الإسلامى . على أن الدكتور عبد المنعم ماجد يرى أن هذا النوع من القضاء يرجع فى أصله إلى ملوك الفرس الساسانيين الذين كانوا أول من مارسوه ، وأن فكرته قد ترجع أيضا إلى أصل عربى قديم ، عندما تعاون القرشيون على رد حقوق المظلومين وعقدوا حلفا سموه «حلف الفضول» .

على أنه من الواضح أن « حلف الفضول » كان شيئا مختلفا عن محاكم النظر فى المظالم ، فلقد أنشىء « حلف الفضول » كقضاء عادى يقضى بين عامة الناس ، أما محاكم النظر فى المظالم فقد أنشئت لتنصف الطبقة الشعبية من الطبقة العليا (من الأعيان والأشراف) وهم الحكام او الولاة ، ولم يكن هذا ليتم إلا عن طريق سلطة عليا تعلو سلطة الولاة والطبقة العليا ، وهى سلطة الخليفة . وكما يقول ابن خلدون : « تحتاج إلى علو يد وعظيم رهبة » لذلك فلن أستطيع أن أقول إن هذا النظام كان موجودا أيام الرسول (ص) فقد ذكرت سابقا أنه كان القاضى الوحيد فى الإسلام ، كما أن هذا النظام لم يكن موجودا أيام أبى بكر الصديق (١١ ـ ١٣ هـ / ٦٣٢ ـ ٦٣٤م). إلا أننا نستطيع القول بأن هذا النظام نشأ فى خلافة عمر بن الخطاب ، أو بمعنى أخر ، أن هذا النظام قد أوجد نفسه فى خلافة عمر بن الخطاب ، خاصة بعد فتح مصر التى كانت تحت الاحتلال البيزنطى ، وكان اهلها يعرفون نظام محكمة الإمبراطور . والدليل على ذلك تلك الحادثة التى ترويها المصادر العربية ، وقد وقعت زمن الخليفة عمر بن الخطاب (١٣ ـ ٢٣ هـ/ ٦٣٤ ـ ٦٤٣م) وفى ولاية عمرو بن العاص على مصر . يقول ابن عبد الحكم فى كتابه :

« أتى رجل من أهل مصر ... إلى عمر بن الخطاب فقال : يا أمير المؤمنين ، عائذ بك من الظلم . قال : عذت معاذا . قال : سابقت ابن عمرو بن العاص ، فسبقته ، فجعل يضربنى بالسوط ، ويقول : أنا ابن الأكرمين . فكتب عمر إلى عمرو يأمره بالقدوم عليه ويقدم بابنه معه ، فقدم . فقال عمر: أين المصرى ؟ خذ السوط فاضرب . فجعل يضربه بالسوط ، ويقول عمر :

اضرب ابن الأليمين [١] . قال أنس : فضرب ، فوالله لقد ضربه ، ونحن نحب ضربه ، فما أقلع عنه حتى تمنينا أنه يرفع عنه . ثم قال عمر للمصرى : ضع على صلعة عمرو . فقال : يا أمير المؤمنين ، إنما ابنه الذي ضربني ، وقد اشتفيت منه . فقال عمر لعمرو : مذكم تعبدتم الناس ، وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا ؟ قال : يا أمير المؤمنين ، لم أعلم ، ولم يأتني » .

اذا كانت هذه الحادثة تشير إلى عدل عمر وكراهته للظلم وإيمانه بالمساواة ، إلا أننا إذا نظرنا إليها من وجهة أخرى ، وهي جرأة المصرى على الذهاب إلى الخليفة مباشرة ليشكوا ابن الوالي لانه ضربه ، لعرفنا أن معرفة المصريين بنظام محكمة الامبراطور عندما كانوا تحت الحكم البيزنطي، هي التي جعلت هذا المصرى يقدم على هذه الخطوة ، رغم اختلاف السلطة الحاكمة ووقوع مصر تحت حكم العرب ، لذلك ذهب إلى محكمة الخليفة مباشرة .

وهكذا فان فكرة محكمة الخليفة تكون ظهرت منذ عهد الخليفة عمر بن الخطاب، ولكنها لم تتخذ شكل نظام رسمي إلا في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان. وربما يرجع ذلك الى كثرة المظالم التي ظهرت في ذلك العصر ووقعت من الحكام على المحكومين.

وعلى أية حال، فسنتعرف في الصفحات القادمة على وظيفة محاكم النظر في المظالم التي أنشأها العرب، والغرض من انشاء هذا النوع من المحاكم.

تقول الدكتورة سيدة كاشف إن الغرض الأساسي من إنشاء محاكم النظر في المظالم هو وقف تعدى ذوى الجاه والحسب. ومعنى ذلك أن اختصاص هذه الهيئة هو أن تنظر في ظلامات الشعب. ويفصل الدكتور حسن ابراهيم حسن هذه الظلامات فيقول إنها قد تكون من قضاة لم ينصفوا المتقاضين، أو من ولاة استبدوا بالأمر وظلموا رعاياهم، أو من جباة أموال حادوا عن الطريق المستقيم، أو من أبناء الخلفاء أو أهل الجاه

---

(١) الأليم : الوجع كالسميع بمعنى المسمع .

واصحاب النفوذ ممن اغتالوا أموال الناس وامتهم ظلما وعدوانا، أو ماشبه ذلك من الشكاوى التي ربما لايستطيع القضاة تنفيذ أحكامهم فيها.

أما المتظلمون الذين كانت تختص بهم هذه المحاكم، فقد كان أغلبهم من بسطاء الناس، ومن النساء المستضعفات، ومن أهل الذمة الذين يأتون من نواحي بعيدة خارج العاصمة.

وقد كان الخلفاء الأولون هم الذين يباشرون نظر هذه المظالم بأنفسهم، وكان أول من أفرد للظلمات يوما يتصفح فيه قصص المتظلمين ، عبد الملك بن مروان . وكان عمر بن عبد العزيز أول من ندب نفسه للنظر في المظالم . ثم جلس لها من خلفاء بني العباس المهدي ، ثم الهادي ، ثم الرشيد ، ثم المأمون، وأخر من جلس لها المهتدى (٢٥٥ ـ ٢٥٦ هـ/ ٨٦٨ ـ ٨٦٩ م) .

وقد جعلها بعض الخلفاء لقضاتهم . كما فعل عمر رضى الله عنه مع قاضيه أبى ادريس الخولاني [١] وكما فعل المأمون ليحيي بن أكثم ، والمعتصم لاحمد بن ابى دؤاد .

وعندما استقلت الدولة الطولونية بمصر كان اول من جلس بمصر من الأمراء للنظر فى المظالم أحمد بن طولون . ويذكر في ملحق أخبار القضاة للكندي أن جلوس أحمد بن طولون للنظر فى المظالم جعل الناس تستغنى عن القاضي ، « حتى كان بكار ربما نعس في محلة واتكا ، ثم انصرف إلى منزله ، ولم يتقدم إليه اثنان» ! وعندما تولى خمارويه بن أحمد بن طولون مصر من بعده ، جعل على المظالم بمصر محمد بن عبده بن حرب وذلك فى عام ٢٧٧ هـ/ ٨٩٠ م . وكان محمد بن عبده ينظر في المظالم من بعد موت القاضي بكار بن قتيبة عام ٢٧٠ هـ/ ٨٨٣م ، حتى تولى القضاء عام ٢٧٧هـ/ ٨٩٠ م ، وكانت مصر فى تلك الفترة بلا قاض .

---

(١) اسمه عائذ الله بن عبد الله . كان ثقة ، وقد روى عنه الزهري . تولى القضاء بدمشق . وتوفى عام ٨٠ هـ/ ٦٩٩ م .

وعندما استقلت الدولة الاخشيدية بمصر كان الاخشيد يجلس بنفسه للنظر فى المظالم . وعندما تولى كافور مصر كان يجلس ايضا للمظالم ، وكان أول جلوسه فى عام ٣٤٠ هـ/ ٩٥١م . وقد قيل عن القاضى ابو الطاهر الذهلى الذى تولى القضاء من قبل كافور (٣٤٨ ـ ٣٦٦ هـ/ ٩٥٩ ـ ٩٧٦م) : إنه « كان فى أحكامه كالمحجور عليه ، لكثرة جلوس كافور للمظالم فى كل سبت » . وكان المتظلمون يقدمون مظالمهم مكتوبة .

أما عن مواعيد النظر فى المظالم، فكانت تتراوح بين يوم واحد فى الأسبوع، وجميع أيام الاسبوع. يقول الماوردي: إنه اذا نظر فى المظالم من انتدب لها، جعل لنظره يوما معروفا يقصده فيه المتظلمون، ويراجعه فيه المتنازعون، ليكون ماسواه من الأيام لما هو موكول اليه من السياسة والتدبير. أما اذا كان من عمال المظالم المنفردين لها، فيكون مندوبا للنظر فى جميع الأيام.

ويذكر جرجي زيدان أنه فى البداية لم يكن يخصص لسماع الظلامات يوم معين أو ساعة معينة وانما كان اذا جاء متظلم انصف. ثم أفرد يوم خاص للنظر فى اقوال المتظلمين وتصفح قصصهم.

ويرى آدم متز أن تخصيص يوم للنظر فى المظالم كان موجودا فى العصر البيزنطى. ففى عام ٤٩٦م كان حاكم الرها يجلس كل يوم جمعة فى الكنيسة للقضاء.

وفى عصر الخليفة المأمون خصص يوم الأحد للنظر فى المظالم. وكان أحمد بن طولون يجلس للنظر فى المظالم يومين في الأسبوع، إلا أن المصادر لم تحددهما. وعندما كان يعقد مجلس مظالمه، كان يحضر بكار بن قتيبة من السجن، ثم يعاد اليه اذا انقضى المجلس.

أما الاخشيد فكان يجلس للنظر في المظالم كل أربعاء.

وكان كافور يعقد مجلس المظالم كل سبت ابتداء من عام ٣٤٠هـ/٩٥١م، وكان يحضر مجلسه القضاة والوزراء والشهود ووجوه البلد.

وكانت محكمة المظالم تنعقد فى المسجد كغيرها من المحاكم التى يعقدها القضاة وكان مجلس النظر فى المظالم لا يستكمل إلا بحضور خمسة أعوان - كما يقول الماوردى - لايستغنى عنهم الناظر فى المظالم وهم-

١ - الحماة والأعوان (الشرطة) : «لجذب القوى وتقويم الجرى»، وقد كانوا من القوة بحيث يستطيعون التغلب على من يلجأ الى العنف، أو يحاول الفرار من وجه القضاء.

٢ - القضاة والحكام : «لاستعلام ما يثبت عندهم من الحقوق، ومعرفة مايجرى فى مجالسهم بين الخصوم» فكانت مهمتهم الاحاطة بما يصدر من الأحكام لرد الحقوق الى أصحابها، والعلم بما يجرى بين الخصوم، فيلمون بشتات الأمور الخاصة بالمتقاضين.

٣ - الفقهاء : «ليرجع اليهم فيما أشكل، ويسألهم عما اشتبه وأعضل».

٤ - الكتّاب : «ليثبتوا ماجرى بين الخصوم، وما توجب لهم أو عليهم من الحقوق».

٥ - الشهود : «ليشهدهم على ماأوجبه من حق وأمضاه من حكم».

وقد فرق الماوردى فى كتابه بين اختصاص كل من القاضى وناظر المظالم، ولكن الدكتورة سيدة كاشف ترى أن هذه الاختصاصات كانت نظرية الى حد كبير، وأن سلطان الناظر فى المظالم لم يكن واسعا إلا حين يكون هو الخليفة أو الأمير أو من يقرب من مرتبتهما، أو من كان مؤيدا من الأمير حائزا لثقته التامة. وفضلا عن ذلك فان اختصاص النظر فى المظالم واختصاص القاضى كانا يلتقيان فى كثير من الأحيان، وكان يصعب أحيانا أن نتبين أيهما أوسع سلطانا.

ثالثا - محاكم أهل الذمة :

هذه المحاكم تشبه المحاكم الكنسية فى العصر البيزنطى، يتولى القضاء فيها رجال الدين منهم، وكانت خاصة بأهل الذمة. وقد ذكرت سابقا أن هذه

المحاكم ظهرت بانتشار المسيحية زمن الامبراطور قسطنطين، وأنها لم تكن مقتصرة على رجال الدين، وانما جاز للمتخاصمين فى الأمور المدنية أن يلجأوا باختيارهم الى تحكيم الأسقف، فقد كانت أحكامه معترفا بها قانونا. وفي عصر هرقل زادت سلطات رجال الدين القضائية، فصار للأسقف الحق فى تنفيذ الاحكام، هذا الى جانب انه لا يجوز للمتهم اللجوء الى القضاء المدنى بعد أن اعتبرته الكنيسة مذنبا.

ويبدو لنا أنه بعد الفتح العربي لمصر، ترك العرب للذميين قضاءهم، واستمرت محكمة الكنيسة فى عملها تحت الحكم العربي.

والسؤال الآن هل ظلت سلطة المحاكم الكنسية تحت الحكم العربى، كما كانت سلطتها تحت الحكم البيزنطي؟

يقول ادم متز : « إن بعض فقهاء الاسلام أجازوا تقليد الذمي القضاء بين أهل دينه. وهذا، وان كان العرف به جاريا، فهو تقليد زعامة ورياسة وليس بتقليد حكم وقضاء، وانما يلزمهم حكمه لالتزامهم له، واذا امتنعوا من التحاكم اليه لم يجبروا على ذلك، فاذا رجعوا الى قاضى الاسلام فانه يقضى بينهم بحكم الاسلام، لأنه يكون عليهم أنفذ ولهم أسلم».

وهكذا نرى أنه واذا كان القضاة المسلمون لم يتدخلوا فى أحكام قضاة أهل الذمة، إلا أن سلطة هؤلاء القضاة الذميين تقلصت، لأن العقوبات التى كانوا يحكمون بها كانت عقوبات دينية فقط، وأصبح من مصلحة الذمى اللجوء الى القضاء الاسلامى الذي يكون أنفذ والزم. وفى ذلك يقول الكندى إن القاضى خير بن نعيم الحضرمى الذى تولى قضاء مصر من قبل حنظلة ابن صفوان (١٢٠ ـ ١٢٧هـ/٧٣٧ ـ ٧٤٤م) كان يقبل شهادة النصارى على النصارى، واليهود على اليهود ويسأل عن عدالتهم فى أهل دينهم.

ولكن اذا حدث نزاع بين عربي وقبطي، تقدم المتقاضون الى مجلس مؤلف من قضاة يمثلون الفريقين المتنازعين.

أما أماكن انعقاد العرب لجلسات المحاكم لأهل الذمة، فيقول الكندي: إن خير بن نعيم كان يقضي في المسجد بين المسلمين، ثم يجلس على باب المسجد بعد العصر على المعارج [1] فيقضي بين النصارى.

كما يقول الكندي في موضع آخر : إن القضاة كانوا يجعلون للقضاء بين النصارى يوما في منازلهم، الى أن جاء القاضي محمد بن مسروق، الذي تولى القضاء من قبل هارون الرشيد (١٧٧ ـ ١٨٤هـ/٧٩٣ ـ ٨٠٠م)، فاذن لهم بالدخول في المسجد.

ويقول آدم متز عن لجوء الذمي للمحاكم الاسلامية إن الكنائس لم تكن تنظر الى ذلك بعين الرضا، «لذلك ألف الجاثليق [2] تيموتيوس (timotheus) حوالى عام ٢٠٠هـ/٨٠٠م كتابا في الأحكام القضائية المسيحية، لكي يقطع كل عذر يتعلل به النصارى الذين يلجأون الى المحاكم غير النصرانية بدعوى نقصان القوانين المسيحية. وفي الفصلين الثاني عشر والثالث عشر من هذا الكتاب فرض تيموتيوس على من يذهب طائعا الى المحاكم الاسلامية أن يتوب ويتصدق ويقوم على المسح والرماد [3]. ثم جاء خليفته فقرر أن النصارى اذا خرجوا الى الأحكام البرّانية، فانهم يوءدبون على قدر جرمهم، ويمنعون من البيعة الى حين».

ويذكر آدم متز عن العقوبات الدينية التي كانت تحكم بها المحاكم الكنسية أنها كانت تشمل «التوبيخ أمام الناس، والقيام على المسح والرماد أمام البيعة، ودفع كفارة مالية للبيعة، والمنع من حضورها ومن التمتع برسوم المباركة الدينية عند الموت، ومن الدفن على الطريقة النصرانية. ومن أمثلة

---

(١) المعراج جمع معارج ومعاريج: السلم والمصعد.

(٢) الجاثليق لفظ يوناني (catbolicos) معناه العمومي، والمراد به : الرئيس الديني الأعلى عند الكلدان النساطرة في أيام الملوك الساسانيين والخلفاء العباسيين. جمع الجثالقة. ويقابله في وقتنا هذا «البطرك» (patriarch) .

(٣) المسح . بكسر الميم، جمع أمساح ومسوح. ثوب من الشعر غليظ يلبسه الرهبان على البدن تقشفا وقهرا للجسد. والمسح والرماد تعبير مجازي عن التوبة بلبس نوع معين من الملابس، والجلوس على الأرض .(بالرجوع الى الدكتور وليم سليمان).

العقوبة أن النصراني الذي يضرب آخر يمنع من البيعة ومن رسوم المباركة من القسيس شهرين، ويقف كل يوم أحد على المسح والرماد، وعليه أن يتصدق على الفقراء بحسب قدرته » .

أما بالنسبة لشهادة الذمي ، فيذكر ادم متز أن اهل الذمة لم يكن يسمح لهم بالتقدم للشهادة أمام القضاء الإسلامي « كأنهم عبيد » ، وإن كان المعقول أن يقصد بذلك شهادة الذمي على المسلم ، أما شهادتهم على أهل دينهم ، فقد اختلف الرأى ، فذهب بعض الفقهاء إلى أنه لا تقبل شهادتهم على أهل دينهم ،وذهب البعض مذهبا آخر .

أما المحاكم النصرانية فانها كانت تقبل شهادة المسلم على النصراني «على كره منها لذلك بالطبع» ، وكل ما كانت تطلبه هو أن يكون الشاهد تقيا يخاف الله غير مطعون فى ذمته .

ومن قضايا النصارى التى ذكرتها المصادر العربية أنه فى ولاية المفضل بن فضالة الأولى على القضاء من قبل موسى بن مصعب ، والتى أقره عليها الخليفة المهدى عام (١٦٨ ـ ١٦٩ هـ / ٧٨٤ ـ ٧٨٥م) ـ كان بمصر نصراني سب النبى (ص) فكتب فيه المفضل بن فضالة إلى مالك بن أنس يسأله عن قتله ، فكتب مالك يأمره بقتله ، فقتل النصراني . وكان والى مصر فى ذلك الوقت على بن سليمان الهاشمى .

وفي ولاية الحارث بن مسكين على القضاء من قبل المتوكل (٢٣٧ ـ ٢٤٥ هـ/ ٨٥١ ـ ٨٥٩ م) حكم بقتل نصرانى سب النبى (ص) أيضا ، بعد أن جلده الحد ، كما أمر بضرب عنق نصرانيين شهد عنده أنهما ساحران .

ومن أهم هذه القضايا ، قضية هدم كنيسة أبى شنودة ، وكانت فى ولاية محمد بن أحمد بن الحداد على القضاء من قبل الاخشيد (٣٢٤ ـ ٣٤٤هـ/ ٩٣٥ ـ ٩٥٥م) . فيقول الكندى عن ابن زولاق : « إنه اتفق فى ذلك الحين ان كنيسة أبى شنودة انهدم جانبها ، وبذل النصارى مالا كثيرا ليطلق لهم عمارتها ، فاستفتوا الفقهاء ، فأفتى ابن الحداد بهدم عمارتها ، ووافقه أصحاب مالك . ولكن محمد بن على العسكرى أفتى بأن لهم أن يرموها

ويعمروها ، فثارت العامة به ، وهموا باحراق داره ، فاستتر ، وأحاطوا بالكنيسة . فبلغ ذلك الأمير فاغتاظ ، فأرسل وجوه غلمانه في جمع كثير ، فاجتمع عليهم العوام ورموهم بالحجارة ، فراسلوه، فأرسل إلى ابن الحداد فقال : اركب إلى الكنيسة ، فان كانت قائمة فاتركها على حالها ، وان كانت دائرة فاهدمها . فتوجه ابن الحداد وصحبته على بن عبد الله بن النواس المهندس ، وكثر الزحام ، فلم يزل يرفق بهم باللفظ ويلين لهم القول ، ويعلمهم أنه معهم ، حتى فتحوا الدروب ، ودخل الكنيسة ، فأخرج جميع من فيها من النصارى ، وأغلق الباب ، ودفع للمهندس شمعة ، ودخل المذبح وكشفه وقال: يبقى خمسة عشر سنة ثم يسقط منها موضع ، ثم يبقى إلى تمام أربعين سنة ويسقط جميعها ، فأعاد الجواب ، فتركها ولم يعمرها ، فلما كان عام ٣٦٦ هـ/ ٩٧٦م (زمن الخليفة الفاطمي العزيز (نزار أبو منصور) ٣٦٥ ـ ٣٨٦ هـ/ ٩٧٥ ـ٩٩٦م) عمرت كلها ، ولو تركت لسقطت » .

ونلاحظ أن هناك من الحدود التي كانت على المسلم من طبقت على الذمي . فيقول أبو يوسف في كتابه عن حد المسلم الذى يسرق من الذمي : إنه يلزمه مايلزم السارق المسلم ، وكذلك لو كان السارق ذميا يلزمه ما يلزم السارق المسلم .

كما يقول : « إن الذمي اذا استكره المرأة المسلمة على نفسها فعليه من الحد ماعلى المسلم في قول فقهائنا » .

وعندما تولى حفص بن الوليد مصر في ولايته الثانية عام ١٢٤ هـ / ٧٤١م بعدما أقره هشام بن عبد الملك عليها « أمر بقسم مواريث أهل الذمة على قسم مواريث المسلمين ، وكانوا قبل حفص يقسمون مواريثهم بقسم اهل دينهم » .

رابعا : قضاء الجند :

يقول جرجي زيدان عن قاضي الجند : « كان منصب قضاء الجند تارة يضاف إلى القاضي الحنفي ، وتارة يضاف إلى القاضي الشافعي ، وتارة

ينفرد به قاض حنفي ، وما زال إلا لأن قاضي العسكر إنما ينتفع به في الجهاد ، ووقت خروج العسكر » .

ومعنى ذلك أن قضاء الجند في الدولة الإسلامية كان يختلف عن المحاكم العسكرية في الدولة البيزنطية ، التي نشأت للطبقة العسكرية . فقد اقتصر قضاء الجند في الدولة الإسلامية على وقت الحرب فقط ، فكان القاضي يخرج معهم .

ويقول الكندي عن ولاية غوث بن سليمان الحضرمي للقضاء في مصر، من قبل أبي عون عبد الملك بن يزيد (١٣٥ ـ ١٤٠ هـ/ ٧٥٢ ـ ٧٥٧م) : « إن صالح بن علي لما نزل دابقا [١] وحشد الناس للصائفة جعل على كل جند قاضيا ، فشكوا تطويل القضاء ، فذكر ذلك للمصريين ، فقال له عمرو بن الحارث : اجمعهم على غوث بن سليمان فانه يستضلع بهم » .

وقد أوردت الدكتورة سيدة كاشف قولا للخليفة هشام بن عبد الملك لواليه على مصر الوليد بن رفاعة (١٠٩ ـ ١١٧هـ/ ٧٢٧ ـ ٧٣٥م) يقول فيه : « اصرف يحيى (وهو القاضي يحيى بن ميمون) عما يتولاه مذموما مدحورا، وتخير لقضاء جندك رجلا عفيفا ورعا تقيا سليما من العيوب ، لا تأخذه في الله لومة لائم ». وعلقت على ذلك قائلة إنه يستنبط من ذلك ـ أي من عبارة (قضاء الجند) ـ أن العرب في مصر حتى أيام الخليفة هشام بن عبد الملك لم يكونوا إلا جنودا ، أو أن الذين أسلموا من المصريين لم يكونوا سوى اقلية ، بدليل أنه لم يهتم بالتعميم في خطابه بل خص القضاء على الجند . ولكن قد يكون المقصود بكلمة جند هنا المنطقة الحربية .

وعلى العموم فان المصادر العربية لا توضح لنا بصورة مفصلة قضاء الجند في الدولة الإسلامية .

الشهود :

يقول ادم متز : إن أهم ما يستلفت النظر في النظام القضائي الإسلامي ، هو إيجاد جماعة من الشهود الدائمين أمام القاضي . فقد كان

(١) دابق : بكسر الباء وقد روى بفتحها ، وآخره قاف . قرية قرب حلب ، بينها وبين حلب أربع فراسخ .

يعاون القضاة طائفة من الشهود كانوا بمثابة موظفين دائمين ـ كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف ـ وكان الشاهد المعترف به يسمى الشاهد العدل ، ويعرف الشهود أيضا باسم العدول . وترى الدكتورة سيدة كاشف أن الشهود كانوا يشبهون من بعض الوجوه مشايخ البلاد أو مشايخ الحارات في عصرنا الحالي ، فكان على كل شاهد أن يعرف أحوال أهل الحي الذي يسكنه ومنازعاتهم وخصوماتهم ، ومن أجل ذلك كان لشهادة هؤلاء الشهود قيمتها الخاصة في القضاء . ولذلك عني قضاة هذا العهد عناية كبيرة بأحوال الشهود الذين يتقدمون للشهادة في المحاكم .

وكان اختيار الشهود من ضمن عمل القاضي فيقول ابن خلدون : إن من ضمن سلطة القاضي « تصفح الشهود والأمناء والنواب ، واستيفاء العلم والخبرة فيهم بالعدالة والجرح ، ليحصل له الوثوق بهم » . وعندما يترك القاضي منصبه يبطل عمل العدول الذين عينهم للشهادة ، ويجيء القاضي الجديد ليعين من يثق به ، وربما يوافق على بعض شهود القاضي السابق .

وعن نشأة الشهود يقول الكندي : وكان القضاة اذا شهد عندهم أحد ، وكان معروفا بالسلامة ، قبله القاضي ، وإن كان غير معروف بها أوقف ، وإن كان الشاهد مجهولا لا يعرف سئل عنه جيرانه ، فما ذكروه به من خير أو شر عمل به . وقد استمر هذا الوضع حتى تولى القضاة في مصر للمرة الثانية غوث بن سليمان (١٤٠ ـ ١٤٤ هـ / ٧٥٧ ـ ٧٦١ م) في خلافة المنصور، فكان أول من سأل عن الشهود بمصر، وكان سبب ذلك كما يقول الكندي « تفشي ظاهرة شهادة الزور في زمانه».

وعن الاهتمام بأمانة الشهود يذكر الكندي عن توبة بن نمر، الذي تولى القضاء من قبل الوليد بن رفاعة (١١٥ ـ ١٢٠هـ/ ٧٣٣ ـ ٧٣٧)، «أن رجلا وامرأة اختصما عنده فطلقها. فقال توبة : متعها. فقال : لا أفعل. قال : فسكت عنه، لأنه لم يره لازما له. فأتاه الرجل الذي طلق امرأته في شهادة، فقال له توبة: لست قابلا شهادتك. قال: ولم ؟ قال: إنك ابيت أن تكون من المحسنين، وأبيت أن تكون من المتقين. ولم يقبل له شهادة» .

وعندما تولى المفضل بن فضالة ولايته الثانية على القضاء(١٧٤ - ١٧٧هـ/ ٧٩٠ - ٧٩٣م) اتخذ «صاحب مسائل» يسأل عن الشهود، وكان أول من اتخذه. وعين فى هذه الوظيفة كاتبه فليح بن القمرى، فتحدث الناس أنه كان يرتشى من أقوام ليذكرهم بالعدالة.

كما اتخذ أقواما للشهادة، فيقول الكندى: «لم يكن يتبع القاضى فيما مضى غير كاتبه، ومن يقوم بين يديه فى مجلس الحكم، حتى كان المفضل فى ولايته الثانية، فانه رسم أقواما للشهادة، فكانوا عشرة رجال» .

ويذكر الكندى أن اتخاذه للشهود قد أثار العديدين ضده، فقال اسحاق ابن معاذ:

سأدعو إلهى حتى الصباح	لكيما يعيدك كلبا هزيلا
سننت لنا الجور فى حكمنا	وصيرت قوما لصوصا عدولا
ولم يسمع الناس فيما مضى	بأن العدول عديدا قليلا

وعندما تولى بعده القاضى محمد بن مسروق من قبل هارون الرشيد (١٧٧ - ١٨٤هـ/ ٧٩٣ - ٨٠٠م) اتخذ أيضا قوما للشهادة رسمهم بها.

وعندما تولى بعده القاضى عبد الرحمن بن عبد الله العمرى القضاء من قبل هارون الرشيد (١٨٥ - ١٩٤هـ/ ٨٠١ - ٨٠٩م) أمر باتخاذ الشهود أيضا، غير أنه «جعل أسماءهم فى كتاب وهو أول من فعل ذلك، ودونهم، وأسقط سائر الناس. ثم فعلت ذلك القضاة من بعده».وجعل أشهب بن عبدالعزيز على مسائله، وضم اليه يحيى بن عبد الله بن حرملة، ويحيى بن عبد الله بن بكير.

ويقول عنه الكندى: إنه خان أكثر القضاة شهودا، فقد اتخذ مائة شاهد من أهل المدينة من موالى قريش والأنصار، إلا أنه فيما بعد أسقط جمعا من هؤلاء الشهود، وأضاف عليهم حوالى ثلاثين رجلا من الفرس.

وعندما تولى لهيعة بن عيسى القضاء بمصر للمرة الثانية من قبل المطلب بن عبد الله الخزاعى (١٩٩ - ٢٠٤هـ/ ٨١٤ - ٨١٩)، جعل على

مسائله سعيدا بن تليد، وأمره أن يجدد السؤال عن الشهود والموسومين بالشهادة فى كل ستة اشهر، فمن حدثت له جرحه [1] أوقفه. ويذكر الكندى أنه جعل من الشهود بطانته، وكان عددهم ثلاثون رجلاً.

وقد بلغ من اهتمام القضاة بالسؤال عن الشهود أن القاضى عيسى بن المنكدر، الذى تولى القضاء من قبل عبد الله بن طاهر (٢١٢ ـ ٢١٤هـ/٨٢٧ ـ ٨٢٩م)، كان يتنكر بالليل، يغطى راسه، ويمشى فى السكك يسأل عن الشهود.

ويبدو لنا أن اختيار الشهود كان يتم فى الطبقة العليا من المجتمع، اى من الأسرات الكبيرة فى البلاد، أو من وجوه القوم. لذلك عندما عين عيسى بن المنكدر عبد الله بن عبد الحكم على مسائله، كان أول من بدأ فى اختيار الشهود من كافة الطبقات، فيقول الكندى: «إن عيسى بن المنكدر جعل عبد الله بن عبد الحكم على مسائله، فادخل فى العدالة من لاقدر له، ولا بيت: فلان الحائك، وفلان البياع .... قال ابن عفير: فأخبرت أن أبا خليفة حميد ابن هاشم الرعينى لقيه، فقال له: يابن عبد الحكم قد كان هذا الامر مستورا فهتكته، وادخلت فى الشهادة من ليس لها أهلا. فقال له ابن عبد الحكم: إن هذا الامر دين، وإنما فعلت ما يجب علىّ».

وعندما ظهرت محنة خلق القرآن فى زمن المأمون (٢١٨/٨٣٣م) تأثر اختيار الشهود تبعا لامتحانهم، فيقول الكندى: «كان هارون بن عبد الله اذا شهد عنده شاهدان سألهما عن القرآن فان أقرا بأنه مخلوق قبلهما، وإلا أوقف شهادتهما. فكانت هذه المحنة من سنة ٢١٨هـ/٨٣٣م الى أن قام المتوكل سنة ٢٣٢هـ/٨٤٦م».

وعندما تولى القضاء محمد بن موسى السرخسى (٣٢٢هـ/٩٣٣م) اكثر الشهود التردد عليه، فقال لهم: مالكم معاش عندنا، فلا يجيىء احد منكم إلا لحاجة أو لشهادة. ويعلق آدم متز على هذه الواقعة بأن الشهود أرادوا أن يكونوا موظفين.

---

(١) الجرحة ماتجرى به شهادة الخصم او حجته اى تسقط

وحوالي هذا الوقت اى القرن الرابع الهجرى/ العاشر الميلادى كان الرسم أن يجلس مع القاضي عند نظره في القضايا اربعة شهود، اثنان يجلسان عن يمينه، واثنان عن يساره. ويتضح من ذلك أن هذا النظام كان يشبه نظام المحلفين في الغرب.

اماكن انعقاد المحاكم:

لم يكن هناك محكمة خاصة للفصل فى القضايا، إنما كانت مجالس القضاء تعقد فى جامع عمرو بن العاص بالفسطاط، وأحيانا كان القاضى يجلس للحكم في منزله أو في منزل غيره. ويرى ادم متز أن القاضى كان يجلس للحكم فى الجامع، لأن جلسات القضاء كانت علنية، فيجلس فى الجامع حيث لايمنع أحد من المسلمين من الدخول اليه.

ويقول الكندى عن القاضي خير بن نعيم (١٢٠ ـ ١٢٧هـ/٧٣٧ ـ ٧٤٤م) إنه كان يقضي فى المسجد بين المسلمين، كما كان له مجلس يشرف على الطريق على باب داره، فكان يجلس فيه فيسمع مايجرى بين الخصوم من كلام.

وعندما تولى القضاء ابراهيم بن الجراح من قبل السرى بن الحكم (٢٠٥ ـ ٢١١هـ/ ٨٢٠ ـ ٨٢٦م) جلس للحكم فى منزله، ويرجع السبب فى ذلك الى طرده من الجامع، فيقول الكندى: «ولى السرى ابراهيم بن الجراح فأمر بمصلاه، فوضع في المسجد الجامع، واجتمع المصريون فألقوه فى الطريق، فما تكلم فيه السرى بشيء، وجلس ابراهيم بن الجراح للحكم في منزله، فلم يعد الى المسجد الجامع حتى صرف» . وهنا نرى وحدة المصريين لطرد قاضي ظالم من المسجد، وعجز الوالى عن طرده رغم معرفته بظلمه.

أما القاضي هارون بن عبد الله، فعندما تولى القضاء من قبل المأمون (٢١٧ ـ ٢٢٦هـ/٨٣٢ ـ ٨٤٠م) جعل مجلسه فى الشتاء فى مقدم المسجد، واستدبر القبلة، وأسند ظهره بجدار المسجد، ومنع المصلين أن يقربوا منه، وباعد كتابه عنه، وباعد الخصوم، وكان أول من فعل ذلك. ثم اتخذ مجلسا للصيف فى صحن المسجد، وأسند ظهره للحائط الغربي.

وعندما تولى القاضي عبد الله بن أحمد بن زبر القضاء من قبل المقتدر عام ٣١٧هـ/٩٢٩م ـ وذلك في أثناء ولاية تكين على مصر للمرة الثالثة من قبل الخليفة المقتدر عام ٣١١ ـ ٣٢١هـ/٩٢٣ ـ ٩٣٣م ـ كان يجلس للقضاء يومين فقط في الأسبوع، وهما يوما الاثنين والخميس، ويظهر لنا ذلك من النص الذي ذكر في ملحق أخبار القضاة للكندي فهو يقول: كان «يجلس في كل اثنين وخميس لابسا للسواد وفي سائر الأيام بالبياض». وكان القاضي لبسه الرسمي هو السواد، وكان ملزما بلبسه، لذلك فهو يلبس السواد في الأيام التي يقضي بها، ولكنه غير ملزم به في باقي الأيام.

وكان القاضي محمد بن أحمد بن الحداد الذي تولى قضاء مصر (٣٢٤ـ ٣٢٥هـ/٩٣٥ ـ ٩٣٦م) من قبل الاخشيد محمد بن طغج ـ يجلس في الجامع، وفي داره، وفي دار ابن أبي زرعة. حتى تولى عمر بن الحسن قضاء مصر (٣٣٦ ـ ٣٣٩هـ/٩٤٧ ـ ٩٥٠م) فاستخلفه (أي محمد بن أحمد بن الحداد) في الأحكام، فكان يجلس في دار العباس يومي الخميس والسبت، وفي داره يوم الاثنين.

على أن جلوس القاضي في المسجد لم يلبث أن أبطل حوالي منتصف القرن الثالث الهجري، عندما رأى أهل السنة أن جلوس القاضي في المسجد ينافي مايجب لبيوت الله من الحرمة، فأمر المعتضد عام ٢٧٩هـ/٨٩٢م ـ وكان ذلك في ولاية خماورية بن أحمد بن طولون على مصر عام ٢٧٠ ـ ٢٨٢هـ/ ٨٨٣ ـ ٨٩٥م ـ ألا يقعد القضاة في المسجد.

وقد كانت العادة أن يبسط المتحاكمون الى القاضي في العصر الأول قضيتهم وهم وقوف بين يديه، ثم صار الرسم أن يجلس المختصمون بين يدي القاضي صفا متساويين .

إنشاء سجل للقضاة تدون فيه القضايا :

لم يكن للقضاة في البداية سجل تدون فيه الأحكام، لأنها كانت تنفذ على اثر صدورها، ويقوم القاضي بتنفيذها بنفسه. وظل الأمر كذلك حتى

نهاية عهد الخلفاء الراشدين، على أن الأمر اختلف بمجيء العصر الأموى، فقد أدى تناكر الخصوم الى انشاء هذه السجلات.

وكان أول القضاة الذى سجل سجلا بقضائه هو قاضى مصر سليم ابن عتر (٤٠ ـ ٦٠هـ/٦٦٠ ـ ٦٨٩م)، وكان السبب فى ذلك كما يذكر الكندى انه في أثناء ولايته للقضاء اختصم اليه فى ميراث، فقضى بين الورثة، ثم تناكروا، فعادوا اليه، فقضى بينهم، وكتب كتابا بقضائه، وأشهد فيه شيوخ الجند .

كذلك لم يكن للقاضى أرشيف خاص تصان فيه كتبه وأوراقه، بل كان كاتب القاضى يحضر، ومعه الكتب فى منديل، فاتخذ القاضى محمد بن المسروق الكندى (١٧٧ ـ ١٨٤هـ/٧٩٣ ـ ٨٠٠م) لنفسه قمطرا [١] يحفظ فيه اوراقه، وكان يختمها قبل أن يودعها القمطر، واذا جلس للقضاء أحضرت وظلت هذه العادة متبعة من بعده.

وعندما تولى عيسى بن المنكدر القضاء من قبل عبد الله بن طاهر (٢١٢ـ ٢١٤هـ/٨٢٧ ـ ٨٢٩م) كان القمطر فى ولايته للقضاء يرفع فى حانوت فى دار عمرو بن خالد، فعندما فسدت قضية منها أبى عمرو بن خالد أن يدخلها داره، فاكترى لها منزلا فى دار عمرو بن العاص، اذا انصرف عيسى جعلت فيه، وختم الباب .

وفى العصر الاخشيدى كانت أوراق القضايا تحفظ فى سلال وتختم.

وكان للقضاة كتاب يساعدونهم في كتابة الأحكام، ومن المفترض أن يكونوا من أهل الفقه والعلم، كما كان لهم حجاب يستأذنون للناس وللشهود للدخول الى القاضى .

وينبغى للقاضى أيضا ان يتخذ ترجمانا اذا اختصم اليه من لا يعرف لغته، ويشترط فى الترجمان أن يكون ثقة مسلما مأمونا. ويكفى واحد، والاثنان أحوط .

---

(١) القمطر والقمطر جمع قماطر: ماتصان فيه الكتب .

وكانت عادة المتحاكمين ـ كما يذكر آدم متز ـ أن يتقدموا للقاضى برقاع ، يذكر فى الرقعة منها اسم المدعى واسم خصمه وأبيه . وكان الكاتب يأخذ هذه الرقاع عند باب المسجد قبل مجىء القاضى ، ولا يزال يأخذها حتى يحضر القاضى . واذا كانت الرقاع كثيرة ولا يقدر القاضى أن يدعو بها كلها في يوم ، فرقها في كل يوم خمسين رقعة ، أو أكثر من ذلك على قدر طاقته في الجلوس والصبر .

رواتب القاضى :

كان القضاة يأخذون مرتباتهم من بيت مال المسلمين ، فيقول أبو يوسف موجها كلامه للخليفة الرشيد : « ما يجرى على القضاة والولاة من بيت مال المسلمين ، من جباية الأرض أو من خراج الأرض والجزية لأنهم فى عمل المسلمين ، فيجرى عليهم من بيت مالهم ... وأما الزيادة فى أرزاق القضاة والعمال والولاة والنقصان مما يجرى عليهم فذلك إليك ، من رأيت أن تزيده في رزقه منهم زدت ، ومن رأيت أن تحط من رزقه حططت » . وهكذا أصبحت مسألة تحديد رواتبهم ودفعها من اختصاص الخليفة نفسه .

وفي عهد عمر بن عبد العزيز (٩٩ ـ ١٠١ هـ/ ٧١٧ ـ ٧١٩م) لم يتناول معظم القضاة راتبا ، لأنه كان يرى أن القاضى لا يجوز له أن يتناول راتبا لقاء قيامه بهذه الخدمة الدينية . وهذا يفسر أنهم كانوا يحتفظون بمهنتهم .

ويرى الدكتور على حسنى الخربوطلى أن القضاة كانوا يمنحون مرتبات سخية ، حتى لا تدفعهم الحاجة إلى أخذ الرشا .

غير أنه يبدو لنا أن كثيرا من القضاة كانوا فى ترف من العيش ، سواء من المرتبات الكبيرة التى يتقاضونها ، أو من الإرتشاء ، لذلك نجد الكندي يشير إلى رأى أحد الاشخاص فى القاضى هارون بن عبد الله ، الذى تولى القضاء من قبل المأمون (٢١٧ ـ ٢٢٦هـ/ ٨٣٢ ـ ٨٤٠م) ، فهو يقول : « ما رأيت قاضيا مثل هارون بن عبد الله ، ما استفاد عندنا إلا دارا ، فلما

انصرف باعها ، وتحمل بثمنها » . وهكذا نرى كيف أنه يتعجب من هذا القاضي الذي لم يستفد من وظيفته ، ولم يكسب منها إلا دارا ، وأنه حتى عندما عزل من وظيفته اضطر أن يبيعها ليسافر بثمنها .

ومما يدل على ذلك ما يذكره ابو المحاسن من أن المأمون أرسل رسالة إلى اسحاق بن ابراهيم [١] يقول له فيها : « وأما الفضل بن غانم (تولى القضاء من قبل المطلب بن عبد الله الخزاعي (١٩٨ ـ ١٩٩هـ/ ٨١٣ ـ ٨١٤م)، فأعلمه ، أنه لم يخف على أمير المؤمنين ماكان منه بمصر ، وما اكتسب من الأموال في أقل من سنة ـ يعني في ولايته القضاء» ! وهكذا كان الخلفاء على علم بتجاوزات القضاة .

وتقول الدكتورة سيدة كاشف إن رزق القاضي في أول عصر الولاة كان بسيطا ، ثم أخذ يرتفع تدريجيا . لقد كان رزق القاضي حتى قرب نهاية القرن الأول الهجري حوالي مائتي دينار في السنة ، فأصبح في النصف الأول من القرن الثاني الهجري عشرين دينارا في الشهر ، ثم صار في بداية النصف الثاني من هذا القرن حوالي ثلاثين دينارا في الشهر ، وفي نهاية القرن الثاني الهجري وصل رزق القاضي إلى مائة وثمانية وستين دينارا في كل شهر .

وقد ذكرت المصادر العربية نماذج من أرزاق بعض القضاة تتفاوت تفاوتا كبيرا . فقد كان رزق القاضي عبد الرحمن بن حجيرة الذي تولى القضاء من قبل عبد العزيز بن مروان (٦٩ ـ ٨٣ هـ/ ٦٨٨ ـ ٧٠٢م) من القضاء مائتي دينار ، وفي القصص مائتي دينار ، ورزقه في بيت المال مائتي دينار ، وكان عطاؤه مائتي دينار ، وكانت جائزته مائتي دينار ـ أي ألف دينار في السنة .

---

(١) هو ابو محمد اسحاق بن ابراهيم بن ماهان المعروف بابن النديم الموصلي . كان من ندماء الخلفاء وله الظرف المشهور والخلاعة والغناء اللذان تفرد بهما ، وكان من العلماء باللغة والاشعار وأخبار الشعراء وايام الناس . روى عنه مصعب بن عبد الله الزبيري ، والزبير بن بكار وغيرهما .
وكان المأمون يقول : لولا ما سبق لاسحاق على ألسنة الناس ، واشتهر بالغناء لوليته القضاء ، فانه اولى وأعف واصدق وأكثر دينا وامانة من هؤلاء القضاة . ولد عام ١٥٠ هـ وتوفى عام ٢٣٥ هـ او ٢٣٦هـ .

وكان مالك بن شراحبيل الذى تولى القضاء من قبل عبد العزيز بن مروان (٨٣ ـ ٨٤ هـ/ ٧٠٢ ـ ٧٠٣م) يتقاضى من الحجاج فى كل سنة حلة (ثوب) وثلاثة آلاف درهم . ولا ندرى هل كان ذلك زيادة فوق المرتب ، أو هو قيمة المرتب نفسه .

وكان رزق عبد الرحمن بن سالم الذى تولى القضاء من قبل حوثرة بن سهيل (١٢٨ ـ ١٣٣هـ / ٧٤٥ ـ ٧٥٠م) ـ عشرة دنانير فى الشهر. فيقول الكندى : إنه قد وجدت فى ديوان بنى أمية براءة زمن مروان بن محمد، فيها: « بسم الله الرحمن الرحيم، من عيسى بن أبى عطاء إلى خزان بيت المال، فأعطوا عبد الرحمن بن سالم القاضى رزقة لشهر ربيع الأول وربيع الآخر سنة ١٣١ هـ عشرين ديناراً ، واكتبوا بذلك البراءة، وكتب يوم الأربعاء لليلة خلت من ربيع الأول سنة ١٣١هـ» .

وكان رزق أبو خزيمة ابراهيم بن يزيد الرعينى ـ الذى تولى القضاء من قبل يزيد بن حاتم (١٤٤ ـ ١٤٥ هـ/ ٧٦١ ـ ٧٦٢م) ـ عشرة دنانير فى الشهر ، وكان لا يأخذ ليوم الجمعة رزقا ويقول : « إنما أنا أجير المسلمين ، فاذا لم أعمل لهم ، لم أخذ متاعهم » .

وكان رزق عبد الله بن لهيعة الحضرمى الذى تولى القضاء من قبل الخليفة المنصور (١٥٥ ـ ١٦٤ هـ/ ٧٧١ ـ ٧٨٠م) ثلاثين دينارا فى الشهر .

وكان رزق المفضل بن فضالة الذى تولى القضاء من قبل الخليفة المهدى (١٦٨ ـ ١٦٩هـ/٧٨٤ ـ ٧٨٥م) ـ ثلاثين دينارا فى الشهر. ويقال إنه «كان يجعل منها عشرا فى عسل». ويفهم من ذلك ـ أغلب الظن ـ انه كان يأخذ مرتبه نقدا وعينا (عسلا). ويقول ادم متز: فكان يأخذ عسلا بدل عشرة منها.

وكان رزق الفضل بن غانم الخزاعى ـ الذى تولى القضاء من قبل المطلب بن عبد الله الخزاعى (١٩٨ ـ ١٩٩هـ/٨١٣ ـ ٨١٤م) ـ مائة وثمانية وستين دينارا فى كل شهر، ويقول الكندى : إنه «أول قاض أجرى عليه هذا».

وكان رزق عيسى بن المنكدر الذي تولى القضاء من قبل عبد الله بن طاهر (٢١٢ ـ ٢١٤هـ/٨٢٧ ـ ٨٢٩م) ـ مائة وثلاثة وستين دينارا في كل شهر، وفي رواية أخرى انه أجرى عليه أربعة الاف درهم في الشهر، «وهو اول قاض أجرى عليه ذلك» وأجازه بألف دينار.

أما رزق بكار بن قتيبة الذي تولى القضاء من قبل المتوكل (٢٤٦ ـ ٢٧٠هـ/ ٨٦٠ ـ ٨٨٣م) ـ فيذكر في ملحق أخبار القضاة للكندي أن المتوكل أجرى عليه في الشهر مائة وثمانية وستين دينارا، فلم يزل يجري عليه طول حياته، وأن احمد بن طولون كان يجيزه في كل سنة ألف دينار، وأنه عندما غضب منه بسبب رفضه لعن الموفق، أرسل اليه يسترد جوائزه. ويقال إنها كانت على حالها، فأحضرت من منزله بخواتيمها ستة عشر كيسا (وفي رواية أخرى ثمانية عشر كيسا) فقبضها أحمد بن طولون.

أما رزق محمد بن عبدة ـ الذي تولى القضاء من قبل خمارويه بن أحمد بن طولون (٢٧٧ ـ ٢٨٣هـ/ ٨٩٠ ـ ٨٩٦م) ـ فيذكر في ملحق أخبار القضاة للكندي أن خمارويه كان يجري عليه في كل شهر ثلاثة الاف دينار، ولعل المقصود ـ كما تقول الدكتورة سيدة كاشف ـ هنا كل سنة وليس كل شهر، أو لعلها ثلاثة الاف درهم.

أما رزق ابو عبيدة علي بن الحسين بن حرب (٢٩٣ ـ ٣١١هـ/٩٠٥ ـ ٩٢٣م) ـ وكان ذلك في أثناء ولاية عيسى النوشري على مصر من قبل المكتفي عام (٢٩٢ ـ ٢٩٧هـ/ ٩٠٤ ـ ٩٠٩م) ـ فيذكر في ملحق أخبار القضاة للكندي أن رزقه في الشهر كان مائة وعشرين دينارا.

نظام السجون :

لم يكن السجن، بمعناه المعروف الآن، موجودا زمن الرسول (ص) ولا في عهد أبي بكر وانما استحدث في عهد عمر بن الخطاب عندما اشترى بيت صفوان بن أمية في مكة وحوله الى سجن. فكان عمر أول مؤسس للسجون في الاسلام، وقد تلى ذلك تأسيس سجون أخرى مماثلة لهذا في المراكز الهامة للولاية.

على أنه اذا كانت السجون قد ظهرت فى عهد عمر بن الخطاب إلا أنها نظمت في عهد الامويين على يد عمر بن عبد العزيز، فقد أوجد لها ديوانا يشرف عليها، وكان ينظر بنفسه في أمرها. وكان المسجونون يتمتعون بالرعاية، اكتفاء بحرمانهم من حرياتهم، فكان يكتب للمسجونين برزق الصيف والشتاء، وتكون لهم كسوة الصيف والشتاء، ومن يمرض يعتنى به، كما أمر الا يقيد أحد فى المحابس بقيد يمنعه من اتمام الصلاة. كذلك أمر عمر بن عبد العزيز بالفصل بين فئات المسجونين ـ أى بين من يسجن فى دين، ومن يسجن في جريمة. وقد جعل للنساء حبسا على حده . على أنه بعد العصر الأموى ساءت حالة المسجونين، ولم يعد السجن مكان اصلاح وتهذيب، ولكن مكان انتقام وتعذيب.

وتذكر المصادر العربية أن عدد المسجونين في عصر الدولة الطولونية بلغ ثمانية عشر ألفا. ويرى الدكتور علي ابراهيم حسن أن هذا الرقم ليس عجيبا في وقت كان الوالي يعتمد فيه علي عيون ترصد له حركات منافسيه، بل تأتيه بمخاطبات أعدائه.

على أن المسجونين لم يكونوا جميعا يسجنون لاسباب سياسية، وانما اختلفت أسباب حبسهم كما اختلفت طريقة سجنهم، فهناك نوع من الحبس يؤمر فيه المسجون بأن يلزم داره، فلا يخرج منها ولا يتصل بالخارج، وهناك نوع آخر من السجن ينقل المسجون اليه عقب الحكم عليه. على أن المسجونين لم يكلفوا بأعمال شاقة لحساب الدولة، بل كانوا يقومون بصنع بعض الأشياء لحسابهم الخاص، وبذا عاشوا في السجن عيشة تقرب من الحياة العادية دون ارهاق أو تعذيب.

ويقول البلوى: إن السجون عرفت في الدولة الطولونية باسم «الطبق»، وهى سجون تحت الأرض. وقد يكون هذا نوع ثالث من أنواع السجون.

وقد ذكر موسى بن مصلح، أحد العاملين على سجون أحمد بن طولون، أن أحمد بن طولون «كان يراعي أمر المحبوس حتي يمضي له حول،

فاذا جازه لم يذكره، وكان يقول لي سرا «اذا تبينت من رجل براءة ساحته، فسهل عليه واستأمرني [1] فاني استعمل التشدد للضروروة اليه».

أما أشهر مسجون في الدولة الطولونية فهو القاضي بكار بن قتيبة - كما ذكرت سابقا - وقد سجن عام ٢٧٠هـ/٨٨٣م حتى مرض أحمد بن طولون مرضه الذي توفي فيه، وكان سجنه بسبب رفضه لعن الموفق. ولم يسجن في سجن الدولة، وانما اكتريت له دار، كان فيها طاق (نافذة) يجلس يتحدث فيها، ويكتب عنه وهو في السجن. وقد ذكرت سابقا أن أحمد بن طولون كان عندما يعقد مجلس النظر في المظالم كان يستدعيه، وعندما ينتهي المجلس يعود الي سجنه مرة أخرى.

ويقول الكندي: إنه «اذا كان يوم الجمعة اغتسل غسل الجمعة، ولبس ثيابه، ثم خرج الى السجان، فيقول له السجان: الى أين تريد؟ فيقول له بكار: أريد صلاة الجمعة. فيقول له السجان: لا سبيل الى ذلك. فيقول بكار: الله المستعان».

وعندما توفي أحمد بن طولون اطلق سراحه، إلا أنه رفض الخروج، وطلب تأجير الدار التي سجن بها لأنه كما يقول: « قد أنست بها » ! وقد أقام بكار بن قتيبة في الدار بعد موت أحمد بن طولون أربعين يوما، ثم مات وكان ذلك في عام ٢٧٠هـ/٨٨٣م.

ومن الذين سجنهم أحمد بن طولون أيضا أبو أيوب أحمد بن محمد بن شجاع، وكان أحد عمال الخراج في زمنه. ويقول عنه ابن دقماق إنه «مات في سجن احمد بن طولون بعد ان نكبه واصطفى أمواله، وذلك في عام ٢٦٦هـ/٨٧٩م. ومن المسجونين أيضا أحمد بن مدبر.

وكان أشهر مسجون في الدولة الاخشيدية هو محمد بن على الماذرائي، فقد قبض عليه الاخشيد في عام ٣٣١هـ/٩٤٢م وكان سجنه عبارة عن «دار أعد له فيها من الفرش والآلات والأواني والملابس والطيب والطرائف وأنواع

(١) استأمر: شاور.

المأكل والمشارب مابلغ فيه الغاية، وتفقدها بنفسه وطافها كلها، فقيل له: عملت هذا كله لمحمد بن علي المادرائي؟ فقال : نعم، هذا ملك، وأردت أن لا يحتقر بشيء لنا، ولا يحتاج أن يطلب حاجة الا وجدها، فانه إن فقد عندنا شيئا مايريده، استدعى به من داره، فنسقط نحن من عينيه عند ذلك». وقد ظل معتقلا حتى أخرج في زمن كافور، وردت اليه ضياعه وضياع ابنه.

الفهرس

طبقة التجار :

رقم الايداع بدار الكتب ٢٢٤٣/١٩٩٤

I.S.B.N 977-01-3683-2